

1496- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي يَتِيمٍ الزَّاهِدُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَجَّاجِ الْوَاسِطِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ خِرَاشٍ ، عَنْ حُدَيْقَةَ ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، أَطْعَمَنِي الْهَرَبَسَةَ ، بِسِدِّ بِهَا ظَهْرِي لِقِيَامِ اللَّيْلِ ، إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ كَذِبٌ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَجَّاجِ هَذَا ذَاهِبُ الْحَدِيثِ

(3/369)

1497- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ أَبِي الْوَصَّاحِ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ ، فَقَرَّبَ إِلَيْهِ صَبٌّ فَلَمْ يَأْكُلْهُ ، إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، رَوَاهُ مَالِكٌ ، وَمَعْمَرٌ ، وَجَمَاعَةٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ ، أَوْ سَيْلِ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ ؛ وَكَانَ حَدَّثَنَا عَنْ مَنْصُورِ بْنِ أَبِي الْمُرَّاحِمِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ بْنِ أَبِي الْوَصَّاحِ ، إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ الزُّهْرِيُّ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ

(3/370)

1498- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الدَّرَاوَرِيُّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ تَهَى عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ ، إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : إِنَّمَا هُوَ تَافِعٌ ، وَسَالِمٌ ، أَقُلْتُ لِأَبِي زُرْعَةَ : الْوَهُمُ مِمَّنْ هُوَ ؟ إِقَالَ : مِنَ الدَّرَاوَرِيِّ

(3/371)

1499- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْقَعْتَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِئِلَ عَنِ السَّمَنِ الْجَامِدِ تَقَعُ فِيهِ الْقَارَةُ ؟ فَقَالَ : خُدُّوهَا ، وَمَا حَوْلَهَا ، قَالُوا : إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا الْحَدِيثُ فِي الْمَوْطَأِ : مَالِكٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مُرْسَلٌ ، إِقَالَ أَبِي : الصَّحِيحُ مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ مَيْمُونَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(3/372)

1500- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ آدَمَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْمِصْبِصِيِّ ،
عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كُنَّا فِي
عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَأْكُلُ ، وَتَحْرُقُ تَمَثِي ، وَتَشْرَبُ ، وَتَحْرُقُ
قِيَامُ
إِقَالَ أَبِي : قَدْ قَالَ : تَابَعَهُ عَلِيُّ رِوَايَتِهِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، عَنْ حَفْصِ ، وَإِنَّمَا هُوَ عَنْ
حَفْصِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعَزْرَمِيِّ ، وَهَذَا حَدِيثٌ لَا أَصْلَ لَهُ يَهْدَا الْإِسْتَادِ

(3/373)

1501- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ يَوْسُفُ بْنُ عَدِيٍّ عَنْ حَفْصِ يَعْنِي
ابْنَ غِيَاثِ الْحَدِيثِ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ أَوْلَاهُ حَفْصِ وَحَدَهُ

(3/374)

1502- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ ، عَنْ أَبِي هَاشِمِ الرُّمَانِيِّ
، عَنْ رَادَانَ ، عَنْ سَلْمَانَ ، قَالَ : قُلْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأْتُ فِي
التَّوْرَةِ : بَرَكَهُ الْوُضُوءِ قَبْلَ الطَّعَامِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
بَرَكَهُ الطَّعَامِ الْوُضُوءِ قَبْلَ الطَّعَامِ ، وَبَعْدَهُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، لَوْ كَانَ هَذَا الْحَدِيثُ صَحِيحًا كَانَ حَدِيثًا ، وَأَبُو
هَاشِمِ الرُّمَانِيُّ لَيْسَ هُوَ
إِقَالَ : وَبُشْبُهُ هَذَا الْحَدِيثِ أَحَادِيثُ أَبِي خَالِدِ الْوَاسِطِيِّ ، عَمْرُو بْنُ خَالِدِ عِنْدَهُ
مِنْ هَذَا النَّحْوِ أَحَادِيثُ مَوْضُوعَةٌ ، عَنْ أَبِي هَاشِمِ ، وَعَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي تَابِتٍ
إِقَالَ أَبِي : رَوَى عَمْرُو بْنُ خَالِدِ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي تَابِتٍ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ صَمْرَةَ
، عَنْ عَلِيٍّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَادِيثُ مَوْضُوعَةٌ خَمْسَةٌ سِتَّةٌ
إِقَالَ أَبِي : وَهِنَّ لَمْ يَفْهَمْ ، وَرَأَى تِلْكَ الْأَحَادِيثَ الَّتِي تُرْوَى عَنْهُ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ،
وَخُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ ، يَظُنُّ أَنَّ خَالِدًا هَذَا هُوَ الدَّلَالِيُّ ، وَالدَّلَالِيُّ ثِقَةٌ ، وَهَذَا دَاهِبُ
الْحَدِيثِ ، وَمَنْ يَفْهَمْ لَمْ يَخْفَ عَلَيْهِ

(3/375)

1503- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَيْفُ بْنُ هَارُونَ الْبُرْجُمِيِّ ، عَنْ سُلَيْمَانَ
الْتِّمِيِّ ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ التَّهْدِيِّ ، عَنْ سَلْمَانَ ، قَالَ : سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ عَنِ الْفِرَاءِ ، وَالسَّمْنِ ، وَالْجُبْنِ ؟ فَقَالَ : الْحَلَالُ مَا أَحَلَّهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ ،
وَالْحَرَامُ مَا حَرَّمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ ، وَمَا سَكَتَ عَنْهُ

إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، رَوَاهُ النَّقَّاطُ ، عَنِ النَّبِيِّ ، عَنِ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ ، لَيْسَ فِيهِ سَلْمَانٌ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ

(3/376)

1504- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُثَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ مَنْصُورٍ ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْإِسْوَدِ ، عَنِ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : أَهْدَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَبًّا ، فَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ ، فَقُلْنَا : أَلَا تُطْعِمُ السُّؤَالَ ؟ قَالَ : لَا تُطْعِمِي السُّؤَالَ مَا لَا تَأْكُلِينَ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ : أَحْطَأَ فِيهِ عُثَيْدٌ ، قَالَ : عَنِ مَنْصُورٍ ، وَإِنَّمَا هُوَ عَنْ حَمَّادٍ ، وَكَانُوا أَرْبَعَةَ إِخْوَةٍ : يَحْيَى ، وَعُثَيْدٌ ، وَمُحَمَّدٌ ، وَعَنْبَسَةُ ، وَعَنْبَسَةُ أَصْغَرُهُمْ ، وَالصَّحِيحُ : مَا حَدَّثَنَا بِهِ قَبِيصَةُ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ حَمَّادٍ ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَهْدَيْتُ لِعَائِشَةَ صَبَابٌ

(3/377)

1505- وَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ قَرَأَ عَلَيْنَا أَبُو زُرْعَةَ كِتَابَ الْأَطْعَمَةِ ، فَأَنْتَهَى إِلَى حَدِيثٍ كَانَ حَدَّثَهُمْ قَدِيمًا : إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ الْوَرَّاقِ ، عَنِ عَنْبَسَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنِ عَلَاقِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَعَشُّوا ، وَلَوْ بِكَفٍّ مِنْ حَشْفٍ ، فَإِنَّ تَمُوكَ الْعِشَاءِ مَهْرَمَةٌ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ ، وَلَمْ يَقْرَأْ عَلَيْنَا وَأَنْتَهَى أَبُو زُرْعَةَ إِلَى حَدِيثٍ آخَرَ : عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبَانَ ، عَنِ كَثِيرِ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ أَحَبَّ أَنْ تَكْتُرَ لَهُ بَرَكَتُهُ بَيْتِهِ ، فَلْيَتَوَصَّأْ إِذَا حَضَرَ عَدَاهُ ، وَإِذَا رُفِعَ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَامْتَنَعَ مِنْ قِرَائَتِهِ ، فَلَمْ يُسْمَعْ مِنْهُ

(3/378)

1506- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ رَوَّادُ بْنُ الْجَرَّاحِ ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ ، عَنِ قَتَادَةَ ، عَنِ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : تَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي تَابٍ مِنَ السَّبَّاعِ ، وَعَنْ كُلِّ ذِي مِحْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ
إِقَالَ أَبِي : كَذَا رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ وَرَوَاهُ أَبُو عَوَّاتَةَ ، عَنِ الْحَكَمِ ، وَأَبِي بَشِيرٍ ، عَنِ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ
إِقَالَ أَبِي : وَرَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنِ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ عِنْدِي مَحْفُوظٌ

(3/379)

1507- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ عُمَرَ الْأَيْلِيِّ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي الْفَارَةِ تَقَعُ فِي السَّمْنِ ، قَالَ : إِنَّ كَانَ جَامِدًا الْحَدِيثَ إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
إِقَالَ أَبِي : كِلَاهُمَا وَهَمَّ ، وَالصَّحِيحُ : الزُّهْرِيُّ ، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ مَيْمُونَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(3/380)

1508- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ فَضَيْلٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، وَابِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَمْسَحُ بِيَدِهِ بِالْمِنْدِيلِ حَتَّى يَلْعَقَهَا ، أَوْ يُلْعَقَهَا ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ الْبَرَكَهُ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : النَّاسُ يَقُولُونَ : عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَطَّ بِأَبِي صَالِحٍ

(3/381)

1509- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنِ كَاسِبٍ ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ حَفْصٍ ، عَنِ ابْنِ لَهِيْعَةَ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي عَمْرَةَ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَلْعَقْ أَصَابِعَهُ ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّهِنَّ الْبَرَكَهُ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَكَذَا قَالَ : وَإِنَّمَا هُوَ ابْنُ أَبِي عَمْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(3/382)

1510- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ ، عَنْ تَابِتٍ ، عَنْ أَبِي مُوَيْبِى ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ فَلْيُمِطْ عَنْهَا الْأَدَى ، ثُمَّ لِيَأْكُلْهَا ، وَلَا يَدَعَهَا لِلشَّيْطَانِ
إِوَرَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ تَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : حَمَادُ أَحَقَطُ

(3/383)

1511- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ النَّيْسَابُورِيُّ تَزِيلُ مَكَّةَ ، عَنِ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ زُهْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَكَلَ ، أَوْ شَرِبَ ، قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا ، وَسَقَانَا ، وَسَوَّعَهُ ، وَجَعَلَ لَهُ مَخْرَجًا إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : لَيْسَ هَذَا مِنْ حَدِيثِ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ
 أَقْلْتُ : هَذَا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي عُقَيْلٍ زُهْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(3/384)

1512- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ مَعْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : الطَّاعِمُ الشَّاكِرُ مِثْلُ الصَّائِمِ الصَّابِرِ
 وَأَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مَعْنٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ مَعْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ الْأَسْلَمِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِقْفِيلَ : لِأَبِي زُرْعَةَ : أَيُّهُمَا أَصَحُّ ؟
 أَقَالَ : حَدِيثُ مَعْنٍ ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَحْفُوظٌ ، رَوَاهُ دَاوُدُ الْعَطَّارُ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ مَعْنٍ ، عَنْ حَنْظَلَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(3/385)

1513- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ يَلَالٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُرَّةَ ، عَنْ عَمِّهِ حَكِيمِ بْنِ أَبِي حُرَّةَ ، عَنْ سَلْمَانَ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : الطَّاعِمُ الشَّاكِرُ مِثْلُ الصَّائِمِ الصَّابِرِ
 وَأَرَوَاهُ الدَّرَاوَزْدِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُرَّةَ ، عَنْ عَمِّهِ حَكِيمِ بْنِ أَبِي حُرَّةَ ، عَنْ سَيَّانِ بْنِ سَنَةَ الْأَسْلَمِيِّ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِقْفِيلَ لِأَبِي زُرْعَةَ : أَيُّهُمَا أَصَحُّ ؟
 أَقَالَ : حَدِيثُ الدَّرَاوَزْدِيِّ أَشْبَهُهُ

(3/386)

1514- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ كَانَ رَوَاهُ قَدِيمًا عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ شَيْبَةَ الْجَرَّامِيِّ ، عَنْ ابْنِ أَبِي فَدْيِكٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِذَا قُرَّبَ إِلَى

أَحَدِكُمُ الْحَلْوَى ، فَلْيَأْكُلْ مِنْهَا ، وَلَا يَزِدَّهَا
إِقَامَتَعَ أَبُو زُرْعَةَ مِنْ أَنْ يُحَدِّثَنَا بِهِ ، وَقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(3/387)

1515- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ أَحَادِيثِ ثَلَاثَةِ رَوَاهَا أَبُو يُوسُفَ الْمَدِينِيُّ ، مِنْهَا : حَدِيثُ
أَبِي يُوسُفَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ الْبَيْطِخَ بِالرُّطْبِ
إِقَالَ أَبِي : أَبُو يُوسُفَ هَذَا اسْمُهُ يَعْقُوبُ بْنُ الْوَلِيدِ : صَعِيفُ الْحَدِيثِ ، وَحَدِيثُ
سَهْلِ هُوَ بَاطِلٌ ، وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ الثَّلَاثَةُ بَوَاطِيلٌ

(3/388)

1516- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى
بْنِ سُمَيْعٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الرَّعِيزَةِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي الطَّعَامِ
إِذَا قُرِبَ إِلَيْهِ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيمَا رَزَقْتَنَا ، وَفِيمَا عَدَابَ النَّارِ ، بِسْمِ اللَّهِ فَإِذَا فَرَعَ
، قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي مَنَّ عَلَيْنَا ، وَهَدَانَا ، وَالَّذِي أَسْبَعَنَا ، وَأَرْوَاتَنَا ، وَكَلَّ
الْإِحْسَانَ آتَانَا
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ بِشَيْءٍ ، وَابْنُ أَبِي الرَّعِيزَةِ لَا يَشْتَعِلُ بِهِ مُنْكَرُ
الْحَدِيثِ

(3/389)

1517- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبَّاسٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ،
عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى
خَالَتِي مَيْمُونَةَ ، وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ ، فَقَالَتْ مَيْمُونَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَا أَطْعَمُكَ
مِمَّا أَهَدْتِ إِلَيَّ أُخْتِي مِنَ الْبَادِيَةِ ؟ فَقَرَرْتُ صَبِيحًا مَشْوِيًّا عَلَى خُبْزٍ ، فَقَالَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كُلُوا ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ طَعَامِ قَوْمِي ، أَجِدُنِي أَعَافُهُ
فَأَكُلُ مِنْهُ ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ ، وَقَالَتْ مَيْمُونَةُ : لَا أَكُلُ مِنْ طَعَامٍ لَمْ
يَأْكُلْ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَتَيْتُ بِأَتَاءٍ ، فَشَرِبَ ، وَعَنْ يَمِينِهِ
ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَعَنْ يَسَارِهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لِابْنِ عَبَّاسٍ : أَتَأَدُّنِي لِي أَنْ أَسْقِيَ خَالِدًا ؟ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : مَا أَحَبُّ أَنْ أُؤْتَرَ
بِسُورِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، عَلَى نَفْسِي أَحَدًا فَنَأْوِلُهُ ، فَشَرِبَ ،
وَشَرِبَ خَالِدٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ أَطْعَمَهُ اللَّهُ طَعَامًا ،
فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ ، وَارْزُقْنَا حَبْرًا مِنْهُ ، وَمَنْ سَقَاهُ اللَّهُ لَبَنًا ، فَلْيَقُلْ :
اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ ، وَرِزْقًا مِنْهُ ، فَأَتَى لَا أَعْلَمُ سَبِيحًا يُجْرَى مِنَ الطَّعَامِ ،
وَالشَّرَابِ إِلَّا اللَّبَنُ
إِقَالَ أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ : هَذَا خَطَأٌ مِنْ وَجْهِهِ ، وَقَدْ كَتَبْتُ خَطَأَهُ فِي ظَهْرِ

(3/390)

1518- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَرَوَى حَدِيثَ مُحَمَّدِ بْنِ مُصَفَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ ، حَدَّثَنَا الزُّبَيْدِيُّ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنِ أَبِي إِدْرِيسَ الْحَوْلَانِيِّ ، عَنِ أَبِي تَعْلَبَةَ الْخَسَنِيِّ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَهَى عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي تَابٍ مِنَ السَّبَاعِ ، وَعَنْ لَحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ
إِقَالَ أَبِي : قَوْلُهُ : لَحُومُ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ ، لَمْ يَرَوْهُ عِنْدَ الزُّبَيْدِيِّ

(3/391)

1519- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو أُمَيَّةَ الطَّرِشُوسِيُّ ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ الْأَبْلِيِّ ، عَنِ مُبَارَكِ بْنِ قِصَالَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنِ سَمُرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْاِثْنَيْنِ ، وَطَعَامُ الْاِثْنَيْنِ يَكْفِي الْأَرْبَعَةَ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ يَهْدَا الْإِسْتَادِ

(3/392)

1520- وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : رَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنِ مَعْمَرٍ ، عَنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كُلُّوا الزَّبْتِ ، وَانْتَدِمُوا بِهِ حَدَّثَ مُرَّةً ، عَنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنِ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَكَذَا رَوَاهُ دَهْرًا ، ثُمَّ قَالَ بَعْدَ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنِ أَبِيهِ : أَحْسَبُهُ عَنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ لَمْ يَمُتْ حَتَّى جَعَلَهُ : عَنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلَا شَكَّ

(3/393)

1521- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو إِسْحَاقَ الْفَرَارِيُّ ، عَنِ سُفْيَانَ ، عَنِ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ ، قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، فَقَالَ يَتَّبِعُ عِنْدَهُ سَمِعْتُ أَبَا دَرٍّ ، يَقُولُ : تَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي تَابٍ مِنَ السَّبَاعِ ، وَعَنْ كُلِّ نُهْبَةٍ ، وَكُلِّ حَظْفَةٍ ، وَكُلِّ مُجْتَمَةٍ فَقَالَ سَعِيدٌ : صَدَقَ
إِقَالَ أَبِي : أَخْطَأَ فِيهِ ، إِنَّمَا هُوَ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ بَدَلَ أَبِي دَرٍّ

(3/394)

1522- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ زَائِدَةَ ، عَنْ شَرِيكِ ،
عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ
أَوْ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ : عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ
عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ جَدِّهِ ابْنِ عُمَرَ

(3/395)

1523- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْبَدْرَاوَرْدِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَمَرَ بِأَكْلِ الصَّبْغِ
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا أَرَادَ مَا رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرِ
، عَنْ ابْنِ أَبِي عَمَّارٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ جَابِرًا عَنِ الصَّبْغِ ، أَصِيدُ هُوَ ؟ قَالَ : نَعَمْ قُلْتُ
: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : نَعَمْ

(3/396)

1524- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ رَيْدِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ
أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَجِلْتُ لَنَا
مَيْتَانِ ، وَدَمَانِ
أَوْ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ تَافِعِ الصَّائِغِ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ رَيْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ،
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَوْ رَوَاهُ الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ أُسَامَةَ ، وَعَبْدِ اللَّهِ ابْنِ رَيْدٍ ، عَنْ أَبِيهِمَا ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ،
مَوْفُوفٌ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الْمَوْفُوفُ أَصَحُّ

(3/397)

1525- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ ، وَعَبْدُ
الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيُّ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : قِيلَ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ الْأَعْرَابَ يَأْتُونَكَ بِالْحَمِّ ، وَلَا تَدْرِي هَلْ سَمَّوْا اللَّهَ عَلَيْهِ أَمْ لَا ؟
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : سَمَّوْا اللَّهَ عَلَيْهِ ، وَكُلُّوا
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الصَّحِيحُ : هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ، مُرْسَلٌ أَصَحُّ كَذَا يَرْوِيهِ مَالِكٌ ، وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، مُرْسَلٌ

(3/398)

1526- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ تَافِعِ الصَّائِعِ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ
عُمَرَ الْعُمَرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَا قُطِعَ مِنْ بَهِيمَةٍ ، وَهِيَ حَيْهٌ مِنْ شَيْءٍ ، قَالِدِي قُطِعَ مِنْهَا لَا
يَأْكُلُهُ أَحَدٌ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(3/399)

1527- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي
أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْتَ مَبْمُوتَةَ ، فَأَتَيْتِ بِصَبٍّ مَحْنُودٍ ، فَقَالَ خَالِدٌ : حَرَامٌ هُوَ ؟ قَالَ
: لَا ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَأْرُضُ قَوْمِي ، فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ
إِقَالَ أَبِي : رَوَى مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَخَالِدٍ ، وَالْقَعْنَبِيِّ رَوَى عَنِ
ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ خَالِدٍ ، وَهُوَ أَصَحُّ
إِفْدَكَرْتُ ذَلِكَ لِابْنِ الْجُنَيْدِ ، فَقَالَ : رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ حَزْبِ الْمَكِّيُّ ، كَمَا رَوَاهُ
الْقَعْنَبِيُّ ، وَالصَّحِيحُ عِنْدِي عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : دَخَلْتُ أَنَا وَخَالِدٌ

(3/400)

1258- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ هِغْلٍ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ
هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا يَأْكُلُ أَحَدُكُمْ بِشِمَالِهِ ، وَلَا يَشْرَبُ بِشِمَالِهِ
، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَشْرَبُ بِشِمَالِهِ الْحَدِيثُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، وَكَذَا حَدَّثَنَاهُ هِشَامُ ، وَقَدْ حَدَّثَنِي الْأَنْصَارِيُّ ، عَنْ هِشَامِ
بْنِ حَسَّانٍ ، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ بْنِ دِهْقَانَ مَوْلَى أَنَسٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(3/401)

1529- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ دَاوُدُ بْنُ رُسَيْدٍ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ بَشِيرٍ
بْنِ صَيْفِيٍّ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ كَثِيرِ الشَّامِيِّ ، عَنْ أَبِي عَقَالٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : انْتَرِدُوا وَلَوْ بِالْمَاءِ
إِقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا النُّعْمِيُّ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْ عَبَّادِ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
السُّنْدِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ
إِقَالَ أَبِي : عَبَّادُ بْنُ كَثِيرٍ هَذَا مُصْطَرَبُ الْحَدِيثِ ، طَنَنْتُ أَنَّهُ أَحْسَنَ خَالًا مِنْ عَبَّادِ
بْنِ كَثِيرِ الْبَصْرِيِّ ، فَإِذَا هُوَ قَرِيبٌ مِنْهُ

(3/402)

1530- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَجَّاجِ الْقَطَّانُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الرَّيْثُونِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عِمْرَانَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ بْنِ حَبَّابٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ قَدِيدًا فِي طَبَقٍ مُتَّكِنًا ، ثُمَّ قَامَ إِلَى فُجَّارَةٍ فِيهَا مَاءٌ ، فَشَرِبَ .
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ مَثْرُوكُ الْحَدِيثِ

(3/403)

1531- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَوِِدْتُ أَنَّ عِنْدِي حُبْرَةً بِيضَاءً مِنْ بُرَّةٍ سَمْرَاءً مُلَبَّقَةً بِسَمْنٍ ، وَلَيْنَ الْحَدِيثِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، وَلَا يَسْبِيهِ أَنْ يَكُونَ مِنْ حَدِيثِ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ ، وَيُسْبِيهِ أَنْ يَكُونَ مِنْ حَدِيثِ أَيُّوبَ بْنِ حَوْطٍ
أَوْكَذَلِكَ الْحَدِيثُ الْآخَرُ الَّذِي يَرْوِيهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : دَبَاغُ الْأَيْمِ طَهُورُهُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا أَيْضًا بَاطِلٌ
أَقُلْتُ : فَأَيُّوبُ بْنُ حَوْطٍ يَرْوِي عَنْ تَافِعٍ ؟
إِقَالَ : نَعَمْ ، وَهُوَ مَثْرُوكُ الْحَدِيثِ
أَقُلْتُ : فَحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ رَوَى عَنْ أَيُّوبَ بْنِ حَوْطٍ شَيْئًا ؟
إِقَالَ : لَا أَدْرِي

(3/404)

1532- وَسَمِعْتُ أَبِي ، يَقُولُ : حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ ، عَنِ عُقْبَةَ بْنِ وَهْبٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّ الْهُجَنِّيَّ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا يَجَلُّ لَنَا مِنَ الْمَيْتَةِ ؟
قَالَ : تَعْتَبِقُ ، وَتَصْطِيحُ قَدْحًا بِاللَّيْلِ ، وَقَدْحًا بِالْعَدَاةِ ؟ قَالَ : ذَاكَ الْجُوعُ كُلُّهَا ، وَأَخْلَهَا لَهُمْ
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : قَالَ أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ : الصَّبُوحُ : شَرِبُ الْعَدَاةِ ، وَالْعَبُوقُ : شَرِبُ الْعَشِيِّ
إِقَالَ أَبِي : كَذَا قَالَ مُسَدَّدٌ وَإِنَّمَا هُوَ : وَهْبُ بْنُ عُقْبَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ بِهِذَا الْحَدِيثِ ، هُوَ وَهْبُ بْنُ عُقْبَةَ

(3/405)

1533- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : قَدِمَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

تَأْسُ ، فَرَأَى أَجْسَامَهُمْ صَارَعَةً ، فَقَالَ لَهُمْ : مَا يَأْرُضِكُمْ أَذْمُ ؟ قَالُوا : لَا قَالَ :
فَمَا يَكُونُ يَأْرُضِكُمُ الْحَلُّ ؟ قَالُوا : بَلَى قَالَ : فَإِنَّهُ أَذْمٌ وَلَا أَرَاهُ إِلَّا قَالَ لِتَأْسِي
قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْبَحْرَيْنِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(3/406)

1534- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ
وَاصِلٍ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ ابْنِ مَعْقِلِ بْنِ يَسَّارٍ ، أَنَّ مَعْقِلًا ، قَالَ : سَمِعْتُ
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : إِذَا وَقَعَتْ لَفْمَةٌ أَحَدِكُمْ ، فَلْيُمِطْ عَنْهَا الْأَدَى
، وَلْيَاكُلْهَا ، وَلَا يَدَعَهَا لِلشَّيْطَانِ
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا يَرَوِيهِ عَنْ يُونُسَ ، عَنْ الْحَسَنِ : أَنَّ مَعْقِلًا ، قَالَ : تَهَى

(3/407)

1535- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الرَّازِيِّ ، عَنْ
أَبِي أَيُّوبَ الْأَفْرَيْقِيِّ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي
الدَّرْدَاءِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ تَهَى عَنِ أَكْلِ الْمُجْتَمَةِ ، وَالتَّهَى
، وَالْحَطْفَةَ ، وَعَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي تَابٍ مِنَ السَّبَاعِ وَالْمُجْتَمَةِ : الَّتِي تُصَادُ بِالنَّبْلِ
إِقَالَ أَبِي : سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ لَا يَسْتَوِي

(3/408)

1536- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الدَّرَاوَرْدِيُّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ يَافِعِ
عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ تَهَى عَنْ أَكْلِ
لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ
إِورَوَاهُ ابْنُ نُمَيْرٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنِي يَافِعُ ، وَسَالِمٌ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : حَدِيثُ ابْنِ نُمَيْرٍ أَصَحُّ

(3/409)

1537- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَخِي جُوَيْرِيَةَ ،
عَنْ جُوَيْرِيَةَ بْنِ أَسْمَاءَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ الرَّهْرِيِّ ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ، يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ الْحَدِيثَ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : جُوَيْرِيَةُ بِهِمْ فِيهِ

(3/410)

1538- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ الْحَدِيثَ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : وَهَمَّ يَحْيَى

(3/411)

1539- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عَائِشَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَمَّادِ بْنِ عِمْرَانَ بْنِ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبيدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبيدِ اللَّهِ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي يَدِهِ سَفْرَجَلَةٌ ، فَالْقَاهَا إِلَيَّ ، وَقَالَ : إِنَّهَا تَجْمُّ الْقُورِ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(3/412)

1540- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ عَطَّافٍ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : وَهَمَّ فِيهِ أَشْعَثُ ، وَكَانَ كُوفِيًّا ، سَنِحُ صَالِحٍ كَانَ هَاهُنَا عِنْدَنَا ، وَالْحَدِيثُ حَدِيثُ ابْنِ مَهْدِيٍّ الَّذِي رَوَاهُ سُفْيَانٌ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، وَابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(3/413)

1541- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ ، وَدَكَرَ حَدِيثًا ؛ رَوَاهُ الْقَاضِيُ بْنُ مُوسَى السَّيْتَانِيُّ ، فَاحْتَلَفَتْ الرُّوَايَةُ عَنْهُ ؛
إِقْرَوَى مُعَاذُ بْنُ أَسَدِ الْمَرْزُوقِيِّ ، عَنِ الْقَاضِيِ بْنِ مُوسَى ، عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ عَمْرٍو ، وَقَالَ : كُنْتُ أُرْمِي تَخْلًا لِلْأَبْصَارِ ، فَاحْدُونِي ، فَذَهَبُوا بِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالُوا : هَذَا يَرْمِي تَخْلَنَا ، قَالَ : يَا رَافِعُ ، لِمَ تَرْمِي يَخْلَهُمْ ؟ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الْجُوعُ ، قَالَ : لَا تَرْمِ ، وَكُلْ مَا وَقَعَ ، أَشْبَعَكَ اللَّهُ
إِقْرَوَى الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ ، وَمَحْمُودُ بْنُ عَيْلَانَ ، عَنِ الْقَاضِيِ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي

جُبَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ عَمْرٍو
إِقْسَمْتُ أَبُو زُرْعَةَ ، يَقُولُ : الصَّحِيحُ : صَالِحُ بْنُ أَبِي جُبَيْرٍ ، رَوَاهُ أَبُو ثَمِيلَةَ ،
وَقَصَّرَ بِهِ ، وَالصَّحِيحُ مُتَّصِلٌ

(3/414)

1542- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيُّ ، عَنْ
هُشَيْمٍ ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ ، عَنْ أَبِي الْعُرَيْبَانَ الْمُجَاشِعِيِّ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ :
لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْيَهُودَ ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ قَبَاغُوهَا ،
وَأَكَلُوا أَنْمَاتَهَا ، اللَّهُ إِذَا حَرَّمَ أَكَلَ شَيْءٍ حَرَّمَ تَمَتُّهُ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ : عَنْ بَرَكَةِ أَبِي الْوَلِيدِ ، وَهَمَّ فِيهِ هُشَيْمٌ

(3/415)

1543- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ حَدَّثَنَا بِهِ عَمَّارُ بْنُ خَالِدِ الْوَاسِطِيِّ ، عَنْ شَيْخٍ
مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ يُكْنَى : أبا الْفَضْلِ الْأَسَدِيِّ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ
: تَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَكْلِ الطَّيْنِ ، وَقَالَ : مَنْ أَكَلَ
الطَّيْنَ ، فَقَدْ أَغَانَ عَلَى قَتْلِ نَفْسِهِ
إِقْسَمْتُ يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ كَذِبٌ ، وَالشَّيْخُ لَا أَعْرِفُهُ

(3/416)

1544- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ عَوْنِ الْوَاسِطِيُّ ، عَنْ أَبِي
مُعَاوِيَةَ الصَّرِيرِ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي يَحْيَى مَوْلَى جَعْدَةَ بْنِ هُرَيْرَةَ ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ ، قَالَ : مَا عَبَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا قَطُّ
إِقَالَ أَبِي : لَمْ يُتَابِعْ عَلَى هَذِهِ الرَّوَايَةِ ، إِنَّمَا هُوَ : الْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي حَارِمٍ ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(3/417)

1545- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ حُمَيْدٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُجَاهِدٍ ، عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي تَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : تَهَى
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ لُحُومِ الْجَلَالَةِ ، وَالْبَانِيهَا
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ

(3/418)

1546- وَانْتَهَى أَبُو زُرْعَةَ إِلَى حَدِيثٍ : كَانَ حَدَّثَ بِهِ قَدِيمًا فِي كِتَابِ الْأَطْعِمَةِ
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الْجَرَامِيِّ ، عَنْ ابْنِ أَبِي فُدَيْكٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ
عُزُورَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ أَحَبَّ اللَّحْمِ إِلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الذَّرَاعُ
إِقْلَمُ يَقْرَأُهُ ، وَقَالَ : هُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(3/419)

\$باب علل أخبار رويت في الأشربة\$
1547- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ يَعْلَى الْمُحَارِبِيُّ ، عَنْ رَائِدَةَ ،
عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِشَرَابٍ وَعِنْدَهُ أَبُو بَكْرٍ ، فَتَأَوَّلَ أَعْرَابِيًّا الْحَدِيثَ
إِقْوَلًا أَبِي : هَكَذَا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى ، وَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ حِينَ حَدَّثَنِي بِهِ أَنَّهُ
خَطَا ، فَتَرَكْتُ ، وَلَمْ أَقُلْ شَيْئًا ، وَهُوَ خَطَا
إِقَالَ أَبِي : أَصْحَابُ رَائِدَةَ يُخَالِفُونَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، يَقُولُونَ : يَحْيَى بْنُ يَعْلَى ،
عَنْ رَائِدَةَ ، عَنْ أَبِي طَوَالَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَنَسِ ، عَنْ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقُلْتُ لِأَبِي : قَائِيهِمَا أَصَحُّ ؟
إِقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ مَعْرُوفٌ بِهِ أَبُو طَوَالَةَ ، عَيْبٌ أَنْ يَحْيَى كَذَا حَدَّثَنَا
أَوْحَبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ رَاشِدِ الْأَدَمِيِّ ، أَنَّهُ وَقَعَ عِنْدَهُ عَنْ يَحْيَى كَذَا
إِقَالَ أَبِي : وَتَوَهَّمْتُ أَنْ يَكُونَ وَهَمَ الشَّيْخِ ، وَكَانَ فِي قَلْبِي مِنْ ذَلِكَ حَتَّى رَأَيْتُ
فِي كِتَابِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ رَاشِدِ الْأَدَمِيِّ ، بِبَعْدَادَ : كَذَا سَمِعَهُ مِنْ يَحْيَى بْنِ يَعْلَى ،
فَسَكَنَ قَلْبِي

(3/420)

1548- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ شَرِيكٌ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسِ ،
عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ دَخَلَ ، فَشَرِبَ مِنْ قِرْبَةٍ ، وَهُوَ قَائِمٌ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : وَهَمَ شَرِيكٌ فِي هَذَا الْحَدِيثِ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : رَوَاهُ شَرِيكٌ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ رَيْدِ ابْنِ ابْنَةِ أَنَسِ
، عَنْ أَنَسِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ دَخَلَ ، فَشَرِبَ مِنْ قِرْبَةٍ وَهُوَ
قَائِمٌ

(3/421)

1549- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ : أَبِي الْأَخْوَصِ ، عَنْ سَمَاكِ ، عَنْ الْقَاسِمِ
بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عليه وسلم : اشْرَبُوا فِي الطُّرُوفِ ، وَلَا تَسْكُرُوا
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : فَوَهُمَ أَبُو الْأَخْوَصِ ، فَقَالَ : عَنْ سِيَمَاكِ ، عَنْ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ
، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَلَبَ مِنَ الْإِسْنَادِ مَوْضِعًا ، وَصَحَّفَ فِي مَوْضِعٍ

(3/422)

أَمَّا الْقَلْبُ : فَقَوْلُهُ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، أَرَادَ : عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، ثُمَّ اِحْتِاجَ أَنْ يَقُولَ :
ابْنُ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، فَقَلَبَ الْإِسْنَادَ بِأَسْرِهِ ، وَأَفْحَشَ فِي الْحَطِّإِ
إِوَأْفَحَشَ مِنْ ذَلِكَ ، وَأَشْتَعَ تَضْحِيفُهُ فِي مَثْنِهِ : اشْرَبُوا فِي الطُّرُوفِ ، وَلَا
تَسْكُرُوا
أَوْقَدُ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ : أَبُو سَيَانَ ضِرَارُ بْنُ مُرَّةَ ،
وَزَيْدُ الْيَامِيِّ ، عَنْ مُجَارِبِ بْنِ دِنَارٍ ، وَسِيَمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، وَالْمُغِيرَةَ بْنِ سُبَيْعٍ ،
وَعَلْقَمَةَ بْنَ مَرْزُوقٍ ، وَالزُّبَيْرِ بْنَ عَدِيٍّ ، وَعَطَاءُ الْخَرَّاسَانِيِّ ، وَسَلْمَةُ بْنُ كَهِيلٍ
كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَهَيُّنُكُمْ عَنْ
زِيَارَةِ الْقُبُورِ ، فَرُورُوهَا ، وَتَهَيُّنُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَصَاغِيِّ فَوْقَ ثَلَاثٍ ، فَأَمْسِكُوا مَا
بَدَا لَكُمْ ، وَتَهَيُّنُكُمْ عَنِ التَّبِيدِ إِلَّا فِي سِقَاءٍ ، فَاشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ ، وَلَا تَشْرَبُوا
مُسْكِرًا
إِوْفِي حَدِيثٍ بَعْضِهِمْ ، قَالَ : وَاجْتَنِبُوا كُلَّ مُسْكِرٍ وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنْهُمْ : وَلَا
تَسْكُرُوا
إِوَقَدُ بَانَ وَهُمْ حَدِيثِ أَبِي الْأَخْوَصِ ، مِنْ اتِّفَاقِ هَؤُلَاءِ الْمُسَمَّى عَلَى مَا ذَكَرْنَا مِنْ
خِلَافِهِ

(3/423)

1550- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ يَمَانَ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ،
عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَطِشَ
حَوْلَ الْكَعْبَةِ ، فَاسْتَسْقَى ، فَأَتَيْتِي بِشَرَابٍ مِنَ السَّقَايَةِ ، فَسَمَّهُ ، فَقَطَبَ ، فَقَالَ :
عَلَيَّ ذَنْبًا مِنْ رَمَزَمَ فَصَبَّهُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ شَرِبَهُ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا إِسْنَادٌ بَاطِلٌ ، عَنِ الثُّورِيِّ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، وَهُمْ فِيهِ يَحْيَى بْنُ
يَمَانَ ، وَإِنَّمَا ذَاكَرَهُمْ سُفْيَانٌ ، عَنْ الْكَلْبِيِّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي
وَدَاعَةَ مُرْسَلٌ ، وَلَعَلَّ الثُّورِيَّ إِنَّمَا ذَكَرَهُ تَعَجُّبًا مِنَ الْكَلْبِيِّ حِينَ حَدَّثَ بِهَذَا
الْحَدِيثِ مُسْتَكْرًا عَلَى الْكَلْبِيِّ

(3/424)

1551- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ ، يَقُولُ :
حَدِيثُ أَبِي الْأَخْوَصِ ، عَنْ سِيَمَاكِ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ
أَبِي بُرْدَةَ حَطًّا الْإِسْنَادِ ، وَالْكَلامِ
إِقَامًا الْإِسْنَادُ : فَإِنَّ شَرِيكَ ، وَأَيُّوبَ ، وَمُحَمَّدَ ابْنَ جَابِرٍ ، رَوَاهُ عَنْ سِيَمَاكِ ، عَنْ

القاسم بن عبد الرحمن ، عن ابن بريدة ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم كما رواه الناس : فانتيدوا في كل وعاء ، ولا تشربوا مسكرا
إقال أبو زرعة : كذا أقول : هذا خطأ ، أما الصحيح : حديث ابن بريدة ، عن أبيه

(3/425)

1552- وسألت أبي ، وأبا زرعة ، عن حديث : رواه يحيى بن يمان ، عن الثوري
، عن منصور ، عن خالد بن سعد ، عن أبي مسعود : أن النبي صلى الله عليه وسلم طاف بالبيت فاستسقى ، فأني يتبذ ، فشمته ، فقطب وجهه ، فقيل :
أحرام هو يا رسول الله ؟ قال : لا
إفقلت لهما : ما علمه هذا الحديث ؟ وهل هو صحيح ؟
إفقالا : خطأ ابن يمان في إسناده هذا الحديث
إوروي هذا الحديث عن الثوري ، عن الكلبي ، عن أبي صالح ، عن المطلب بن
أبي وداعة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم
إقال أبي : والذي عندي أن يحيى بن يمان دخل حديث له في حديث رواه
الثوري ، عن منصور ، عن خالد بن سعد مولى أبي مسعود أنه كان يشرب تبذ
الجر
إوعن الكلبي ، عن أبي صالح ، عن المطلب ، عن النبي صلى الله عليه وسلم :
أنه كان يطوف بالبيت الحديث
إفسقط عنه إسناده الكلبي ، فجعل إسناده منصور ، عن خالد ، عن أبي مسعود
لمن حديث الكلبي
إوقال أبو زرعة : وهم فيه يحيى بن يمان ، إنما هو : الثوري ، عن الكلبي ، عن
أبي صالح ، عن المطلب ، عن النبي صلى الله عليه وسلم

(3/426)

1553- وسألت أبي عن حديث : رواه الحسن بن عطية ، وعبيد الله بن موسى
، عن إسرائيل ، عن حكيم بن جبير ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، عن
النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : من لقي الله وهو مدمن حمر ، كان كعابد
وتن
إورواه أحمد بن يونس ، فقال : عن إسرائيل ، عن ثوير ، عن سعيد بن جبير ،
عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم
إقال أبي : حديث حكيم عندي أصح
إفقلت لأبي : فحكيم بن جبير أحب إليك ، أو ثوير ؟
إفقال : ما فيهما إلا ضعيف عال في الشيع
إفقلت : فأيهما أحب إليك ؟
إقال : هما متقاربان

(3/427)

1554- وَسَيْلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثِ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ ثُوَيْرٍ ،
عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ
مَاتَ مُدْمِنَ خَمْرٍ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَكَذَا رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، إِسْرَائِيلَ ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ

(3/428)

1555- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ ،
عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ تَهَى
أَنْ يُجْلِسَ عَلَى مَائِدَةٍ يُشْرَبُ عَلَيْهَا الْخَمْرُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ خَطَأٌ ، يَرْوُوهُ عَنْ جَعْفَرِ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ هَكَذَا ،
وَلَيْسَ هَذَا مِنْ صَحِيحِ حَدِيثِ الرَّهْرِيِّ ، وَهُوَ مُفْتَعَلٌ لَيْسَ مِنْ حَدِيثِ الثَّقَاتِ

(3/429)

1556- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْأَسَدِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو
يَحْيَى الْأَنْصَارِيُّ الْمَدِينِيُّ الْأَعْوَرُ ، عَنْ تَافِعٍ ، وَرَبِيعِ بْنِ أَسْلَمٍ ، وَأَبِي الزُّرَّادِ كُلِّهِمْ
عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ
إِقَلْتُ لِأَبِي : مَنْ أَبُو يَحْيَى هَذَا ؟
إِقَالَ : هُوَ مَجْهُولٌ ، وَأَبُو الزُّرَّادِ لَمْ يُدْرِكِ ابْنَ عُمَرَ

(3/430)

1557- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ شَبَابَةُ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَطَاءٍ ،
عَنْ ابْنِ يَعْمَرَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَهَى عَنِ الدُّبَاءِ ، وَالْمُرَقَّتِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ لَمْ يَرَوْهُ غَيْرُ شَبَابَةَ ، وَلَا يُعْرَفُ لَهُ أَصْلٌ

(3/431)

1558- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ ، عَنْ عَيْسَى بْنِ أَبِي
عَيْسَى الْحَنَاطِ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ لَعَنَ عَشْرَةَ : الْخَمْرَ ، وَعَاصِرَهَا ، وَمُعْتَصِرَهَا
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ عَيْسَى الْحَنَاطِ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَمَّنْ
حَدَّثَهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ أَبِي : لَا أُبْعَدُ عَيْسَى أَنْ يَكُونَ قَالَ مَرَّةً كَذَا ، وَمَرَّةً كَذَا ، هَذَا مِنْ عَيْسَى

(3/432)

1559- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ
الْأَنْصَارِيِّ ، عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو : أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ أَكْبَرِ
الْكَبَائِرِ ، قَالَ : شُرْبُ الْخَمْرِ ، مَنْ شَرِبَهَا لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، فَإِنْ
مَاتَ ؛ مَاتَ مَيِّتَةً جَاهِلِيَّةً
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَا ، إِنَّمَا هُوَ : يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ
إِقُلْتُ : الْحَطَا مِمَّنْ هُوَ ؟
إِقَالَ : مِنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ

(3/433)

1560- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثِ حَمَادٍ ، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ
تَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَوْ غَيْرِهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ الَّذِي
يَشْرَبُ فِي آيَةِ الْفِصَّةِ ، إِنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ تَارَ جَهَنَّمَ
إِقَالَا : هَذَا خَطَا ، إِنَّمَا هُوَ : عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ رَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الصَّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقُلْتُ لِأَبِي زُرْعَةَ : الْوَهْمُ مِمَّنْ هُوَ ؟
إِقَالَ : مِنْ حَمَادٍ

(3/434)

1561- وَحَدَّثَنَا أَبِي قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْأَسْقَاطِيُّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ
الْبَصْرِيُّ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَهَى عَنْ تَبِيذِ الْجَرِّ
إِقَالَ شُعْبَةُ : قُلْتُ لِقَتَادَةَ : سَمِعْتُهُ مِنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ؟ قَالَ : حَدَّثَنِي بِهِ أَيُّوبُ ،
فَلَقِيْتُ أَيُّوبَ ، فَسَأَلْتُهُ ، فَحَدَّثَنِي بِهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقُلْتُ لِأَيُّوبَ : سَمِعْتِ مِنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ؟ قَالَ : لَا ، حَدَّثَنِي بِهِ أَبُو بَشِيرٍ ،
فَلَقِيْتُ أَبَا بَشِيرٍ ، فَسَأَلْتُهُ ، فَحَدَّثَنِي أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ،
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ تَهَى عَنْ تَبِيذِ الْجَرِّ

(3/435)

1562- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ حَزْبٍ ، عَنْ حَمَادِ بْنِ رَيْدٍ ،
عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَوْلُهُ : كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ
إِقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَاهُ أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَانِيُّ ، عَنْ حَمَادِ بْنِ رَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ تَافِعٍ
، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،

إِقَالَ أَبِي : هَذَا أَصْحَحُ ، مَرْفُوعٌ ، كَذَا رَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ ،
مَرْفُوعٌ

(3/436)

1563- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ ! رَوَاهُ أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ عَزْقَةَ ، عَنْ
عَبْدِ حَيْرٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْأُوَعِيَةِ
إِقَالَ أَبِي : كَانَ شُعْبَةُ يُحْطِي فِي اسْمِ خَالِدِ بْنِ عَلْقَمَةَ ، وَكَانَ أَبُو عَوَانَةَ ،
يَقُولُ : خَالِدُ بْنُ عَلْقَمَةَ ، فَقَالَ شُعْبَةُ : لَمْ يَكُنْ بِخَالِدِ بْنِ عَلْقَمَةَ ، وَإِنَّمَا كَانَ
مَالِكُ بْنُ عَزْقَةَ ، فَلَقِّنَهُ الْحَطَّاءُ ، وَتَرَكَ الصَّوَابَ ، وَتَلَقَّنَ مَا قَالَ شُعْبَةُ ، لَمْ
يَجْسُرْ أَنْ يُخَالِفَهُ

إِقَالَ أَبِي : رَوَى أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ حَدِيثًا وَاحِدًا ، وَعَنْ مُعَاوِيَةَ حَدِيثًا
وَاحِدًا ، وَعَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَحْنَسِ حَدِيثًا وَاحِدًا ، وَعَنْ ابْنِ سَبْرِينَ رُؤْيَةً ، وَعَنْ
الْحَسَنِ رُؤْيَةً ، وَعَنْ الْحَكَمِ أَجْرًا ، وَكَانَ شُعْبَةُ يُنْكِرُ عَلَيْهِ أَحَادِيثَهُ ، عَنْ الْحَكَمِ ،
وَيَقُولُ : لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ الْحَكَمِ الَّذِي سَمِعْتُهُ ، وَرَوَى عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ وَاحِدًا ، فَأَمَّا
عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ : أَنَّهُ كَانَ يُبَدِّلُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(3/437)

1564- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ ! رَوَاهُ تَصْرُفُ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ
تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : حَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدَّكَرَ الْحَمْرَ ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ الْمِرْزُ ؟ قَالَ :
مَا الْمِرْزُ ؟ قَالَ : حَبَّةٌ بِالْيَمَنِ قَالَ : هَلْ يُسْكِرُ ؟ قَالُوا : نَعَمْ قَالَ : كُلُّ مُسْكِرٍ
حَرَامٌ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، لَا يُحْتَمَلُ عِنْدِي أَنْ يَكُونَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ ،
وَيَعْبُدُ اللَّهُ بِنِ عَمْرٍو أَشْبَهُهُ

(3/438)

1565- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ ! رَوَاهُ مَخْلَدُ بْنُ جُسَيْنٍ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ ابْنِ
سَبْرِينَ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، قَالَ : سُئِلَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ عَنْ تَبِيذِ الْجَرِّ ، فَقَالَ :
تَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ تَبِيذِ الْجَرِّ فَقُلْتُ : فَالْجَفُّ ؟ قَالَ :
ذَلِكَ بَشْرٌ
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا ، هُوَ ابْنُ سَبْرِينَ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ
إِقَالَ أَبِي : لَا يَرَوِي ابْنُ سَبْرِينَ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ شَيْئًا

(3/439)

1566- وسألته ، عن حديثٍ ، رواه ابن أبي ذئب ، عن الزُّهْرِيِّ عن القاسم بن محمد عن أسلم مولى عمر قال : لا أشرب خلا من خمر أفسدت حتى يبدى الله أفسادها فعند ذلك يطيب للرجل فلا بأس إلى أمرء يتاع خلا وقد وجدتموه مع أهل الكتاب ما لم نعلم أنهم تعمدوا إفسادها بعد ما صار خمرًا.
إفقال أبي يشبه أن يكون عامة هذا الكلام من كلام الزهري لأنه قد روى بهذا الإسناد عن عمر كلام في الطلا وروى ، عن الزُّهْرِيِّ قوله هذا الكلام فاستدللنا ان هذا الكلام ليس هو من كلام عمر وأنه كلام فكان أقوام لا يضبطون فجعلوا كلامه في الحديث وإما الحفاظ وأصحاب الكتب فكانوا يميزون كلام الزهري من الحديث فذكرت هذا الحديث لأبي زُرْعَةَ فقال الذي عندي ان هذا كله كلام الزهري وذكر نحو ما.
إقال أبي : في بيان علة هذا الحديث

(3/440)

1567- وسألْتُ أَبِي عَن حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَعْقُوبُ بْنُ كَعْبِ الْحَلَبِيِّ ، عَن زَكَرِيَّا بْنِ مَنْظُورٍ ، عَن أَبِي حَازِمٍ ، عَن تَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كُلُّ مُسْكِرٍ جِرَامٌ
إِقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ ، عَن زَكَرِيَّا بْنِ مَنْظُورٍ ، عَن أَبِي حَازِمٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لَمْ يَقُلْ : تَافِعٌ
إِقَالَ أَبِي : وَهَذَا عِنْدِي أَصَحُّ ، بِلَا تَافِعٍ

(3/441)

1568- وسألْتُ أَبِي عَن حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُبَيْدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَن مِسْكِينِ بْنِ دِينَارِ النَّيْمِيِّ ، عَن مُجَاهِدٍ ، حَدَّثَنِي أَبُو زَيْدٍ الْجَزْمِيُّ ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَاقٌ ، وَلَا مَتَانٌ ، وَلَا مُدْمِنٌ حَمْرٍ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(3/442)

1569- وسألْتُ أَبِي عَن حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيُّ ، عَن إِسْحَاقَ بْنِ سُلَيْمَانَ الرَّازِيِّ ، عَن أَبِي جَعْفَرِ الرَّازِيِّ ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنِ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَقَّلِ الْمُرِنِيِّ ، قَالَ : كُنْتُ آخِذًا بَعْضِنَ مِنْ أَعْصَانِ الشَّجَرَةِ الَّتِي بَاتَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهَا ، فَبَايَعَتْهُ عَلَى أَنْ لَا تَفَرَّ ، وَسَمِعْتُهُ حِينَ تَهَى عَن تَبِيدِ الْجَرِّ ، وَشَهِدْتُهُ حِينَ أَمَرَ بِشُرْبِهِ ، وَقَالَ : اجْتَنِبُوا كُلَّ مُسْكِرٍ
إِقَالَ أَبِي : كَذَا حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، وَرَوَاهُ الْفَضْلُ بْنُ دَكِينٍ ، عَن أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنِ الرَّبِيعِ ، عَنِ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَقَّلٍ ، أَوْ غَيْرِهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ أَشْبَهُهُ

(3/443)

1570- وسألته ، عن حديثٍ ، رواه مؤمل بن إسماعيل عن حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد ، عن سعيد بن المسيب أن أبا الدرداء كان يشرب من الطلما قد ذهب ثلثاه وبقي ثلثه .
إقال أبي : هذا حديث باطل

(3/444)

1571- وسألت أبي عن حديثٍ ؛ رواه العباسُ الحلالُ ، عن عبد السلام بن عبد القدوس الكلاعي ، عن ثور بن يزيد ، عن خالد بن معدان ، عن أبي أمامة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : لا تذهب الأيام حتى تشرب طائفة من أممي الحمز ، يسمونها بغير اسمها
إقال أبي : هذا حديثٌ منكراً ، وهو عبد السلام بن عبد القدوس بن حبيب إقلت : ما حاله ؟
إقال : لا أعرفه

(3/445)

1572- وسألت أبي عن حديثٍ ؛ رواه شعيب بن إسحاق ، عن الأوزاعي ، عن رجل ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : لا تجتمعوا بين الزهو ، والرطب ، ولا بين الربيب ، والتمر ، ولكن انبذوا كل واحدٍ منهما على حدته
إقال أبي : يروون هذا الحديث ، عن الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة

(3/446)

1573- وسألت أبي عن حديثٍ ؛ رواه إسماعيل بن عياش ، عن عبد الرحمن بن معاوية الأنصاري ، عن أنس بن مالك : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استسقى فنزع له دلو من بئر أريس ، ثم صب له في قدح ، وشيبت عليه لبن ، ثم أتى به فشرب ، وأبو بكر عن يساره ، وعمر بن بنديبه ، فذكر الحديث
إقال أبي : إنما هو عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر أبو طوالة

(3/447)

1574- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ فُرَاتِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ طَلْحَةَ ، عَنْ حَيْثَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ : لَعَنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَمْرَ بِعَيْنَيْهَا ، وَعَاصِرَهَا ، وَمُعْتَصِرَهَا ، وَحَامِلَهَا ، وَمَحْمَلَهَا ، وَسَارِبَهَا ، وَسَاقِيَهَا ، وَآكِلَ تَمَنِهَا
 إِقَالَ أَبِي : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ جَرِيذٌ ، فَقَالَ : عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ طَلْحَةَ ، عَنْ حَيْثَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِقَالَ أَبِي : وَهَذَا الْحَدِيثُ إِنَّمَا يُرْوَى عَنْ ابْنِ عُمَرَ

(3/448)

1575- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : تَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُشْرَبَ فِي الْإِنَاءِ الْمَجْبُوبِ
 إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَابْنُ أَبِي حَبِيبَةَ ، لَيْسَ بِالْقَوِيِّ

(3/449)

1576- وَسَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ دُحَيْمٌ ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ حَنْظَلَةَ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ تَهَى عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ
 إِقَالَا : هَذَا وَهْمٌ ، إِنَّمَا هُوَ : حَنْظَلَةُ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَمْرٍو ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : قَالَ أَبُو زُرْعَةَ : مَا أَرَى الْوَهْمَ إِلَّا مِنْ دَحِيمٍ ، فَإِنِّي لَمْ أَرَهُ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْهُمْ
 إِقَالَ أَبِي : الْوَهْمُ مِنَ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ
 إِقَالَ أَبِي : رَوَى جَعْفَرُ بْنُ بَرْقَانَ فِي رِوَايَةٍ بَعْضَ أَصْحَابِهِ عَنْهُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ جَلَسَ عَلَى مَائِدَةٍ يَشْرَبُ عَلَيْهَا الْحَمْرَ
 إِقَالَ أَبِي : فَطَلَبْتُ أَثَرَ هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ ثِقَاتِ أَصْحَابِ جَعْفَرٍ ، فَوَجَدْتُ بَعْضَهُمْ يَرَوِيهِ عَنْ جَعْفَرٍ ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، وَكَانَ هِشَامُ بْنُ عَمَارٍ ، قَدِيمًا حَدِيثُهُ أَصَحُّ مِنْهُ بِأَخْرَجِهِ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ يَلْقَنُ فَمَا لَقِنَ تَلْقَنَ ، وَقَدِيمًا كَانَ يَقْرَأُ مِنْ كِتَابِهِ

(3/450)

1577- وَسُئِلَ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ ، عَنِ أَبِي مُسْلِمٍ قَائِدِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَهَى أَنْ يُسْقَى الْبَهَائِمَ الْحَمْرَ

إقال : هذا باطل رفعه
أقلت له : فإن أبا زُرْعَةَ ، قال : إنما هو موقوف
أقال أبي : موقوف أيضا لا يصح ، لأن ابن لهيعة ، روى عن عبيد الله بن أبي
جعفر ، عن نافع ، عن ابن عمر : أنه كره أن يسقى البهائم الخمر

(3/451)

1578- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ شُعْبَةُ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ عَزْقَةَ ، عَنْ عَبْدِ
خَيْرٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، تَهَى عَنِ الدُّبَاءِ ، وَالْحَنْثَمِ ،
وَالْمَرْفَتِ
إقال أبي : وهم شعبة ، إنما هو : خالد بن علقمة ، عن عبد خير

(3/452)

1579- وَسَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ
عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ تَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ أَيْبَى
بِشْرَابٍ قَدَعَا بِمَاءٍ فَصَبَّهُ فِيهِ حَتَّى كَسَرَهُ بِالْمَاءِ ، ثُمَّ شَرِبَ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ هَذِهِ
الْأَسْقِيَةَ تَعْتَلِمُ فَإِذَا فَعَلَتْ ذَلِكَ فَكَسَرُوهَا بِالْمَاءِ
إقال أبي : هذا حديث منكر ، وعبد الملك بن نافع شيخ مجهول

(3/453)

1580- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا ، رَوَاهُ طَلْقُ بْنُ السَّمْحِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
بْنِ شُرَيْحٍ ، عَنْ شُرَاجِيلَ بْنِ بُكَيْلٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ، فِي تَحْرِيمِ الْخَمْرِ وَلَعْنِ شَارِبِهَا وَسَاقِهَا فِي كَلَامِ ذَكَرَهُ
إقال أبي : طلق شيخ ، وابن شريح ، لا أظنه أدرك ابن بكيل

(3/454)

1581- سألت أبي عن حديث سعيد بن ذي لعوة أن أعرابيا شرب من أدواء
عمر فسكر فقال سعيد مجهول لا أعلم روى عنه غير الشعبي وأبي إسحاق
وقد روى الزهري عن السائب بن يزيد عن عمر أنه قال على المنبر ذكر لي أن
عبد الله بن عمر وأصحابه شربوا شرابا وأخبرتني سائل عنه فإن كان يسكر
حددتهم قال السائب فشهدت عمر حدهم

(3/455)

1582- وَسَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هَيْثَمُ بْنُ جَمِيلٍ ، عَنْ شَرِيكِ ، عَنْ سِمَاكِ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : تَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُتَنَفَّسَ فِي الْإِتَاءِ
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا يَزُوُّهُ ؛ عَنْ شَرِيكِ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيِّ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(3/456)

1583- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمِيدٍ ، عَنْ أَبِي تَوْبَةَ الْمَصْرِيِّ ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ نَزَلَتْ فِي الْخَمْرِ ثَلَاثُ آيَاتٍ فَأُولُ شَيْءٍ نَزَلَتْ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ الْآيَةَ فَذَكَرَ الْحَدِيثُ .
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ : أَبُو طَعْمَةَ قَارِيءٌ مِصْرِي ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو قُلْتُ فَيَسْمَى أَبُو طَعْمَةَ قَالَ : لَا

(3/457)

1584- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنْ تَبِيذِ الْجَرِّ ، فَقَالَ : حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَحْبَرْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ، فَقَالَ : صَدَقَ قُلْتُ : مَا الْجَرُّ قَالَ : كُلُّ شَيْءٍ عُمِلَ مِنْ مَدَرٍ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ هِشَامٌ ، عَنْ أَيُّوبَ نَفْسِهِ ، لَيْسَ فِيهِ قَتَادَةُ ، أَبُو دَاوُدَ يَخْطِئُ فِيهِ

(3/458)

1585- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ عَامِرٍ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ شَرِبَ فِي أَنْاءٍ فَصَّيَّ فَكَأَنَّمَا جَرَّ جَرَّ فِي جُوفِهِ شِبْهَابٌ تَارَ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : دَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ تَافِعٌ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(3/459)

1586- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُمَانَ يَخْطُبُ ، وَهُوَ يَقُولُ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّا كُمْ وَالْحَمْرُ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمَّاهَا أُمَّ الْخَبَائِثِ ، ثُمَّ أَنَسَا يَحْدُثُ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، وَمَعْمَرٌ ، وَبُوَيْسُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُمَانَ مَوْفُوقًا ، وَهُوَ الصَّحِيحُ

(3/460)

1587- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ تَافِعٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ الصَّنْعَانِيِّ ، عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ أَبِي سَبِيَةَ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : كُلُّ مُخْمَرٍ حَمْرٌ ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ ، وَمَنْ شَرِبَ مُسْكِرًا تَجَسَّ صَلَاتُهُ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا ، فَإِنْ سَكِرَ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا ، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، فَإِنْ عَادَ الرَّابِعَةَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طَيِّبَةِ خَبَالٍ قِيلَ : وَمَا طَيِّبَةُ الْخَبَالِ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ : صَدِيدُ أَهْلِ النَّارِ ، وَمَنْ سَقَاهُ صَغِيرًا لَا يَعْرِفُ خَلَالَهُ مِنْ حَرَامِهِ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طَيِّبَةِ الْخَبَالِ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثٌ مِنْكَرٌ

(3/461)

1588- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنِ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ أَحَبُّ الشَّرَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْخَلْوُ الْبَارِدَ وَرَوَى هِشَامُ بْنُ بُسُوفٍ ، وَابْنُ ثَوْرٍ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَطْيَبُ الشَّرَابِ الْخَلْوُ الْبَارِدُ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الْمُرْسَلُ أَشْبَهُهُ

(3/462)

1589- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ أَبُو نَعِيمٍ وَالْقَعْنَبِيُّ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ الْأَوْيسِيُّ فَرَوَى أَبُو نَعِيمٍ وَالْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو الْعَمْرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ رَأَى عَمْرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَشْرَبُ قَائِمًا وَرَوَى عَبْدُ الْعَزِيزِ الْأَوْيسِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْعَمْرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ أَنَّهُ رَأَى عَمْرَ شَرِبَ قَائِمًا أَسْقَطَ وَالِدَ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ رَافِعٍ فَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ : عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ رَافِعٍ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرٍ

(3/463)

1590- سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه بقية عن مسلم بن زياد عن مكحول قال سمعت ابن عمر يقول ما امر عمر بن الخطاب بشرب الطلى قط ولا سقاه قط سمعتُ أبي يقول هذا وهم مكحول لم يسمعه من ابن عمر

(3/464)

1591- وَسَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْمُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنِّدِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مُدْمِنُ الْخَمْرِ كَعَايِدٍ وَتَنٍ إِسْمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ كَمَا رَوَاهُ حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ ، قَالَ : حَدَّثَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(3/465)

1592- سُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ، رواه أحمد بن حنبل عن وكيع عن يحيى بن جعفر المازني عن هلال بن يزيد المازني ، عن أبي هريرة قال رأيت أبا هريرة يقطع البسر من التمر بالمقراضين يعنى أنه يكره أن ينبذ التمر والبسر يجمع بينهما وروى أحمد بن حنبل ، عن عبد الصمد بن عبد الوارث وأبي سعيد مولى بني هاشم عن يحيى بن يعفر عن هلال ابن يزيد ، عن أبي هريرة فسئل أبو زُرْعَةَ أيهما الصحيح قال يحيى ابن يعفر

(3/466)

1593- سُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ، رواه قبيصة بن عقبة ، عن سفيان الثوري ، عن عبد الله بن جابر ، عن أبي حازم قال سئل مجاهد عن نبيذ البختج قال كان نائما فانبهته اوقال أبو زُرْعَةَ كذا قال قبيصة ووهم فيه ، وإنما هو : عبد الله بن جابر أبو حازم عن مجاهد

(3/467)

\$علل أخبار رويت في الأضاحي والذبايح\$
1594- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا حَدَّثَنَا بِهِ ، عَنْ دُحَيْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ يَحْيَى الصَّدْفِيُّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَيَّامُ

التَّشْرِيقُ كُلُّهَا دَبْحٌ
اوسمعتُ أبي يقول : هذا حديث موضوع عندي ، ولم يقرأ علينا

(3/468)

1595- وَسَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ ، عَنْ الْأَسْوَدِ
بْنِ غَامِرٍ ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ صَحَى قَلِيًا كُلَّ مِنْ أَصْحَابِيهِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانٍ ، عَنْ حَسَنِ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى
، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّسِلٌ ، لَا يَقُولُ فِيهِ أَبُو هُرَيْرَةَ

(3/469)

1596- وَسَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ حَدَّثَنَا بِهِ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَغَوِيِّ ، عَنْ دَاوُدَ
بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ قَيْسِ الْمَلَائِكِيِّ ، عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ ، عَنْ أَبِي
بَسْعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فُؤِمِي إِلَى
أَصْحَابِيكَ فَاشْهَدِيهَا ، فَإِنَّ لَكَ بِأَوَّلِ قَطْرَةٍ يَقْطُرُ مِنْ دَمِهَا يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ مَا سَلَفَ
مِنْ ذُنُوبِكَ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا لَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ خَاصَّةً أَمْ لَنَا وَلِلْمُسْلِمِينَ
عَامَّةً قَالَ : بَلْ لَنَا وَلِلْمُسْلِمِينَ عَامَّةً
اِسْمَعْتُ أَبِي ، يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ مِنْكَرٌ

(3/470)

1597- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي عَقِيلٍ قَالَ
سَمِعْتُ أَبَا الْخَطِيبِ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عَمْرٍو عَنْ رَجُلٍ أَهْدَى بَدَنَةً فَضَلَّتْ ثُمَّ
اشْتَرَى مَكَانَهَا فَنَحَرَهَا ثُمَّ وَجَدَ الْأُولَى قَالَ يَنْحَرُهَا جَمِيعًا فَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ
هَذَا خَطَأً ، إِنَّمَا هُوَ : عَقِيلُ بْنُ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِي الْخَطِيبِ ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو

(3/471)

1598- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ ، عَنِ حَمَّادِ بْنِ
سَلَمَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَهْرَانَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُنْبِذُ لَهُ فَيَشْرَبُهُ الْعَدُوُّ ، وَمِنْ بَعْدِ الْعَدُوِّ ، فَإِذَا كَانَ الْيَوْمَ
الثَّلَاثِ أَمَرَ بِهِ فَأَهْرَبِقَ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ حَمَّادٌ ، عَنْ الْحَجَّاجِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْطَأَ فِيهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ

(3/472)

1599- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْمُبَارَكُ بْنُ فَصَّالَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِكَبَشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ مَوْجُوعَيْنِ الْحَدِيثُ
أَوْرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الثَّوْرِيُّ ، فَقَالَ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَوْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْرَوَاهُ عبيد الله بن عمرو ، وسعيد بن سلمة ، فقالا : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَقَلْتُ لِأَبِي زُرْعَةَ : فَمَا الصَّحِيحُ ؟
أَقَالَ : مَا أُدْرِي فِي ذِي شَيْءٍ
أَقَلْتُ لِأَبِي : فَمَا الصَّحِيحُ ؟
أَقَالَ أَبِي : ابْنُ عَقِيلٍ لَا يَضْبُطُ حَدِيثَهُ
أَقَلْتُ : فَأَيُّهُمَا أَشْبَهَ عِنْدَكَ ؟
أَقَالَ : اللَّهُ أَعْلَمُ
وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا مِنْ ابْنِ عَقِيلٍ ، الَّذِينَ رَوَوْا عَنِ ابْنِ عَقِيلٍ كُلِّهِمْ ثَقَاتٌ

(3/473)

1600- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ حَجَّاجٍ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ جَارِيَةَ لَهُمْ سَوْدَاءَ دَبَّحَتْ لَهُمْ شَاةً بِمَرْوَةٍ ، فَسَأَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ ، فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهَا
أَوْرَوَاهُ عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ تَافِعٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، يُحَدِّثُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ، أَنَّ جَارِيَةَ لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ
أَوْرَوَى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، يُقَالُ لَهُ : مُعَاذُ بْنُ سَعْدٍ ، أَوْ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ : أَنَّ جَارِيَةَ لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ كَانَتْ تَرَعَى
أَقَلْتُ لَهُمَا : فَأَيُّهُمَا الصَّحِيحُ
أَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : وَرَوَاهُ دَاوُدُ الْعَطَّارُ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ
أَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ ، وَحَدِيثُ أَبِي مُعَاوِيَةَ خَطَأٌ أَيْضًا ، وَالصَّحِيحُ : حَدِيثُ مَالِكٍ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ رَجُلٍ
أَقَلْتُ : فَمَا يَقُولُ عبيد الله العمري ؟
أَقَالَ : يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مُعَاذُ بْنُ سَعْدٍ ، أَوْ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ مِنْ وَلَدِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ

(3/474)

1601- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَبْشَانِ جَدْعَانَ أَمْلَحَانَ ، فَصَحَّ بِهِمَا إِقَالَ أَبِي : مَا أُدْرِي مَا هَذَا ، لَا أَعْرِفُ لِأَبِي الدَّرْدَاءِ ابْنًا يُقَالُ لَهُ : عِبَادَةُ ، وَهَذَا مِنْ تَخَالِيطِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى

(3/475)

1602- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ ابْنِ سَبْرِينَ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ دَبَّحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيُعَذِّبْ ، وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْكَفَأَ إِلَى كَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ فَدَبَّحَهُمَا ، وَانْكَفَأَ النَّاسُ إِلَى غُيْمَةٍ فَتَوَزَّعُوا
إِقَالَ أَبِي : الْكَلَامُ الْأَوَّلُ أَنَّ تَابَعَهُ عَلَيْهِ ابْنُ عُثَيْبَةَ ، وَقَصَّه دَبَّحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكَبْشَيْنِ الْأَمْلَحَيْنِ ، فَإِنَّ عَبْدَ الْوَهَّابِ التَّقْفِيَّ خَالَفَهُ ، فَقَالَ : عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِقْلْتُ : فَأَيُّهُمَا أَشْبَهُ ؟
إِقَالَ : حَدِيثُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَشْبَهُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ

(3/476)

1603- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ ابْنُ جَابِرٍ ، عَنْ جَابِرِ الْجَعْفِيِّ عَنْ قِرْطَةَ قَالَ اشْتَرَى أَبُو سَعِيدٍ الْخَدْرِي شَاةً لِيُضْحِيَ فَعَدَا عَلَيْهَا الذَّنْبَ فَقَطَعَ إِلَيْهَا فَضَحَى بِهَا أَبُو سَعِيدٍ قَالَ رَوَاهُ شُعْبَةُ وَسَفِيَانُ وَاخْتَلَفَا فِيهِ قَالَ شُعْبَةُ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قِرْطَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَقَالَ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ جَابِرٍ عَنْ قِرْطَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ الثَّوْرِيُّ احْفَظْ

(3/477)

1604- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مَالِكٌ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ فَيْرُوزَ ، عَنْ الْبَرَاءِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي الضَّحَايَا إِقَالَ أَبِي : نَقَصَ مَالِكٌ مِنْ هَذَا الْإِسْنَادِ رَجُلًا ، إِنَّمَا هُوَ : عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمَشْقِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ فَيْرُوزَ ، عَنِ الْبَرَاءِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(3/478)

1605- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ شَادَانُ الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ ، عَنْ حَسَنِ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِذَا صَحَى أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ مِنْ أَصْحَابِيهِ
 إِقِيلَ لِأَبِي رُزَيْعَةَ : وَقَدْ رَوَاهُ بَعْضُ النَّاسِ بِهَذَا ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ ، فَقَالَ
 عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ عَطَاءٍ ، أَنَّ
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ
 إِقَالَ أَبِي : هَذَا الصَّحِيحُ

(3/479)

1606- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ زُهَيْرٌ ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ شَرِيحِ بْنِ التُّعْمَانِ الصَّائِدِيِّ ، عَنْ عَلِيٍّ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تَسْتَشْرِفَ الْعَيْنَ وَالْأَذْنَ
 إِقَالَ أَبِي : رَأَيْتُ فِي كِتَابِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الْكِنْدِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ
 الْجَرَّاحِ بْنِ الصَّخَّاءِ الْكِنْدِيِّ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَشْوَعٍ ، عَنْ شَرِيحِ
 بْنِ التُّعْمَانِ ، عَنْ عَلِيٍّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْحُوهُ ، وَهَذَا أَشْبَهُهُ

(3/480)

1607- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَيُّوبُ بْنُ سُؤَيْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَرْبَعٌ لَا تُجْزَى فِي الصَّحَابِ وَأَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلْبَرَاءِ : إِنَّا تَكَرَّرَهُ التَّقْصُ فِي الْقَرْنِ وَالْأَذْنِ ، فَقَالَ لَهُ الْبَرَاءُ : أَكْرَهُ لِنَفْسِكَ مَا شِئْتَ وَلَا تُحَرِّمُهُ عَلَيَّ أَحَدٌ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ
 إِقَالَ أَبِي : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ قَيْزٍ ، عَنْ الْبَرَاءِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
 ارْوَى عَنْ سُلَيْمَانَ هَذَا الْحَدِيثَ يَزِيدُ ، وَاللَيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَارِثِ ،
 وَأَبْنُ لَهْبَعَةَ ، وَزَيْدُ بْنُ أَبِي أَنَيْسَةَ ، وَشُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ ، كُلُّهُمْ قَالُوا : عَنْ سُلَيْمَانَ ،
 عَنْ عُبَيْدِ بْنِ قَيْزٍ ، عَنْ الْبَرَاءِ
 إِفَمَا ابْنُ إِسْحَاقَ ، فَرَوَى : عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ
 الرَّحْمَنِ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ قَيْزٍ ، عَنْ الْبَرَاءِ
 ارْوَى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ عُمَرُ بْنُ الْخَارِثِ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ قَيْزٍ ، وَلَمْ يَذْكُرْ
 سُلَيْمَانَ
 إِقَالَ أَبِي : سُلَيْمَانَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمَشْقِيِّ ثِقَةٌ ، وَعُبَيْدُ بْنُ قَيْزٍ : جَزْرِي لَا
 بَأْسَ بِهِ ، فَيُشَبَّهُ أَنْ يَكُونَ زَيْدُ بْنُ أَبِي أَنَيْسَةَ قَدْ سَمِعَ مِنْ عُبَيْدِ بْنِ قَيْزٍ ، لِأَنَّهُ
 مِنْ أَهْلِ بَلَدِهِ

(3/481)

1608- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو بَنْ سُوَيْدٍ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ
يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، عَنِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مِثْلَ حَدِيثِ عُبَيْدِ بْنِ قَيْزٍ ، فِي : أَرْبَعٍ لَا يُجْزَيْنَ
فِي الصَّحَابِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، إِنَّمَا يَرْوِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ
أَبِي خَالِدٍ الْقَدَكِيِّ ، عَنِ الْبَرَاءِ مُرْسَلٌ

(3/482)

1609- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ ،
عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحِيِّ ، عَنْ ثَوْبَانَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِذَا دَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا ، وَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا ، فَإِنَّ
اللَّهَ مُحْسِنٌ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا وَهُمْ ، إِنَّمَا يَرْوُوهُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ ، عَنْ شَدَّادٍ ،
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(3/483)

1610- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ عُبَيْدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ قَيْسٍ ، عَنْ أَبِي
حَمْزَةَ الثَّمَالِيِّ ثَابِتٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَذْبَحَ بِالْقَرْنِ وَالسِّنِّ وَالْعِظْمِ .
إِقَالَ أَبِي : هَذَا وَهُمْ ، وَإِنَّمَا هُوَ : أَبُو حَمْزَةَ الْقَصَابِ مَيْمُونٌ وَأَبُو حَمْزَةَ الثَّمَالِيُّ
لَا يَرَوِي عَنْ إِبْرَاهِيمَ

(3/484)

1611- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو هَارُونَ التُّكَّاءُ ، عَنْ ابْنِ لَهَيْعَةَ ، عَنْ
بُكَيْرٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، دَبَّحَ عَنْ نِسَائِهِ
بَقْرَةً
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(3/485)

1612- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْعَدَنِيُّ ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ
عُيَيْنَةَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ عَنْهَا يَوْمَ عَرَفَةَ ، يَعْنِي : الْعَنْبِرَةَ
إِقَالَ أَبِي : هُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، يَعْنِي بِهِذَا الْإِسْنَادِ

(3/486)

1613- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ
بْنِ عَقِيلٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَحِّي بِكَبَشَيْنِ
أَقْرَبَيْنِ أَمْلَحَيْنِ الْحَدِيثِ
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَقِيلٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرٍ ،
عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَوْرَاهُ مَبَارَكُ بْنُ قَصَّالَةَ ، عَنِ ابْنِ عَقِيلٍ ، عَنْ جَابِرٍ لَا يَقُولُ : عَنِ ابْنِ جَابِرٍ
إِقُلْتُ لِأَبِي : أَيُّهُمَا الصَّحِيحُ ؟
إِقَالَ : هَذَا مِنْ تَخْلِيطِ ابْنِ عَقِيلٍ

(3/487)

1614- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هِشَامُ الرَّازِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ
الطَّائِفِيِّ ، عَنْ أَبِي يُونُسَ بْنِ مُوسَى ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : ذَكَاهُ الْجَنِينُ ذَكَاهُ أُمِّهِ
إِقَالَ أَبِي : هَكَذَا رَوَاهُ هِشَامُ فِي كِتَابِي عَنْهُ ، وَرَوَاهُ أَبُو مَسْعُودٍ بْنُ فَرَاتٍ عَنْهُ ،
وَالنَّاسُ يُوقِفُونَهُ عَلَى عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ ، وَمُوسَى بْنِ عُفَبَةَ ، وَعَبْرَهُمْ يَرُؤُونَهُ
عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ مَوْفُوقًا ، وَهُوَ أَصَحُّ

(3/488)

1615- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ ، وَمَعْمَرٌ ، وَابْنُ
إِسْحَاقَ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا فِرْعَ وَلَا عَتِيرَةَ
أَوْرَاهُ يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ الْمُسَيَّبِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ
إِقُلْتُ لِأَبِي : أَيُّهُمَا الصَّحِيحُ ؟
إِقَالَ : الْمُتَّصِلُ هُوَ الصَّحِيحُ

(3/489)

1616- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو الْأَخْوَصِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ ،
عَنْ عَبَّاتَةَ بِنِ رِفَاعَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ حَدِيجٍ ، قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا نَلْقَى الْعَدُوَّ وَلَيْسَ مَعَنَا مَدَى
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ

فَكَلُّوهُ مَا لَمْ يَكُنْ سِنَّ أَوْ طُفْرٌ ، وَسَأَحَدْتُكُمْ عَنْ ذَلِكَ : أَمَّا السُّنُّ فَعَظْمٌ ، وَأَمَّا
الطُّفْرُ فَمُدَى الْحَبَشَةِ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ
إِقَالَ أَبِي : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الثُّورِيُّ وَعَيْزُهُ ، وَلَمْ يَقُولُوا فِيهِ : عَنْ أَبِيهِ
إِقُلْتُ : فَأَيُّهُمَا أَصَحُّ ؟
إِقَالَ : الثُّورِيُّ أَحَقُّطُ

(3/490)

1617- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ إِسْحَاقَ
عَنْ حَيَّوَةَ ، عَنْ عَقِيلٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ :
أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَجِدَ الشَّقَارَ وَتَوَارَى عَنِ الْبَهَائِمِ ،
فَإِذَا دَبَّحُوهَا أَجْهَرُوا عَلَيْهَا
إِقَالَ أَبِي : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ هِشَامٌ بِآخِرِهِ هَكَذَا مُوَصَّلًا ، وَالصَّحِيحُ عَنِ الرَّهْرِيِّ
، عَنْ ابْنِ عُمَرَ بِلا سَالِمٍ

(3/491)

1618- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ أَحَادِيثَ : رَوَاهَا ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيَّاشٍ
عَنْ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ قَرْوَةَ الزُّرْقِيِّ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ يَسْعِيدِ بْنِ
الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا : أَنَّهُ صَحَّى
بِكَبَشَيْنِ أُفْرَتَيْنِ أَمْلَحَيْنِ ، أَحَدَهُمَا عَنْهُ وَعَنْ أَهْلِ بَيْتِهِ ، وَالْآخَرَ عَنْهُ وَعَمَّنْ لَمْ
يُصَحِّ مِنْ أُمَّتِهِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا الْحَدِيثُ لِعَيْسَى ، عَنِ الرَّهْرِيِّ : بَاطِلٌ ، وَبُكِّنَى عَيْسَى بِأَبِي عَبَّادٍ
، وَهُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ

(3/492)

1619- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، عَنْ أَبِي إِسْرَائِيلَ
الْمُلَائِيِّ ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ حَدْفٍ ، عَنْ حُدَيْفَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَرِكَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فِي سَبْعَةٍ فِي يَفْرَةَ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ ، الصَّحِيحُ : مَا حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، عَنْ أَبِي إِسْرَائِيلَ ،
عَنِ الْحَكَمِ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ حَدْفٍ ، عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّهُ آتَاهُ رَجُلٌ بِبَقْرَةٍ قَدْ وُلِدَتْ
بُرَيْدٌ أَنْ يُصَحَّى بِهَا ، فَقَالَ : لَا تَشْرَبْ مِنْ لَبَنِهَا إِلَّا مَا فَصَلَ عَنْ وَلَدِهَا ، فَإِذَا كَانَ
يَوْمَ الْأَصْحَى صَحَّيْتُ بِهَا وَوَلَدَهَا عَنْ سَبْعَةٍ

(3/493)

\$علل أخبار رويته في الصيد\$
1620- قَالَ وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبَّاشٍ ، عَنْ عَبْدِ
الْعَزِيزِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ ، وَتُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَا حَسَرَ عَنْهُ الْبَحْرُ فَكَلَّ ،
وَمَا أَلْقَى الْبَحْرُ فَكَلَّ ، وَمَا طَفَا عَنِ الْمَاءِ فَلَا تَأْكُلُ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ مَوْفُوفٌ عَنْ جَابِرٍ فَقَطُّ ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ
عُبَيْدِ اللَّهِ وَاهِي الْحَدِيثِ

(3/494)

1621- سَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثِ 0 رَوَاهُ الْفَضْلُ بْنُ دَكِينٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ
عَنْ بَكِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشْجِ ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ خْتَمٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي
وَقَاصٍ فِي الْكَلْبِ يَرْسَلُ عَلَى الصَّيْدِ فَنَأْكُلُ مِنْهُ قَالَ كُلِّ وَإِنَّ لَمْ يَبْقِ إِلَّا بَضْعُهُ
قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ قَبِيصَةَ ، عَنْ سَفْيَانَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ عَنْ
يَعْقُوبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشْجِ ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ سَأَلْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي
وَقَاصٍ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ الصَّحِيحُ عَنْ بَكِيرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشْجِ لَيْسَ لِيَعْقُوبَ
مَعْنَى .
إِقَلْتُ لِأَبِي : زُرْعَةَ الْخَطَأُ مِمَّنْ هُوَ قَالَ مِنْ قَبِيصَةَ فِيمَا أَحْسَبُ

(3/495)

1622- سَمِعْتُ أَبِي فِي حَدِيثٍ حَدَّثَنَا بِهِ ، عَنْ ابْنِ نَفِيلٍ عَنِ عِبَادِ بْنِ كَثِيرٍ
الرَّمْلِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ رَدِيحٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزَّبِيرِ ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَرِهَ الْكَلَابَ إِلَّا
كَلْبَ جَرْتٍ أَوْ مَاشِيَةَ أَوْ صَيْدَ أَوْ بَيْتَ مَعُوزٍ فَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ كَذَا قَالَ ابْنُ نَفِيلٍ
، عَنْ أَبِيهِ وَهُوَ مَنْكَرٌ

(3/496)

1623- قَالَ أَبِي : سَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ مِرْوَانَ يَعْنِي الطَّاطِرِيَّ قَالَ حَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ قَالَ حَدَّثَنَا الْوَضِيعِيُّ بْنُ عَطَاءٍ عَنْ مَحْفُوظٍ عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ
الرَّحْمَانَ بْنِ عَائِدِ الْأَرْدِيِّ قَالَ مِرْوَانُ هَذَا مِنْ مَشِيخَةِ أَهْلِ الشَّامِ مِنَ الْعَتَقِ مِنْ
أَصْحَابِ مَعَاذٍ قَالَ يَكْرَهُ صَيْدَ الْبَحْرِ مَا أَشْبَهَ مَا حَرَّمَ مِنْ صَيْدِ الْبَرِّ .
إِقَالَ أَبِي : ابْنُ عَائِدٍ لَمْ يَدْرِكْ مَعَاذًا وَهَذَا خَطَأٌ

(3/497)

1624- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْيَانُ بْنُ أَبِي رَهَيْرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا يَنْقُصُ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٍ
إَقْلْتُ لِأَبِي : مَنْ هَذَا الرَّجُلُ ، مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ
إَقَالَ : هُوَ يَزِيدُ بْنُ حُصَيْفَةَ

(3/498)

1625- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَمْرُو التَّاقِدُ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ خَالِدِ الْحَيَّاطِ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّوَاسِ بْنِ سَمْعَانَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي الَّذِي يَدْرِكُ صَيْدَهُ بَعْدَ ثَلَاثٍ ، قَالَ : يَأْكُلُهُ إِلَّا أَنْ يُبْتِنَ
إَقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، وَإِنَّمَا هُوَ عَنْ أَبِي تَعْلَبَةَ ، حَدَّثُونَا عَنْ مَعْنِ بْنِ عَيْسَى ، عَنْ مُعَاوِيَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي تَعْلَبَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَذَا رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ

(3/499)

1626- وسألت أبي عن حديث ؛ رواه معمر ، عن الحجاج ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، قال : إذا أكل الكلب فهو سبع
إقال أبي : حدثنا بهذا الحديث ابن الطباع ، عن معمر ، عن حجاج ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، عن حجاج ، وعن شيخ أسبه عندي

(3/500)

1627- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو عَقِيلِ بْنِ حَاجِبٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ قُمَازِينَ ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِشَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : لَا تَطْرُقُوا الطَّيْرَ فِي أَوْكَارِهَا ، فَإِنَّ اللَّيْلَ أَمَانٌ لَهَا
إَقَالَ أَبِي : يُقَالُ : إِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مِمَّا أُدْخِلَ عَلَيَّ عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، وَهُوَ حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ

(3/501)

1628- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُوسَى ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ حُصَيْفٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : إِذَا أُرْسِلَتِ الْكَلْبُ

الْمُعَلَّمِ فَقَتَلَ وَلَمْ يَأْكُلْ فَكُلْ ، وَإِنْ أَكَلَ فَلَا تَأْكُلْ
وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ، قَالَ : وَحَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُوسَى ، عَنْ عَنَابِ
، عَنْ خُصَيْفٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
إِقْبِيلَ لِأَبِي زُرْعَةَ : أَيُّهُمَا أَصْلَحُ ؟
إِقَالَ : مُحَمَّدٌ بْنُ سَلَمَةَ أَحَبُّ إِلَيَّ

(3/502)

1629- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ وَحَدَّثَنَا : عَنْ أَبِي تَائِبٍ ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنْ عَبْدِ
الْجَبَّارِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَدِّرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثًا قَبَلَ السَّاحِلِ فَقَنَيْتُ أَرْوَادًا فَأَكَلْنَا الْحَبْطَ ، ثُمَّ تَبَدَّ لَنَا
الْبَحْرُ جُوثًا الْحَدِيثُ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : لَيْسَ هَذَا الْحَدِيثُ مَحْفُوظًا ، وَعَبْدُ الْجَبَّارِ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ

(3/503)

1630- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ الْهَيْثَمِ بْنِ حَارِجَةَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ
عِيَّاشٍ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ ، وَنُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : مَا
حَسَرَ عَنَّهُ الْبَحْرُ فَكُلْ ، وَمَا الْقَى فَكُلْ ، وَمَا وَجَدْتُهُ طَافِيًا عَلَى الْمَاءِ فَلَا تَأْكُلْ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الصَّحِيحُ هُوَ مَوْفُوفٌ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ

(3/504)

\$ علل اخبار رويبت في العقيقة \$
1631- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الْوَارِثِ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ،
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَقَّ عَنِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ
كَبَشَيْنِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا وَهُمْ ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ هَكَذَا
أَوْ رَوَاهُ وَهْبِيُّ ، وَابْنُ عُثَيْبٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ
إِقَالَ أَبِي : وَهَذَا مُرْسَلٌ أَصَحُّ

(3/505)

1632- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْمُحَارِبِيُّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ
عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ عَقَّ عَنْهُمَا

إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ عَنْ عِكْرِمَةَ قَوْلُهُ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ
الْأَبْصَارِيِّ
إِقَالَ : كَذَا حَدَّثَنَا الْأَشْجُعُ عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْأَحْمَرِ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّ حَسَنًا
وَحُسَيْنًا عَقَّ عَنْهُمَا
إِقَالَ أَبِي : لَمْ تَصِحْ رِوَايَةُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ ، فَإِنَّهُ لَا يَرْصَى عِكْرِمَةَ ،
كَيْفَ يَرْوِي عَنْهُ

(3/506)

1633- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ ، عَنْ
قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : عَقَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْحَسَنِ
وَالْحُسَيْنِ بِكَبَشَيْنِ
إِقَالَ أَبِي : أَخْطَأَ جَرِيرٌ فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، إِنَّمَا هُوَ : قَتَادَةُ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، قَالَ :
عَقَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ

(3/507)

\$ علل أخبار رويت في الفرائض \$
1634- سَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ اخْتَلَفَ عَلِيُّ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِي رَوَاهُ زَهِيرٌ ،
عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَرَوَى الثَّوْرِي
وَاسْرَائِيلَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ مَنْ قَرَأَ
الْقُرْآنَ فَلْيَتَعَلَّمِ الْفَرَائِضَ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ فَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ كِلَاهِمَا صَحِيحٌ كَانَ
أَبُو إِسْحَاقَ وَاسِعَ الْحَدِيثِ

(3/508)

1635- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثِ : وَمَالِكُ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنِ
، عَنْ عُمَرَ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ زَيْدٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الرُّوَاةُ يَقُولُونَ : عَمْرُو وَمَالِكُ يَقُولُ : عُمَرُ بْنُ عُثْمَانَ
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : أَمَّا الرُّوَاةُ الَّذِينَ قَالُوا : عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ ، فَسُقْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ،
وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ

(3/509)

1636- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ وَذَكَرَ حَدِيثَ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرَبَ ، عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْحَالُ وَارِثٌ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ

إِقَالَ : هُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ
أَقْلْتُ لَهُ : الْفَضْلُ الصَّائِعُ أَبُو عَامِرٍ الْهُوزَنِيُّ مَنِ هُوَ
أَقَالَ : مَعْرُوفٌ رَوَى عَنْهُ رَاشِدُ بْنُ سَعْدٍ ، لَا بَأْسَ بِهِ

(3/510)

1637- وَسَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ ،
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ ، قَالَ : قَالَ مُعَاذٌ : لَمَّا بَعَثَنِي
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْيَمَنِ أَمَرَنِي أَنْ أَقْسِمَ فِيهِمْ لِلنِّبْتِ
النِّصْفَ ، وَلِأَخْتِ النَّصْفَ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا وَهُمْ ، رَوَى النَّاسُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ ، عَنِ
الْأَسْوَدِ ، عَنْ مُعَاذٍ ، قَالَ : أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَقَالَ أَبِي : وَإِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى : ضَعِيفُ الْحَدِيثِ ، وَلَا يُمَكِّنُنَا أَنْ نَعْتَبِرَ بِحَدِيثِهِ

(3/511)

1638- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ جَمِيلِ
بْنِ أُبَيْرِ الْكِنْدِيِّ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ
جَدِّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْوَلَاءُ لَيْسَ بِمَتَحَوَّلٍ وَلَا مُنْتَقِلٍ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَمُغِيرَةُ مَجْهُولٌ

(3/512)

1639- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَيَّاشٍ ، وَحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاطَةَ ،
وَالْأَجْلُحُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْبَرَاءِ : سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ
الْكَلَالَةِ
إِقَالَ : تَابَعُ يُونُسُ بْنُ رُكَيْنَةَ ، وَحَدِيثُهُ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَشْبَهَ عِنْدِي
عَنْ أَبِي سَلَمَةَ مُرْسَلٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ مُرْسَلٌ

(3/513)

1640- وَانْتَهَى أَبُو زُرْعَةَ فِيمَا كَانَ يَقْرَأُ مِنْ كِتَابِ الْقَرَائِصِ إِلَى حَدِيثٍ : رَوَاهُ
حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ طَلْقٍ ، أَوْ غَيْرِهِ ، عَنْ رَجُلٍ
مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : الْحَالُ مَوْلى مَنْ لَا مَوْلى لَهُ ،
يَرِثُ مَالَهُ وَيَبْقَى عَاتَهُ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : وَهُمْ فِيهِ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، وَالصَّحِيحُ مَا رَوَاهُ شُعْبَةُ ، وَحَمَّادُ
بْنُ رَبِيعٍ ، عَنْ بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعِيدٍ ،

عَنْ أَبِي عَامِرٍ الْهَوَزَنِيِّ ، عَنْ الْمِقْدَامِ الْكِنْدِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : الْجَالُ وَارِثٌ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ هَذَا مَثْنُ حَدِيثِ شُعْبَةَ ، وَمَثْنُ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ : الْجَالُ مَوْلَى مَنْ لَا مَوْلَى لَهُ يَرِثُ مَالَهُ وَيَقُكُ عَانَهُ

(3/514)

1641- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ قُبَيْصَةُ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : كُنَّا نُورِّثُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْنِي الْجَدَّ إِفْقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأً ، أَخْطَأَ فِيهِ قُبَيْصَةُ ، إِنَّمَا هُوَ كُنَّا نُؤَدِي صَدَقَةَ الْفِطْرِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(3/515)

1642- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ ابْنِ مَوْهَبٍ ، عَنْ قُبَيْصَةَ بْنِ ذُوَيْبٍ ، عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الرَّجُلِ يَسْلُمُ عَلَى يَدِي الرَّجُلِ إِقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ ابْنِ مَوْهَبٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ تَمِيمَ الدَّارِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِقَالَ أَبِي : أَوْ نَعِيمٍ أَحْفَظُ وَأَتَقِنُ إِقَلْتُ لِأَبِي : يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ أَفْهَمُ بِأَهْلِ بَلَدِهِ إِقَالَ : أَبُو نَعِيمٍ فِي كُلِّ شَيْءٍ أَحْفَظُ وَأَتَقِنُ

(3/516)

1643- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَوْسَجَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلًا تَوَفَّى عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ (وَلَمْ يَدَعْ وَارِثًا إِلَّا مَوْلَى هُوَ أَعْتَقَهُ الْحَدِيثُ فَقُلْتُ لَهُ فَإِنَّ ابْنَ عَيْنَةَ وَمُحَمَّدَ بْنَ مُسْلِمَ الطَّائِفِيَّ يَقُولَانِ عَنْ عَوْسَجَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ (فَقُلْتُ لَهُ اللَّذَانِ يَقُولَانِ ابْنَ عَبَّاسٍ مُحْفُوظٌ فَقَالَ نَعَمْ قَصْرُ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ . إِقَلْتُ لِأَبِي : يَصِحُّ هَذَا الْحَدِيثُ قَالَ عَوْسَجَةَ لَيْسَ بِالْمَشْهُورِ

(3/517)

1644- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ حَفْصُ بْنُ جَمِيعٍ عَنْ سَمَّاكٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَقْبَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ أَبَاهُ وَابْنَ أَخِيهِ وَهُوَ بَنُو عَمٍّ شَرَعًا فِيهِ سِوَاءٌ قَالَ : أَنَسُ أَنْتُمْ شُرَكَاءُ فِي مِيرَاثِهِ .

إقال أبي : عبد الله هن ابن عصمة وهذا الحديث رواه اسرائيل ، عن عبد الله بن عصمة

(3/518)

1645- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنُ كَاسِبٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سُلَيْمٍ الطَّائِفِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : الْوَلَاءُ لِحِمَّةٍ كَلْحِمَةِ النَّسَبِ ، لَا يُبَاعُ وَلَا يُوهَبُ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الصَّحِيحُ : عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ ، وَعَنْ هَيْبَةَ الْأَخْبَرَتَا أَبُو مُحَمَّدٍ : قَالَ : وَحَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : الْوَلَاءُ لَا يُبَاعُ وَلَا يُوهَبُ
إِخْبَرَتَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، قَالَ : وَحَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ

(3/519)

1646- قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَقَرَأَ عَلَيْنَا كِتَابَ الْفَرَائِضِ ، فَأَتَتْهُ إِلَى حَدِيثِ كَانَ عِنْدَهُ عَنْ عَمْرِو النَّاقِدِ ، عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ يَحْيَى ، عَنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : مَنْ أَسْلَمَ عَلَى يَدَيْ رَجُلٍ فَلَهُ وَلَاؤُهُ
إِفَامْتَعَ أَبُو زُرْعَةَ مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَيْنَا ، وَلَمْ نَسْمَعْ مِنْهُ

(3/520)

\$ علل أخباره في القرآن وتفسير القرآن \$
1647- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ سِتَّانٍ ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَا أَمَنَ بِالْقُرْآنِ مَنْ اسْتَحَلَّ مَحَارِمَهُ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : رَوَاهُ وَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ سِتَّانٍ ، عَنْ أَبِي الْمُبَارَكِ ، عَنْ صُهَيْبٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَقُلْتُ : وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ سِتَّانٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ صُهَيْبٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ أَشْبَهَ ، عَنْ أَبِيهِ ، لِأَنَّهُ أَفْهَمُ بِحَدِيثِ أَبِيهِ ، أَنْ كَانَ كَتَبَ أَبِيهِ عِنْدَهُ ، وَيَزِيدُ بْنُ سِتَّانٍ لَيْسَ بِقَوِي الْحَدِيثِ
إِقَالَ أَبِي : هَذِهِ كُلُّهَا مَنْكَرَةٌ ، وَلَيْسَتْ فِيهَا حَدِيثٌ يُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ إِنَّهُ صَحِيحٌ ،

وكانه شبه الموضوع ، وحديث أبيه أنكرها ، ومجل يزيد محل الصدق ، والغالب عليه الغفلة ، فيحتمل أن يكون سمع من أبي المَبَارَك هذا ، وهو شبه مجهول إقَالَ أَبِي : ومحمد بن يزيد أشد غفلة من أبيه ، مع أنه كان رجلا صالحا لم يكن من أحلاس الحديث

(3/521)

1648- وَسَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ ، عَنْ زُرَّارِ بْنِ حُبَيْشٍ ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي الْمَعْوَدَتَيْنِ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : وَرَوَاهُ عَنَسَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَاضِي الرَّيِّ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي قَيْسٍ ، عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ ، عَنْ حُدَيْفَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : حديث عنيسة ، وعمرو أشبه عندي إذا اتفق عليه النفسان ، وهما الرواة ، عن الزبير ، وأخاف أن يكون اشتبه على الثَّوْرِيِّ : عاصم عن زر ، ولعله من الزبير
إِقَالَ أَبِي : حديث الثَّوْرِيِّ أصح عن أبي ، وهو أحفظهم وأعلى من هؤلاء بدرجات ، والحديث بأبي أشبه إذ كان قد رواه عاصم ، عن زر ، عن أبي ، عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وليس لحذيفة ، عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، في المعوذتين معنى

(3/522)

1649- وَسَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ لَهْيَعَةَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ أَبِي حَتْمَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : الْكَبَائِرُ سَبْعٌ
إِقَالَ جَمِيعًا : هَذَا خَطَأً ، رَوَاهُ اللَّيْثُ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، أَنَّ أَبَا عُقَيْبٍ الْأَنْصَارِيَّ يُعْنِي عُمَيْرًا ، مِنْ بَنِي حَارِثَةَ ، أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ سَهْلٍ بْنِ أَبِي حَتْمَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ ، قَوْلُهُ الْكَبَائِرُ سَبْعٌ وَهُوَ الصَّحِيحُ

(3/523)

1650- سألت أبي ، عن حديث ، رواه الربيع بن يحيى المرادي عن مالك بن مغول عن الشعبي في قوله والذين يؤتون ما أتوا وقلوبهم وجلة قال العمل به . إقال أبي : أخطأ الربيع ، إنما هو : مالك بن مغول عن الشعبي في قوله عز وجل فنبذوه وراء ظهورهم قال العمل به كذا رواه وكيع وغير واحد . إقال أبي : وحدثنا مرة أخرى على الصحة

(3/524)

1651- سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه علي بن عباس عن فضيل عن عطية ، عن أبي سعيد قال لما نزلت وآت ذا القربى حقه .
أورواه أبو نعيم عن فضيل عن عطية لا يقول ، عن أبي سعيد ايها اصح قال كما قال أبو نعيم اصح

(3/525)

1652- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ هَارُونَ أَبِي مُحَمَّدٍ ، عَنْ مُقَاتِلٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ قَلْبًا وَقَلْبُ الْقُرْآنِ يَسُّ وَمَنْ قَرَأَ كَذَا
إِقَالَ أَبِي : مُقَاتِلٌ هَذَا هُوَ مُقَاتِلُ بْنُ سُلَيْمَانَ رَأَيْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي أَوَّلِ كِتَابٍ وَضَعَهُ مُقَاتِلُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَهُوَ حَدِيثٌ بَاطِلٌ لَا أَصْلَ لَهُ
أَقَلْتُ لِأَبِي : مُقَاتِلٌ أَدْرَكَ قَتَادَةَ قَالَ : وَأَكْبَرُ مِنْ قَتَادَةَ : أَبُو الزَّبِيرِ

(3/526)

1653- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَسُئِلَ عَنْ حَدِيثِ أَبِي خَالِدٍ الْأَحْمَرِ ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي شَرِيحٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ سَبَبٌ طَرَفُهُ يَبْدُ اللَّهُ ، وَسَبَبٌ طَرَفُهُ يَأْتِيكُمْ ، فَتَمَسَّكُوا بِهِ فَإِنَّكُمْ لَنْ تَضِلُّوا
أَوْرَوَاهُ اللَّيْثُ ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ تَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ تَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي حَرَّةَ ، عَنْ تَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا أَشْبَهَ ، قَدْ أَفْسَدَ الْحَدِيثَيْنِ

(3/527)

1654- سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه عبيدة بن الاسود عن القاسم ابن الوليد ، عن أبي هشام ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس لما نزلت قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذابا من فوقكم بطوله .
إقال أبي : أبو هشام هو الكلبي وكان كنيته ابا النضر وكان له ابن يقال له هشام بن الكلبي صاحب نحو وعربية فكناه به

(3/528)

1655- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ تَابِتٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ لَيْلَى ، عَنْ يَلَالٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي قِصَّةِ السَّاجِرِ وَأَصْحَابِ الْأَخْدُودِ
 إِقَالَ أَبِي : وَرَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ تَابِتٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ صُهَيْبٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِوْرَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ ، عَنْ تَابِتٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ صُهَيْبٍ ، وَلَمْ يُرْفَعْ
 إِقَالَ أَبِي : حَدِيثَ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ أَشْبَهَ عَنْ صُهَيْبٍ ، مَرْفُوعٌ ، وَبَلَّغْنِي أَنْ بَعْضُ أَصْحَابِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، يَحْدُثُ بِهَا وَيَجْمَعُ صَهِيبًا وَبِلَالًا

(3/529)

1656- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ حُتَيْمٍ ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ مَرْزُوقٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : لَمَّا تَرَلْتُ هَذِهِ الْآيَةَ : وَآتِ دَا الْقُرْبَى حَقَّهُ ، دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَاطِمَةَ فَجَعَلَ لَهَا قَدَاكَ
 إِفْقَالًا : إِنَّمَا هُوَ عَنْ عَطِيَّةٍ ، قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ مَرْسَلٌ
 إِقَالَ : لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ أَبِي سَعِيدٍ
 إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ ، عَنْ فَضَيْلٍ ، عَنْ عَطِيَّةٍ فَقَطْ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ أَبِي سَعِيدٍ

(3/530)

1657- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ السَّكَنِ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
 أَعْظَمُ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ ، وَأَعْظَمُ آيَةٍ آيَةُ الْكُرْسِيِّ
 إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَوْلُهُ ، وَيَحْيَى بْنُ السَّكَنِ صَعِيفُ الْحَدِيثِ

(3/531)

1658- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ الطَّلِبِيِّ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سِمَاكِ ، عَنْ عِيَاضِ الْأَشْعَرِيِّ ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، قَالَ : لَمَّا تَرَلْتُ هَذِهِ الْآيَةَ : فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ
 أَوْمًا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِعْنُ شُعْبَةَ ، عَنْ سِمَاكِ ، عَنْ عِيَاضٍ ، قَالَ : لَمَّا تَرَلْتُ هَذِهِ الْآيَةَ : فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ لَيْسَ فِيهِ عَنْ أَبِي مُوسَى
 إِوَقَدْ رَوَاهُ عَنْ شُعْبَةَ جَمَاعَةً مَرْسَلٌ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ وَكَذَا حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ مَرْسَلٌ
 إِقَلْتُ : فَتَرَى غَلَطَ فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ

إِقَالَ : لا ، إن بندارا كَانَ يحدث به أيضا ، عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ أَيْضَا كَذَا أَنْ يَكُونَ أَبُو الْوَلِيدِ كَانَ يَغْلَطُ فِيهِ فَلَمَّا قِيلَ قِيلَ أَنَّهُ غَلَطَ تَرَكَ أَبَا مُوسَى مِنَ الْإِسْنَادِ
إِقَالَ أَبِي : وَرَوَاهُ يُوسُفُ بْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سَمَاكٍ ، عَنْ عِيَاضٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى مُتَّصِلًا

(3/532)

1659- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يُوسُفُ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ يُحِبُّ امْرَأَةً ، فَاسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَاجَةٍ ، فَأَذِنَ لَهُ فَأَنْطَلَقَ فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ ، فَإِذَا هُوَ بِامْرَأَةٍ عَلَى عَدِيرٍ مَاءٍ تَغْتَسِلُ ، فَلَمَّا جَلَسَ مِنْهَا مَجْلِسَ الرَّجُلِ مِنَ الْمَرْأَةِ ، ذَهَبَ يُحَرِّكُ ذَكَرَهُ ، فَإِذَا هُوَ كَأَنَّهُ هُدْبَةٌ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَرُفُقَا مِنْ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُدْهَبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرِي لِلذَّاكِرِينَ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمَرَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ

(3/533)

1660- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْجَهْمِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ تَبَهَانَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ الْبَيْتَ إِذَا فُرِيَ فِيهِ الْقُرْآنَ حَصَرَتْهُ الْمَلَائِكَةُ ، وَتَكَبَّتْ عَنْهُ الشَّيَاطِينُ ، وَأَوْسَعَ عَلَى أَهْلِهِ ، وَكَثُرَ حَيْرُهُ وَقَلَّ سَرُّهُ ، وَإِنَّ الْبَيْتَ إِذَا لَمْ يُقْرَأْ فِيهِ الْقُرْآنُ حَصَرَتْهُ الشَّيَاطِينُ ، وَتَكَبَّتْ عَنْهُ الْمَلَائِكَةُ ، وَصَاقَ عَلَى أَهْلِهِ وَقَلَّ حَيْرُهُ وَكَثُرَ سَرُّهُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(3/534)

1661- سَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ وَذَكَرَ حَدِيثَ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْيَمَانِ عَنْ أَشْعَثَ عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ أَقَمَ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ لِرُؤَالِ الشَّمْسِ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ هَكَذَا قَالَ أَخْطَأَ فِيهِ ، وَإِنَّمَا هُوَ : جَعْفَرُ بْنُ أَبِي الْمَغِيرَةِ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ

(3/535)

1662- سألتُ أبي عن حديث حدثنا المسروقي ، عن مُحمد بن بشر العبدي ، عن سفيان الثوري ، عن عبد الله بن عطاء عن ميمون بن مهران ، عن ابن عباس في قوله عز وجل ومن يرد فيه بإلحاد بظلم نذقه من عذاب أليم قال تجارة الامير فيه.
إقال أبي : كذا رواه وهو خطأ ، إنما هو : عبد الله ابن عطاء عن مهران أبي صفوان ، عن ابن عباس ليس هذا من حديث ميمون بن مهران

(3/536)

1663- سَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ عَنِ نَسِيرِ بْنِ دَعْلُوقٍ عَنِ كَرْدُوسِ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبَسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ قَالَ بِشْرُكَ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ ، إِنَّمَا هُوَ : عَنِ كَرْدُوسِ عَنْ حَذِيفَةَ ، وَابْنِ أَبِي زَائِدَةَ قَصْرَهُ

(3/537)

1664- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُوسَى بْنُ أَغْيَيْنَ ، عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : وَالْعَادِيَاتِ ضَبْحًا قَالَ :
الْحَيْلُ
أَوْ رَوَاهُ زَبَادُ الْبَكَّاءِ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ
إفقلت لأبي زُرْعَةَ : أيهما أصح
إفقال : مُوسَى بْنُ أَعْيِنَ أَحْفَظُ

(3/538)

1665- سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ وَذَكَرَ حَدِيثًا رَوَاهُ وَكَيْعٌ عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُودٌ قَالَ لِكْفُورٍ فَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ هَذَا وَهَمُّ وَهَمٍ فِيهِ وَكَيْعٌ ، إِنَّمَا هُوَ : ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ فَقَطْ وَذَكَرَ أَبُو زُرْعَةَ حَدِيثًا حَدَّثَنَا بِهِ ، عَنْ ابْنِ نَمِيرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَمَانَ ، عَنْ سَفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي قَوْلِهِ إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُودٌ قَالَ لِكْفُورٍ .
إقال أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ : مَنْصُورٌ عَنْ مُجَاهِدٍ

(3/539)

1666- سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ وَذَكَرَ حَدِيثًا ، عَنِ ابْنِ زَائِدَةَ عَنْ مَسْعَرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَمْرِو بْنِ سَلْمَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ كُلُّ شَيْءٍ قَدْ أَوْتِيَتْهُ غَيْرُ مَفَاتِيحِ الْخَيْرِ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ الْآيَةَ .

إقال أبو زُرْعَةَ : هذا خطأ ، إنما هو : مسعر ، عن عمرو بن مرة ، عن عبد الله ابن سلمة ، عن ابن مسعود وهم فيه ابن أبي زائدة

(3/540)

1667- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سُفْيَانُ التَّوْرِيُّ ، عَنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمَعْوَدَتَيْنِ
إِقْبَلَ لَأَبِي : إِنَّ أَبَا زُرْعَةَ ، قَالَ : هَذَا خَطَأٌ
إِقَالَ أَبِي : الَّذِي عِنْدِي أَنَّهُ لَيْسَ يَخْطِئُ ، وَكُنْتُ أَرَى قَبْلَ ذَلِكَ أَنَّهُ خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقْبَلَ لَأَبِي : كَذَا

إقاله أبو زُرْعَةَ قَالَ أَبِي : وليس هو عندي كذا ، الذي عندي أنه صحيح ، الذي كَانَ الْحَدِيثَيْنِ جَمِيعًا كَانَا عِنْدَ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ ، وَكَانَ التَّوْرِيُّ حَافِظًا ، وَكَانَ حَفِظَ هَذَا أَسْهَلَ عَلَى التَّوْرِيِّ مِنْ حَدِيثِ الْعَلَاءِ ، فَحَفِظَ هَذَا وَلَمْ يَحْفَظْ ذَلِكَ وَمِمَّا يَدُلُّ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ صَحِيحٌ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ يَرَوِيهِ الْحَمِصِيُّونَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ عُقْبَةَ ، وَمَحَالٌ أَنْ يَغْلُطَ بَيْنَ الْإِسْنَادِ إِلَى إِسْنَادِ آخَرَ ، وَإِنَّمَا أَكْثَرَ مَا يَغْلُطُ النَّاسُ إِذَا كَانَ حَدِيثًا وَاحِدًا مِنْ أَسْمِ شَيْخٍ إِلَى شَيْخٍ آخَرَ ، فَأَمَّا مِثْلُ هَؤُلَاءِ فَلَا أَرَى يَخْفَى عَلَى التَّوْرِيِّ

(3/541)

1668- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَيَّاشٍ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ ، عَنْ جَابِرِ أَبِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَنَامُ حَتَّى يَقْرَأَ : تَنْزِيلَ السَّجْدَةِ ، وَتَبَارَكَ الْمَلِكُ
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ وَهَيْبٌ ، قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي الرَّبِيعِ : أَحَدَثَكَ جَابِرٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ لَا يَنَامُ حَتَّى يَقْرَأَ قَالَ : لَا ، لَمْ يَحْدِثْنِي جَابِرٌ ، حَدَّثَنِي صَفْوَانٌ أَوْ ابْنُ صَفْوَانَ

(3/542)

1669- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ شَرِيكٌ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ثَلَاثُ الْقُرْآنِ
إِقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا يَحْيَى الْحَوَّاصُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَرِيكٌ هَكَذَا
أَوْرَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَيَّاشٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرَةَ بْنِ مَيْمُونٍ

(3/543)

1670- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا : رَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، وَيَحْيَى الْحَمَّانِيُّ
فَرَوَاهُ جَمِيعًا ، عَنْ شَرِيكٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ،
عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
تَعَلَّمُوا الْبَقْرَةَ وَالْإِبْرَةَ ، فَإِنَّهُمَا يَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا عَمَامَتَانِ
إِرَوَاهُ ابْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ ، عَنْ شَرِيكٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي
كَثِيرٍ ، عَنْ عَلِيِّ الْأَزْدِيِّ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ أَبِي : الَّذِي عِنْدِي أَنْ الْحَدِيثَيْنِ جَمِيعًا وَهَم ، وَالصَّحِيحُ عِنْدِي حَدِيثُ أَبَانَ ،
وَعَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ ،
عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، رَجَعَ إِلَى الْأَصْلِ

(3/544)

1671- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ السَّمُرِيُّ صَاحِبُ الْقَرَائِ ، عَنْ الْقَرَائِ ،
عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ زُرِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ : طه مَكْسُورَةً
إِقَالَ أَبِي : هَذَا الْحَدِيثُ لَا أَسْلُ لَه ، قِيلَ لَه : فَإِنْ إِسْحَاقُ بْنُ الْحَجَّاجِ ، رَوَى عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَمَّادٍ ، عَنْ الْعِرْزَمِيِّ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ زُرِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ،
عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَرَأَ : طه بِالْكَسْرِ
إِقَالَ : هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عُثَيْدٍ اللَّهُ الْعِرْزَمِيُّ

(3/545)

1672- وَسُئِلَ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَفْصُ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ
أَوْ رَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ سَيَّاهِ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي
سَعِيدٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَوْ سُئِلَ أَبُوهُمَا أَصْح
إِقَالَ : حَفْصُ أَحْفَظُ ، وَالْحَدِيثُ مَرْوِي ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ ، وَلَا
أَعْلَمُ لِأَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا شَيْئًا

(3/546)

1673- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ : حَدَّثَنَاهُ أَبُو زُرْعَةَ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ
عَنْ حَفْصِ بْنِ جُمَيْعٍ ، عَنْ سِمَاكِ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : بَعَثَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْلًا فَاسْتَهْرَتْ سَهْرًا لَمْ يَأْتِ مِنْهَا حَبْرٌ ، فَتَرَكْتُ
: وَالْعَادِيَاتِ صَبْحًا صَبَحَتْ بِمَنَاجِرِهَا

إِقْقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَالصَّحِيحُ : عَنْ عِكْرِمَةَ فَقَطُ ، وَحَفْصُ بْنُ جُمَيْعٍ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ

(3/547)

1674- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ وَهَيْبٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي رَاشِدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَلٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : افْتَرَعُوا الْقُرْآنَ
إِقْقَالَ أَبِي : رَوَاهُ بَعْضُهُمْ ، فَقَالَ عَنْ يَحْيَى ، عَنْ رَيْدِ بْنِ سَلَامٍ ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ ، عَنْ أَبِي رَاشِدٍ الْخُبْرَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَلٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كِلَاهُمَا صَحِيحٌ ، غَيْرَ أَنَّ أَيُّوبَ تَرَكَ مِنَ الْإِسْنَادِ رَجُلَيْنِ

(3/548)

1675- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ جُنْدُبٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : افْتَرَعُوا الْقُرْآنَ مَا اتَّخَذْتُمْ عَلَيْهِ قُلُوبِكُمْ ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَعُومُوا
إِقْقَالَ : رَوَى هَذَا ابْنُ عَوْنٍ ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، قَالَ : قَالَ عُمَرُ ، وَهَذَا الصَّحِيحُ
إقلت : الوهم ممن
إقَالَ : من الحارث بن عبيد

(3/549)

1676- سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه حماد بن سلمة ، عن قتادة ، عن أنس في قوله من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها الى آخر الآية قال نزلت في اليهود والنصارى قال : إني لا أعلم روى هذا الحديث ، عن قتادة غير حماد قلت هو الصحيح قال حسن

(3/550)

1677- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَيَّا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ ، وَرَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي الصَّحْحَى ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لِكُلِّ نَبِيٍّ وُلاَةٌ مِنَ النَّبِيِّينَ ؛ وَإِنَّ وُلِيَّيَ مِنْهُمْ وَخَلِيلِي : أَبِي إِبْرَاهِيمَ ، ثُمَّ قَرَأَ : إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لِلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ
إِقْقَالَ جَمِيعًا : هَذَا خَطَأً ، رَوَاهُ الْمُتَقِنُونَ مِنْ أَصْحَابِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ

أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي الصُّحَى ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بِلا
مَسْرُوقٍ

(3/551)

1678- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ رِبْحَانُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ
مَنْصُورٍ ، عَنْ أَيُّوبَ السَّجَّيَّانِيِّ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَبُو صَالِحِ الْخَارِثِيِّ ،
عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ
كَتَبَ كِتَابًا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَهُوَ عِنْدَهُ عَلَى الْعَرْشِ ، أَنْزَلَ مِنْ
ذَلِكَ الْكِتَابِ آيَاتٍ حَتَمَ بِهِمَا سُورَةَ الْبَقَرَةِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَلِجُ بَيْنًا قُرِئَتْ فِيهِ
ثَلَاثَ لَيَالٍ

إِقْلُتُ : وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنِ الْأَسْعَثِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَرَمِيِّ ، عَنْ
أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَسْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ ، عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الصحيح حديث حماد بن سلمة

(3/552)

1679- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثِ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْقَى ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
، قَالَ : قَدِمَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ
الْعَمَلِ أَفْضَلُ قَالَ : فَتُحُّ الْقُرْآنِ وَحَنَمُهُ
إِقَالَ : الحفاظ يقولون : عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَقَدْ رَفَعَهُ جَمَاعَةٌ

(3/553)

1680- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سُرَيْجُ بْنُ النَّعْمَانِ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي
حَرَمٍ ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ جُنْدُبٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
قَالَ : مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ فَأَصَابَ فَقَدْ أَخْطَأَ
إِقَالَ أَبِي : كَذَا حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ ، وَلَكِنْ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ
، عَنْ عُمَرَ : اقرءوا القرآن ما انتلفت عليه فلوبكم فإذا اختلفتم فيه فقوموا
إِقَالَ أَبِي : أحسب أن ذلك خطأ ، وإنما أراد حديث عمر هذا

(3/554)

1681- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الرَّبِيعُ بْنُ بَدْرٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي
وَائِلٍ ، عَنْ خُدَيْفَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : الْقُرْآنُ شَافِعٌ مُسْتَفَعٌ
وَمَا جِلُّ مُصَدَّقٍ ، مَنْ جَعَلَهُ أَمَامَهُ قَادَهُ إِلَى الْجَنَّةِ ، وَمَنْ جَعَلَهُ خَلْفَهُ قَادَهُ إِلَى

النَّارِ إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، وَإِنَّمَا رَوَاهُ الْأَعْمَشُ ، عَنِ الْمُعَلَّى ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مَوْقُوفٌ ، وَالرَّبِيعُ بْنُ بَدْرٍ لَا يَسْتَعْلَى بِهِ وَلَا يَرَوَاتِيهِ

(3/555)

1682- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَشْرُ بْنُ نَمِيرٍ ، وَجَعْفَرُ بْنُ الرَّبِيعِ الْبَصْرِيُّ ، عَنْ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِي إِمَامَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ أُوْتِيَ ثَلَاثَ الْقُرْآنِ فَقَدْ أُوْتِيَ ثَلَاثَ النَّبُوَّةِ ، وَمَنْ أُوْتِيَ نِصْفَ الْقُرْآنِ فَقَدْ أُوْتِيَ نِصْفَ النَّبُوَّةِ ، وَمَنْ أُوْتِيَ الْقُرْآنَ فَقَدْ أُوْتِيَ النَّبُوَّةَ إِلَّا أَنَّهُ لَا يُوحَى إِلَيْهِ إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، الصَّحِيحُ مَا رَوَاهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ أُوْتِيَ مُرْسَلٌ

(3/556)

1683- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : إِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ دَرَجَةَ الْمُؤْمِنِ مَعَهُ فِي دَرَجَتِهِ ، وَإِنْ كَانُوا دُونَهُ فِي الْعَمَلِ ، لِنَقَرِّ بِهِ عَيْتُهُ ، قَالَ : فَقَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ سَمَاعَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ

(3/557)

1684- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْحَارِثُ بْنُ تَبَهَانَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : خِيَارُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ عَاصِمٌ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرْسَلٌ

(3/558)

1685- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسْبُوبِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : وَأُوْتِيَهُمَا إِلَى رِبْوَةٍ ذَاتِ قَرَارٍ وَمَعِينٍ قَالَ دِمَشْقُ . إِقَالَ أَبِي : لَمْ يَتَابِعْ عَبْدِ الْوَهَّابِ عَلَى رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ رِوَاهُ لَيْثُ بْنُ أَبِي سَلِيمَانَ وَالثَّوْرِيُّ وَحَمَادُ بْنُ زَيْدٍ وَحَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ وَالذَّرَّازُورِيُّ

وسليمان بن بلال كلهم عن يحيى بن سعيد ، عن سعيد بن المسيب في قوله عز وجل وأوبناهما إلى ربوة ليس أحد منهم يقول ، عن عبد الله ابن سلام . اقلْتُ لأبي : أيهما أصح قال اولئك أحفظ والله أعلم أيهما أصح ويحتمل أن يكون سمى لعبد الوهاب عبد الله بن سلام ولم يسم لهم

(3/559)

1686- سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه محمد بن سعيد بن الوليد القرشي عن معتمر ، عن أبيه عن مقاتل بن حيان في قوله فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى قال بالخلف .
إقال أبي : هذا خطأ ، إنما هو : معتمر عن شبيب بن عبد الملك عن مقاتل بن حيان عن التيمي لم يرو غير مقاتل شيئاً

(3/560)

1687- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ تَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ أَسِيدَ بْنَ حُضَيْرٍ ، قَالَ : بَيَّنَّمَا آتَا فِي مَشْرَبِيهِ أَفْرَأَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ ، إِذَا سَمِعْتُمْ وَجِبَةً ، فَحَشِيئْتُ أَنْ يَكُونَ قَرَسِي اسْتَطَلَقْتُ ، فَتَطَرْتُ قَادًا مِثْلَ قَنَادِيلِ الْمَسْجِدِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، فَمَا مَلَكْتُ نَفْسِي أَنْ أُبَيِّنَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : ذَلِكَ مَلَائِكَةٌ تَرَلُّوا بِسَمْعِ عَوْنِ الْقُرْآنِ .
إَقْلْتُ لِأَبِي : رَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ ، فَقَالَ : عَنْ تَابِتٍ ، أَنَّ أَسِيدَ بْنَ حُضَيْرٍ لَمْ يَذْكُرْ أَنَسًا
إَقَالَ أَبِي : سُلَيْمَانُ أَحْفَظُ مِنْ حَمَّادٍ لِحَدِيثِ تَابِتٍ

(3/561)

1688- سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه حماد بن سلمة عن عمار بن أبي عمار ، عن ابن عباس في قوله وشاهد ومشهود قال والمشهود يوم القيامة .
أورواه ابن ، عن يونس بن عبيد عن عمار بن أبي عمار ، عن أبي هُرَيْرَةَ في قوله .
إقال أبي : يونس احفظهم

(3/562)

1689- سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه عمرو بن علي عن قرّة بن سليمان الأزدي عن حرب بن شريح ، عن عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس في قوله عز وجل بل هو قرآن مجيد في لوح محفوظ قال اللوح المحفوظ لوح في جبهة

اسرافيل.
إقال أبي : هذا حديث منكر وقره مجهول ضعيف الحديث

(3/563)

1690- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِيَّانٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِذَا تَرَلَّ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ تَعَجَّلَ بِقِرَائَتِهِ لِيَحْفَظَهُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : لَا تُحَرِّكُ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ الْآيَةَ
إِقَالَ أَبِي : مِنْهُمْ مَنْ لَا يَقُولُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ : ابْنُ عَبَّاسٍ وَيُرْسِلُهُ ، وَالْمُرْسَلُ أَصَحُّ ، حَدِيثُ ابْنِ أَبِي عُمَرَ : عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، مَرْسَلٌ
إِقَالَ أَبِي : إِلَّا مَا يَرْوِيهِ مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ ، فَإِنَّهُ يَقُولُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(3/564)

1691- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ سُؤدُ بْنُ حَاتِمٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ مَنْ قَرَأَ بِسْمِ اللَّهِ مَرَّةً فَكَأَنَّمَا قَرَأَ الْقُرْآنَ عَشْرَ مَرَارٍ وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ وَمَنْ قَرَأَ بِسْمِ اللَّهِ مَرَّةً فَكَأَنَّمَا قَرَأَ الْقُرْآنَ مَرَّتَيْنِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ حَدَّثَ أَنْتَ بِمَا سَمِعْتَ وَاحْدَكَ أَنَا بِمَا سَمِعْتُ.
إقال أبي : هذا حديث منكر

(3/565)

1692- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ الرَّقِّيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرِ الصَّنْعَانِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُسَيْنٍ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ ابْنِ سَبْرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ قَرَأَ بِسْمِ اللَّهِ فِي لَيْلَةٍ غُفِرَ لَهُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، إِنَّمَا رَوَاهُ جُسْرٌ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مَرْسَلٌ

(3/566)

1693- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ وَذَكَرَ حَدِيثَ : الرَّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : مَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يُسْأَلُ عَنِ السَّاعَةِ حَتَّى تَرَلَتْ فِيهِمْ أَنْتَ مِنْ ذِكْرَاهَا
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الصَّحِيحُ مُرْسَلٌ بِلا عَائِشَةَ

(3/567)

1694- سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه ابن عيينة ، عن أبي حازم ، عن أبي سلمة ، عن أبي سعيد قوله معيشة ضنكا .
إقال أبو زُرْعَةَ : هذا خطأ قد رواه جماعة فقالوا ، عن أبي حازم عن النعمان يعنى ابن أبي عياش قلتُ : فإن قال ابن قاكينته أبو سلمة قال : لا أحفظ من ذكره قلت عباس البحراني قال رحم الله عباسا قلت فما كنية النعمان قال : لأدري

(3/568)

1695- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ ، عَنْ أَخِيهِ قَتَادَةَ ابْنَ النَّعْمَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ثَلَاثُ الْقُرْآنِ إِفْقَالَ : كَذَا رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، وَهُوَ صَحِيحٌ ، وَرَوَاهُ جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، يَقْصُرُونَ بِهِ
إقلت لأبي : هل تابع إسماعيلُ بنُ جَعْفَرٍ أحدٌ ؟
إقال : ما أعلمه إلا ما رَوَاهُ ابْنُ حُمَيْدٍ ، عَنْ إِتْرَاهِيمَ بْنِ الْمُخْتَارِ ، عَنْ مَالِكٍ ، فإنه يتابع إسماعيل

(3/569)

1696- وَقَالَ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا ؛ رَوَاهُ بَكَّارُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدَةَ الرَّبَذِيِّ ، عَنْ عَمِّهِ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنْ أَخِيهِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ : عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ أَلَّا يَأْتِيَ الْقُوَّةَ الرَّمِيُّ
إقال أبي : يُرْوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عُقْبَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَا أَعْرِفُ هَذَا الْإِسْنَادَ ، وَلَا أَرَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُبَيْدَةَ أَدْرَكَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ ، وَيُرْوَى عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، فَلَا أَدْرِي أَدْرَكَهُ أَمْ لَا

(3/570)

1697- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي الْأَجْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : بئسَ مَا لِأَحَدِهِمْ أَنْ يَقُولَ تَسْبِيحُ آيَةٍ كَذَا وَكَذَا ، وَلَكِنَّهُ تَسْبِيحِي
إقال أبي : هذا حديث منكر ، يعنى بهذا الإسناد

(3/571)

1698- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مَرْوَانُ الْقَرَارِيُّ ، عَنْ سَعَادِ الْكُوفِيِّ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِتَّاسٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : اِخْتَلَفْنَا فِي الشَّجَرَةِ الَّتِي أُجْنِثَتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ ، فَقَالَ بَعْضُنَا : هِيَ الْكَمَاةُ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : مَهِيمٌ فَأَخْبَرْتَاهُ ، فَقَالَ : الْكَمَاةُ مِنَ الْمَنْ وَمَاوُهَا شِقَاءٌ لِلْعَيْنِ ، وَالْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ ، وَهِيَ شِقَاءٌ مِنَ السَّمِّ .
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ جَعْفَرُ بْنُ إِتَّاسٍ ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(3/572)

1699- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُعَاذُ بْنُ خَالِدٍ الْعَسْقَلَانِيُّ ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : إِنَّ آدَمَ أَهْبَطَهُ اللَّهُ إِلَى الْأَرْضِ ، فَقَالَتِ الْمَلَائِكَةُ : أَيُّ رَبِّ أَتَجَعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ، قَالَ : إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ، قَالُوا : رَبَّنَا نَحْنُ أَطْوَعُ لَكَ مِنْ بَنِي آدَمَ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ قِصَّةَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ
إِقَالَ أَبِي : كَانَ ابْنُ أَبِي سَرِيحٍ يَقُولُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رِبِيعَةَ أَوْ سَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو وَأَبُو اسْبَاطِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ إِنَّ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ الْيَوْمَ فِي شِغْلِ فَاكِهِونَ تَفْسِيرُهُ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ افْتِضَاضُ الْإِبْكَارِ فَقَالَ ابْنُ أَبِي سَرِيحٍ وَصَحْفٌ فَقَالَ ضَرْبُ الْإِوتَارِ ، وَإِنَّمَا هُوَ : افْتِضَاضُ الْإِبْكَارِ

(3/573)

1700- سَمِعْتُ أَبِي وَذَكَرَ حَدِيثًا رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سَلْمَةَ بْنِ كَهِيلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى فِي قَوْلِهِ فِيهِمَا عَيْنَانِ نِضَاخَتَانِ قَالَ نِضَاخَتَانِ بِالْخَيْرِ .
أُورَوَاهُ اسْبَاطِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كَهِيلٍ عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ فِيهِمَا عَيْنَانِ نِضَاخَتَانِ .
إِقَلْتُ لِأَبِي : أَيُّهُمَا أَصَحُّ قَالَ عَمْرٍو بْنُ قَيْسٍ أَحْفَظُ

(3/574)

1701- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ أَبُو نَعِيمٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هَانِيٍّ عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَمَامٍ قَالَ سَأَلَ عَنِ الْقِرَاءَةِ فِي الْحَمَامِ

فقال عبد الله مالذاك بني.
إقال أبي : هذا حديث منكر ، إنما هو : كلام إبراهيم وأتوهم أن الخطأ من أبي
نعيم عبد الرحمان

(3/575)

1702- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ مُوسَى الصَّغِيرِ ، عَنْ
هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ، قَالَ : قُلُ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ، تَعْدِلُ ثَلَاثُ الْقُرْآنِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، رَوَاهُ حُصَيْنٌ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ
، عَنْ أَمْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إَوْفِي الْحَدِيثِ : مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَفِيهِ كَلَامٌ
إَوْرَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ ، قَالَ : قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ :
قُلُ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ثَلَاثُ الْقُرْآنِ قَوْلُهُ

(3/576)

1703- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو الْأَخْوَصِ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ
، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ
أَقْرَأَ عَلَيْهِ ، فَقُلْتُ : كَيْفَ أَقْرَأُ عَلَيْكَ ، وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ الْقُرْآنُ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ يُخَالِفُونَهُ فِيهِ ، يَقُولُونَ : الْأَعْمَشُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ
عُبَيْدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ أَصَحُّ

(3/577)

1704- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْخَطْمِيُّ ، عَنْ ابْنِ
فُضَيْلٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ
مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
قَالَ : السُّحْتُ ثَلَاثٌ : مَهْرُ الْبَغِيِّ ، وَكَسْبُ الْحَجَّامِ ، وَتَمَنُّ الْكَلْبِ
إِقَالَ أَبِي ؛ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ هُوَ ابْنُ عَبْدِ الْقَارِي ، وَإِبْرَاهِيمُ هَذَا هُوَ أَخُوهُ
عَلَى مَا أَظُنُّ ، وَالنَّاسُ يَرُؤُونَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ السَّائِبِ ، عَنْ رَافِعٍ

(3/578)

1705- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ
، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَاتَبَتِ الْيَهُودُ يَأْتُونَ يَأْتُونَ رَسُولَ

اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَيَقُولُونَ : السَّامُ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ ، فَتَرَلْتُ : وَإِذَا
جَاءُوكَ حَيُّوكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ اللَّهُ
إِقَالَ أَبِي : يُقَالُ : حَمَّادٌ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(3/579)

1706- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ رَوَّادُ بْنُ الْجَرَّاحِ ، عَنْ شَرِيكِ ، عَنْ مُحَمَّدِ
الطَّائِبِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : لَمَّا تَرَلْتُ : ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَقَلِيلٌ مِنَ
الْآخِرِينَ إِسْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيَّ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
فَأُنزِلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَثَلَاثَةٌ مِنَ الْآخِرِينَ ، يَقُولُ : يَنْصَفُ مِنَ
الْأَوَّلِينَ وَيَنْصَفُ مِنَ الْآخِرِينَ
إِقَالَ أَبِي : مُحَمَّدُ الطَّائِبِيُّ هَذَا أَبُو عَمْرٍو وَالِدُ أَسْبَاطِ بْنِ مُحَمَّدٍ فِيمَا أَرَى وَرَوَاهُ
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَرِيكِ ، عَنْ أَبِيهِ شَرِيكِ ، عَنِ السُّدِّيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَيْهَمَا الصَّوَابُ

(3/580)

1707- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ ، عَنِ اللَّيْثِ ، عَنْ هِشَامِ
بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ
يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصْحَابُ الْحُمْرِ قَالَ : لَمْ يَنْزَلْ عَلَيَّ فِي الْحُمْرِ شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ
الآيَةُ الْقَادَةُ : فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : وَهَمَّ فِيهِ اللَّيْثُ ، إِنَّمَا هُوَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4/1)

1708- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ يَزِيدَ بْنِ سَعِيدِ الإسْكَندَرَانِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
عِيَّاضٍ ، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّمَا الْحَسَدُ فِي اثْنَتَيْنِ
رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْفُرْأَى جُمْلَةً فَأَحَدَهُ بِحَقِّهِ قَامَ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ ، يَقُولُ
رَجُلٌ : وَوَدِدْتُ لَوْ أَنَّ اللَّهَ آتَانِي مِنْهُ مِثْلَ مَا آتَى فُلَانًا ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا ، فَأَحَدَهُ
بِحَقِّهِ ، يَقُولُ رَجُلٌ : وَوَدِدْتُ لَوْ أَنَّ اللَّهَ آتَانِي مِثْلَ مَا آتَى فُلَانًا ، وَأَرْبَعٌ إِذَا جُمِعَ
لَكَ مِنَ الدُّنْيَا : حُسْنُ خَلِيقَةٍ ، وَعَقَافُ طُعْمَةٍ ، وَصِدْقُ حَدِيثٍ ، وَحِفْظُ أَمَانَةٍ
إِقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ ، عَنْ مُوسَى تَفْسِيهِ ، مَوْفُوفٌ ،
وَمَوْفُوفٌ أَشْبَهُهُ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عِيَّاضٍ شَيْخُ مِصْرِي إِسْكَندَرَانِي مَدِينِي الْأَصْلُ

(4/2)

1709- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ جَزْمَلَةَ ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنِ ابْنِ لَهِيْعَةَ ،
عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ ، وَبَزِيدَ بْنِ عَمْرٍو الْمَعَاوِرِيِّ ، سَمِعَا أَبَا عُبَيْدِ الرَّحْمَنِ الْحَبَلِيَّ ،
قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو ، وَمَسْلَمَةَ بْنَ مَخْلَدٍ عَلَى الْمُنْبَرِ ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ
عَمْرٍو ، قَائِمٌ عَلَى دَرَجَةِ الْمُنْبَرِ ، فَقَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو ، أَفْرَأَ ب : قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ وَ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ
النَّاسِ ، فَإِنَّكَ لَنْ تَقْرَأَ مِنَ الْقُرْآنِ بِمَنْلِهِمَا
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، إِنَّمَا يُرَوَى عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4/3)

1710- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ عَمْرٍو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ زَهْرٍ ابْنِ مُحَمَّدٍ
وَإِبَانَ ، عَنْ أَنَسٍ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا قَالَ أَلْفَا دِينَارًا .
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(4/4)

1711- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْعِيَّاسُ الْخَلَّالُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
عِيْسَى بْنِ سِيَمِيعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الرَّعَيْزِعَةِ ، عَنْ أَبِي زِيَادٍ ، عَنْ أَبِي
سَلَامٍ ، عَنِ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
يَقُولُ : تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَيَخْرُجُ مِنَ النَّبْتِ يُقْرَأُ
فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ لَا أَصْلَ لَهُ ، وَأَبُو زِيَادٍ لَا أَعْرِفُهُ

(4/5)

1712- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عُقْبَةَ بْنِ عَلْقَمَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ،
عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاسٍ ، عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : جِدَالَ فِي الْقُرْآنِ كَفْرٌ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ

(4/6)

1713- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنِ عِيْسَى بْنِ يُونُسَ ،
قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ

عليه وسلم ، عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ
إِقَالَ أَبِي : هُوَ أَبُو صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ

(4/7)

1714- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ حَمِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي
الْأَشْعَثِ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي بَسَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : الْمِرَاءُ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُضْطَرَبٌ ، لَيْسَ هُوَ صَحِيحَ الْإِسْنَادِ ، عُرْوَةٌ ، عَنْ أَبِي
بَسَلَمَةَ ، لَا يَكُونُ ، وَشُعَيْبٌ مَجْهُولٌ

(4/8)

1715- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَيُّوبُ بْنُ سُوَيْدٍ الرَّمْلِيُّ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ
يَزِيدَ الْأَيْلِيِّ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَا بَكْرٍ
وَعُمَرَ ، وَأَحْسَبُهُ قَالَ : وَعُثْمَانَ كَانُوا يَفْرَعُونَهَا : مَالِكِ يَوْمَ الدِّينِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ

(4/9)

1716- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بَقِيَّةٌ ، عَنْ يَشْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَسَارٍ ،
قَالَ : حَدَّثَنِي عَبَادَةُ بْنُ نُسَيْبٍ ، عَنْ جُبَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ ، عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ،
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، حَدَّثْتُ أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
أَنَّهُ كَانَ يُفَرِّقُ رَجُلًا الْقُرْآنَ فَأَهْدَى إِلَيْهِ قَوْسًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
: جَمْرَةٌ بَيْنَ كَتِفَيْكَ تَقْلِدُهَا أَوْ : تَعْلَقُهَا
إِقَالَ أَبِي : وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ إِسْحَاقُ بْنُ سَلِيمَانَ ، عَنْ مُغْبِرَةَ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ
عَبَادَةَ بْنِ نُسَيْبٍ ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ تَعْلَبَةَ ، عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ

(4/10)

1717- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
إِسْحَاقَ ، عَنْ تَافِعٍ ، مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ ، وَرَبِيعُ بْنُ أَسْلَمَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، وَعَنْ سَعِيدِ
الْمَقْبُرِيِّ ، وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَدَّرِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ ، قَالُوا
: قَدِمْتُ دُرَّةَ بِنْتُ أَبِي لَهَبٍ الْمَدِينَةَ مُهَاجِرَةً ، فَتَرَلْتُ دَارَ رَافِعِ بْنِ الْعَلَاءِ الرَّقِيقِيِّ
، فَقَالَ لَهَا نِسْوَةٌ جَلَسْنَ إِلَيْهَا مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ : أَنْتِ ابْنَةُ أَبِي لَهَبٍ الَّذِي يَقُولُ اللَّهُ
عَزَّ وَجَلَّ : تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ مَا يُغْنِي عَنكَ

مُهَاجِرٌ ، فَأَتَتْ دُرَّةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَبَكَتْ إِلَى ، وَذَكَرَتْ مَا قُلْنَا لَهَا فَسَكَتَهَا ، وَقَالَ : اجْلِسِي ، ثُمَّ صَلَّى بِالنَّاسِ الظُّهْرَ ، ثُمَّ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ سَاعَةً ، ثُمَّ قَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ مَا لِي أَوْدَى فِي أَهْلِي ، قَوْلَالهِ إِنَّ شَفَاعَتِي لَتَنَالُ قَرَابَتِي حَتَّى أَنْ حَكَمًا وَصُدَاءً وَسَلْهَبًا لَتَنَالَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقَرَابَتِي
 إِقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : سَهْلَبٌ فِي نَسَبِ الْيَمَنِ مِنْ دُوسٍ ، فَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : وَهَذَا الْحَدِيثُ مِمَّا يَصْدُقُ نَسَابَ مِضْرَ أَنْ هَذِهِ الْقَبَائِلُ مِنْ مِضْرٍ
 إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ بِصَحِيحٍ عِنْدِي

(4/11)

1718- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْوَلِيدُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ الْجَهَنمِيُّ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ لَهُ : يَا ابْنَ عَبَّاسِ ، أَلَا أَدُلُّكَ ، أَوْ قَالَ : أَلَا أَخْبِرُكَ بِأَفْضَلِ مَا تَعَوَّدَ بِهِ الْمُتَعَوِّذُونَ قَالَ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ : قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْقَلْقِ وَ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ هَاتَيْنِ السُّورَتَيْنِ
 إِقَالَ أَبِي : يُقَالُ : إِنْ ابْنُ عَبَّاسٍ هُوَ عَقِبَةُ بْنُ عَامِرِ بْنِ عَبَّاسٍ

(4/12)

1719- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ الصُّبُعِيِّ ، عَنْ حُمَيْدِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ فَقَرَأَ : وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُجَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ فَدَخَلْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : يَرْحَمُ اللَّهُ ابْنَ عُمَرَ إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ حِينَ أَنْزَلْتَ عَمَّتْ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْنَا ، فَتَرَلْتُ : لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ
 إِقَالَ أَبِي : كُنْتُ مُعْجَبًا بِهَذَا الْحَدِيثِ حَتَّى أَصَبْتُ لَهُ عَوْرَةً : رَأَيْتُ فِي رِوَايَةِ أَبِي ظَفَرٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ حُمَيْدِ الْأَعْرَجِ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِقَالَ أَبِي : وَهَذَا الرَّجُلُ هُوَ سَعِيدُ بْنُ مُرْجَانَةَ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَرَوِي عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ وَبُخَطِيِّ فِيهِ ، وَكَثَرَهُمْ يَقُولُونَ : عَنْ سَعِيدِ بْنِ مُرْجَانَةَ ، فَعَلِمْتُ أَنَّ حَدِيثَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ خَطَأً

(4/13)

1720- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو هَارُونَ الْبِكَاءُ ، عَنْ ابْنِ لَهَيْعَةَ ، عَنْ عَقِيلِ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : إِنَّ أَوَّلَ آيَةٍ تَرَلْتُ فِي الْجِهَادِ : اذَّنَ لِلذِّينِ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ طَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ
 إِقَالَ أَبِي : الصَّحِيحُ مَا يَرَوِيهِ يُونُسُ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ فَقَطْ
 إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْجَنَيْدِ ، عَنِ ابْنِ أَبِي رِزْمَةَ ، عَنْ

سَلَمَوِيهِ الْمَزُورِيِّ ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ،
عَنْ عَائِشَةَ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ وَحَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ عَبْدِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ ، عَنْ
يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ وَحَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ
يَزِيدَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ فَقَطَ ، فَدَلَّ أَنْ الصَّحِيحَ مَا قَالَهُ أَبِي رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ فَقَطَ

(4/14)

1721- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ
بْنِ تَافِعِ بْنِ أَبِي بَرَّةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عِكْرَمَةَ بِنْتُ سُلَيْمَانَ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ عَامِرٍ مَوْلَى
بَنِي شَيْبَةَ ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسْطَنْطِينَ ، فَلَمَّا بَلَغْتُ
، وَالصَّحَى ، قَالَ لِي : كَثُرَ مَعَ خَاتِمَةَ كُلِّ سُورَةٍ حَتَّى تَخْتِمَ ، فَأَبِي قَرَأْتُ عَلَى
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ ، فَأَمَرَنِي بِذَلِكَ ، وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ قَرَأَ عَلَيَّ مُجَاهِدٌ فَأَمَرَهُ بِذَلِكَ ،
وَأَخْبَرَهُ مُجَاهِدٌ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَيَّ ابْنِ عَبَّاسٍ فَأَمَرَهُ بِذَلِكَ ، وَأَخْبَرَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَرَأَ
عَلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ فَأَمَرَهُ بِذَلِكَ ، وَأَخْبَرَهُ أَبِي أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَأَمَرَهُ بِذَلِكَ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(4/15)

1722- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ الزُّهْرِيُّ ، عَنْ أَبِي إِمَامَةَ ابْنِ سَهْلٍ بِنِ
حَنِيفٍ عَنِ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ (قَالَ قَدِمَ رَجُلٌ مِنَ الْإِنصَارِ يَرِيدُ أَنْ يَفْتَحَ
سُورَةَ الْبَقَرَةِ فَلَمْ يَسْتَطِعْ .
إِقَالَ أَبِي نَفَرَدَ الزُّهْرِيُّ بِرَوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ

(4/16)

1723- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ هِشَامِ الدَّمَارِيُّ ، عَنْ
سُفْيَانَ بْنِ يَعْنَى ابْنِ سَعِيدِ الثُّورِيِّ ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَدَّرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ يَحْسِبُ أَنَّ مَالَهُ أَخْلَدَهُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا وَهُمْ ، لَمْ يَرَوْهُ أَحَدٌ غَيْرَ الدَّمَارِيِّ ، لَا يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا مِنْ
حَدِيثِ الثُّورِيِّ وَلَا ابْنِ عُيَيْنَةَ ، إِنَّمَا رَوَى الثُّورِيُّ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ
عَاصِمِ بْنِ لَقِيظِ بْنِ صَبْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4/17)

1724- وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : كَانَ مُحَمَّدٌ بَيْنَ الْمُصَفَّى يَرْوِي دَهْرًا مِنَ الدَّهْرِ ،
عَنْ بَقِيَّةٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ مُجَالِدٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ شَرِيحٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ
الْخَطَّابِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَلَا : إِنَّ الَّذِينَ قَارَفُوا دِينَهُمْ
إِقَالَ أَبِي : وَجَدْتُ عَوْرَةَ ، هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ
، قَالَ : حَدَّثَنَا الثَّقَلِيُّ ، عَنْ مُجَالِدٍ ، فَعَلِمْنَا أَنَّهُ أَخْطَأَ فِيهِ

(4/18)

1725- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مَسْلَمٍ عَنْ حَرِيزٍ ، عَنْ أَبِي
حَمْزَةَ الْإِلَهَانِيِّ ، عَنْ أَبِي إِمَامَةَ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ لَكِنُودٌ قَالَ الَّذِي يَنْزِلُ وَحْدَهُ
وَيَضْرِبُ عَبْدَهُ وَيَمْنَعُ رَفْدَهُ .
إِقَالَ أَبِي : كَذَا رَوَاهُ الْوَلِيدُ .
أُورِوَاهُ بَقِيَّةٌ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ هَانِيءٍ ، عَنْ أَبِي إِمَامَةَ
أَوْحَدْتَنَا أَبُو الْيَمَانِ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ حَمْزَةَ الْإِلَهَانِيِّ .
إِقَالَ أَبِي : بَقِيَّةٌ أَعْلَمَ لِأَنَّهُ مِنْ بِلَادِ حَمْزَةَ بْنِ هَانِيءٍ هَذَا هُوَ حَمْصِيُّ وَهُوَ شَيْخٌ
لِحَرِيزٍ وَلَمْ يَرَوْهُ عَنْهُ غَيْرُهُ

(4/19)

1726- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ
عَوْذِ الْمَكِّيِّ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَوْسِ الثَّقَفِيِّ ، عَنْ جَدِّهِ ، قَالَ : قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قَرَأَهُ الرَّجُلُ الْقُرْآنَ فِي غَيْرِ الْمُصْحَفِ
أَلْفَ دَرَجَةٍ ، وَقَرَأَهُ فِي الْمُصْحَفِ نُصَاعَفُ عَلَى ذَلِكَ إِلَى أَلْفِي دَرَجَةٍ
إِقَسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(4/20)

1727- سَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ حَدَّثَنَا بِهِ بَحْرُ بْنُ نَصْرِ الْخَوْلَانِيِّ الْمِصْرِيِّ ، عَنْ
أَيُّوبِ بْنِ بِنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ سَفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبِيعٍ
، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ قَالَ اللَّيْمُ مَا بَيْنَ الْحَدِيدِ وَالرَّجْمِ وَالْجِلْدِ فَسَمِعْتُ أَبِي
يَقُولُ هُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(4/21)

1728- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيِّ ، عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ أَخِي الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَمِّهِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ
حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أُمِّهِ أُمَّ كَلْبُومٍ بِنْتِ عُقْبَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عليه وسلم : سُئِلَ عَنْ قُلِّ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ تَعْدِلُ ثَلَاثَ الْفُرَّانِ
إِقْسَمْتُ أبا زُرْعَةَ يَقُولُ : يَرْوِي مَالِكٌ هَذَا الْحَدِيثَ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ حُمَيْدِ
بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَوْرَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ مَوْفُوفٌ

(4/22)

1729- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ ، عَنْ
جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ الصُّبَيْعِيِّ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : سَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكُتُبِ مِنْ أُمَّتِي ثُمَّ قَرَأَ : إِنَّ
تَجْتَنِبُوا كِتَابِي مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ تُكْفَرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَتُدْخِلُكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا
إِسْمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ مِنْكَ

(4/23)

1730- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَسُئِلَ عَنِ الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ يُونُسَ
بْنِ يَزِيدٍ ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ بْنِ يَزِيدٍ
إِقَالَ أَبِي : يُقَالُ : إِنَّهُ أَجْوُ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ : إِنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا رَوَى عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ عَيْرَ ابْنِ
الْمُبَارَكِ ، وَأَبُو عَلِيٍّ بْنُ يَزِيدَ مَجْهُولٌ
إِقَالَ أَبِي : يَرْوِيهِ عَقِيلٌ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرسل
إِقَالَ أَبِي : وَأَهَابُ هَذَا الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِدًّا
إِقَالَ أَبِي : إِنَّ أَبَا عُبَيْدٍ يَقُولُ : هُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ ؟
إفاجاب بما وصفنا

(4/24)

1731- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ كَثِيرُ بْنُ عُبَيْدٍ ، عَنْ بَقِيَّةَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ
بْنَ عِيَّاشٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ : إِنَّ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَنْتِي
إِقَالَ أَبِي : هَذَا كَذِبٌ لَا أَصْلَ لَهُ ، وَإِنْ كَانَ عَنِ عُرْوَةَ فَهُوَ صَالِحٌ
إِقَالَ أَبِي : وَعَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّهَا قَرَأَتْ : إِنَّ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَوْلِيَاءَنَا
صَحِيحٌ وَهُوَ غَيْرُ ذَلِكَ

(4/25)

1732- سَمِعْتُ أَبِي وَحَدَّثَنَا ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْوَزَانَ الرَّقِي ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رِبِيعَةَ عَنْ عَرِيفِ بْنِ دَرَهْمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَكَلَّ أَنْسَانَ الزَّمَانَةَ طَائِرَهُ فِي عُنُقِهِ قَالَ كَتَابَهُ فِي عُنُقِهِ .
إِذَا قَالَ أَبِي : ، إِنَّمَا هُوَ : يَزِيدُ بْنُ دَرَهْمٍ الْبَصْرِيُّ وَعَرِيفُ كُوفِيُّ وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَنَسٍ شَيْئًا

(4/26)

1733- وَسَمِعْتُ أَبِي ذَكَرَ الْحَدِيثَ الَّذِي رَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْخَطَّابُ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَتَفَضَّلُ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ فِي الْأَكْلِ قَالَ : الدَّقْلُ ، وَالْقَارِسِيُّ ، وَالْخُلُوبُ ، وَالْحَامِضُ
إِذَا قَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بِهَذَا الْحَدِيثِ ، وَأَنَا بِالْكُوفَةِ ، فَلَمْ يَقْضِ لِي السَّمَاعُ مِنْهُ ، ثُمَّ رَجَعَ عَنْهُ ، فَقَالَ : حَدَّثَنَا بِهِ سَيْفُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أُخْتِ سُفْيَانَ أَخُو عَمَارٍ ، هُوَ سَيْفٌ ضَعِيفٌ الْحَدِيثِ

(4/27)

1734- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ ، عَنْ عَمْرٍو ابْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ خَرَجَ نَاسٌ مِنْ مَكَّةَ يَرِيدُونَ الْمَدِينَةَ فَادْرَكَهُمُ الْمُشْرِكُونَ فَفَتَنُوهُمْ فَأَعْطَوْهُمْ الْفِتْنَةَ فَنَزَلَتْ فِيهِمْ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ أَمِنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ .
أُورِوَاهُ ابْنُ عَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ عِكْرَمَةَ قَالَ خَرَجَ نَاسٌ لَيْسَ فِيهِمْ ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ ابْنُ عَيْنَةَ أَحْفَظْ وَاعْلَمْ بِعَمْرٍو مِنْهُ

(4/28)

1735- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ جَرَّاشٍ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ قَرَأَ فِي لَيْلَةِ ثَلَاثِ الْقُرْآنِ ، فَاشْفَقْنَا مِنْهَا ، وَسَكَنَّا ، قَالَ : مَنْ قَرَأَ : فَلَهُهُ اللَّهُ أَحَدٌ فَإِنَّهَا تَعْدِلُ بِثَلَاثِ الْقُرْآنِ
إِذَا قَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، الْحَدِيثُ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ ، عَنْ عَمْرٍو ابْنِ مَيْمُونٍ

(4/29)

1736- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو عَقِيلٍ مُحَمَّدُ بْنُ حَاجِبِ الْمَرْزُوقِيِّ ،
عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِي ، قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، يَقُولُ : كَانَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ سَمِعَ مِنْهُ دَوِيَّ كَدَوِي النَّخْلِ ،
فَأَنْزَلَ عَلَيْهِ يَوْمًا ، فَمَكَّنْنَا سَاعَةً ، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ زِدْنَا
وَلَا تَنْقُصْنَا ، وَأَكْرِمْنَا وَلَا تُهِنَّا ، وَأَعْطِنَا وَلَا تَحْرِمْنَا ، وَآثِرْنَا وَلَا تُؤَيِّرْ عَلَيْنَا ، وَارْضِنَا
وَارْضِنَا عَلَيْنَا ، ثُمَّ قَالَ : لَقَدْ أَنْزَلَ عَلَيَّ عَشْرَ آيَاتٍ مَنَ أَقَامَهُنَّ دَخَلَ الْجَنَّةَ ، ثُمَّ قَرَأَ
: قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ حَتَّى حَتَمَ عَشِيرَ آيَاتٍ
إِقَالَ أَبِي : رَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ هَذَا الْحَدِيثَ مَرَّةً أُخْرَى ، فَقَالَ : عَنْ يُونُسَ بْنِ
سُلَيْمٍ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ ، وَيُونُسَ بْنِ سُلَيْمٍ لَا أَعْرِفُهُ ، وَلَا يُعْرَفُ هَذَا الْحَدِيثُ
مِنْ حَدِيثِ الرَّهْرِيِّ

(4/30)

1737- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِمْرَانَ الْأَصْبَهَانِي ، عَنْ ابْنِ
فَضِيلٍ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي فِزَارَةَ عَنِ يَزِيدِ بْنِ الْأَصَمِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي
قَوْلِهِ فَمَنْ يَعْمَلُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ فَادْخُلْ
يَدَهُ مِنْ تَحْتِ التَّرَابِ ثُمَّ رَفَعَهَا ثُمَّ قَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِمَّا لَزِقَ بِهَا مِنَ التَّرَابِ مِثْقَالَ
ذَرَّةٍ .
إِقَالَ أَبِي : ، إِنَّمَا ، هُوَ ابْنُ فَضِيلٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أَبِي فِزَارَةَ عَنِ يَزِيدِ بْنِ الْأَصَمِ ،
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ

(4/31)

1738- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ الْهَمْدَانِيُّ
، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : مَنْ سَعَلَ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ عَنْ
دُعَائِي وَمَسْأَلَتِي أُعْطِيَتْهُ أَفْضَلُ ثَوَابِ السَّائِلِينَ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ

(4/32)

1739- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَشْعَثُ بْنُ هِلَالِ الْجُرْجَانِيُّ ، مِنْ جِطْفِهِ ،
عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ حَبِيبٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى
عُمَرَ يُرِيدُ أَنْ يَسْأَلَهُ ، فَجَعَلَ عُمَرُ يَنْظُرُ إِلَى رَأْسِهِ مَرَّةً وَآلَى رَجْلَيْهِ أُخْرَى ، فَمَا
يَرَى عَلَيْهِ مِنَ الْبُؤْسِ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : هَلْ لَكَ مِنْ إِيْلٍ قَالَ : نَعَمْ قَالَ : كَمْ ،
قَالَ : أَرْبَعُونَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَرَسُولُهُ : لَوْ أَنَّ لَابْنَ آدَمَ
وَإِدْيَيْنِ مِنْ دَهَبٍ وَفِصَّةٍ لَابْتَغَى إِلَيْهِمَا تَالِيًا ، وَلَا يُشْبِعُ بَطْنَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التَّرَابُ ،
وَيُثَوِّبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ فَقَالَ عُمَرُ : عَمَّنْ هَذَا فَقُلْتُ : عَنْ أَبِي ، فَقَالَ : مُرِنَا

تَأْتِي أُمَّيَا ، فَأَتَيْنَاهُ ، فَأَخْبَرَهُ أَبِي بِذَلِكَ ، فَقَالَ : هَكَذَا أَفْرَأْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَكْتُبُهَا قَالَ : نَعَمْ قَالَ : فَكَتَبَهَا
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطًا ، إِنَّمَا هُوَ أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ ،
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَحَدَّثَنَا الشَّيْخُ مِنْ حَفْظِهِ جَهْدَنَا بِهِ حَتَّى حَدَّثَنَا ، وَكَانَ هُوَ ذَا
يَمْتَنَعُ

(4/33)

1740- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ شَيْبَانَ أَبِي مُعَاوِيَةَ
، عَنْ عَاصِمِ بْنِ يَهْدَلَةَ ، عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ أَبِي بَنَ كَعْبٍ عَنْ
قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ أَهْوَى حَدِيثٌ أَحَدًا نَفْسَهُ فِي
الصَّلَاةِ قَالَ : لَا ، كُلُّهَا يُحَدِّثُ نَفْسَهُ ، وَلَكِنَّ السَّهْوَ عَنْهَا تَرَكَ وَفِيهَا
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطًا ، إِنَّمَا هُوَ مُضْعَبُ بْنُ سَعْدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَعْدٍ بْنَ أَبِي
وَقَاصٍ

(4/34)

1741- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ الْهَيْثَمُ بْنُ يَمَانَ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهَاجِرٍ ، عَنْ أَبِي عِيَاضٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي قَوْلِهِ وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ
وَلَا تَخَافَتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا قَالَ ذَلِكَ فِي الدُّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ .
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطًا ، إِنَّمَا هُوَ : إِبْرَاهِيمُ الْهَجْرِيُّ ، عَنْ أَبِي عِيَاضٍ ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ

(4/35)

1742- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ سَلِيمَانَ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ
الرَّازِيِّ عَنْ الضَّحَّاكِ فِي قَوْلِهِ مَدَهَامَتَانِ قَالَ سَوْدَاوَانُ مِنَ الرَّيِّ .
إِقَالَ أَبِي : أَبُو جَعْفَرٍ عَنْ الضَّحَّاكِ لَا يَسْتَوِي

(4/36)

1743- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ
، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَتِيكٍ ، قَالَ : سُئِلَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَيُّ الْأَجَلَيْنِ قَصَى مُوسَى قَالَ : قَصَى
أَوْقَاهُمَا

إِقَالَ أَبِي : رَأَيْتُ هَذَا الْحَدِيثَ قَدِيمًا فِي أَصْلِ هِشَامِ بْنِ عَمَّارٍ ، عَنْ حَاتِمٍ ،
هَكَذَا مُرْسَلٍ ، ثُمَّ لَقَنُوهُ بِأَخْرَجَهُ ، عَنْ جَابِرٍ ، فَتَلَقَنَ ، وَكَانَ مَغْفَلًا

(4/37)

1744- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ ابْنُ الْأَجَلِحِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ
الزُّهْرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ قَالَ اسْمُ جَبْرِيلَ عَبْدِ اللَّهِ وَاسْمُ مِيكَائِيلَ عَبِيدِ اللَّهِ
كُلُّ اسْمٍ مَرْجَعُهُ إِلَى آيِلٍ فَهُوَ إِلَى اللَّهِ .
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ لَيْسَ هَذَا مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ ، إِنَّمَا ، هُوَ ابْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ

(4/38)

1745- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ نَوَاهُ زُهَيْرٌ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ
أَبِي بَنِي كَعْبٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَجُلًا يَقْرَأُ آيَةً غَيْرَ مَا أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَنْطَلَقًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ
اللَّهِ أَقْرَأْتَنِي آيَةً كَذَا وَكَذَا قَالَ : نَعَمْ ، وَقَالَ الْآخَرُ : أَقْرَأْتَنِي آيَةً كَذَا وَكَذَا قَالَ :
نَعَمْ ، قَالَ : ثُمَّ قَالَ : جَاءَنِي جَبْرِيلُ وَمِيكَائِيلُ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ، فَقَالَ جَبْرِيلُ :
اقْرَأِ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفَيْنِ ، قَالَ مِيكَائِيلُ : اسْتَزِدُّهُ ، حَتَّى بَلَغَ سَبْعَةَ أَحْرَفٍ ، ثُمَّ
قَالَ : كُلُّهَا شَافٍ كَافٍ قَالَ حُمَيْدٌ : عَلَى هَذَا يَخُوضُونَ
إِقَالَ أَبِي : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ عُبَادَةَ
، عَنْ أَبِي ،

(4/39)

1746- سُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَطَاءِ ابْنِ
السَّائِبِ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ خَيْرُ الْكَلَامِ كَلَامُ اللَّهِ وَاحْسِنِ
الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ مُحَمَّدًا .
أَوْ رَوَاهُ جَرِيرٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ أَبِي الْبَحْتَرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ .
إِقِيلَ لِأَبِي زُرْعَةَ أَيُّهُمَا أَصَحُّ قَالَ : حَدِيثُ جَرِيرٍ أَصَحُّ

(4/40)

1747- سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ وَسُئِلَ ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ عَمْرٍو بْنُ عَلِيٍّ عَنْ الْحُسَيْنِ
بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ أَبِي رُوَيْحٍ ، عَنْ أَبِي سَيْفٍ ، عَنْ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ الصَّمَدُ الَّذِي لِأَجُوفٍ لَهُ .
أَوْ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ آدَمَ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ مَنْدَلٍ ، عَنْ أَبِي رُوَيْحٍ ، عَنْ أَبِي

عبد الرحمان ، عن عبد الله قال أبو زُرْعَةَ أبو سيف لا أعرفه الا في هذا الحديث واخاف ان يكون غلط والحديث بابي عبد الرحمان أشبه ولا أعرف اسم أبي عبد الرحمان ولا أدري روى أبو روق عنهما جميعا ، عن أبي عبد الرحمان وأبي سيف أم لا

(4/41)

1748- سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ وَسئِلَ ، عن حديثٍ ، رواه زيد بن الحباب واختلفوا عليه فقال منجاب عن زيد بن الحباب عن حسين بن واقد ، عن حصين بن عبد الرحمان ، عن أبي وائل ، عن ابن مسعود قال الصمد الذي انتهى سؤده .
أورواه محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة عن زيد ابن الحباب عن حسين بن واقد عن عاصم بن أبي النجود ، عن أبي وائل ، عن ابن مسعود قال أبو زُرْعَةَ الحديث حديث محمد بن عبدالعزیز الذي يقول عن عاصم أصح

(4/42)

1749- سُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ ، عن حديثٍ ، رواه الحسن بن الربيع قال حدثنا علي بن بكار ، عن أبي خلدة خالد بن دينار ، عن أبي العالية عن عمر قال تعلموا القرآن خمس آيات خمس آيات فانه كذلك نزل جبريل عليه السلام على النبي (قال أبو زُرْعَةَ أبو نعیم رواه ، عن أبي خلدة ، عن أبي العالية لم يذكر فيه عمر وهو الصحيح

(4/43)

1750- وَسئِلَ أَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ أَبِي نُعَيْمٍ ، عَنْ خَالِدِ الْوَاسِطِيِّ ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ ، عَنِ عِكْرَمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي ، فَجَاءَ أَبُو جَهْلٍ ، فَتَهَاةً أَنْ يُصَلِّي ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَى عَبْدًا إِذَا صَلَّى إِلَيَّ قَوْلِهِ كَذِبَةٌ خَاطِئَةٌ ، قَالَ : لَقَدْ عَلِمَ أَبِي أَكْثَرَ أَهْلِ هَذَا الْوَادِي تَادِيًا ، فَغَضِبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ سَدْعُ الرَّبَائِيَّةِ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : قَوْلَهُ لَوْ فَعَلَ لِأَحَدِنَا الْمَلَائِكَةُ مَكَاتُهُ إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ ، وَهَمَّ فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى ، إِنَّمَا هُوَ عَنْ دَاوُدَ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ

(4/44)

1751- سُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ ، عن حديثٍ ، رواه ابن وهب ، عن يونس ابن يزيد ، عن ابن شهاب قال حدثني سعيد بن المسيب أنه بلغه ان أحدث القرآن بالعرش آية الدين.

أورواه ابن المبارك عن مَعْمَرٍ ، عن الزُّهْرِيِّ قال بلغنا ، عن سعيد بن المسيب أنه قال آخر آية عهدا بالعرش آية الدين قال أبو زُرْعَةَ حديث مَعْمَر احب الي

(4/45)

1752- قال أبو محمد سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ وَسئِل ، عن حديثٍ ، رواه محمد ابن سلمة ، عن مُحَمَّد بن إسحاق عن الأعمش ، عن أبي الضحى عن مسروق ، عن عبد الله في قوله ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون فذكر الحديث.

أورواه أبو معاوية وعلي بن مسهر وجرير عن الأعمش ، عن عبد الله بن مرة عن مسروق ، عن عبد الله وسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يقول حديث ابن إسحاق وهم وهم فيه ابن إسحاق والصحيح الأعمش ، عن عبد الله بن مرة عن مسروق ، عن عبد الله

(4/46)

1753- سُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ ، عن حديثٍ ، رواه ابن نمير عن يحيى بن يمان عن شريك ، عن أبي اليقطان عن زيد بن وهب ولدنا مزيد قال يتجلى لهم كل جمعة.

أورواه إسماعيل بن أبي الحكم الثقفي عن يحيى بن دينار عن شريك ، عن أبي اليقطان عن زيد بن وهب ولدنا مزيد قال يتجلى لهم ربهم عز وجل .
اقبل لأبي زُرْعَةَ أيهما أصح قال : حديث أنس أصح

(4/47)

1754- سُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ ، عن حديثٍ ، رواه وكيع والمؤمل ابن إسماعيل واختلفا فقال مؤمل ، عن الثوري ، عن عبد العزيز بن رفيع عن مجاهد عن عبيد بن عمير قال : قال آدم يارب ذنبي الذي اذنبت كتبته على قبل ان تخلقني أو ابتدئته من قبلي قال بل كتبته عليك قبل أن أخلقك قال فكما كتبته علي فاغفر لي فهو قوله فتلقى آدم من ربه كلمات وقال وكيع ، عن سفيان ، عن عبد العزيز بن رفيع عن من سمع عبيد بن عمير قال : حديث وكيع أصح وأخطأ المؤمل

(4/48)

1755- سُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ شَرِيكٌ عَنْ خَصِيفٍ ، عَنْ عَكْرَمَةَ
وَسَعِيدِ بْنِ جَبْرِ فِي قَوْلِهِ فَتَلْقَى أَدَمَ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ قَالَ هُوَ قَوْلُهُ رَبَّنَا ظَلَمْنَا
أَنْفُسَنَا.
أُورَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ الثَّوْرِيِّ عَنْ خَصِيفٍ عَنْ مُجَاهِدٍ وَسَعِيدِ بْنِ
جَبْرِ فِي
إِقْبِلْ لِأَبِي زُرْعَةَ أَيُّهُمَا أَصَحُّ قَالَ الثَّوْرِيُّ أَحْفَظُ

(4/49)

1756- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْهَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ ، وَهَشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ،
وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيَّاشٍ ، فَقَالُوا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيَّاشٍ ، عَنْ صَمَّصَمِ
بْنِ زُرْعَةَ ، عَنْ شَرِيحِ بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ أَوَّلَ عَظْمٍ يَتَكَلَّمُ مِنَ الْإِنْسَانِ يَوْمَ يُحْتَمُّ عَلَى الْأَفْوَاهِ : فَخِذُهُ
مِنَ الرَّجْلِ الشِّمَالِ
أُورَوَى هَذَا الْحَدِيثَ إِبرَاهِيمُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ الصَّحَّاحِ الرَّبِيعِيُّ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ
عَيَّاشٍ ، عَنْ صَمَّصَمِ بْنِ زُرْعَةَ ، عَنْ شَرِيحِ بْنِ عُبَيْدٍ ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ
عَامِرٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا أَصَحُّ

(4/50)

1757- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ هَشَامِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ
رَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ مَسَحَ عَلَى ظَهْرِهِ ، فَسَقَطَ مِنْ ظَهْرِهِ كُلُّ
تَسْمَةٍ هُوَ خَالِقُهَا مِنْ دُرِّيَّتِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَجَعَلَ بَيْنَ عَيْتِي كُلِّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ
وَبَيْضًا مِنْ نُورٍ ، ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى آدَمَ ، فَقَالَ : أَيُّ رَبِّ مَنْ هَؤُلَاءِ قَالَ : هَؤُلَاءِ
دُرِّيَّتُكَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ
أُورَوَاهُ أَبُو نَعِيمٍ ، عَنْ هَشَامِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ رَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ لِأَبِي زُرْعَةَ : أَيُّهُمَا أَصَحُّ
إِقَالَ : حَدِيثُ أَبِي نَعِيمٍ أَصَحُّ ، وَهَمَّ ابْنُ وَهْبٍ فِي حَدِيثِهِ

(4/51)

1758- سُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ أَبُو معاوية الضمير ، عن ابن جريج
عن عطاء في قوله لهم فيها أزواج مطهرة قال من الغائط والبول والحيض
والمخاط والولد.
أُورَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ فَقَالَ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ مُجَاهِدٍ .
إِقْبِلْ لِأَبِي زُرْعَةَ أَيُّهُمَا أَصَحُّ قَالَ : حَدِيثُ مُجَاهِدٍ أَصَحُّ

(4/52)

1759- سُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ أَبُو سَلْمَةَ الْمَنْقَرِيُّ عَنْ حَمَادٍ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ مَوْقُوفٍ فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكَاةً قَالَ سَاخَ الْجَبَلُ .
أُورِوَاهُ عَبْدُ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ وَمُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْعَبْدِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلْمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ (أَنَّهُ قَرَأَ فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ كَانَ أَبُو سَلْمَةَ يَقُولُ قَبْلَنَا عَنْ حَمَادٍ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ (إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَلَمَّا قَرَأَتْ عَلَيْهِ لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ النَّبِيُّ) وَالصَّحِيحُ مَرْفُوعٌ

(4/53)

1760- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا أَقَالَ : لَا يُعْرَفُ : مَنْ هَذَا الشَّيْخُ الَّذِي مِنْ أَهْلِ مِصْرَ

(4/54)

1761- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي حُنَيْنٍ ، عَنْ مَوْلَى لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ أَوْ لَالِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَمِعْتُ رَجُلًا يَقْرَأُ : قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ مَوْلَى زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

(4/55)

1762- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْرَائِيلُ ، عَنْ السُّدِّيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : يَوْمَ نَدْعُو كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَامِهِمْ قَالَ : يُدْعَى الرَّجُلُ فَيُعْطَى كِتَابَهُ يَمِينِهِ وَيُؤَمِّدُ لَهُ فِي جِسْمِهِ سِتُّونَ ذِرَاعًا ، وَيَبْيَضُ وَجْهُهُ ، وَيُجْعَلُ عَلَى رَأْسِهِ تَاجٌ مِنَ اللُّؤْلُؤِ يَتَلَاوَأُ ، فَيَنْطَلِقُ إِلَى أَصْحَابِهِ ، يَرُوتُهُ مِنْ بَعِيدٍ ، فَيَقُولُونَ : اللَّهُمَّ أَنْتَبَا بِهِذَا أَوْ بَارِكْ لَنَا فِي هَذَا ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ ، فَيَقُولُ : أَبْشِرُوا فَإِنَّ لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْكُمْ مِثْلُ هَذَا ، وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيَسْوَدُ وَجْهُهُ ، وَيُؤَمِّدُ لَهُ فِي جِسْمِهِ سِتُّونَ ذِرَاعًا عَلَى صُورَةِ آدَمَ وَذَكَرَ

الْحَدِيثَ

إِقَالَ أَبِي : إِسْرَائِيلَ يَرْفَعُ هَذَا الْحَدِيثَ ، وَالثَّوْرِي لَا يَرْفَعُهُ ، وَالثَّوْرِي أَحْفَظُ

(4/56)

1763- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَحَدَّثَنَا : عَنِ الْحَمِيدِيِّ ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَعْرَابِيٌّ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ، يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا قَرَأَ أَحَدُكُمْ : وَالتَّائِبِينَ وَالتَّوَّابِينَ فَأَتَى عَلَى آخِرِهَا أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمِ الْحَاكِمِينَ فَلْيُقَلِّ : بَلَى ، وَأَنَا عَلَى ذَلِكَ مِنَ الشَّاهِدِينَ
أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُوسَى ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ مَوْفُوفٌ وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ ، عَنِ عُيْمَانَ بْنِ أَبِي سَيْبَةَ ، عَنِ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ ، عَنِ يَزِيدَ بْنِ عِيَّاضٍ ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ ، عَنِ أَبِي الْيَسَعِ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ ، قَالَ : إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ مَوْفُوفٌ

(4/57)

1764- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثَيْنِ : رَوَاهُمَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَلَالُ الْخُلَوَانِيُّ ، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ عَطِيَّةَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمِسْوَرِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَنْ قَرَأَ : قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ فَكَأَنَّمَا قَرَأَ رُبْعَ الْقُرْآنِ ، وَمَنْ قَرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ فَكَأَنَّمَا قَرَأَ ثَلَاثَ الْقُرْآنِ وَالْآخِرُ : عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ عَطِيَّةَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَمِّهِ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : وَمَنْ قَرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ مَرَّةً فَكَأَنَّمَا قَرَأَ الْقُرْآنَ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ ، وَكَانَ أَفْضَلَ أَهْلِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ إِذَا انْتَهَى
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثَانِ مُنْكَرَانِ ، وَزَكَرِيَّا بْنُ عَطِيَّةَ مُنْكَرٌ الْحَدِيثِ

(4/58)

1765- سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ وَحَدَّثَنَا ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الْمَقْدَمِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيِّ عَنْ خَالِدِ الْحِذَاءِ ، عَنْ عِكْرَمَةَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَلَكِنْ لَا تَوَاعِدُوهُمْ سِرًّا قَالَ يَلْقَى الْمَوْلَى فَيَذَكُرُ رَغْبَةً وَحِرْصًا فَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يَقُولُ هَذَا خَطًا ، وَإِنَّمَا هُوَ : عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ وَهُوَ الصَّحِيحُ

(4/59)

\$ ذكر علل رويت في تفسير القرآن والزهد وما يتعلق بـ الايمان \$
1766- سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ وَحَدَّثَنَا ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَسْبَغٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ يَقُولُ الَّذِي بِيَدِهِ عَقْدَةُ النِّكَاحِ الزَّوْجُ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ الصَّوَابُ كَمَا قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ

(4/60)

1767- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ الْأَوْسِيُّ ، وَقُتَيْبَةُ ، عَنْ ابْنِ أَبِي الْمَوَالِي ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوَهَّبٍ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : سِنَّةٌ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَكَلَّ اللَّهُ بِهَا نَفْسًا ، وَبِعَزْمٍ مَنْ أَدَّلَ اللَّهُ ، وَالْمُسْتَجَلِّ لِحُرْمِ اللَّهِ ، وَالْمُسْتَجَلِّ مِنْ عِنْتِي مَا حَرَّمَ اللَّهُ ، وَالتَّارِكُ لِسُنَّتِي إِفْقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : حَدِيثُ ابْنِ أَبِي الْمَوَالِي خَطَأً ، وَالصَّحِيحُ : حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُوَهَّبٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرْسَلٌ

(4/61)

1768- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيُّ ، عَنْ شَرِيكَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : لَمَّا تَرَلْتُ : ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَقَلِيلٌ مِنَ الْآخِرِينَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا ثَلَاثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، بَلْ أَنْتُمْ نِصْفُ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَتُقَاسِمُوهُمْ النِّصْفَ الْبَاقِي إِفْقَالَ أَبِي : كَذَا رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، آلِ طَلْحَةَ ، إِنَّمَا هُوَ شَيْخٌ لَشَرِيكَ

(4/62)

1769- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَذَكَرَ حَدِيثَنَا حَدَّثَنَا بِهِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ الْوَلِيدِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي مَالِكٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ مَا يَغْشَى قَالَ : رَأَاهَا لَيْلَةً أُسْرِي بِهِ يَلُودُ بِهَا جَرَادٌ مِنْ دَهَبٍ إِخْتَرَتْهَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ ، عَنْ دُحَيْمٍ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي مَالِكٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَعْضُ أَصْحَابِ أَنَسٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، يَعْنِي عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : فَرَجَعْتُ فَأَتَيْتُ سِدْرَةَ الْمُنتَهَى فَحَرَرْتُ سَاجِدًا

اسئل أَبُو زُرْعَةَ : أَيُّهُمَا أَصَحُّ
إِقَالَ : الصَّحِيحُ حَدِيثُ عَمْرٍو بْنِ أَبِي سَلَمَةَ

(4/63)

1770- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَانَ الْمُقْرِي وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ
رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ عَبْدِكَ الْقَزْوِينِي عَنِ الْمُقْرِي ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ بَشِيرِ
بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ فِي هَذِهِ الْآيَةِ فَخَلَفَ
مَنْ بَعْدَهُمْ خَلَفَ قَالَ الْخَلْفُ مِنْ بَعْدِ سِتِّينَ سَنَةً .
أورواه عبيد الله البغدادي عن المقرئ ، عن سعيد عن بشير بن أبي عمرو ،
عن أبي علي الهمداني ، عن سعيد فسمعْتُ أَبِي يَقُولُ مارواه يحيى بن عبدوك
أشبه بشير بن أبي عمرو عن الوليد بن قيس ، عن أبي سعيد الخدري

(4/64)

1771- سئل أبي عن حديث أبي المنذر محمد بن عبد الرحمان الطفاوي عن
هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن ابن عمر في قوله خذ العفو قال أمر الله نبيه
ان يأخذ العفو من أخلاق الناس .
أورواه أبو معاوية عن هشام بن عروة عن وهب بن كيسان قال سمعت عبد
الله بن الزبير يقول .
إقال أبي : هذا أشبه

(4/65)

1772- سَمِعْتُ أَبِي وَحَدَّثَنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ مَغِيرَةَ عَنْ
عُثْمَانَ بْنِ تَمِيمٍ قَالَ عَرَبًا أَتَرَابًا قَالَ حَسَنٌ تَبْعَلَهُنَّ لِأَزْوَاجِهِنَّ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ
كَذَا قَالَ ابْنُ يُونُسَ عُثْمَانَ بْنُ تَمِيمٍ وَهُوَ خَطَا هُوَ عُثْمَانُ عَنْ تَمِيمٍ بِنِ حَدْلِهِ

(4/66)

1773- وَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ وَكَتَبَ أَبُو أُمَيَّةَ الطَّرْسُوسِيُّ إِلَى أَبِي ، وَأَبِي زُرْعَةَ ،
وَأَلِيَّ بِحَدِيثٍ عَنْ قُبَيْصَةَ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ،
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي قَوْلِهِ
تَعَالَى : فَأَبُوا أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا قَالَ : كَانُوا أَهْلَ قَرْيَةٍ لِنَا مَا
إقال أبي : ليس فيه : عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4/67)

1774- وَسَمِعْتُ أَبِي وَذَكَرَ حَدِيثًا رَوَاهُ أَبُو حَيوةَ شَرِيحَ بْنَ يَزِيدَ ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيبِ فِي قَوْلِهِ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يَحْكُمُواكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ قَالَ نَزَلَتْ فِي الزَّبِيرِ وَحَاطَبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ اخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ (فِي مَاءٍ فَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ إِنَّمَا يَرَوُونَ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنِ عُرْوَةَ قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ عَنِ اللَّيْثِ وَيُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنِ عُرْوَةَ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ عَنِ الزَّبِيرِ

(4/68)

1775- وَسَأَلْتُ أَبِي ، عَنِ حَدِيثِ حَدَّثَنَا بِهِ مُوسَى بْنُ سَهْلٍ الرَّمْلِيُّ ، عَنِ عَمْرِو بْنِ هَاشِمِ الْبَيْرُوتِيِّ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْمُهَاجِرِ الْمَخْزُومِيِّ ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ أَبِيهِ ، قَالَ : عُرِضَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا هُوَ مَفْتُوحٌ عَلَيَّ مِنْ بَعْدِهِ كَقَرَأَ كَقَرَأَ ، فَسُرَّ بِذَلِكَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى ، فَأَعْطَاهُ اللَّهُ فِي الْجَنَّةِ أَلْفَ قَصْرٍ ، فِي كُلِّ قَصْرٍ مَا يَتَّبَعِي لَهُ مِنَ الْأَزْوَاجِ وَالْخَدَمِ أَفْسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا غُلَطٌ ، إِنَّمَا هُوَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : عَرْضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بَلَا أَبِيهِ ، وَهَذَا مِمَّا أَنْكَرَ عَلَيَّ عَمْرُو بْنُ

هاشم
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَحَدَّثَنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَبُو زُرْعَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ هَاشِمِ الْبَيْرُوتِيِّ ، بِمَكَّةَ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُهَاجِرِ الْمَخْزُومِيِّ ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : عَرْضَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لَيْسَ فِيهِ عَنِ أَبِيهِ ، فَأَحْسَبُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبُو زُرْعَةَ مِنْ عَمْرِو بْنِ هَاشِمِ بِمَكَّةَ عَلَى الصَّحَّةِ ، ثُمَّ لَعَلَهُ لَقِنَ بَعْدَ ذَلِكَ : عَنِ أَبِيهِ ، فَتَلَقَنَ ، فَسَمِعَ مُوسَى بْنُ سَهْلٍ مِنْهُ عَلَى تَلْقِينِ الْخَطَأِ ، مَعَ أَنْ يَخْتَلِي بَيْنَ يَمَانٍ قَدْ رَوَى عَنِ سُفْيَانَ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَأَسْقَطَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ مِنَ الْإِسْنَادِ

(4/69)

فَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ وَكَانَ حَدَّثَنَا بِهِ عَنِ ابْنِ ثُمَيْرٍ ، عَنِ يَحْيَى بْنِ يَمَانَ هَكَذَا إِفْقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : حَدِيثِ ابْنِ يَمَانَ خَطَأً ، أَسْقَطَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ، وَقَالَ : ابْنُ عَبَّاسٍ
أَوْ رَوَى رَوَادُ بْنُ الْجَرَّاحِ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ
إِفْسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يَقُولُ ، فِي حَدِيثِ رَوَادٍ أَيْضًا : وَهُمْ فِيمَا قَالَ : عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، وَإِنَّمَا هُوَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ
إِوَالصَّحِيحِ عِنْدَ أَبِي زُرْعَةَ مَا حَدَّثَنَا بِهِ عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ عُفَيْةَ ، عَنِ سُفْيَانَ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، مَرْسَلٌ ، وَمَا وَقَعَ عِنْدَهُ عَنِ عَمْرِو بْنِ هَاشِمٍ مَرْسَلٌ

(4/70)

1776- سُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثِ اخْتَلَفَ فِي الرِّوَايَةِ ، عَنْ ابْنِ زُرَيْعٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ عَثْمَانَ وَالْعَبَّاسِ بْنِ الْوَلِيدِ النَّرْسِيِّ فَرَوَى سَهْلُ بْنُ عَثْمَانَ عَنْ يَزِيدِ بْنِ زُرَيْعٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَزْرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عِكْرَمَةَ فِي قَوْلِهِ حِجَارَةٌ مِنْ سَجِيلٍ فَقَالَ عِكْرَمَةُ قَالَ السَّجِيلُ الطِّينُ .
أورواه العباس بن الوليد عن يزيد ، عن سعيد بن قتادة قوله لا يذكر عكرمة فسمعتُ أبا زُرْعَةَ يَقُولُ وَهَمَّ فِيهِ سَهْلٌ ، وَإِنَّمَا هُوَ : ، عَنْ قَتَادَةَ قَوْلَهُ

(4/71)

1777- سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ وَذَكَرَ حَدِيثًا اخْتَلَفَ فِيهِ شُعْبَةُ وَقَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ فَرَوَى شُعْبَةُ عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ فِي قَوْلِهِ وَهَدِيَانَا النَّجْدِينَ قَالَ نَجْدُ الْخَيْرِ وَنَجْدُ الشَّرِّ وَرَوَى قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ زُرٍّ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ فَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يَقُولُ عَاصِمٌ عَنْ زُرٍّ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَصَحُّ حُكْمٍ قَيْسٌ عَلَى شُعْبَةَ إِذْ كَانَ الصَّوَابُ فِي رِوَايَتِهِ

(4/72)

1778- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ وَذَكَرَ مَا اخْتَلَفَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَوَكَيْعٌ ، عَنْ سَفْيَانَ ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ الْمِنْذَرِ الثُّورِيِّ ، عَنْ أَبِي بَرْدَةَ ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ خَيْثَمٍ وَهَدِيَانَا النَّجْدِينَ قَالَ أَمَا أَنَّهُمَا لَيْسَ بِالنَّجْدِيِّينَ وَرَوَى يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنِ الثُّورِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِ ، عَنْ أَبِي بَرْدَةَ ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ خَيْثَمٍ فَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يَقُولُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِ ، عَنْ أَبِي بَرْدَةَ ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ خَيْثَمٍ أَشْبَهُ

(4/73)

1779- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ حَفْصٍ ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ الْخَلْقَانِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَدَّرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : يُسْتَلَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ قَالَ : هَؤُلَاءِ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ ، ثُمَّ مِنْ كِنْدَةَ ، ثُمَّ مِنَ السُّكُونِ ، ثُمَّ مِنْ تَجِيبٍ
أفسمعتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ

(4/74)

1780- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ حَدَّثَنَا بِهِ عُمَرُ بْنُ تَصْرِ النَّهْرَاوِيِّ ، مِنْ حِفْظِهِ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَةٌ قَالَ : الْحُسْنَى : الْجَنَّةُ ، وَ الزِّيَادَةُ : النَّظَرُ إِلَى وَجْهِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ اِفْتِسَمَعْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ ، مِنْكَرٌ

(4/75)

1781- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ رِوَادُ بْنُ الْجَرَّاحِ ، عَنِ وُرْقَاءَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي زُهَيْرِ النَّقْفِيِّ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : رَحِمَكَ اللَّهُ يَا أَبَا بَكْرٍ ، أَمَا تُصِيبُكَ الْمُصِيبَةُ ، أَمَا تَحْرَنُ ، أَمَا تَمْرَضُ اِفْتِسَمَعْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ إِسْمَاعِيلُ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي زَهْرٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4/76)

1782- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ سَعْدِ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ، قَالَ : تَسَاجَرَ رَجُلَانِ فِي آيَةٍ ، فَارْتَفَعَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تُتَمَارَوْا ، فَإِنَّ مِرَاءً فِيهِ كُفْرٌ اِفْتِسَمَعْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا وَهُمْ ، إِنَّمَا رَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ الْهَادِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ بُسَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي قَيْسِ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4/77)

1883- وَسَمِعْتُ أَبِي وَذَكَرَ حَدِيثًا حَدَّثَنَا بِهِ ، عَنْ أَبِي عَمِيرِ بْنِ النَّحَّاسِ عَنْ الْفَرِيَابِيِّ عَنْ وُرْقَاءَ ، عَنْ أَبِي ارطاةَ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ الْحَوَارِيِّينَ قَالَ كَانُوا قِصَارِينَ فَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ غَيْرَهُ عَنْ وُرْقَاءَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ أَبِي ارطاةَ وَهُوَ أَشْبَهُهُ

(4/78)

1784- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْمُؤَدَّبِ ، عَنْ سَفِيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ أَنَّهُ

قال : لا تذهب الدنيا حتى يخلق القرآن في صدور أقوام يبلى كما تبلى الثياب
يتهافت ان قصروا عما امروا به قالوا سيغفر لنا وإنَّ انتهكوا ما حرم الله عليهم
قالوا انا لم نشرك بالله شيئاً أقربهم الى الضعف الذي لا يخالطه مخافة
يلبسون جلود الضان على قلوب الذئاب أفضلهم في أنفسهم المدهن.
إفقال أبي أن هذا خطأ رواه جماعة هشام الدستوائي وغيره عن جعفر بن
ميمون

(4/79)

1785- سئل علي بن الحسين ابن الجنيد ، عن حديث ، رواه محمد بن أبي
عمر العدني ، عن ابن عيينة عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن أبي صالح في
قوله عز وجل وفرعون ذي الأوتاد قال كان له منارات يذبح عليها الناس فقال
ابن جنيد أخطأ فيه ابن أبي عمر ، إنما هو : الصواب ما رواه يزيد بن هرون عن
إسماعيل بن أبي خالد عن محمود مولى عمارة ، عن سعيد بن جبير ولم يسم
الرجل

(4/80)

1786- وَسئِلَ ابْنُ الْجَنَيْدِ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي سَيْبَةَ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ
بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَمْرٍو ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ : إِنَّ مَدْيَنَ وَأَصْحَابَ
الْأَيْكَةِ أُمَّتَانِ بُعِثَ إِلَيْهِمَا سُعَيْبٌ
إفقال : هَذَا بَاطِلٌ ، الصَّوَابُ مَا حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنْ
عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ قَتَادَةَ
، قَالَ : أَصْحَابُ الْأَيْكَةِ وَالْأَيْكَةُ : الشَّجَرُ الْمَلْتَفُ

(4/81)

1787- سَمِعْتُ أَبِي وَذَكَرَ حَدِيثًا حَدَّثَنِي بِهِ ، عَنْ أَبِي غَسَّانٍ رِيحَ عَنْ يَحْيَى بْنِ
الضَّرِيرِ بْنِ عَاصِمٍ قَالَ سَمِعْتُ عِكْرَمَةَ يَقُولُ الزَّيْمِ هُوَ وَلَدُ الزَّيْنِةِ يَقُولُ ، إِنَّمَا
هُوَ : يَحْيَى بْنُ الضَّرِيرِ بْنِ عَاصِمٍ بِنِ قَدَامَةَ

(4/82)

1788- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَسئِلَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سُعَيْبٌ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ
أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ تَقْرءُونَ هَذِهِ الْآيَةَ وَتَصَعَّوْنَهَا عَلَى غَيْرِ مَا وَصَّعَهَا

اللَّهُ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسِكُمْ لَا تَصُرُّكُمْ مِنْ صَلَّي إِذَا اهْتَدَيْتُمْ وَإِنَّ
 النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الْمُنْكَرَ فَلَمْ يُعَيِّرُوهُ ، أَوْ شَكَّوْا أَنْ يَعْمَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابِ
 إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : وَقَدْ وَقَّعَهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ ، وَوَكَيْعٌ ، وَبَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانُ ، عَنْ
 إِسْمَاعِيلَ ، وَبُوَيْسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ
 أَوْرَوَاهُ يُوَيْسُ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ بِيَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، عَنْ قَيْسٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ مَوْقُوفٍ
 أَوْرَوَاهُ الْحَكَمُ ، عَنْ قَيْسٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ مَوْقُوفٍ
 إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : وَاحْسَبُ إِسْمَاعِيلَ بْنَ أَبِي خَالِدٍ كَانَ يَرْفَعُهُ مَرَّةً وَيُوقِفُهُ مَرَّةً

(4/83)

1789- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى الْمَعَاوِرِيُّ عَنْ حَيَّةِ
 عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَرْجَانَةَ قَالَ تَلَا ابْنُ عَمْرِو هَذِهِ الْآيَةَ وَإِنَّ
 تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تَخَفُوهُ الْحَدِيثُ .
 إِقَالَ أَبِي : كَذَا قَالَ وَبَيْنَ يَزِيدٍ وَسَعِيدِ الزَّهْرِيِّ

(4/84)

1790- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ،
 عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 أَوْرَوَاهُ أَيْضًا شَرِيكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي
 سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَعَلَّمُوا
 الْبَقْرَةَ فَإِنَّ أَحَدَهَا بَوَّكَةٌ وَتَرَكَهَا حَسْرَةٌ الْحَدِيثِ
 إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ ، عَنْ أَبِي
 سَلَامٍ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4/85)

1791- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ النَّوْرِيُّ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عُمَارَةَ ،
 عَنْ وَهَبِ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : إِنِّي لَمُسْتَتِرٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ
 ، إِذْ جَاءَ ثَلَاثَةٌ تَغْرُ تَقْفِي وَحَتَانَهُ فُرُشِيَّانِ ، كَثِيرٌ شَحْمٌ بَطُونِهِمْ ، قَلِيلٌ فِقَهُ
 قُلُوبِهِمْ ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا : أَتَرَى اللَّهَ يَسْمَعُ مَا قُلْنَا ، فَقَالَ الْآخَرُ : إِذَا رَفَعْنَا سَمِعَ
 وَإِذَا خَفَضْنَا لَمْ يَسْمَعْ ، فَقَالَ الْآخَرُ : إِنْ كَانَ يَسْمَعُ إِذَا رَفَعْنَا ، فَإِنَّهُ يَسْمَعُ إِذَا
 خَفَضْنَا ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ : وَمَا
 كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ الْآيَةَ
 أَوْرَوَاهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ ، وَعَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، وَابْنُ أَبِي رَائِدَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ
 عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ ، قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ
 إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : كَانَ الْأَعْمَشُ قَدِيمًا ، قَالَ : عَنْ وَهَبِ بْنِ رَبِيعَةَ ، وَالنَّوْرِيُّ
 أَحْفَظُهُمْ كُلَّهُمْ

(4/86)

\$علل أخبار رويبت في الزهد\$
1792- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُسْلِمٌ بْنُ إِتْرَاهِيمَ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُمَيْرٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مَرْزُوقٍ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَوْ تَعَلَّمُونَ مَا أَعَلَّمُ لَصَحَّحْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا
إِقَالَ أَبِي : كَذَا حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ ، وَحَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ الحَوْضِيُّ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُمَيْرٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ ابْنِ بِنْتِ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، قَالَ : لَوْ تَعَلَّمُونَ مَوْفُوفٌ
إ... قَالَ أَبِي : وَهَذَا أَشْبَهَ ، وَمَوْفُوفٌ أَصَحُّ ، وَأَصْحَابُ شُعْبَةَ لَا يَرْفَعُونَ هَذَا الْحَدِيثَ

(4/87)

1793- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ القَسَمَلِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ ، عَنْ سَعِيدِ المَقْبِرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ لِأَصْحَابِهِ : خُذُوا جُنَّتَكُمْ ، قَالُوا : مِنْ عَدُوِّ حَصْرَ قَالَ : لَا فَذَكَرَ الْحَدِيثَ
إِقَالَ أَبِي : كُنَّا نَرَى أَنَّ هَذَا غَرِيبٌ ، كَانَ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ الحَوْضِيُّ ، حَتَّى حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، عَنْ فُضَيْلِ يَغْنِي ابْنَ عِيَّازٍ ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الإسْكَنْدَرِيَّةِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَلِمْتُ أَنَّهُ أَفْسَدَ عَلَيَّ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ ، وَبَيَّنَّ عَوْرَتَهُ وَحَدِيثُ فُضَيْلٍ أَشْبَهُهُ

(4/88)

1794- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَيْفَ لِي أَنْ أَعْلَمَ إِذَا أَحْسَنْتُ أَمِّي أَحْسَنْتُ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ
إِقَالَا : هَذَا خَطَأٌ ، رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ شُعَيْبٍ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرْسَلًا
إِقَالَا : هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ

(4/89)

1795- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ الْيَسَائِبِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ : إِنَّ الْكِبْرِيَاءَ رِدَائِي وَالْعَظَمَةَ إِرَارِي

إِقَالَ أَبِي : أَحْطَأَ مَنْ قَالَ هَذَا
أَرَوَاهُ وَهُيْبُ ، عَنِ عَطَاءٍ ، عَنِ سَلْمَانَ الْأَعْرَجِ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ أَشْبَهُهُ

(4/90)

1796- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَوْنُ بْنُ سَلَامٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ التَّهْسَلِيِّ ،
عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ ، قَالَ : دَخَلْتُ مَعَ أَبِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ
السَّلَامُ ، قَالَ : أَكْثَرُ خَطَايَا ابْنِ آدَمَ فِي لِسَانِهِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ

(4/91)

1797- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا : رَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيِّ ،
عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي مَرْزَيْمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ ، قَالَ : دَخَلْتُ مَعَ أَبِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ
السَّلَامُ ، فَقَالَ لَهُ أَبِي : أَنْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
يَقُولُ : التَّدْمُ تَوْتُهُ ، قَالَ : نَعَمْ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا وَهُمْ ، وَهُمْ فِيهِ ابْنُ عُيَيْنَةَ ، إِنَّمَا هُوَ زِيَادُ بْنُ الْجَرَّاحِ ، وَلَيْسَ هُوَ
بِزِيَادِ بْنِ أَبِي مَرْزَيْمٍ ، سَمِعْتُ مِنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعِيدِ الْحَرَّانِيِّ ، يَقُولُ : عَنْ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، أَنَّهُ قَالَ لِابْنِ عُيَيْنَةَ : أَنَا رَأَيْتُ زِيَادَ بْنَ الْجَرَّاحِ ، وَلَيْسَ هُوَ زِيَادُ بْنُ
أَبِي مَرْزَيْمٍ قُلْتُ : وَالِدَيْلِيلُ عَلَى صِحَّةِ مَا قَالَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو : مَا حَدَّثَنَا
يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ الطَّلَيْسِيِّ ، عَنْ زَهْرِيِّ بْنِ مُعَاوِيَةَ ، عَنْ عَبْدِ
الْكَرِيمِ الْجَزْرِيِّ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي مَرْزَيْمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ ، عَنْ
ابْنِ مَسْعُودٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4/92)

1798- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا : رَوَاهُ مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي
رَكْرَبَةَ ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَنَسٍ ، قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي
جَانِبِ دُورِ الْأَنْصَارِ ، فَأَبْصَرَ قُبَّةً مَبْنِيَّةً ، فَقَالَ : يَا أَنَسُ لِمَنْ هَذِهِ الْقُبَّةُ ، فَقَالَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كُلُّ بَيْتَاءٍ وَبِئَالٍ عَلَى صَاحِبِهِ إِلَّا بَيْتَاءَ كَفٍّ ، يَعْنِي يَسْتُرُ
وَذَكَرَ الْحَدِيثَ
إِقَالَ أَبِي : أَرَى أَنَّ هَذَا خَطَأٌ ، وَأَنَّ أَبَا عَمَّارٍ زِيَادُ بْنُ مَيْمُونٍ ، وَأَبْنُ أَبِي رَكْرَبَةَ
مَجْهُولٌ

(4/93)

1799- وَسَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ قُطَيْبَةُ بْنُ الْعَلَاءِ ، عَنْ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا ذُنُوبَانِ صَارِيَانِ فِي حَظِيرَةِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ أَيْضًا عَبْدُ الْمَلِكِ الدَّمَارِيُّ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي الْجَحَافِ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُ أُيْهِمَا أَصَحُّ

إِقْعَالًا : جَمِيعًا وَاهْتِيَانٍ ، وَالصَّحِيحُ : عَنْ الثَّوْرِيِّ ، أَنَّهُ بَلَغَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

أَوْ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ : أَرَى أَنْ يَكُونَ أَحَدَ الثَّوْرِيِّ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَّارَةَ ، عَنْ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

إِقْعَالًا أَبُو زُرْعَةَ : لَا أَصِلُ لِحَدِيثِ قُطَيْبَةَ ، وَلَا لِحَدِيثِ عَبْدِ الْمَلِكِ الدَّمَارِيِّ

إِقْعَالًا أَبُو مُحَمَّدٍ : فَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : لَمْ أَرَلْ أَطْلُبُ أَتْرَ هَذَا الْحَدِيثِ حَتَّى رَأَيْتُ فِي كِتَابِ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ حَسَّانٍ ، عَنْ الثَّوْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

أَوْ رَوَاهُ أَيْضًا قُبَيْصَةُ ، عَنْ الثَّوْرِيِّ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4/94)

1800- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْمُحَارِبِيُّ ، عَنْ عُنْمَانَ بْنِ وَاقِدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكْدِرِ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ التَّمَسَ رِصًا النَّاسِ بِسَخَطِ اللَّهِ وَذَكَّرَتْ لَهُمَا الْحَدِيثَ فَقَالَا : هَذَا خَطَأٌ ، رَوَاهُ شُعْبَةُ ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ الْقَاسِمِ ، عَنْ عَائِشَةَ مَوْقُوفٍ وَهُوَ الصَّحِيحُ

إِقْعَالًا : أَلْخَطَا مِمَّنْ هُوَ قَالَ : إِمَّا مِنَ الْمُحَارِبِيِّ وَإِمَّا مِنْ عُنْمَانَ

(4/95)

1801- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ خَالِدٌ ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : كَانَ الْمَرْءُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذَا عَمِلَ الْعَامِلَ فِيهِمْ بِالْمَعَاصِي تَهَاوً ، فَإِذَا كَانَ مِنَ الْعَدِ جَالِسَهُ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ

إِقْعَالًا أَبِي : لَا أَعْرِفُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، وَإِنَّمَا رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ بُدَيْمَةَ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

أَوْ تَرَوِيهِ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ سَالِمِ الْأَفْطَسِ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْحَدِيثَ مَرْجِعَهُ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4/96)

1802- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ حَدَّثَنَا بِهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى
الْحَرَّازِيُّ الْمُقْرِيُّ الْبَصْرِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى بْنِ خَلْفِ الْحَرَّازِ ، عَنْ يُونُسَ
بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، يَقُولُ :
خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ الظَّهِيرَةِ ، فَوَجَدَ أَبَا يَكْرٍ فِي
الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ : مَا أَخْرَجَكَ هَذِهِ السَّاعَةَ قَالَ : أَخْرَجَنِي الَّذِي أَخْرَجَكَ ، وَجَاءَ
عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، فَقَالَ : يَا ابْنَ الْخَطَّابِ مَا أَخْرَجَكَ فَذَكَرَ حَدِيثَ أَبِي الْهَيْثَمِ
بْنِ التَّيْهَانِ يَطُولُهُ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، يَعْنِي بِهِذَا الْإِسْنَادِ

(4/97)

1803- سَمِعْتُ أَبِي وَذَكَرَ حَدِيثًا رَوَاهُ الْمُؤَمَّلُ ، عَنْ سَفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ
أَبِي ثَابِتٍ قَالَ بَلَغَنِي أَنَّ رَجُلًا مَرَّ بِبَنِي اللَّهِ يَعْقُوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ سَقَطَ حَاجِبَاهُ
عَلَى عَيْنَيْهِ وَقَدْ رَفَعَهُمَا بِخَرْقَةٍ فَقَالَ مَا بَلَغَ بِكَ مَا أَرَى قَالَ طَوَّلَ الزَّمَانَ وَكَثُرَتْ
الْأَخْوَانُ فَوَجَّحِي اللَّهُ إِلَيْهِ يَا يَعْقُوبُ تَشْكُونِي قَالَ أَيُّ رَبِّي خَطِيئَةٌ فَاغْفِرْهَا لِي .
إِقَالَ أَبِي : يَقَالُ : إِنَّ الثَّوْرِيَّ لَمْ يَسْمَعْ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ حَبِيبٍ إِنَّمَا سَمِعَهُ مِنْ
أَسْلَمِ الْمُقْرِيِّ عَنْ حَبِيبٍ

(4/98)

1804- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُوسَى بْنُ الْمُسَيْبِ النَّخَعِيُّ
، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍ ، عَنْ أَبِي دَرٍّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : يَا عَبَّادِي كُلَّكُمْ مُدْنِبٌ وَذَكَرَ
الْحَدِيثَ
إِقَالَ : رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعٍ ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ ، عَنْ تَبِيِّ
قَوْلُهُ
إِقَالَ : فَكَانَ هَذَا يَدْفَعُ ذَلِكَ

(4/99)

1805- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَيَّارٌ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَسْلَمِ
الْعَدَوِيِّ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي مَنصُورٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ ، قَالَ : شَكَّوْنَا
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجُوعَ ، فَرَفَعْنَا عَنْ بَطُونِنَا عَنْ حَجْرٍ ،
وَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَطْنِهِ عَنْ حَجْرَيْنِ
إِقَالَ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لَيْسَ
فِيهِ : عَنْ أَبِي طَلْحَةَ
إِقَالَ لَأَبِي : الْوَهْمُ مِمَّنْ هُوَ
إِقَالَ : مِنْ سِيَارٍ

أوقلت لأبي زُرْعَةَ : الوهم من سيار
إِقْعَالَ : سيار يَقُولُ هكذا

(4/100)

1806- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَيَّارُ ، عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ،
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ ، فَوَاقَفَهُ وَهُوَ فِي
الْمَوْتِ ، فَقَالَ : كَيْفَ تَجِدُكَ قَالَ : بِخَيْرٍ ، أَرْجُو اللَّهَ وَأَخَافُ دُنُوبِي
إِقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا أَبُو الطَّيْفَرِ ، عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ مَرْسَلًا ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَسًا ، وَهُوَ أَشْبَهُهُ

(4/101)

1807- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ صَحْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ ، وَأَبُوبُ ، وَحَمَّادُ بْنُ
تَجِيحٍ ، عَنْ أَبِي رَجَاءِ الْعَطَّارِيِّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَطْلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ وَالْمَسَاكِينَ ،
وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ عَوْفٌ ، وَسَلَّمَ بْنُ رَزِينٍ ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ
، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ أَبِي : ابْنُ عَبَّاسٍ أَشْبَهُهُ ، لِأَنَّ أَبُوبَ أَحْفَظَهُمْ وَأَشْبَهُهُمْ

(4/102)

1808- قَالَ أَبِي : الْحَدِيثُ الَّذِي رُوِيَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ
إِبْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا أَهْلُ
الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ

(4/103)

1809- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَيَّارُ ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ ، وَبَيَّانُ ،
وَمُجَالِدٌ ، عَنْ غَامِرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
قَالَ : الْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ السُّبُتَاتِ
إِوْرَوَاهُ وَهَيْبٌ ، عَنْ دَاوُدَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَلْتُ : فَأَيْهِمْ أَصَحُّ
إِقَالَ : هُوَ لَأَمْ أَحْفَظُ ، أَحْكَمُ لَهُمْ بِهِ عَلَى دَاوُدَ

(4/104)

1810- سئل أبي ، عن حديث ، رواه هشام الدستوائي عن يحيى بن كثير عن
نوف قال فيما ناجى الله به موسى .
إقال أبي : لم يسمع يحيى من نوف شيئاً إنما روى هذا عن يحيى عن زيد بن
سلام ، عن أبي سلام عن نوف وهو أشبه

(4/105)

1811- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ شُعْبَةُ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ
التُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، عَنْ عُمَرَ ، قَالَ : مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّبِعُ
مِنَ الدَّقْلِ ، وَمَا تَرَصَّوْنَ أَنْتُمْ دُونَ الْوَانِ التَّمْرِ وَالْوَانِ التِّيَابِ قَالَ : كَذَا رَوَاهُ
شُعْبَةُ ، وَأَمَّا غَيْرُهُ مِنْ أَصْحَابِ سِمَاكِ فَلَيْسَ يَتَابِعُهُ أَحَدٌ مِنْهُمْ ، إِنَّمَا يَقُولُونَ :
سِمَاكٌ عَنِ التُّعْمَانِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لَا يَقُولُونَ عُمَرُ
إَقْلْتُ لِأَبِي : أَبُوهمَا أَصَحُّ
إَقَالَ : شُعْبَةُ أَحْفَظُ
إَقْلْتُ : لَمْ يَتَابِعْهُ أَحَدٌ
إَقَالَ : وَإِنْ لَمْ يَتَابِعْهُ أَحَدٌ ، فَإِنْ شُعْبَةُ أَحْفَظُهُمْ

(4/106)

1812- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ تَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ حَارِثِ بْنِ مُحَمَّدٍ
العُبَيْرِيِّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ ، وَأَهْلُ
الْمُنْكَرِ فِي الدُّنْيَا أَهْلُ الْمُنْكَرِ فِي الْآخِرَةِ
إَقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَحَارِثٌ مَجْهُولٌ

(4/107)

1813- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعُقَارِيُّ الْمَدَنِيُّ ،
عَنِ الْمُنْكَدِرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : الْقِتَاعَةُ مَالٌ لَا يَتَّقَدُ
إَقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ باطل

(4/108)

1814- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سُؤَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَاقِدٍ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسٍ ، عَنْ مُعَاذٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَلُوكِ أَهْلِ الْجَنَّةِ : كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَّصِفٍ ذُو طِمْرَيْنِ لَا يُؤْتَهُ لَهُ ، لَوْ أَفْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِابْتَرَهُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ خَطَأً ، إِنَّمَا يُرَوَى عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ كَلَامُهُ فَقَطُّ

(4/109)

1815- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونِ الرَّقِّيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أُخْبِرْنِي بِعَمَلٍ إِذَا آتَا عَمَلْتُهُ أَحَبَّيْتُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، وَأَحَبَّيْتُ النَّاسَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَرْهَدُ فِي الدُّنْيَا يُحِبُّكَ اللَّهُ ، وَأَرْهَدُ فِيمَا عِنْدَ النَّاسِ يُحِبُّكَ النَّاسُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا أَيْضًا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، يَعْنِي بِهَذَا الْإِسْنَادِ

(4/110)

1816- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ أَبِي أُمَيَّةَ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : النَّدَمُ تَوْبَةٌ
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ عَبْدُ الْكَرِيمِ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ الْجَرَّاحِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ ، قَالَ : دَخَلْتُ مَعَ أَبِي ، عَلَى ابْنِ مَسْعُودٍ ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، النَّدَمُ تَوْبَةٌ

(4/111)

1817- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ دُحَيْمٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي فُدَيْكٍ ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِي مُرَاوِحٍ ، عَنِ أَبِي وَاقِدِ اللَّيْثِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : إِنَّا أَنْزَلْنَا الْمَالَ لِإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ، وَلَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادٍ لِأَحَبِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَادِيَانِ ، وَلَا يَمْلَأُ ابْنُ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي وَاقِدِ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4/112)

1818- وَسَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ ، عَنْ جَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَى الْمُبَرِّ ، فَقَالَ : مَتَى السَّاعَةُ فَقَالَ : مَا أَيْدَدْتُ لَهَا ، قَالَ : حُبُّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، قَالَ : فَأَيْدَدُكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ فَقَالَ : هَذَا خَطَأٌ ، يَرْوِيهِ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ ، عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهَذَا الصَّحِيحُ
 أَقُلْتُ لِأَبِي زُرْعَةَ : الْوَهْمُ مِمَّنْ هُوَ
 إِقَالَ : مِنْ ابْنِ عَجْلَانَ
 أَوْقَلْتُ لِأَبِي : الْوَهْمُ مِمَّنْ هُوَ
 إِقَالَ : مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ أَوْ حَاتِمِ

(4/113)

1819- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُضْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّبِيعِيُّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَلَى مَنْ تَحْرُمُ النَّارُ عَدَا ، عَلَى كُلِّ هَيْئٍ سَهْلٍ قَرِيبٍ قَالَا : هَذَا خَطَأٌ ، رَوَاهُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، وَعَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُفْبَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو الْأَوْدِيِّ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ
 أَقُلْتُ لِأَبِي زُرْعَةَ : الْوَهْمُ مِمَّنْ هُوَ
 إِقَالَ : مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُضْعَبٍ
 أَقُلْتُ : مَا حَالُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُضْعَبٍ
 إِقَالَ : شَيْخٌ

(4/114)

1820- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَهْصَمٍ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْمَدِينِيِّ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عَرَبَةَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانَ الطُّفَيْرِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ :
 إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيَحْمِي عَبْدَهُ الدُّنْيَا وَهُوَ يَجِيئُهُ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ
 أَفَقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَهْصَمٍ هَكَذَا ، وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي عَمْرٍو ، هَكَذَا ، وَلَكِنْ حَدَّثَنِي دَاوُدُ الْجَعْفَرِيُّ ، عَنْ الدَّرَاوَرْدِيِّ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 أَقُلْتُ لِأَبِي : أَيُّهُمَا أَصَحُّ
 إِقَالَ : حَدِيثُ الدَّرَاوَرْدِيِّ

(4/115)

1821- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْحَاقُ الْقَرَوِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ وَالْخَلْقِ ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ
 إِفْقَالَ أَبِي : هَكَذَا رَوَاهُ إِسْحَاقُ وَأَخْطَأَ فِيهِ ، وَإِنَّمَا هُوَ مَالِكٌ ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِنَّمَا قَالَ أَبِي : وَلَا أَعْلَمُ بِصِحِّهِ رِوَايَةَ مَالِكٍ ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 أَوْقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ اللَّيْثُ ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4/116)

1822- وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونِ الْمَكِّيُّ أُمِّيًّا مُعَفَّلًا
 إِقِيلَ لِأَبِي : إِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ مَيْمُونِ الْخَيَّاطِ الْمَكِّيَّ ، رَوَى عَنْ أَبِي سَعِيدِ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ عُثْبَةَ بْنِ عَزْرَانَ ، قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُنَا وَأَنَا سَابِعُ سَبْعَةَ مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا الْأَسْوَدَيْنِ الْحَدِيثُ
 بِطَوْلِهِ
 إِفْقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَمَا أَبْعَدُ أَنْ يَكُونَ قَدْ وَضَعَ لِلشَّيْخِ ، فَإِنَّهُ كَانَ أُمِّيًّا

(4/117)

1823- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ زَكَرِيَّا بْنُ مَنْظُورٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبَنِي الْخَلِيفَةِ فَإِذَا هُوَ بِبَنِي مَيْمُونَةَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لِلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ عَلَى أَهْلِهَا
 إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، رَوَاهُ يَعْقُوبُ بْنُ الْإِسْكَنْدَرَانِيِّ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ بُولَا ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهَذَا أَشْبَهُهُ ، وَزَكَرِيَّا لَزِمَ الطَّرِيقَ
 إِقُلْتُ : مَا حَالُ زَكَرِيَّا هَذَا
 إِقَالَ : لَيْسَ بِقَوِيٍّ

(4/118)

1824- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُوسَى بْنُ سَهْلِ الرَّمْلِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ الْمَقْدِسِيِّ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جَوَّانَ مِنْ أَهْلِ فِلِسْطِينَ ، قَالَ : حَرَجْنَا نُرِيدُ الْعَرَوَ ، فَمَرَرْتُ بِحِمَصَ ، فَقِيلَ لِي : هَاهُنَا رَجُلٌ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَتَيْتُهُ ، فَإِذَا هُوَ أَبُو أَمَامَةَ الْبَاهِلِيُّ ، فَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ

صلى الله عليه وسلم ، قَالَ : أَدَّ مَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكَ تَكَرُّهُ أَعْبَدَ النَّاسِ ، وَازْهَدَ
فِيمَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْكَ تَكَرُّهُ أَوْرَعَ النَّاسِ ، وَارْضَ بِمَا قَسَمَ اللَّهُ لَكَ تَكَرُّهُ أَعْتَى
النَّاسِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ باطل

(4/119)

1825- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ رَوَّادُ بْنُ الْجَرَّاحِ ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ
الْحَنْطَلِيِّ ، عَنْ بُكَيْرِ الدَّامَغَانِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ :
جَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ يَقُولُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ جُبِّ
الْحَرَنِ قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا جُبُّ الْحَرَنِ ، قَالَ : جُبٌّ
فِي وَادٍ فِي قَعْرِ تَسْتَجِيرُ مِنْهُ جَهَنَّمُ كُلَّ يَوْمٍ أَرْبَعِمِائَةِ مَرَّةٍ ، أَعِدَّ لِلْفَرَّاءِ الْمُرَائِينَ
بِأَعْمَالِهِمْ ، وَإِنَّ أَبْعَضَ الْخَلْقِ إِلَى اللَّهِ قَارِيٌّ يَرُورُ الْعَمَّالَ
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ شَيْخٌ مَجْهُولٌ ، وَلَيْسَ لِهَذَا الْحَدِيثِ أَصْلٌ بِهَذَا
الإِسْنَادِ
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَمَّارُ بْنُ سَيْفٍ ، عَنْ أَبِي مَعَانٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ
بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4/120)

1826- وَسُئِلَ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ : أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :
قَالَ أَبُو بَكْرٍ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا سَبَّكَ قَالَ سَبَّيْنِي هُوَذَا الْحَدِيثُ
مُتَّصِلٌ أَصَحُّ كَمَا رَوَاهُ سَيْبَانُ ، أَوْ مُرْسَلٌ كَمَا رَوَاهُ أَبُو الْأَخْوَصِ مُرْسَلًا
إِقَالَ : مُرْسَلٌ أَصَحُّ
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ فُلْتُ لِأَبِي : رَوَى بَقِيَّةُ ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ
عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ : هَذَا خَطَأٌ ، لَيْسَ فِيهِ ابْنُ عَبَّاسٍ

(4/121)

1827- قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ وَدَكَرْتُ لِأَبِي حَدِيثَ قُطَيْبَةَ بْنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ
هِشَامِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ التَّمَسَ
رِصًا الْمَخْلُوقِ
إِقَالَ أَبِي : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ رَجُلٍ ،
عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَوْلَهَا : أَنَّهَا كَتَبَتْ إِلَى مُعَاوِيَةَ : مَنْ التَّمَسَ رِصًا
الْمَخْلُوقِ وَهَذَا الصَّحِيحُ

(4/122)

1828- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْأَعْمَشُ ، وَفُضِّلُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ
إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يَدْخُلُ
الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَزْدَلٍ مِنْ كِبَرٍ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ
أَوْ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي جَبْرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ حَيَّانَ بْنِ أَبِي جَبْرٍ ، عَنْ أَبِي مِعْشَرٍ ، عَنْ
إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مَوْقُوفٌ أَكْثَرُهُمَا أَصَحُّ
أَقَالَ : الْأَعْمَشُ ، وَفُضِّلُ أَصْبَطُ مِنْ أَبِي مِعْشَرٍ ، وَهُوَ أَشْبَهُ بِالصَّوَابِ

(4/123)

1829- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ رَوَّادُ بْنُ الْجَرَّاحِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو سَعْدِ
السَّاعِدِيُّ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : النَّاسُ مُسْتَوُونَ كَأَسْتَانِ الْمِشْطِ لَيْسَ لِأَحَدٍ عَلَى أَحَدٍ
فَضْلٌ إِلَّا بِتَقْوَى اللَّهِ
أَقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَأَبُو سَعْدٍ مَجْهُولٌ

(4/124)

1830- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ حَزْمَلَةَ ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ الْجُمَحِيِّ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُبَكِّرِ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ
الْحَوْلَانِيِّ ، قَالَ : جَلَسْتُ مَجْلِسًا بِالشَّامِ فِيهِ تَقَرَّرَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِيهِمْ قَتِي ، فَقِيلَ لَهُ : إِنَّهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، فَقَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : وَجَيْتَ مَحَبَّتِي وَذَكَرَ الْحَدِيثَ
أَقَالَ أَبِي : مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ بَدَلَ أَبِي إِدْرِيسَ ، أَبِي مُسْلِمٍ

(4/125)

1831- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ
الْحَكَمِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا طَلْقُ بْنُ السَّمْحِ اللَّحْمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ ،
عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : دَخَلَ عَلَيْهِ قَوْمٌ يَعُودُونَ فِي
مَرَضٍ لَهُ ، فَقَالَ : يَا جَارِيَةُ هَلُمَّ لِأَصْحَابِنَا وَلَوْ كِسْرًا ، فَأَبَى بِسَمْعَتِ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : إِنَّ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ الْجَنَّةِ
أَقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ باطل ، وطلق مجهول

(4/126)

1832- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ كَتَبْتَاهُ بِمَضْرَعِ مَالِكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَيْفِ التَّجِيبِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ الْحَمَّارِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَوْ أَنَّكُمْ تَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ تَعْدُو خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ بِهِدَا الإِسْتَادِ ، وَسَعِيدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ الْحَمَّارِ مَجْهُولٌ لَا أَعْرِفُهُ

(4/127)

1833- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَسَدُ بْنُ مُوسَى ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ الْحَبَّابِ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، أَنَّهُ بَنَى عُرْفَةَ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَلَا أَنْفِقُ مِثْلَ تَمَنِّيهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَرَدَّدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، وَرَدَّ الْعَبَّاسُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَلَيْسَ : أَنْفِقُ مِثْلَ تَمَنِّيهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بِهِدَا الْحَدِيثِ ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ الْحَبَّابِ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ : أَنَّ الْعَبَّاسَ مُرْسَلٌ

(4/128)

1834- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا حَدَّثَنَا بِهِ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ يَحْيَى الْوَقَادِ ، قَالَ : فُرِيَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ ، قَالَ : قَالَ الثَّوْرِيُّ قَالَ مُجَالِدٌ قَالَ أَبُو الْوَدَّاءِ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قَالَ أَخِي مُوسَى : يَا رَبِّ ، أَرِنِي الَّذِي كُنْتُ أَرِيْتِي فِي السَّفِينَةِ ، فَأَوْحَى اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَيْهِ : يَا مُوسَى ، إِنَّكَ سَتَرَاهُ ، فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا بِسِيرًا حَتَّى أَتَاهُ الْحَضِرُ ، وَهُوَ فَتَى طَيِّبُ الرِّيحِ ، حَسَنُ بَيَاضِ النَّيَابِ مُشَمَّرُهَا قَالَ : سَلَامٌ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ يَا مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ ، إِنَّ رَبَّكَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ ، فَقَالَ مُوسَى : هُوَ السَّلَامُ وَمِنْهُ السَّلَامُ وَإِلَيْهِ السَّلَامُ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الَّذِي لَا أُحْصِي نِعَمَهُ وَلَا أَقْدِرُ عَلَى آدَاءِ شُكْرِهِ إِلَّا بِمَعُونَتِهِ ، فَقَالَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَرِيدُ أَنْ نُوصِيَنِي بِوَصِيَّةٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهَا بَعْدَكَ ، فَقَالَ الْحَضِرُ : يَا طَالِبَ الْعِلْمِ ، إِنَّ الْقَائِلَ أَقَلُّ مَلَائِكَةَ مِنَ الْمُسْتَمِيعِ ، فَلَا تُمَلِّ جُلَسَائِكَ إِذَا حَدَّثْتَهُمْ ، وَاعْلَمْ أَنَّ قَلْبَكَ وَعَاءٌ فَانْظُرْ مَاذَا تَحْشُو بِهِ وَعَاءَكَ ، وَاعْرِفْ عَنْ أَلْدُنْيَا فَانْبُدْهَا وَرَاءَكَ ، فَإِنَّهَا لَيْسَتْ لَكَ بِدَارٍ وَلَا لَكَ فِيهَا مَحَلٌّ قَرَارٍ ، وَإِنَّمَا جُعِلَتْ بُلْعَةً لِلْعِبَادِ ، لِيَتَرَوُودُوا مِنْهَا لِلْمَعَادِ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، كَذِبٌ
قُلْتُ : وَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِابْنِ الْجُنَيْدِ الْحَافِظِ
فَقَالَ : هُوَ مَوْضُوعٌ

(4/129)

1835- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْحَجَّاجُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْقَمَرِيِّ ، عَنْ
اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ ، عَنْ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ
السَّمَّانِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : كَلَّ
بَنِي آدَمَ يَلْقَى اللَّهُ بِذَنْبِ أَدْنَىهُ يُعَذِّبُهُ عَلَيْهِ إِنْ شَاءَ أَوْ يَرْحَمُهُ إِلَّا يَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا ،
فَأَنَّهُ كَانَ سَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِنَ الصَّالِحِينَ قَالَ : ثُمَّ أَهْوَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ إِلَى قَدَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ فَأَخَذَهَا وَقَالَ : كَانَ ذَكَرُهُ مِنْهُ هَذِهِ الْقَدَاةُ
إِقَالَ أَبِي : لَمْ يَكُنْ هَذَا الْحَدِيثُ عِنْدَ أَحَدٍ غَيْرِ الْحَجَّاجِ ، وَلَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللَّيْثِ
، وَحَجَّاجٌ هَذَا هُوَ شَيْخٌ مَعْرُوفٌ

(4/130)

1836- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ حَسْبَانَ ، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ
الضَّرِيرِ ، عَنْ حَرَامِ بْنِ جُوَيْرِيَةَ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ أَنَسِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَرْبَعٌ لَا يُصْبَنُ إِلَّا يَعْجَبُ : الصَّمْتُ وَهُوَ أَوَّلُ الْعِبَادَةِ ،
وَالْتَوَاضُعُ ، وَذِكْرُ اللَّهِ ، وَقِلَّةُ الشَّيْءِ
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا يُرَوَى عَنِ الْحَسَنِ فَقَطُ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : الْحَسَنُ عَنْ أَنَسٍ قَوْلُهُ

(4/131)

1837- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ،
عَنْ حَبِيبٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ فِي قَلْبِهِ مِنْقَالٌ حَبَّةٌ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ كَثِيرٍ ، الْعَزُّ
إِزَارُ اللَّهِ ، وَالْكَبِيرَاءُ رِدَاؤُهُ فَقَالَ الرَّجُلُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا لَيْسَتْ تَوْبِي جَدِيدًا
أَعَجَبَنِي فَذَكَرَ الْحَدِيثَ
إِقَالَ أَبِي : وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الْوَلِيدُ بْنُ عُثْبَةَ ، عَنْ حَمْرَةَ الزَّيَّاتِ ، عَنْ حَبِيبِ
بْنِ أَبِي تَابِتٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرْسَلٌ
إِقَالَ : مَرْسَلٌ أَشْبَهَ عِنْدِي ، مَعَ أَنْ يَحْيَى بْنُ جَعْدَةَ لَمْ يَلِقْ ابْنَ مَسْعُودٍ

(4/132)

1838- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ زِيَادٍ الرَّقِّيُّ الْمَعْرُوفُ بِفُهَيْرٍ ،
عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدٍ ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ شَرِيحٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ نَعِيمَ
بْنَ هَمَّارِ الْعَطْفَانِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَنْسَى الْعَبْدُ
عَبْدُ تَجَبَّرَ وَاحْتَالَ وَنَسِيَ الْكَبِيرَ الْمُتَعَالَ ، يَنْسَى الْعَبْدُ عَبْدُ تَجَبَّرَ وَاعْتَدَى وَنَسِيَ
الْجَبَّارَ الْأَعْلَى ، يَنْسَى الْعَبْدُ عَبْدُ يَحْتَلُ الدُّنْيَا بِالْدِّينِ ، يَنْسَى الْعَبْدُ عَبْدُ يَسْتَجِلُّ
الْمُحَرَّمَ بِالشُّبُهَاتِ ، يَنْسَى الْعَبْدُ عَبْدُ هَوَاهُ يُضِلُّهُ ، يَنْسَى الْعَبْدُ عَبْدُ فِيهِ رَعْبٌ يُذِلُّهُ
، يَنْسَى الْعَبْدُ عَبْدُ فِيهِ طَمَعٌ

إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَطَلْحَةُ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ ، وَبَزِيدٌ لَمْ يَدْرِكْ نَعِيمَ ابْنِ هَمَارٍ

(4/133)

1839- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْحَكَمُ بْنُ هِشَامٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبَانَ الْفَرَسِيُّ ، عَنْ أَبِي قَرْوَةَ ، عَنْ أَبِي خَلَادٍ ، وَكَاتَبْتُ لَهُ صُحْبَةً ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ الْمُؤْمِنَ قَدْ أُعْطِيَ زُهْدًا فِي الدُّنْيَا وَقِلَّةَ مَنُطِقٍ فَأَقْتَرَبُوا مِنْهُ ، فَإِنَّهُ يُلْقَى الْحِكْمَةَ
إِقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ ابْنُ الطَّبَّاعِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَمْوِيِّ ، عَنْ أَبِي قَرْوَةَ يَزِيدَ بْنِ سِنَانَ ، عَنْ أَبِي مَرْيَمَ ، عَنْ أَبِي خَلَادٍ
إِقْلْتُ لِأَبِي : يَصِحُّ لِأَبِي خَلَادٍ صَحْبَةً
إِقَالَ : لَيْسَ لَهُ إِسْنَادٌ

(4/134)

1840- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُسَيَّبُ بْنُ وَاصِحٍ ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ أَسْبَاطٍ ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ بَنَى الْبُنْيَانَ فَوَقَّ مَا يَكْفِيهِ كَلَّفَ أَنْ يَحْمِلَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى عُنُقِهِ مِنْ أَرْضِ السَّبْعِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، لَا أَسْلُ لَهُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ

(4/135)

1841- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْمُسَيَّبُ بْنُ وَاصِحٍ ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ أَسْبَاطٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مِعْوَلٍ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ حَبِئَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : النَّدَمُ تَوْبَةٌ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ

(4/136)

1842- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ صَمَّصَمِ بْنِ زُرْعَةَ ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ عُثْبَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : الشَّابُّ الْمُؤْمِنُ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِابْتِرَاهُ
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ مَوْقُوفٌ

(4/137)

1843- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : كَتَبَ إِلَيْنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو عُشَّانَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُفَيْهَ بْنَ عَامِرٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ اللَّهَ يَعْجَبُ مِنَ الشَّابِّ لَيْسَتْ لَهُ صَبُوهُ
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ مَوْقُوفٌ

(4/138)

1844- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ ، عَنْ عُمَرَ مَوْلَى عُفْرَةَ ، عَنْ شَيْبَةَ بِنْتِ رَبَاحٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّهُ كَانَ رَدِفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَرَبَ يَدَهُ عَلَيَّ مَنكِبِهِ ، فَقَالَ : يَا غُلَامُ أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِنَّ قَالَ : قُلْتُ : بَلَى يَا أَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : أَحْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ ، إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ عُمَرُ مَوْلَى عُفْرَةَ بِنْتِ رَبَاحٍ ، وَلَيْسَ لِشَيْبَةَ مَعْنَى ، قَدْ وَصَلَ

(4/139)

1845- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْفَرِيَابِيُّ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ عَبْدِ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : أَخَذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبَعْضِ جَسَدِي ، فَقَالَ : اعْبُدِ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ ، وَكُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرٌ سَبِيلٍ ، إِقَالَ أَبِي : لَا أَعْلَمُ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ غَيْرَ الْفَرِيَابِيِّ ، وَلَا أَدْرِي مَا هُوَ ، وَعَبْدَةُ رَأَى ابْنَ عُمَرَ رُؤْيَةً

(4/140)

1846- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْمُسَيَّبِيُّ بْنُ وَاصِحٍ ، عَنْ بَقِيَّةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ مُورِقٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لِكُلِّ عَبْدٍ رِزْقُهُ مِنَ الدُّنْيَا هُوَ يَأْتِيهِ لَا مَحَالَةَ ، فَمَنْ رَضِيَهُ بُورِكَ لَهُ فِيهِ وَوَسِعَهُ ، وَمَنْ لَمْ يَرْضَ بِهِ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ وَلَمْ يَسِعْهُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ جَدًّا ، كَأَنَّهُ مَوْضُوعٌ ، لَا نَعْرِفُ لِمُورِقٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثًا مَسْنُودًا

(4/141)

1847- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَسُئِلَ عَنْ حَدِيثٍ : اِخْتَلَفَ فِي الرَّوَابِغِ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي السَّائِبِ فَرَوَى بَقِيَّةَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الْحَمِيدِ ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ

عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ هَمَّارِ الْعَطَّاقِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : مَا مِنْ أَمْرٍ إِلَّا قَلْبُهُ بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنَ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ أَنْ شَاءَ أَنْ يَرْبِعَهُ أَرَاعَهُ ، وَإِنْ شَاءَ أَنْ يَفِيئَهُ أَقَامَهُ ، وَالْمِيرَاثُ بِيَدِ الرَّحْمَنِ ، يَرْفَعُ قَوْمًا وَيَضَعُ آخَرِينَ

أَوْ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ بَشِيرِ بْنِ السَّرْحِ ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي السَّائِبِ ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ ، عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يَقُولُ : الصَّحِيحُ : عَنِ النَّوَّاسِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَذَلِكَ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ بْنَ جَابِرٍ ، رَوَاهُ عَنْ بَسْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ ، عَنِ النَّوَّاسِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4/142)

1848- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ حَدَّثَنَا بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ ، عَنِ أَبِي الْمُغِيرَةَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَعُزْرَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنِ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : إِنَّمَا مَثَلُ أَحَدِكُمْ وَمَثَلُ أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَعَمَلِهِ كَرَجُلٍ لَهُ ثَلَاثَةُ إِخْوَةٍ ، فَقَالَ لِأَخِيهِ الَّذِي هُوَ مَالُهُ حِينَ حَضَرْتُهُ الْوَفَاةُ : مَاذَا عِنْدَكَ فِي تَفْعِي وَالِدْفِعِ عَنِّي فَقَدْ تَرَلَّ بِي مَا تَرَى ، فَقَالَ : عِنْدِي أَنْ أَطِيعَكَ مَا دُمْتُ حَيًّا ، وَأَنْصَرِفَ حَيْثُ صَرَفْتَنِي ، وَمَا لَكَ عِنْدِي تَفْعُ إِلَّا مَا دُمْتُ حَيًّا ، فَإِذَا مِتُّ دَهَبَ بِي إِلَى مَذْهَبٍ غَيْرِ مَذْهَبِكَ وَأَخَذَنِي غَيْرُكَ ، فَاتَّقَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : هَذَا أَخُوهُ الَّذِي هُوَ مَالُهُ قَائِي أَخ تَرَوْتَهُ قَالُوا : لَا تَسْمَعُ طَائِلًا ، ثُمَّ قَالَ لِأَخِيهِ الَّذِي هُوَ أَهْلُهُ : قَدْ بَدَلَّ بِي مِنَ الْمَوْتِ مَا تَرَى فَمَاذَا عِنْدَكَ قَالَ : أَمْرُضُكَ وَأَقُومُ عَلَيْكَ فَإِذَا مِتُّ عَسَلْتُكَ ، ثُمَّ كَفَّنْتُكَ وَحَطَّطْتُكَ وَأَيْكَيْكَ وَأَتْبَعُكَ مُسْتَبَعًا إِلَى حُفْرَتِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِي أَخ هَذَا قَالُوا : أَجْ غَيْرُ طَائِلٍ ، ثُمَّ قَالَ لِأَخِيهِ الَّذِي هُوَ عَمَلُهُ : مَاذَا عِنْدَكَ قَالَ : أُوَسِّسُ وَحَسْبُكَ ، وَأَذْهَبُ هَمَّكَ ، وَأَجَادِلُ عَنكَ فِي الْقَبْرِ ، وَأُوَسِّعُ عَلَيْكَ جَهَنَّمَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قَائِي أَخ تَرَوْنَ هَذَا قَالُوا : حَبْرُ أَخ قَالَ : فَالْأَمْرُ هَكَذَا ، فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَرَزٍ اللَّيْثِيُّ ، فَقَالَ : أَنْدَنْ لِي أَنْ أَقُولَ فِي هَذَا شِعْرًا ، فَقَالَ : هَاتِ ، فَأَنْشَدَ عِشْرِينَ بَيْتًا مِنَ الشُّعْرِ

إِسْمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ ، لَا يَشْبَهُ أَنْ يَكُونَ حَقًّا ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ ، عَامَةٌ حَدِيثُهُ ، خَطَأٌ لَا أَعْلَمُ لَهُ حَدِيثًا مُسْتَقِيمًا

(4/143)

1849- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ ، عَنِ أَبِي الْمُغِيرَةَ ، عَبْدَ الْفُدُوسِ بْنِ الْحَجَّاجِ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَابِرِ الطَّائِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّوَّاسَ بْنَ سَمْعَانَ ، قَالَ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْإِنِّمِ وَالْبِرِّ ، قَالَ : الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ ، وَالْإِنِّمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يَعْلَمَهُ النَّاسُ

إِسْمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ خَطَأٌ ، لَمْ يَلِقْ ابْنَ جَابِرِ النَّوَّاسِ

أَقُلْتُ : الخَطَأُ يَدُلُّ أَنَّهُ مِنْ أَبِي الْمُغِيرَةَ فِيمَا قَالَ : سَمِعْتُ النَّوَّاسَ ، وَذَلِكَ أَنَّ
إِسْمَاعِيلَ بْنَ عَبَّاسٍ رَوَى عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَابِرٍ ، عَنْ
النَّوَّاسِ ، لَمْ يَذْكُرِ السَّمَاعَ ، فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ أَرْسَلَهُ ، وَيَحْيَى بْنُ جَابِرٍ كَانَ
قَاضِي حَمصَ ، يَرَوِي عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّوَّاسِ

(4/144)

1850- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ أُمَيَّةَ السَّائِغِيُّ ، عَنْ عَيْسَى بْنِ
مُوسَى التَّمِيمِيِّ البُخَارِيِّ المَعْرُوفِ بِالْعُنْجَارِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ يَحْيَى
بْنَ يَعْمَرَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ سُئِلَ : مَنْ
أَحْسَنُ النَّاسِ صَوْتًا بِالْقُرْآنِ فَقَالَ : أَحْوَفُهُمْ لِلَّهِ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : وَلَا أَعْلَمُ إِلَّا أَن
طَلْقَ بَنَ حَبِيبٍ مِنْ أَحْوَفِهِمْ لِلَّهِ
إِفْسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مُنْكَرٌ

(4/145)

1851- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ أُمَيَّةَ السَّائِغِيُّ ، عَنْ عَيْسَى بْنِ
مُوسَى التَّمِيمِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَيْسَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ وَاسِعٍ يُحَدِّثُ
عَنْ ابْنِ سَبْرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ :
تَحَرَّمُ النَّارُ عَلَى كُلِّ هَيِّنٍ لَيْسَ سَهْلٌ سَمِحٌ
إِفْسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : هُوَ حَدِيثٌ غَرِيبٌ مُنْكَرٌ ، حَدَّثَنَا بِهِ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ
مَهْرَانَ المَتَوَشِّيَّ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أُمَيَّةَ ، عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ أُمَيَّةَ

(4/146)

1852- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ مُحَمَّدِ بْنِ أُمَيَّةَ السَّائِغِيِّ ، عَنْ تَوْقَلِ بْنِ سُلَيْمَانَ
الْهِنَائِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ العَمْرِيِّ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : وَقَفَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَسْقَانَ ، فَقَالَ : لَقَدْ مَرَّ بِهَذِهِ الْقَرْيَةِ سَبْعُونَ نَبِيًّا
تِيَابُهُمُ الْعَبَاءُ وَيَعَالُهُمُ الْخُوصُ
إِفْسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَنَوْفَلُ بْنُ سُلَيْمَانَ هَذَا
ضَعِيفُ الْحَدِيثِ

(4/147)

1853- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الطَّنَافِسِيُّ ، عَنْ أَبِي
مَعَاوِيَةَ الضَّرِيرِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ شَمْرِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنِ حَمْزَةَ أَبِي عِمَارَةَ قَالَ جَاءَ
رَجُلٌ إِلَى عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ وَفُلَانُ بْنُ الرَّبِيعِ فَقَالَ يَا هَذَا الْاِتْرِيَانُ الرَّجُلُ يَصَلِي

ويحب ان يحمد ويحج ويحب أن يحمد ويتصدق ويحب ان يحمد حتى عد شيئاً من أنواع البر فقلا ليس له من عمله شيء يقول الله عز وجل أَنَا خَيْرُ شَرِيكَ فَمَنْ كَانَ لَهُ مَعِيَ شَرِيكَ فَلَا حَاجَةَ لِي فِيهِ هُوَ كُلُّهُ لِي فَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ النَّاسُ يَرَوْنَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ شَمْرِ وَحَمْرَةَ أَبِي عَمَارَةَ عَنِ عِبَادَةَ

(4/148)

1854- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَاقِدِ الْخُرَّاسَانِيِّ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنِ الْجَرِيرِيِّ ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : إِيَّاكُمْ وَالْعَيْبَةَ ، فَإِنَّ الْعَيْبَةَ أَشَدُّ مِنَ الزَّنَى ، وَإِنَّ الرَّجُلَ قَدْ يَزْنِي فَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِ ، وَإِنْ صَاحِبَ الْعَيْبَةِ لَا يُعْفَرُ لَهُ حَتَّى يَغْفِرَ لَهُ صَاحِبُهُ
إفقلت لأبي : هَذَا الْحَدِيثُ مُنْكَرٌ
إِقَالَ : كَمَا يَكُونُ ، أَسْأَلَ اللَّهَ الْعَافِيَةَ ، يَجِيءُ عِبَادُ بْنُ كَثِيرٍ الْبَصْرِيُّ بِمِثْلِ هَذَا

(4/149)

1855- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ بْنِ بَرِّيٍّ ، عَنْ قَتَادَةَ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجَرَشِيِّ الرَّهَاطِيِّ ، عَنْ ثَوْرٍ بْنِ يَزِيدٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : مُؤْمِنٌ قَوِيٌّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ مُؤْمِنٍ ضَعِيفٍ ، وَكُلُّ يَجِبُهُ اللَّهُ ، وَكُلُّ إِلَى خَيْرٍ ، فَاصْبِرْ نَفْسَكَ ، فَإِنَّ عَلَيْكَ شَيْءٌ فَقُلْ قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ صَنَعَ ، وَإِيَّاكَ وَلَوْ قَانَ لَوْ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ
إفسمعتُ أبي ، يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ جَدًّا ، وَلَوْ كَانَ هَذَا الْكَلَامُ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ لَكَانَ حَسَنًا ، وَقَتَادَةَ بْنُ الْفَضْلِ شَيْخٌ

(4/150)

1856- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُمَرُ بْنُ يَزِيدَ الرَّفَّاءُ الْبَصْرِيُّ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةٍ ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْرُقُونَ الْمُتْرَفِينَ ، وَيَسْتَخْفُونَ بِالْعَابِدِينَ ، وَيَعْمَلُونَ بِالْقُرْآنِ مَا وَاقِيَ أَهْوَاءَهُمْ ، وَمَا خَالَفَ أَهْوَاءَهُمْ تَرْكُوهُ ، فَعِنْدَ ذَلِكَ يُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَيَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ ، يَسْعَوْنَ فِيهَا لَا يُدْرِكُ بَعْضٌ سَعْيَ مَنْ الْقَدَرِ الْمَقْدُورِ وَالْأَجْلِ الْمَكْتُوبِ وَالرِّزْقِ الْمَقْسُومِ ، وَلَا يَسْعَوْنَ فِيهَا لَا يُدْرِكُ إِلَّا بِالسَّعْيِ مِنَ الْجَزَاءِ الْمَوْفُورِ ، وَالسَّعْيِ الْمَشْكُورِ ، وَتِجَارَةٍ لَا تَبُورُ
إفسمعتُ أبي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ كَذِبٌ مُضَوِّعٌ ، وَعَمْرُ بْنُ يَزِيدَ كَانَ يَكْذِبُ ، ضَرَبَ عَمْرٍو بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ فِي كِتَابِي

(4/151)

1857- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حُسَيْنُ بْنُ الْأَسْوَدِ ، عَنْ أَبِي أَسَامَةَ ، عَنْ عَمْرِ بْنِ حَمْرَةَ ، عَنْ تَافِعِ بْنِ مَالِكِ أَبِي سَهَيْلٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَمَنَعُ الْعِبَادَ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ مَا لَمْ يُؤْتُوا صَفْقَةَ دُنْيَاهُمْ عَلَى دِينِهِمْ ، فَإِنَا أَتَرُوا صَفْقَةَ دُنْيَاهُمْ عَلَى دِينِهِمْ ثُمَّ قَالُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رُدَّتْ عَلَيْهِمْ وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : كَذِبْتُمْ اِفْتِمَعْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَاطًا ، إِنَّمَا هُوَ أَبُو سَهَيْلٍ عَمَّ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرْسَلٌ

(4/152)

1858- وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْجَنِّيدِ ، عَنْ الْكَرْبِزِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ أُمِّهِ قَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ ، عَنِ أَبِيهَا ، عَنْ جَدِّهَا عَلِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : إِذَا هَدَى اللَّهُ عَبْدَهُ إِلَى الْإِسْلَامِ ، وَحَسَّنَ صُورَتَهُ ، وَجَعَلَهُ فِي مَوْضِعٍ غَيْرِ بَسَائِنٍ ، وَرَزَقَهُ مَعَ ذَلِكَ مَوْضِعًا لَهُ ، فَذَلِكَ مِنْ صَفْوَةِ اللَّهِ أَفْقَلْتُ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُيَيْنُ بْنُ مَرْحُومِ الْعَطَّارِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ ، يَقُولُ : بَلَّغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ذَلِكَ إِفْقَالَ ابْنِ جَنِيْدِ الْحَافِظِ : هَذَا الْحَدِيثُ قَدْ أَفْسَدَ عَلَيْنَا حَدِيثَنَا إِفْقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : فَصَدَقَ ، فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ عِنْدَهُ عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ أَبِيهَا ، عَنْ جَدِّهَا عَلِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَرَوْهُ أَنَّهُ بَلَّغَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4/153)

1859- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ شَهَابُ بْنُ عَبَّادٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشِيرِ الْعَبْدِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ النَّضْرِيِّ ، عَنْ نَهْشَلٍ ، عَنْ الْوَصَّاحِكِ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، وَالْأَسْوَدِ ، قَالَا : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ أَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ وَصَّعُوا الْعِلْمَ عِنْدَ أَهْلِهِ لَسَادُوا أَهْلَ رَمَانِهِمْ ، وَلَكِنَّهُمْ وَصَّعُوهُ عِنْدَ أَهْلِ الدُّنْيَا لَيَتَأَلَّوْا مِنْ دُنْيَاهُمْ ، سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَنْ جَعَلَ الْهُمُومَ هَمًّا وَاجِدًا كَفَاهُ اللَّهُ سَائِرَ هُمُومِهِ ، وَمَنْ دَهَبَتْ بِهِ الْهُمُومُ أَحْوَالَ الدُّنْيَا لَمْ يُبَالِ اللَّهُ فِي أَيِّ أَوْدِيَّتِهَا هَلَكَ اِفْتِمَعْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَنَهْشَلُ بْنُ سَعِيدٍ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ

(4/154)

1860- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ حَدَّثَنَا بِهِ عَطِيَّةُ بْنُ بَقِيَّةَ ، عَنْ أَبِيهِ بْنِ الْوَلِيدِ ،
عَنْ بَكْرِ بْنِ حَذَلَمِ الْأَسَدِيِّ ، عَنْ وَهْبِ بْنِ أَبَانَ الْقُرَشِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ،
قَالَ : خَرَجْتُ سَقَرًا قَادًا يَقُومُ وَفُوفٌ ، فَقَالَ : مَا شَأْنُ هَؤُلَاءِ وَفُوفٌ قَالُوا :
حَبَسَهُمُ الْأَسَدُ ، فَيَزَلُ فَمَسَى إِلَيْهِ حَتَّى أَحَدَ بِأُذُنِهِ ، ثُمَّ قَفَدَهُ ، قَالَ : أَطْنَهُ قَادَهُ
حَتَّى تَحَاهُ عَنِ الطَّرِيقِ ، ثُمَّ قَالَ : مَا كَذَبَ عَلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : مَا سَلَطَ عَلَى ابْنِ
آدَمَ إِلَّا مِنْ حَاقِهِ ، وَلَوْ أَنَّ ابْنَ آدَمَ لَمْ يَخَفْ إِلَّا اللَّهَ مَا سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِ غَيْرَهُ ، وَلَا
وُكِّلَ ابْنُ آدَمَ إِلَّا إِلَى مَنْ رَجَا ابْنُ آدَمَ ، وَلَوْ أَنَّ ابْنَ آدَمَ لَمْ يَرْجُ إِلَّا اللَّهَ مَا وَكَّلَهُ
إِلَى غَيْرِهِ
أَفَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : لَيْسَ هَذَا إِسْنَادًا ، وَبَكْرٌ لَيْسَ بِشَيْءٍ

(4/155)

1861- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا : كَانَ فِي كِتَابِ عَمْرٍو بْنِ مَرْزُوقٍ ، وَلَمْ
يُحَدِّثْ بِهِ عَنْ مَالِكِ بْنِ مِعْوَلٍ ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جَحِيْفَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ :
تَجَشَّأْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : أَطَوْلَكُمْ شَبَعًا فِي الدُّنْيَا
أَطَوْلَكُمْ جُوعًا فِي الْآخِرَةِ
أَفَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، وَلَمْ يَبْلُغْنِي أَنَّ عَمْرٍو بْنَ مَرْزُوقٍ حَدَّثَ
بِهِ قَطً

(4/156)

1862- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ : رُوِيَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنْ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ
أَوْمَنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
إِقَالَ : أَصْحَابُ أَبِي مُوسَى أَحْفَظُ ، وَأَبُو مُوسَى : اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ

(4/157)

1863- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْجَرَّاحِ الْقَهَسْتَانِيُّ ، عَنْ أَبِي
غَامِرِ الْعَقَدِيِّ ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ
اللَّهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ مَلْعُونٌ مَا فِيهَا إِلَّا مَا
كَانَ مِنْهَا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ
أَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4/158)

1864- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو حُدَيْبَةَ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ ، عَنْ عَمِّهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : يَا تَعَايَا الْعَرَبِ ، إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ : الرَّبَاءُ وَالشَّهْوَةُ الْحَفِيَّةُ
إِقَالَ أَبِي : لَيْسَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ حَدِيثِ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ ، إِنَّمَا رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ رَجُلٍ ، قَالَ : قَالَ شَدَّادُ بْنُ أَوْسٍ ، قَوْلُهُ ، وَكَانَ بِمَكَّةَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَدَيْلِ الْخُرَاعِيِّ ، وَكَانَ صَاحِبَ عِلْمٍ ، فَلَعَلَّهُ أَخَذَهُ عَنْهُ

(4/159)

1865- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْعَطَّارُ ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ لُقْمَانَ بْنِ عَامِرٍ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَفَعَهُ ، قَالَ : إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا عَسَلَهُ قِيلٌ : مَا عَسَلَهُ قَالَ : يَرْزُقُهُ عَمَلًا صَالِحًا
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(4/160)

1866- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ حَمِيرٍ ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي الْأَشْعَثِ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَيْسَ الْغَنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ ؛ وَلَكِنَّ الْغَنَى عَنِ النَّفْسِ
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ هِشَامُ ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَشُعَيْبُ مَجْهُولٌ

(4/161)

1867- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ يَحْيَى بْنِ صَالِحِ الْوُحَاظِيِّ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ زِيَادِ الدَّمَشَقِيِّ الْقُرَشِيِّ ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : لَيْسَ خَيْرُكُمْ الَّذِي يَبْرُكُ دُنْيَاهُ لِأَخْرَتِهِ وَلَا أَخْرَتِهِ لِدُنْيَاهُ حَتَّى يَتَالَ مِنْهُمَا جَمِيعًا ، فَلَا تَكُونُوا كَمَا عَلَى النَّاسِ
أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ مِنْهُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَانِ الْحَدِيثَانِ عِنْدِي بَاطِلٌ

(4/162)

1868- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُلَيْمَانَ الْكَلْبِيِّ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ ، عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَوَّلُ مَا يَبْتِنُ مِنَ الرَّجُلِ بَطْنُهُ ، فَلَا يَجْعَلَنَّ أَحَدُكُمْ

فِيهِ إِلَّا طَيِّبًا
أَوْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَثَلُ الْعَالِمِ الَّذِي يُعَلِّمُ النَّاسَ الْحَيْرَ
وَيَنْسَى نَفْسَهُ كَمَثَلِ السَّرَاجِ يُضِيءُ لِلنَّاسِ ، وَيَحْرِقُ نَفْسَهُ
أَوْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يَحُولَنَّ بَيْنَ أَحَدِكُمْ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ وَهُوَ
يَنْظُرُ إِلَى أَبْوَابِهَا مَلءُ كَفِّ مِنْ دَمِ مُسْلِمٍ أَهْرَاقَهُ طَلَمًا
إِقَالَ أَبِي : لَا يَشْبَهُ هَذَا الْحَدِيثَ حَدِيثَ الْأَعْمَشِ ، لِأَنَّ الْأَعْمَشَ لَمْ يَرَوْهُ عَنْ أَبِي
تَمِيمَةَ شَيْئًا ، وَهُوَ بِأَبِي إِسْحَاقَ أَشْبَهَ

(4/163)

1869- سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ وَذَكَرَ حَدِيثًا رَوَاهُ صَدَقَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّمِينِ عَنْ
عَنْبَسَةَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ صَدَقَةَ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَذِيفَةَ أَنَّهُ قَالَ كَفَى بِالْعِلْمِ خَشْيَةً
وَكَفَى بِالْجَهْلِ أَنْ يَذَكَرَ الرَّجُلُ مَحَاسِنَ أُمُورٍ وَيَنْسَى مَسَاوِيهَا .
إِقَالَ أَبِي : ، إِنَّمَا هُوَ : عَنْبَسَةُ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سَعْدِ بْنِ حَذِيفَةَ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ

(4/164)

1870- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ يَحْيَى ،
عَنْ أَبِي الرَّتَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَعَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ الْمَعْوَنَةَ تَأْتِي الْعَبْدَ مِنَ اللَّهِ عَلَى قَدْرِ الْمُؤْمِنَةِ ، وَإِنَّ الصَّبْرَ يَأْتِي
الْعَبْدَ مِنَ اللَّهِ عَلَى قَدْرِ الْمُصِيبَةِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ مُعَاوِيَةَ وَأَبِي الرَّتَادِ : عِبَادُ بْنُ
كَثِيرٍ ، وَهُوَ عِنْدِي الْأَطْرَابِلْسِيُّ

(4/165)

1871- وَسَمِعْتُ أَبِي رَوَى : عَنْ هِشَامِ بْنِ خَالِدِ الْأَزْرَقِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ
الْوَلِيدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ أَصِيبَ بِمُصِيبَةٍ مِنْ سَقَمٍ أَوْ دَهَابٍ مَالٍ ،
فَاخْتَسَبَ وَلَمْ يَبْشُرْ إِلَى النَّاسِ ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُضَعَّفٌ لَا أَصْلَ لَهُ ، وَكَانَ بَقِيَّةُ يَدْلِسُ ، فَظَنُّوا هَؤُلَاءِ أَنَّهُ
يَقُولُ فِي كُلِّ حَدِيثٍ : حَدَّثَنَا وَلَا يَعْتَقِدُونَ الْخَبْرَ مِنْهُ

(4/166)

1872- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ يَعْنِي ابْنَ عَمَّارٍ ، عَنْ صَدَقَةَ بْنِ
خَالِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاتِكَةِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدٍ ، عَنْ الْقَاسِمِ ،

عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ : مَنْ أَهَانَ لِي وَليًّا ، فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْعَدَاوَةِ ، ابْنُ آدَمَ ، لَنْ تُدْرِكَ مَا عِنْدِي إِلَّا بِأَدَاءِ مَا افْتَرَضْتُ عَلَيْكَ ، وَلَا يَزَالُ عَبْدِي الْمُؤْمِنُ يَتَّحِبُّ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أَجِيبَهُ ، وَمَنْ أَحَبَّهُ كُنْتُ سَمِعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ ، وَلَيْسَانَهُ الَّذِي يَنْطِقُ بِهِ ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ ، فَإِنْ دَعَانِي أَحَبُّهُ ، وَإِنْ سَأَلَنِي أَعْطَيْتُهُ ، وَإِنْ اسْتَنْصَرَنِي تَضَرَّيْتُهُ ، وَأَحَبُّ عِبَادَةِ عَبْدِي إِلَيَّ النَّصِيحَةُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ جَدًّا

(4/167)

1873- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَاقِدٍ ، عَنْ مُغِيثِ بْنِ سُمَيْيٍّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ قَالَ : مَخْمُومُ الْقَلْبِ ، صَدُوقُ اللِّسَانِ ، قَالُوا : صَدُوقُ اللِّسَانِ تَعْرِفُ ، فَمَا مَخْمُومُ الْقَلْبِ ، قَالَ : هُوَ التَّقِيُّ النَّفِيَّ ، لَا إِثْمَ فِيهِ ، وَلَا غِلَّ وَلَا حَسَدَ ، قَالُوا : مَنْ يَلِيهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : الَّذِي يَسْتَأْذِنُ الدُّنْيَا وَيُحِبُّ الآخِرَةَ ، قَالُوا : مَا تَعْرِفُ هَذَا فِينَا إِلَّا رَافِعَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَمَرٌ يَلِيهِ ، قَالَ : مُؤْمِنٌ فِي خُلُقٍ حَسَنٍ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ حَسَنٌ وَزَيْدٌ : مَحَلُّهُ الصَّدَقُ ، وَكَانَ يَرَى رَأْيَ الْقَدْرِ

(4/168)

1874- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى الْخَشَنِي عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ هَزَانَ الْخَوْلَانِي عَنْ الْحَجَّاجِ بْنِ عَلَاطِ السَّلْمِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِمَشِيئَتِي كُنْتُ أَنْتَ تَشَاءُ لِنَفْسِكَ مَا تَشَاءُ وَبَارَادَتِي أَنْتَ تَرِيدُ لِنَفْسِكَ مَا تَرِيدُ وَبِفَضْلِ نِعْمَتِي قَوِيْتُ عَلَى مَعْصِيَتِي وَبِقُوَّتِي أَدَيْتُ إِلَيَّ فِرَائِضِي فَانَا أَوْلَى بِأَحْسَانِكَ مِنْكَ وَأَنْتَ أَوْلَى بِذُنُوبِكَ مِنِّْي فَالْخَيْرُ مِنِّْي لَكَ بَدَاءٌ وَالشَّرُّ مِنِّْي لَكَ جَزَاءٌ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ .
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ هَزَانَ لَمْ يَدْرِكِ الْحَجَّاجُ بْنُ عَلَاطِ قُلْتُ مَا حَالُ الْقَاسِمِ قَالَ هُوَ شَيْخٌ مَحَلُّهُ الصَّدَقُ

(4/169)

1875- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَلَامَةُ بْنُ بِشْرِ ، عَنْ صَدَقَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي يَحْيَى ، عَنْ أَبِي تَمِيمٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَطِيَّةٍ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ : ابْنُ آدَمَ ، يَقْرَبُ مِنِّي شَيْبًا أَتَقَرَّبُ مِنْكَ ذِرَاعًا ، ابْنُ آدَمَ ، يَقْرَعُ لِعِبَادَتِي أَهْلًا قَلْبِكَ غَنَى وَأَهْلًا يَدَيْكَ رِيفًا ، ابْنُ آدَمَ ، لَا تُبَاعِدْ مِنِّي قَامُلًا قَلْبِكَ فَقَرًّا وَأَهْلًا يَدَيْكَ شُغْلًا
إِقَالَ أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ : لَا أَعْرِفُ مِنْ هَذَا الْإِسْنَادِ إِلَّا صَدَقَةَ وَسَلَامَةَ

(4/170)

1876- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُنِيبِ الْعَدَنِيِّ ، عَنْ فَرِيشِ بْنِ حَيَّانَ ، عَنْ تَابِتِ الْبُتَّانِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ رَبِّكُمْ يَقُولُ : يَا ابْنَ آدَمَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي أَعْفِرُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ فِيكَ ، يَا ابْنَ آدَمَ ، لَوْ لَقِيتَنِي بِقَرَابِ الْأَرْضِ خَطِيئَةً لَقَبَيْتُكَ بِقَرَابِهَا مَغْفِرَةً ، ابْنَ آدَمَ ، لَوْ عَمِلْتَ مِنَ الذُّنُوبِ حَتَّى تَبْلُغَ ذُنُوبَكَ عَتَانَ السَّمَاءِ ، ثُمَّ اسْتَعْفَرْتَنِي بَعْدَ أَنْ لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا أَعْفِرُ لَكَ وَلَا أَبَالِي
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(4/171)

1877- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُبَيْدُ يَعْنِي : ابْنَ إِسْحَاقَ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنِ مُجَاهِدٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُؤْمِنَ الْمُحْتَرِفَ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(4/172)

1878- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْجَرَّاحِ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّبَسَاتُبِيِّ ، عَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ مَرْزُوقٍ ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ بُكَيْرٍ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنِ جَابِرٍ ، أَطْنَهُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ وَهُوَ يَقُولُ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ يُتُوبُوا إِلَيَّ رَبِّكُمْ قَبْلَ أَنْ تَمُوتُوا وَأَصْلِحُوا مَا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ ، هَلْ يَفْصِلُ وَذَكَرَ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَرَضَ عَلَيْكُمْ الْجُمُعَةَ فِي مَقَامِي هَذَا ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ
إِقَالَ أَبِي : مَا حَالُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَدَوِيِّ
إِقَالَ : شَيْخٌ مَجْهُولٌ
إِقَالَ أَبِي : وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ بُكَيْرٍ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَدَوِيِّ ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنِ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ
إِقَالَ : مَا حَالُ الْوَلِيدِ
إِقَالَ : شَيْخٌ

(4/173)

1879- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَسُئِلَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مَنْصُورُ بْنُ سُفَيْرٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ أُعَيْنَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ الرَّجُلَ لَيَكُونُ مِنْ أَهْلِ الصَّوْمِ وَالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالْحَجِّ ، حَتَّى ذَكَرَ سِهَامَ الْخَيْرِ فَمَا يُجْرَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا بِقَدْرِ عَقْلِهِ
 إِقَالَ أَبِي : سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي التَّلْحِ ، يَقُولُ : ذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِيَحْيَى بْنِ مَعِينٍ ، فَقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، إِنَّمَا رَوَاهُ مُوسَى بْنُ أُعَيْنَ ، عَنْ صَاحِبِهِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَرْوَةَ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَرَفَعَ إِسْحَاقُ مِنَ الْوَسْطِ ، فَقِيلَ : مُوسَى ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ

(4/174)

قَالَ أَبِي : وَكَانَ مُوسَى وَعُبَيْدُ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ صَاحِبِينَ يَكْتُبُ بَعْضُهُمَا عَنْ بَعْضٍ ، وَهُوَ حَدِيثٌ بَاطِلٌ فِي الْأَصْلِ
 إِقِيلَ لِأَبِي : مَا كَانَ مَنْصُورٌ هَذَا
 إِقَالَ : لَيْسَ بِقَوِيٍّ ، كَانَ جَنْدِيًّا ، وَفِي حَدِيثِهِ اضْطِرَابٌ
 أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ شَعِيبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي التَّلْحِ ، قَالَ : كَمَا ذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ لِيَحْيَى بْنِ مَعِينٍ سَنَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ ، فَيَقُولُ : هُوَ بَاطِلٌ ، وَلَا يَدْفَعُهُ بِشَيْءٍ ، حَتَّى قَدِمَ عَلَيْنَا زَكْرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ ، فَحَدَّثَنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي فَرَوَةَ ، فَاتَيْنَاهُ ، فَأَخْبَرَنَا ،
 فَقَالَ : هَذَا بَابِنِ أَبِي فَرَوَةَ أَشْبَهَ مِنْهُ بِعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو

(4/175)

1880- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ بْنُ مُسْلِمٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا هَارُونُ بْنُ كَثِيرٍ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ سَالِمٍ أَوْ ابْنِ أُسَيْمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : خِيَارُكُمْ سَبَابُكُمْ ، وَشِرَارُكُمْ شِيُوْحُكُمْ ، وَعِنْدَهُ أَبُو بَكْرٍ ، وَعَلِيٌّ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمْرَةَ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَخْبَرْنَا مَا تَفْسِيرُ هَذَا الْكَلَامِ ، قَالَ : إِذَا رَأَيْتُمُ الشَّابَّ يَأْخُذُ بِزِيِّ الشَّيْخِ الْعَايِدِ الْمُسْلِمِ فِي تَفْصِيْرِهِ وَتَشْمِيْرِهِ فَذَلِكَ خِيَارُكُمْ ، وَإِذَا رَأَيْتُمُ الشَّيْخَ الطَّوِيلَ الشَّرِيْفَ يَسْحَبُ نِيَابَتَهُ فَذَلِكَ شِرَارُكُمْ
 إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، لَا أَعْرِفُ مِنَ الْإِسْنَادِ إِلَّا أَبَا أَمَامَةَ

(4/176)

1881- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَعْمُورِيُّ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَرْثَمٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي

هُرَيْرَةَ ، أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : الْعَيْبَةُ أَنْ تَذْكَرَ مِنْ أَخِيكَ مَا فِيهِ مِمَّا يَكْرَهُ ، فَإِذَا ذَكَرْتَ مَا لَيْسَ فِيهِ فَقَدْ بَهْتَهُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَأَبُو بَكْرٍ هُوَ ابْنُ أَبِي سَيِّبَةَ

(4/177)

1882- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكَلْبِيِّ ، عَنْ الْمُبَارَكِ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ الرَّيْدِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَرُوحٍ مَوْلَى عَائِشَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : رُكِبَ ابْنُ آدَمَ عَلَى ثَلَاثِمِائَةٍ وَسِتِّينَ مِغْضَلًا ، فَمَنْ قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، وَأَمَرَ بِالْمَعْرُوفِ ، وَتَهَى عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَعَزَلَ أَدَى عَنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ : عَظَمًا ، أَوْ شَوْكَةً ، أَوْ حَجْرًا ، فَبَلَغَ ذَلِكَ عَدَدَ سُلَامَاهُ ، رَحَّحَ نَفْسَهُ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّارِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ بِشَيْءٍ ، وَمُبَارَكُ بْنُ أَبِي حَمْرَةَ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَرُوحٍ مَجْهُولَانِ

(4/178)

1883- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي بَرَّةَ ، عَنْ مُوَمَّلِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ الْأَنْصَارِ وَهُمْ يَمْرُحُونَ وَيَصْحَكُونَ ، فَقَالَ : أَكْثَرُوا ذَكَرَ هَازِمِ اللَّذَاتِ يَعْنِي : الْمَوْتَ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ لَا أَصْلَ لَهُ

(4/179)

1884- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ زَكَرَ ابْنُ مَنْطُورٍ ، عَنْ أَبِي حَارِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مَرَّ بِشَاةٍ مَيْتَةٍ ، فَقَالَ : أَتَرُونَ هَذِهِ هَبْتَهُ عَلَى أَهْلِهَا الْحَدِيثُ ،
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، يَرْوِيهِ ابْنُ أَبِي حَارِمٍ وَيَعْفُوبُ الْإِسْكَندَرَانِيُّ ، أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا ، عَنْ أَبِي حَارِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُولَا ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهَذَا أَشْبَهُهُ

(4/180)

1885- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ ، قَالَ : قَالَ مُوسَى : يَا رَبِّ أَبْعِدْ قَاتَادِيكَ ، أَمْ

قَرِيبُ فَأَتَا حَيْكَ الْحَدِيثِ
أَوْرَوَاهُ ابْنُ عَجَلَانَ ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، قَالَ : قَالَ مُوسَى
إِقَالَ أَبِي : ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ جَوَّدَ هَذَا الْحَدِيثَ ، وَهُوَ أَصَحُّ

(4/181)

1886- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ
مُوسَى بْنِ وَرْدَانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَعُمْدًا مِنْ يَأْفُوتِ عَلَيْهَا عُزْفٌ مِنْ رَبِّزَجَدَ ، أَبْوَابُهَا
مُفَتَّحَةٌ قِيلَ : مَنْ يَسْكُنُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ : الْمُتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ ،
وَالْمُتَجَالِسُونَ فِي اللَّهِ ، وَالْمُتَلَفُونَ فِي اللَّهِ
إِقَالَ أَبِي : لَا أَعْلَمُ رَوَى لَيْثٌ ، عَنْ مُوسَى بْنِ وَرْدَانَ ، وَهَذَا وَهُمْ ، وَهَذَا الْحَدِيثُ
يُرْوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ وَرْدَانَ ، لَا أَعْلَمُ رَوَاهُ عَيْرُهُ ،
وموسى وهو مدني سكن مصر

(4/182)

1887- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ أَحْمَدَ بْنِ شَيْبٍ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
رَجَاءِ الْمَكِّيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : الْحَلَالُ بَيْنَ وَالْحَرَامِ بَيْنَ الْحَدِيثِ
إِقَالَ أَبِي : ثُمَّ كَتَبَ إِلَيْنَا أَحْمَدُ بْنُ شَيْبٍ بْنِ سَعِيدٍ : اجْعَلُوا هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ عُمَرَ

(4/183)

1888- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَمْرِيُّ ، عَنْ
سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ حُسِّنَ إِسْلَامُ الْمَرْءِ تَرَكَهُ مَا لَا يَعْجِبُهُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ جَدًّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ

(4/184)

1889- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي خَالِدٍ ،
عَنْ ابْنِ أَبِي سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : التَّدْمُ تَوْبَةٌ
، وَالتَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ ، وَمِنْكَ مَنْ أَعْتَبَكَ
إِقَالَ أَبِي : يَحْيَى بْنُ أَبِي خَالِدٍ مَجْهُولٌ ، وَابْنُ أَبِي سَعْدٍ مِثْلُهُ ، وَهُوَ حَدِيثٌ
ضعيف

(4/185)

1890- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ رَوَّادُ بْنُ الْجَرَّاحِ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ رَبِيعٍ ، عَنْ حُدَيْقَةَ ، قَالَ : حَبَّرَكُمْ فِي الْمَائَتَيْنِ : الْخَفِيفُ الْحَادُّ ، قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَا خَفِيفُ الْحَادِّ قَالَ : الَّذِي لَا أَهْلَ لَهُ وَلَا وَلَدٌ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ باطل

(4/186)

1891- سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه أسيد بن موسى عن يعقوب ابن إبراهيم عن مالك بن مغول عن ربعي بن خراش أنه حلف أنه لا يضحك حتى يعلم أفي الجنة هو أم في النار.
إقال أبي : ، إنما هو : مالك بن مغول ، عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بن خراش عن أخيه الربيع بن خراش ويعقوب هو أبو يوسف القاضي

(4/187)

1892- وَسَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بَقِيَّةُ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ يَحْيَى الْأَطْرَائِسِيِّ ، عَنْ أَبِي الرَّزَّادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنْ الْمَعُوَّةَ تَنَزَّلَ مِنَ اللَّهِ عَلَى قَدْرِ الْمَوْوَةِ ، وَإِنَّ الصَّبْرَ يَنْزِلُ مِنَ اللَّهِ بِقَدْرِ الشُّكْرِ
إِقَالَ أَبِي : كُنْتُ مُعْجَبًا بِهَذَا الْحَدِيثِ حَتَّى ظَهَرْتُ لِي عَوْرَتُهُ ، فَإِذَا هُوَ مُعَاوِيَةُ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي الرَّزَّادِ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الصَّحِيحُ مَا رَوَاهُ الدَّرَّأَوْرِدِيُّ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي الرَّزَّادِ ، قَبِيْرٍ مُعَاوِيَةَ بْنِ يَحْيَى ، وَأَبِي الرَّزَّادِ : عَبَّادُ بْنُ كَثِيرٍ
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَعَبَّادُ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ

(4/188)

1893- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ قَتَادَةُ بْنُ الْفُضَيْلِ ، عَنْ أَبِي حَاضِرٍ ، عَنْ الْوَضِيِّ بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : يَدْخُلُ فُقَرَاءُ أُمَّتِي الْجَنَّةَ قَبْلَ أَعْيَانِهِمْ بِأَرْبَعِينَ حَرْبًا الْحَدِيثُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ باطل بهذا الإسناد ، يروون هذا الحديث عن أبي سلام ، عَنْ ثوبان ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَا يَشْبَهُ أَنْ يَكُونَ هَذَا مِنْ حَدِيثِ سَالِمٍ

إِقُلْتُ : مَا حَالُ قَتَادَةَ بْنِ الْفَضْلِ
إِقَالَ : شَيْخٌ هُوَ رِهَاطِي

أَقُلْتُ : أَبُو حَاضِرٍ مِنْ هُو
أَقَالَ : مَجْهُولٌ

(4/189)

1894- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ الصَّرِيرِ ، عَنْ زَكْرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِّيقِ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَقَدْ أَسْرَعَ الشَّيْبُ إِلَيْكَ ، فَقَالَ : شَيْبَتَنِي هُوْدُ وَالْوَاقِعَةُ الْحَدِيثُ
أَقَالَ أَبِي : يُرْوَى عَنْ زَكْرِيَّا ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ مَسْرُوقٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَوْرَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ بِشِيرٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ أَوْرَاهُ شَيْبَانُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عِكْرَمَةَ : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ، قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهَذَا أَشْبَهُهُمَا بِالصَّوَابِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ

(4/190)

1895- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا ؛ رَوَاهُ حُسَيْنُ بْنُ عَبَّاشٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَرْقَانَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ الْأَصَمِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ ، وَلَكِنْ إِنَّمَا يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ
أَقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَوْقُوفٌ ، حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو نَعِيمٍ ، عَنْ جَعْفَرِ مَوْقُوفٌ

(4/191)

1896- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ هِلَالِ بْنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ ، عَنْ سَيَّارِ أَبِي الْحَكَمِ ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَنَمٍ ، عَنْ أَبِي دَرٍّ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ : عِبَادِي كُلُّكُمْ مُذْنِبٌ إِلَّا مَنْ عَاقَبْتُ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ
أَقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ سَيَّانٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ زَيْدِ يَعْنِي : ابْنَ أَبِي أَنَيْسَةَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ الْمُسْتَيْبِ ، عَنْ شَهْرِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَنَمٍ ، عَنْ أَبِي دَرٍّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ أَشْبَهُهُ

(4/192)

1897- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنِ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ الْقُرْقَسَانِيُّ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِشَاةٍ مَيْتَةٍ قَدْ أَلْقَاهَا أَهْلُهَا ، فَقَالَ : رَوَالُ الدُّنْيَا أَهْوَرُ عَلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ عَلَى أَهْلِهَا
إِقْفَالًا : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِشَاةٍ مَيْتَةٍ ، فَقَالَ : مَا عَلَى أَهْلِ هَذِهِ لَوْ اتَّفَعُوا بِأَهْلِهَا
إقفلت لهما : الوهم ممن هو
إقالا : من القرقساني

(4/193)

1898- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ أَحَادِيثَ : يَزُوبُهَا أَبُو نُعَيْمٍ ، عَنِ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ ، عَنِ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ : لَوْ لَا أَنَّكُمْ تُذِيبُونَ فَتَسْتَعْفِرُونَ فَيُعْفَرَ لَكُمْ لَأَتَى اللَّهُ بِقَوْمٍ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ، مَوْقُوفٌ
إِوْبَهُذَا الْإِسْتَادِ ، قَالَ : وَاللَّهِ مَا أَحْسَنَ عَلَيْكُمْ الْفَقْرَ ، وَلَكِنِّي أَحْسَنَى عَلَيْكُمْ التَّكَاثُرَ
إقفلت لأبي : اليس الجزريون يسندون هذه الاحاديث
إقال نعم
إقفلت فايهما اصح
إقال كما يقول أبو نعيم

(4/194)

1899- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنِ مَرْوَانَ الْقَرَارِيِّ ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنِ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ يَتَرَوَّدَ فِي الدُّنْيَا يَنْفَعُهُ فِي الْآخِرَةِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، إِنَّمَا يَرُوى عَنِ قَيْسٍ قَوْلُهُ
إقفلت : ممن هو
إقال : من هشام بن عمار ، كان هشام بأخرة كانوا يلقنونه أشياء فيلقن ، فأرى هَذَا منه

(4/195)

1900- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنِ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ الْعَلَاءِ الرَّازِيُّ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ مُجَاهِدٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : لَقَدْ أَتَى عَلَيْنَا رَمَانٌ وَأَحَدًا أَصْنُ بِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ مِنْهُ بِالذِّبَارِ وَالذَّرْهَمِ ، وَلَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِذَا صُنُوا بِالذِّبَارِ وَالذَّرْهَمِ ، وَتَبَايَعُوا بِالْعَيْتَةِ وَاتَّبَعُوا أَذْنَابَ الْبَقْرِ ، أَنْزَلَ اللَّهُ بِهِمْ دُلًّا وَلَا يَنْزَعُهُ مِنْهُمْ حَتَّى يَرْتَجِعُوا دِيْنَهُمْ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ عَطَاءِ

عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : وَهَذَا أَشْبَهُهُ
إِقَالَ لَأَبِي زُرْعَةَ : فَالْخَطَأُ مِنْ يَحْيَى بْنِ الْعَلَاءِ
إِقَالَ : نَعَمْ

(4/196)

1901- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا : رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ
أَبَسَ ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ : الْمُتَحَابُّونَ بَجَلَالِي أَطْلَهُمْ فِي ظِلِّي يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي
إِقَالَ أَبِي : هَذَا وَهُمْ ، إِنَّمَا هُوَ مَالِكٌ ، عَنْ أَبِي طَوَالَةَ ، عَنْ أَبِي الْحُبَابِ سَعِيدِ بْنِ
يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

(4/197)

1902- وَسَمِعْتُ أَبِي قَالَ : كَانَ بَطْرُسُوسَ سَيِّخُ يُقَالُ لَهُ : مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ
الْأَسْلَمِيُّ ، وَكَانَ قَدْ كَتَبَ حَدِيثًا كَثِيرًا جِدًّا ، ثُمَّ خَلَطَ بَعْدُ ، فَرَأَيْتُ يَوْمًا فِي كُتَيْبِ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَمِيرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سُمَيْعٍ ، عَنْ
مُسْلِمِ الْبَطِينِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ سَمِعَ سَمِعَ اللَّهُ بِهِ ، وَمَنْ رَأَى رَأَى اللَّهُ بِهِ
إِقَالَ أَبِي : فَأَوْقَفْتَهُ عَنْهُ
إِقَالَ لَهُ : لَيْسَ هَذَا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ ثَمِيرٍ ، وَابْنِ ثَمِيرٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ إِسْمَاعِيلِ
بْنِ سَمِيعِ شَيْئًا ، فَبَقِيَ الرَّجُلُ
إِقَالَ لَهُ : هَذَا مِنْ حَدِيثِ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ
إِقَالَ لَأَبِي : مَا تَوَهَّمْتُ
إِقَالَ : ظَنَنْتُ أَنْ إِنْسَانًا ذَاكَرَهُ ، فَسَرَقَهُ مِنْهُ ، وَكُتِبَ ، أَسْأَلُ اللَّهَ السَّلَامَةَ

(4/198)

1903- سَمِعْتُ أَبِي وَذَكَرَ حَدِيثَ شَعْبَةَ ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ طَلْحَةَ بْنِ نَافِعٍ ، عَنْ
ابْنِ عُمَرَ دَعَا مَا يَرِيكَ إِلَى مَا يَرِيكَ .
إِقَالَ أَبِي لَا نَعْلَمُ رَوَى شَعْبَةَ ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ وَتَعْجَبْنَا مِنْ
لَقِيْتَهُ إِيَّاهُ كَيْفَ لَقِيَهُ لِأَنَّ طَلْحَةَ بْنَ رَافِعٍ كَبِيرٌ وَشَعْبَةُ يَحْمِلُ عَلَيْهِ يَقُولُ مَا يُحَدِّثُ
، عَنْ جَابِرٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ ، إِنَّمَا هُوَ : مِنْ صَحِيفَةِ سَلِيمَانَ الْيَشْكُرِي

(4/199)

1904- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى الْقَطَّانُ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةَ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ ، عَنْ أَبِي بَرَزَةَ ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانَ يُعْجِبُنِي تَوَاضُعُهُ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : تُوبُوا إِلَى اللَّهِ وَاسْتَغْفِرُوهُ ، فَإِنِّي أَنُوبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَاسْتَغْفِرُهُ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ إِقَالَ أَبِي : يُقَالُ إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ هُوَ الْأَعْرَ الْمَزْنِي ، وَهُوَ صَحْبَةٌ

(4/200)

1905- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي النَّيَّاحِ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ طَيْءٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : تَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الْبَيْعِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ إِقَالَ أَبِي : هَذَا الرَّجُلُ هُوَ الْمُغِيرَةُ بْنُ سَعْدِ بْنِ الْأَحْرَمِ

(4/201)

1906- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ خَالِدِ الْأَعْسَمِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ رُسْتَمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ الْأَبْرِيُّ ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ سُمَيْعٍ ، عَنْ أَنَسِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْعُلَمَاءُ أَمَنَاءُ الرَّسُولِ عَلَى عِبَادِ اللَّهِ مَا لَمْ يُخَالِطُوا السُّلْطَانَ وَيَدْخُلُوا فِي الدُّنْيَا ، فَإِذَا خَالَطُوا السُّلْطَانَ وَدَخَلُوا فِي الدُّنْيَا فَقَدْ خَانُوا الرَّسُولَ فَأَحْذَرُوهُمْ وَاجْتَنِبُوهُمْ إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، يَشْبَهُ أَنْ يَكُونَ فِي الْإِسْنَادِ رَجُلٌ لَمْ يَسْمُ وَأَسْقَطَ ذَلِكَ الرَّجُلُ

(4/202)

1907- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعٍ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ جُنْدُبٍ ، عَنْ حُدَيْقَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَبْغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَدُلَّ نَفْسَهُ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَكَيْفَ يَدُلُّ نَفْسَهُ ، قَالَ : يَتَعَرَّضُ مِنَ الْبَلَاءِ مَا لَا يَطِيقُ إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(4/203)

1908- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَتَّى سَلَمَةَ ، قَالَ : أَجْبَرِيًّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَمِّهِ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مُرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَأَنْهُوا عَنِ الْمُنْكَرِ مِنْ قَبْلِ أَنْ

تَدْعُوا اللَّهَ فَلَا يُسْتَجَابُ لَكُمْ ، وَمِنْ قَبْلِ أَنْ تَسْتَغْفِرُوا فَلَا يُغْفَرُ لَكُمْ ، فَإِنَّ الْأَمْرَ
بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ لَا يُقَرَّبُ أَجْلاً وَلَا يُبَاعَدُ رِزْقًا ، إِنَّ الْأَخْبَارَ مِنَ
الْيَهُودِ وَالرُّهْبَانِ مِنَ النَّصَارَى لَمَّا تَرَكَوا الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ
أَصَابَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابِهِ ، ثُمَّ لَمْ يَنْفَعَهُمْ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(4/204)

1909- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ،
عَنْ عُمَرَ بْنِ تَهَانَ ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَجَدْتُ الْحَسَنَةَ نُورًا فِي الْقَلْبِ ، وَرَبِّيَا فِي
الْوَجْهِ ، وَفُؤَةً فِي الْعَمَلِ ، وَوَجَدْتُ الْحَطِيبَةَ سَوَادًا فِي الْقَلْبِ ، وَرُجْدًا فِي
الْعَمَلِ ، وَسَبِيًّا فِي الْوَجْهِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَأَبُو سُفْيَانَ : مَجْهُولٌ

(4/205)

1910- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو يَحْيَى عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
الْتَّرَمِظِيُّ الرَّازِيُّ ، عَنْ يَحْيَى الْبَكَّاءِ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : تَجَشَّأَ رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : كَفَّ عَنَّا جُنَّاءَكَ ، فَإِنَّ أَطْوَلَكُمْ جُوعًا يَوْمَ
الْقِيَامَةِ أَكْثَرُهُمْ سَبْعًا فِي دَارِ الدُّنْيَا
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(4/206)

1911- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو رُهَيْبٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَعْرَاءَ ، عَنْ
أَبِي رَجَاءٍ مُخَرِّزِ الْجَزْرِيِّ ، عَنْ فَرَاتِ بْنِ سَلْمَانَ ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ ، عَنْ
ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ مَرَّ بِأَهْلِ بَيْتِ نُرُولٍ عَلَى ظَهْرِ الطَّرِيقِ ، فَقَالَ : مَنْ أَنْزَلَكُمْ هَاهُنَا
قَالُوا : تَعَرَّضْنَا لِنُرُوقٍ ، أَصَابَتْنَا السَّنَةُ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : مَا تَرَى أَهْلَ بَيْتِ يَصْبُرُونَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ عَلَى حَاجَةٍ إِلَّا آتَاهُمُ
اللَّهُ بِرِزْقٍ قَالَ : فَارْتَحَلُوا مِنْ مَكَانِهِمْ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(4/207)

1912- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ يَابِتِ بْنِ يَتِيمَانَ ،
قَالَ : لَمَّا مَرَضَ سَلْمَانُ الْقَارِسِيُّ بَلَغَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَهُوَ أَمِيرُ الْكُوفَةِ ،

فَحَرَجَ يَعُودُهُ ، قَالَ : فَقَدِمَ ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ ، فَوَاقَعَهُ وَهُوَ فِي الْمَوْتِ ، وَسَلَّمَانُ
يُبْكِي ، قَالَ : فَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَجَلَسَ ، فَقَالَ : مَا يُبْكِيكَ يَا أُخِي أَلَا تَذَكُرُ صُحْبَةَ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَا تَذَكُرُ الْمَشَاهِدَ الصَّالِحَةَ ، فَقَالَ سَلْمَانُ :
إِنَّهُ وَاللَّهِ يَا سَعْدُ مَا يُبْكِينِي وَاحِدَهُ مِنْ اثْنَتَيْنِ ، مَا أَبْكِي صَنًّا بِاللُّبِّيِّ وَلَا كَرَاهِيَةً
لِلْقَاءِ اللَّهِ ، فَقَالَ سَعْدُ : فَمَا يُبْكِيكَ بَعْدَ تَمَانِينِ فَقَالَ : يُبْكِينِي أَنَّ حَلِيلِي عَهْدَ
إِلَيَّ عَهْدًا قَالَ سَعْدُ : وَمَا عَهْدَ إِلَيْكُمْ قَالَ : عَهْدَ الْبَيْتِ : لِيَكُنْ بِلَاغِكُمْ مِنَ الدُّنْيَا ،
كَرَادِ الرَّكِيْبِ ، وَإِنَّا قَدْ حَشِينَا أَنَّا قَدْ تَعَدَّيْنَا وَذَكَرَ الْحَدِيثَ
إِقَالَ أَبِي : يَقُولُ سِتَانُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ : عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ ثَابِتٍ ، أَحْسَبُهُ عَنْ
أَتْسٍ ، وَقَالَ مَرَّةً : عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ ، وَحَلَطَ فِيهِ ، وَهَذَا أَشْبَهُ مَرسل

(4/208)

1913- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَلَمَةُ ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ
سَعِيدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ الْعَاصِ يَعْنِي : عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
عَمْرٍو ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : كُلُّ بَنِي آدَمَ يَأْتِي يَوْمَ
الْقِيَامَةِ لَهُ دَنْبٌ إِلَّا مَا كَانَ مِنْ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا ، ثُمَّ دَلَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ، يَدَهُ إِلَى الْأَرْضِ فَأَخَذَ عُودًا صَغِيرًا ، ثُمَّ قَالَ : وَذَلِكَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَا
لِلرَّجَالِ إِلَّا مِنْ هَذَا الْعُودِ ، وَبِذَلِكَ سَمَّاهُ سَيِّدًا وَحُصُورًا
إِقَالَ أَبِي : لَا يرفعون هَذَا الْحَدِيثَ

(4/209)

1914- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مَعْنُ بْنُ عَيْسَى ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ
الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَتْ الْقِصْوَاءُ تَأْقَهُ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُدْفَعُ فِي سِتِّاقٍ إِلَّا سَبَقَتْ
إِورَاقَهُ يُؤْتَسُّ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، وَلَمْ يُجَاوِزْ بِهِ :
أَنَّ الْقِصْوَاءَ تَأْقَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُدْفَعُ فِي سِتِّاقٍ إِلَّا سَبَقَتْ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الصَّحِيحُ الزُّهْرِيُّ عَنْ سَعِيدٍ فَقَطْ

(4/210)

1915- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هِشَامُ الرَّازِيُّ ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ عُبَيْدَةَ
الْحِمَاصِيِّ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ ذِي جِمَامَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَتْسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الشُّهَدَاءُ عِنْدَ اللَّهِ : الْمُفْسِطُونَ ، وَأَفْضَلُ الْهَجْرَةِ
مَنْ هَجَرَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ قَتَادَةُ ، عَنْ ابْنِ بَرِيدَةَ ، عَنْ أَبِي سَبْرَةَ الْمَوْلَى ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4/211)

1916- سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ وَذَكَرَ حَدِيثًا رَوَاهُ زِيَادُ الْبُكَاءِ عَنِ مَنْصُورٍ عَنِ مَجَاهِدٍ ،
عَنْ أَبِي جَحِيْفَةَ قَالَ : إِنَّ الْمَعْصِيَةَ فِي الْحَسَدِ أَنَّ الشَّيْطَانَ حَسَدَ آدَمَ أَنْ يَسْجُدَ
لَهُ فَعَصَى رَبَّهُ .
إِقَالَ أَبِي : يَقَالَ مَنْصُورٌ ، عَنْ أَبِي جَمْعَةَ

(4/212)

1917- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ حَسَّانَ الشَّامِيُّ ، عَنْ شَرِيْكِ
، عَنْ يَعْلى بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ الدُّنْيَا سِجْنٌ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ ، إِنَّمَا مَثَلُ الْمُؤْمِنِ إِذَا
مَاتَ مَثَلُ رَجُلٍ كَانَ فِي سِجْنٍ فَأُخْرِجَ مِنْهُ فَجَعَلَ يَتَقَلَّبُ فِي الدُّنْيَا وَيَتَفَسَّحُ فِيهِ
إِقَالَ أَبِي : النَّاسُ لَا يَرْفَعُونَ هَذَا الْحَدِيثَ ، وَالْمَوْقُوفُ عِنْدَنَا أَشْبَهُهُ

(4/213)

1918- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ ابْنُ ثُورٍ عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ
الْجَزْرِيِّ ، عَنْ أَبِي عَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ النَّدَمُ تَوْبَةُ التَّائِبِ
مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ .
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ : عَبْدُ الْكَرِيمِ عَنْ زِيَادِ بْنِ الْجِرَاحِ ، عَنْ ابْنِ مَعْقِلٍ
قَالَ دَخَلْتُ مَعَ أَبِي عَلِيٍّ ابْنَ مَسْعُودٍ

(4/214)

1919- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ ، عَنْ سُلَيْمَانَ أَبِي الرَّبِيعِ
مَوْلَى أَنَسٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
مَنْ كَفَّ عَصَبَهُ كَفَّ اللَّهُ عَنْهُ عَذَابَهُ ، وَمَنْ حَرَّنَ لِسَانَهُ سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ ، وَمَنْ
اعْتَدَرَ إِلَى اللَّهِ قَبِلَ اللَّهُ عُدْرَهُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(4/215)

1920- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ كَثِيرٍ مِنْ
آلِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي جَدِّي يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
نَجْدَةَ الْجَمْصِيِّ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي ،
قَالَ : سَمِعْتُ مَازَرَ بْنَ الْعَصُوبَةِ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وسلم ، يَقُولُ : عَلَيْكُمْ بِالصَّدَقِ فَإِنَّهُ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، مَا تَعَلَّمُ رَوَى يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِيهِ شَيْئًا ،
وَمَازِنْ لَا أَعْرِفُهُ

(4/216)

1921- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَدَكَرَ حَدِيثَنَا : رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيَّاشٍ ،
عَنْ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ قَرْوَةَ الرَّقِيِّ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ
الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ لَانَ
لِحَقِّي وَتَوَاصَعَ لِي وَلَمْ يَتَكَبَّرْ فِي أَرْضِي رَفَعْتُهُ إِلَى كَذَا وَكَذَا
أَوْ هَذَا الْإِسْنَادِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ أَرَادَ هَوَانَ أَوْلِيَائِي
فَقَدْ بَادَأَنِي بِالْمُحَارَبَةِ فِي كَلَامٍ دَكَرَهُ
إِقَالَ أَبِي : هَذِهِ الْأَحَادِيثُ لِعَيْسَى ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِوَأَطِيلٍ ، وَيَكْنَى عَيْسَى بِأَبِي
عَبَاد

(4/217)

1922- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ أَبُو سَعِيدٍ الْوَلِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ
الْبَصْرِيِّ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثِ الْبَصْرِيِّ وَليْسَ بِالْكَوْفِيِّ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مَهْرَانَ أَنَّهُ
قَالَ وَكَانَ قَدْ قَرَأَ الْكِتَابَ قَالَ : قَالَ عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ ذَاتَ يَوْمٍ لِلْحَوَارِيِّينَ يَا
مَعْشَرَ الْحَوَارِيِّينَ مَا الدُّنْيَا تَرِيدُونَ وَلَا الْآخِرَةَ تَطْلُبُونَ قَالُوا يَا نَبِيَّ اللَّهِ كَيْفَ لَا
نَرِيدُ الدُّنْيَا وَلَا نَطْلُبُ الْآخِرَةَ قَالَ لَوْ أَرَدْتُمُ الدُّنْيَا لَا طَعْتُمُ رَبَّ الدُّنْيَا فَاعْطَاكُمْ
مِنْهَا وَلَوْ أَرَدْتُمُ الْآخِرَةَ لَعَبَدْتُمُ رَبَّ الْآخِرَةِ فَاعْطَاكُمْ مِنْهَا.
إِقَالَ أَبِي : حَفْصُ هَذَا لَا أَعْرِفُهُ مَجْهُولٌ وَمَيْمُونٌ لَمْ يَكُنْ مِمَّنْ قَرَأَ الْكِتَابَ

(4/218)

1923- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ شَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ رَجَاءٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : الْحَلَالُ بَيْنُ وَالْحَرَامِ بَيْنُ وَبَيْنَ ذَلِكَ شُبُهَاتٌ فَدَكَرَ
الْحَدِيثَ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَكَذَا حَدَّثَنَا أَحْمَدُ مِنْ حَفْظِهِ ، ثُمَّ رَجَعَ أَحْمَدُ بْنُ شَيْبَةَ عَنْهُ ،
فَقَالَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ

(4/219)

1924- وسألت أبي عن حديثٍ ؛ رواه سَعِيدُ بْنُ أَبِي هَانِيٍّ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ خَلِيقَةَ قَاصِي أَصْبَهَانَ ، عَنْ أَبِي هَانِيٍّ ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ أَبِي عَمَّارٍ ، عَنْ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَأَنْ يَلْبَسَ الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ أَوْ الْمَرْأَةُ الْمُؤْمِنَةُ أَلْوَانًا مِنْ سُنِّي يَعْنِي : مُرَفَعًا ، خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ فِي أَمَاتِيهِ مَا لَيْسَ عِنْدَهُ
 اِقْتَسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ يَحْيَى بْنُ يَمَانَ ، عَنْ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ أَبِي عَمَّارٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَبُو عَمَّارٍ هَذَا يُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ زِيَادُ بْنُ مَيْمُونٍ ، وَزِيَادُ بْنُ مَيْمُونٍ مَثْرُوكُ الْحَدِيثِ

(4/220)

1925- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رواه الْعَبَّادِيُّ ، عَنْ زِيَادِ الْجَصَّاصِ ، عَنْ سَيَّالِمِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ عُمَرَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُعَجِّلُ لِلْمُؤْمِنِ عُقُوبَةَ ذَنْبِهِ فِي الدُّنْيَا
 اِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَبْدُ الْوَهَّابِ الْخَفَّافُ ، عَنْ زِيَادِ الْجَصَّاصِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ أَشْبَهُ

(4/221)

1926- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رواه أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ فَاخْتَلَفَ الرَّوَاهُ عَنْهُ : اِقَالَ : يَحْيَى الْقَطَّانُ ، عَنْ أُسَامَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ لَيْبَةَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : خَيْرُ الذِّكْرِ الْخَفِيُّ ، وَخَيْرُ الرِّزْقِ مَا يَكْفِي
 اوكذلك قال ابن وهب كما قال يحيى
 اورواه وكيع ، فقال : عن أسامة بن زيد ، عن ابن أبي ليبة ، عن سعد
 اقال أبو زرعة : ابن أبي ليبة أصح

(4/222)

1927- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رواه حُصَيْنٌ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لِكُلِّ عَمَلٍ شِرْهُ ، ثُمَّ يَصِيرُ إِلَى فِتْرَةٍ ، فَمَنْ صَارَتْ فِتْرَتُهُ إِلَى سُنَّتِي فَقَدْ اهْتَدَى ، وَمَنْ كَانَتْ فِتْرَتُهُ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَقَدْ ضَلَّ
 اِقَالَ أَبِي : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ مُسْلِمُ الْمَلَائِكِيُّ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 اورواه الحكم بن عتيبة ، عن مجاهد ، عن عبد الرحمن بن أبي عمرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل
 اوقد اختلفوا في هذا الحديث أيضا ، حديث الحكم بن عتيبة :

فَأَمَّا ابْنُ أَبِي لَيْلَى ، فَإِنَّهُ يَقُولُ : عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ ،
عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِذَا نَاسٍ يَقُولُونَ : عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ ،
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مَرْسَلٌ
إِقَالَ أَبِي : وَحَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مَرْسَلٌ أَشْبَهَ

(4/223)

1928- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَيُّوبَ الْفَرَسَانِيُّ الْأَصْبَهَانِيُّ ،
عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ قَائِدِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، وَمَالِكِ بْنِ مَعْوَلٍ ، عَنِ عَطِيَّةَ ،
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ لِلَّهِ عِبَادًا
عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ ، يَعْطُهُمُ الشُّهْدَاءُ قِيلَ : مَنْ هُمْ قَالَ :
الْمُتَحَابُّونَ فِي جَلَالِ اللَّهِ
إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : أَخْشَى أَنْ يَكُونَ خَطَأً ، مَا رَوَى عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَمْرِ ،
عَنْ شَهْرٍ ، عَنْ عِبَادَةَ : أَشْبَهَ مِنْ ذَا

(4/224)

1929- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ حَدَّثَنَا بِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الرَّبِيعِ ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ
سُوَيْدٍ ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ جَرَاهِشٍ ،
عَنْ حُدَيْقَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : كُلُّ لَحْمٍ
أَنْبَتَهُ السُّحْتِ قَالَتِ النَّارُ أَوْلَى بِهِ
إِقْسَمْتُ أَبِي ، يَقُولُ : هَذَا خَطَأٌ ، أَخْطَأَ فِيهِ أَيُّوبُ بْنُ سُوَيْدٍ ، رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ
الثَّوْرِيُّ ، عَنْ أَبِي حَيَّانٍ ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ الْأَحْمَرِيِّ ، عَنْ
حُدَيْقَةَ مَوْفُوفٍ

(4/225)

1930- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ الْفَرَجِ الْحَيَّاطُ ، بِالرِّيِّ ، عَنْ
شَبَابَةَ بْنِ سَوَّارٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُطَرِّفٍ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ أَسَّامَةَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ
يَسَّارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ :
إِنِّي الدُّبْيَا حَضْرَهُ حُلُوهُ ، فَقَدْ رُبِّتُ بِكُلِّ زَيْتِيهَا وَأَخْرَجْتُ صَدْرَهَا إِلَيَّ فَقُلْتُ : لَا
أَرِيدُكَ ، فَقَالَتْ : إِنْ انْقَلَتْ مِنِّي لَمْ يَنْقَلِ مِنِّي عَيْرُكَ
إِقْسَمْتُ أَبِي ، يَقُولُ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ عَطَاءُ بْنُ يَسَّارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَلَامِ الْأَوَّلِ بِنَحْوِ هَذَا ، وَهُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(4/226)

\$علل أخبار يرويت في الإيمان\$
 1931- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ،
 عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ صِلَةَ ، عَنْ عَمَّارٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ثَلَاثٌ
 مَنْ كُنَّ فِيهِ فَقَدْ وَجَدَ خَلَاوَةَ الْإِيمَانِ : الْإِنْفَاقُ مِنَ الْإِفْتَارِ الْحَدِيثُ
 إِفْقَالًا : هَذَا خَطَأً ، رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ ، وَشُعْبَةُ ، وَإِسْرَائِيلُ ، وَجَمَاعَةٌ يَقُولُونَ عَنْ أَبِي
 إِسْحَاقَ ، عَنْ صِلَةَ ، عَنْ عَمَّارٍ قَوْلَهُ ، لَا يَرْفَعُهُ أَحَدٌ مِنْهُمْ ، وَالصَّحِيحُ مَوْقُوفٌ عَنْ
 عَمَّارٍ
 أَقُلْتُ لِهَمَا : الْخَطَأُ مِمَّنْ هُوَ
 أَقَالَ أَبِي : أَرَى مِنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، أَوْ مِنْ مَعْمَرٍ ، فَإِنَّمَا جَمِيعًا كَثِيرًا الْخَطَأُ
 أَوْ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ لَا أَعْرِفُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ حَدِيثِ مَعْمَرٍ
 ثُمَّ قَالَ : مَنْ يَقُولُ هَذَا
 أَقُلْتُ حَدَّثَنَا شَيْخٌ بِوَسْطِ يَقَالُ لَهُ : ابْنُ الْكُوفِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، فَسَكَتَ

(4/227)

1932- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ ، عَنْ بُحَيْرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ
 خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَطْعِمِيَنِي يَا عَائِشَةُ قَالَتْ : مَا
 عِنْدَنَا شَيْءٌ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّ الْمَرْأَةَ الْمُؤْمِنَةَ لَا تَخْلِفُ أَنَّهُ لَيْسَ عِنْدَهَا شَيْءٌ
 وَهِيَ عِنْدَهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَهِيَ يُدْرِيكَ أُمُومَتُهُ هِيَ أَمْ لَا ،
 إِنَّ الْمَرْأَةَ الْمُؤْمِنَةَ فِي النَّسَاءِ كَالْعُرَابِ الْأَتَقِ فِي الْغُرَبَانِ
 أَقَالَ أَبِي : لَيْسَ هَذَا بِشَيْءٍ ، إِنَّمَا يُرْوَى عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ
 ، أَنَّ عَائِشَةَ ، سَأَلَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ

(4/228)

1933- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ سُوْقَةَ ، عَنْ عَبْدِ
 اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ ، أَنَّهُ خَطَبَ بِالْحَاجِيَةِ ، فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ سَرَّهُ بِخُبُوحَةِ الْجَنَّةِ فَلْيَلْزِمِ الْجَمَاعَةَ ، وَمَنْ
 سَاءَتْهُ سَبِيئَتُهُ وَبِهَرَّتْهُ حَسَنَتُهُ فَهُوَ مُؤْمِنٌ الْحَدِيثُ مَا عَلَنُهُ
 إِفْقَالًا : هَذَا خَطَأً ، رَوَاهُ ابْنُ الْهَادِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنِ
 السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ، أَنَّ عُمَرَ أَخَذَ مِنَ الْحَيْلِ الرَّكَاءَ

(4/229)

1934- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ حَبِيبُ بْنُ حَبِيبٍ أَخُو حَمْرَةَ
 بْنِ حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عَلِيٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وسلم ، قَالَ : الإِيمَانُ تَمَانِيَةٌ أَسْهُمُ
إِقَالًا : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ أَبُو إِسْحَاقَ ، عَنِ صَلَاةِ ، عَنِ حُدَيْقَةَ فَقَطْ

(4/230)

1935- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي رَائِدَةَ ، عَنِ أَشْعَثَ ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ
عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَتَاكُمْ أَهْلُ
الْيَمَنِ ، الإِيمَانُ يَمَانٍ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، كَذَا رَوَاهُ مَسْرُوقُ بْنُ الْمَرْزُوبَانِ ، عَنِ ابْنِ أَبِي رَائِدَةَ وَهُوَ
خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ أَشْعَثُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِورَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، فَدَخَلَ لَهُ حَدِيثٌ فِي
حَدِيثِ ، دَخَلَ لَهُ ذَلِكَ الْحَدِيثُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ

(4/231)

1936- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ
مَوْلَى الْحَرَّادِيِّينَ ، عَنْ عَوْفِ بْنِ أَبِي جَمِيلَةَ ، عَنْ قَسَامَةَ بْنِ زُهَيْرٍ ، عَنْ أَبِي
مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : لاَ إِيمَانَ لِمَنْ لاَ أَمَانَةَ لَهُ ،
وَلَا دِينَ لِمَنْ لاَ عَهْدَ لَهُ
إِقَالَ : أَبُو سَعِيدٍ هَذَا ، هُوَ الْحَسَنُ بْنُ دِينَارٍ
إِذْ كَرَّتْ هَذَا الْحَدِيثَ لابن الجنيدي الحافظ ، فَقَالَ : كَانَ إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي كَامِلٍ
الْبَاورِدِيُّ بِبَغْدَادٍ يَسْأَلُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ ، وَكُنَّا نَرَى أَنَّهُ غَرِيبٌ ، فَقَدْ أَفْسَدَ عَلَيْنَا
أَبُو حَاتِمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ لَمَّا بَيَّنَّ أَنَّهُ الْحَسَنُ بْنُ دِينَارٍ
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : الْحَسَنُ بْنُ دِينَارٍ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ

(4/232)

\$ علل أخبار رويت في الإيمان وثواب الأعمال والدعاء\$
1937- قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ
عَاصِمِ الْكِلَابِيِّ ، عَنْ عَمْرَانَ الْقَطَّانِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ أَنَسِ بْنِ
مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ
حَتَّى يَقُولُوا : لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ
إِقَالًا : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ الزُّهْرِيُّ ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ عَمْرًا ، قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ الْقِصَّةَ
إِقَلْتُ لِأَبِي زُرْعَةَ : الوهم ممن هو
إِقَالَ : من عمران

(4/233)

1938- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو الرَّبِيعِ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ رَئِدٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بَيْنَ الْعَبْدِ وَالْكَفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ
 إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ ، رَوَاهُ بَعْضُ الثَّقَاتِ مِنْ أَصْحَابِ حَمَّادٍ ، فَقَالَ حَمَّادٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَوْ حَدَّثْتُ عَنْهُ ، عَنْ جَابِرٍ مَوْفُوفٍ
 أَقُلْتُ لِأَبِي زُرْعَةَ : أَلَوْ هُمْ مِمَّنْ هُوَ
 إِقَالَ : مَا أَدْرِي ، يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ حَدِيثُ حَمَّادٍ مَرَّةً كَذَا ، وَمَرَّةً كَذَا
 أَقُلْتُ : فَبَلِّغْهُ أَنْتَ تَوْعِ أَبُو الرَّبِيعِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ
 إِقَالَ : مَا بَلَّغْنِي أَنْ أَحَدًا تَابَعَهُ
 إِقَالَ أَبِي : وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ مَرْفُوعًا بِلا شَكِّ ، وَهُوَ أَبُو الرَّبِيعِ ، وَبَعْضُهُمْ بِالشَّكِّ غَيْرَ مَرْفُوعٍ ، وَكَانَ بِالشَّكِّ غَيْرَ مَرْفُوعٍ أَشْبَهَهُ

(4/234)

1939- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ شُعْبَةُ ، وَسِمَاكُ بْنُ جَرْبٍ ، وَحَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ
 إِقَالَ شُعْبَةُ عَنْ التُّعْمَانِ بْنِ سَيِّمٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أُوسَ بْنَ أَبِي أُوسٍ
 وَأَقَالَ سِمَاكُ بْنُ جَرْبٍ عَنْ التُّعْمَانِ بْنِ سَيِّمٍ ، عَنْ أُوسٍ
 وَأَقَالَ حَاتِمُ بْنُ التُّعْمَانِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أُوسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَوْحِيَ إِلَيَّ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
 الْحَدِيثُ
 إِقَالَ أَبِي : وَشُعْبَةُ أَحْفَظُ الْقَوْمِ

(4/235)

1940- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ ، عَنْ عَيْرِهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَأَلَهُ عَنِ الْإِيمَانِ أَيُّ الطَّرِيقِ أَصَحُّ
 إِقَالَ : رَوَى عَنْهُ عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَهْرَامٍ ، فَقَالَ : عَنْ شَهْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
 أَوْ رَوَاهُ سَيَّارُ أَبُو الْحَكَمِ ، فَقَالَ : عَنْ شَهْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَرَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ
 أَوْ رَوَاهُ مُؤَمَّلٌ ، عَنْ حَمَّادٍ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ شَهْرٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 أَوْ رَوَاهُ أَبَانُ بْنُ صَالِحٍ ، وَابْنُ أَبِي حُسَيْنٍ ، عَنْ شَهْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَنَمٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِقَالَ أَبِي : وَنَفْسُ الْحَدِيثِ قَدْ رَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، مِنْ وَجْهِ آخَرَ ، وَشَهْرٌ لَا يَنْكُرُ ، هَذَا مِنْ فَعْلِهِ وَسُوءِ حِفْظِهِ ، وَهَذَا مِنْ شَهْرِ دَلِيلِ الاضْطِرَابِ

(4/236)

1941- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، وَصَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا الْإِسْلَامُ قَالَ : طَيْبُ الْكَلَامِ وَإِطْعَامُ الطَّعَامِ قِيلَ : فَمَا الْإِيمَانُ قَالَ : الصَّبْرُ وَالسَّمَاحَةُ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ
 وَأَرَوَاهُ سُؤْبَدُ أَبُو حَاتِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَذَا الْحَدِيثُ
 وَأَرَوَاهُ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي سَلْمَانَ ، عَنْ عَلِيِّ الْأَزْدِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبَشِيٍّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَحْوِهِ

(4/237)

وَرَوَاهُ عِمْرَانُ بْنُ حُدَيْرٍ ، عَنْ بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، وَلَمْ يَسْمَعْهُ مِنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَحْوِهِ ، هَكَذَا مَدْرَجٌ فِي الْحَدِيثِ
 وَأَرَوَاهُ جَرِيرُ بْنُ حَارِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَطُّ ، لَا يَقُولُ فِيهِ أَبُوهُ وَلَا جَدُّهُ
 إِقَالَ أَبِي : قَدْ صَحَّ الْحَدِيثُ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مَرْسَلٌ وَاخْتَلَفُوا فِي مَنْ فَوْقَ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، وَقَصُرَ قَوْمٌ مِثْلَ جَرِيرِ بْنِ حَارِمٍ ، وَغَيْرِهِ ، فَقَالُوا : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لَا يَقُولُونَ عُبَيْدٌ ، وَحَدِيثُ عِمْرَانَ بْنِ حُدَيْرٍ أَشْبَهَ ، لِأَنَّهُ بَيْنَ عَوْرَتِهِ
 أَقُلْتُ : فَحَدِيثُ الزُّهْرِيِّ هَذَا
 إِقَالَ : أَخَافُ أَنْ لَا يَكُونَ مَحْفُوظًا ، أَخَافُ أَنْ يَكُونَ صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ حَبَشِيٍّ ، بَلَا زُهْرِيٍّ

(4/238)

1942- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مَرْوَانُ الْقَرَارِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُرْنَبِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي الدَّرْدَاءِ : تَادِ فِي النَّاسِ : مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ ، قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ : وَإِنْ رَأَى أَوْ سَرَقَ الْحَدِيثُ إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُوَفِّقُهُ ، وَمَوْقُوفٌ أَيْضًا مُنْكَرٌ

(4/239)

1943- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ ابْنِ لَهَيْعَةَ ، عَنْ ابْنِ أَنْعَمٍ ، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ حُمَيْدِ الصَّبِيِّ ، عَنْ عَبَادَةَ بْنِ نُسَيْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو مَرِيَمَ الْكِنْدِيُّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : الْإِيمَانُ فِي قَلْبِ الرَّجُلِ : أَنْ يُحِبَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ
 إِقَالَ أَبِي : بَيْنَ عْتَبَةَ بْنِ حُمَيْدٍ ، وَبَيْنَ عَبَادَةَ : مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ الشَّامِيِّ

(4/240)

1944- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ أَبِي الطَّاهِرِ بْنِ السَّرْحِ ، عَنْ سَلَامَةَ بْنِ رَوْحٍ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ ابْنِ شِبْهَابٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : بَيْنَمَا تَخُنُّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ هَبَطَتْ بِهِ رَاخِلَتُهُ مِنْ نَبِيَّةٍ ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَهُ ، فَلَمَّا أَسْهَلَتْ بِهِ الطَّرِيقَ ضَحِكَ وَكَبَّرَ ، فَكَبَّرْنَا لِتَكْبِيرِهِ ، ثُمَّ سَارَ رَثْوَةً ، ثُمَّ ضَحَكَ وَكَبَّرَ ، فَكَبَّرْنَا لِتَكْبِيرِهِ ، ثُمَّ سَارَ رَثْوَةً فَكَبَّرَ ، فَكَبَّرْنَا لِتَكْبِيرِهِ ، ثُمَّ أَدْرَكْنَا ، فَقَالَ الْقَوْمُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَبَّرْنَا لِتَكْبِيرِكَ وَلَا تَدْرِي مِمَّا ضَحَكْتَ قَالَ : قَادَ النَّاقَةَ بِي جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَلَمَّا أَسْهَلَتْ الطَّرِيقَ اتَّقَعْتُ إِلَيَّ ، فَقَالَ : أَبَشِّرْ وَبَشِّرْ أُمَّتِكَ أَنَّهُ مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ ، فَضَحِكْتُ وَكَبَّرْتُ رَبِّي ، وَفَرِحْتُ بِدَلِكِ لَأَمْنِي

إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزِيزٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَلَامَةُ ، بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ

(4/241)

1945- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَانَ بْنِ صَالِحِ الْمِصْرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ لَهَيْعَةَ ، عَنْ أَبِي عِشَانَةَ ، حَيْ ، يُؤْمِنُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ غَامِرِ الْجُهَنِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ كَانَ فِيكُمْ مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ فَاتَّبَعْتُمُوهُ وَعَصَيْتُمُونِي دَخَلْتُمُ النَّارَ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ كَذِبٌ
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : أَبُو عِشَانَةَ ثِقَةٌ

(4/242)

1946- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ صُبْحِ الدَّمَشْقِيِّ ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ ابْنِ وَهَبٍ ، وَرِشْدِينَ بْنِ سَعْدٍ ، عَنِ يُونُسَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنِّي لَأَعْطِي الرَّجُلَ وَعَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ ، وَلَكِنْ أَكَلُهُ إِلَى إِيْمَانِهِ
إِقَالَ أَبِي : كُنَّا نَسْتَعْرَبُ هَذَا الْحَدِيثَ وَلَمْ نَكُنْ نَعْرِفُنَا عِلْتَهُ ، وَعَلِمْنَا أَنَّهُ خَطَأٌ ، وَكَانَ يُسْأَلُ الْعَبَّاسُ عَنْهُ ، ثُمَّ وَقَفْنَا بَعْدَ عَلَيَّ عِلْتَهُ ، وَعَلِمْنَا أَنَّهُ خَطَأٌ
إِقَالَ أَبِي : مَا عِلْتَهُ

إِقَالَ : رَوَى الْخَلْقُ : شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْرَةَ ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ غَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ

(4/243)

1947- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُبَيْدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ زُهَيْرٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السُّبَيْعِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : سَبَابُ الْمُؤْمِنِ فِسْقٌ ، وَفِتَالُهُ كُفْرٌ ، وَلَا يَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ
إِقَالَ أَبِي : قَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَيْرٌ وَاحِدٌ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، وَلَا أَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ زُهَيْرٍ عَيْرٍ عُبَيْدٍ

(4/244)

1948- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو هَارُونَ الْبَكَّاءُ ، عَنِ ابْنِ لَهِيْعَةَ ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ جَرِيرٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِذَا بَايَعَ بَايَعَ عَلَيَّ : شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَإِقَامَ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ، وَالنِّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ ، وَإِذَا بَعَثَتْ سَرِيَّةً قَالَ : بَيْنِمُ اللَّهُ ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ، لَا تَعْلُوا ، وَلَا تَعْدُرُوا ، وَلَا تُبْتَلُوا ، وَلَا تُفْتَلُوا الْوَلَدَانَ
إِقَالَ أَبِي : لَيْسَ لِهَذَا الْحَدِيثِ أَصْلٌ بِالْعِرَاقِ ، وَهُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(4/245)

1949- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو هَارُونَ الْبَكَّاءُ ، عَنِ ابْنِ لَهِيْعَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : حَسْبُ أَمْرِي مِنَ الْإِيمَانِ أَنْ يَقُولَ : رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ

(4/246)

1950- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو تَصْرٍ النَّمَّازُ ، وَمُوسَى بْنُ دَاوُدَ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعٍ ، وَوَيْوَيْسَ ، وَحَمِيدٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَبَدَنِهِ
إِقَالَ أَبِي : مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، وَجَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِ حَمَّادٍ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعٍ ، وَحَمِيدٍ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا أَشْبَهَ

(4/247)

1951- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشِيرٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : سَأَلْتُهُ عَنْ تَجَاةِ هَذَا الْأَمْرِ ، قَالَ : هُوَ الْكَلِمَةُ الَّتِي عَرَضْتُهَا عَلَى عَمِّي فَرَدَّهَا
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ عَقِيلٌ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، قَالَ : أَحْبَبْتَنِي رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ أَنَّ
عَثْمَانَ مَرَّ عَلَيَّ أَبِي بَكْرٍ
إِقَالَ أَبِي : فَحَدِيثُ عَقِيلٍ أَشْبَهُهُ

(4/248)

1952- وَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ وَدَكَرَ أَبُو زُرْعَةَ ، حَدِيثًا رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ ، عَنْ
عَمْرَانَ أَبِي الْعَوَّامِ ، عَنْ مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، قَالَ : لَمَّا
تُوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْتَدَّتِ الْعَرَبُ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّمَا قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا : لَا إِلَهَ
إِلَّا اللَّهُ الْحَدِيثُ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ الرَّهْرِيُّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ
، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4/249)

1953- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو عَرَارَةَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّبِيِّ
، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الرَّفْقُ يُمْنُ وَالْحُرْقُ شُؤْمٌ ، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِأَهْلِ بَيْتٍ خَيْرًا أَدَخَلَ
عَلَيْهِمْ بَابَ الرَّفْقِ ، وَإِنَّ الرَّفْقَ لَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ قَطَّ إِلَّا رَأْتُهُ ، وَإِنَّ الْحُرْقَ لَمْ
يَكُنْ فِي شَيْءٍ قَطَّ إِلَّا شَأْنَهُ ، وَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ وَالْإِيمَانُ فِي الْجَنَّةِ ، وَلَوْ
كَانَ الْحَيَاءُ رَجُلًا كَانَ رَجُلًا صَالِحًا ، وَإِنَّ الْفُحْشَ مِنَ الْفُجُورِ وَالْفُجُورُ فِي النَّارِ ،
وَلَوْ كَانَ الْفُحْشُ رَجُلًا كَانَ رَجُلًا سُوءًا ، إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَخْلُقْنِي قَاحِشًا
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ
إِقَالَ : بِهِذَا الْإِسْنَادِ هُوَ مُنْكَرٌ

(4/250)

1954- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيُّ ، عَنْ
سَعِيدِ بْنِ خَالِدِ الْمَدَنِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ

اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْمُؤْمِنُ وَاهٍ رَاقِعٌ فَسَعِيدٌ مَنْ هَلَكَ عَلَى رُفْعِهِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(4/251)

1955- وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ ، وَذَكَرَ حَدِيثًا حَدَّثَهُ ابْنُ نُفَيْلٍ ، عَنْ زُهَيْرٍ ، قَالَ :
حَدَّثَنَا مَيْصُورٌ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْهَدَيْلِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ
رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : إِنَّ أَدَدًا يَعْزُضُ أَوْ
لِيَعْزُضُ أَوْ قَرِيبًا مِنْ هَذَا فِي نَفْسِهِ الشَّيْءُ لَأَنْ يَكُونَ حَمَّةً أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ
يَتَكَلَّمَ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ
أَكْبَرُ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَدَّ أَمْرَهُ إِلَى الْوَسْوَاسَةِ
إِسْتَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : قَالَ ابْنُ نُفَيْلٍ : كَذَا قَالَ زُهَيْرٌ : وَهُوَ خَطَأٌ

(4/252)

1956- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَيُّوبُ بْنُ سُؤَيْدٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي
حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ
لَيَتَرَاءَوْنَ أَهْلَ الْعَرْفِ فَوْقَهُمْ كَمَا يَتَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ الدَّرِّيَّ الْغَائِرَ فِي الْأَفْقِ مِنَ
الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ لِتَفَاضُلِ مَا بَيْنَهُمَا : ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تِلْكَ مَنَازِلُ
الْأَنْبِيَاءِ لَا يَبْلُغُهَا غَيْرُهُمْ قَالَ : بَلَى وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، رِجَالٌ آمَنُوا بِاللَّهِ ،
وَصَدَّقُوا الْمُرْسَلِينَ ؛
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، قَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلٍ ، حَدِيثٌ مِنْ غَيْرِ
حَدِيثِ مَالِكٍ ، لَيْسَ هَكَذَا لَفْظُهُ ، وَأَمَّا حَدِيثُ مَالِكٍ فَإِنَّمَا يَرُويهِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ
سُلَيْمٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ
إِقْفَلْتُ لَهُ : فَقَدْ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ
صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَذَا الْمَثْنُ
إِقَالَ : هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ
إِسْتَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ وَذَكَرَ حَدِيثَ أَيُّوبَ بْنِ سُؤَيْدٍ هَذَا ، فَقَالَ : هَذَا وَهُمْ ، وَهُمْ فِيهِ
أَيُّوبُ بْنُ سُؤَيْدٍ ، وَإِنَّمَا هُوَ مَالِكٌ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ،
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : كَذَا حَدَّثَنَا الْأَوْبَسِيُّ عَنْ مَالِكٍ

(4/253)

1957- سَمِعْتُ أَبِي وَذَكَرَ الْحَدِيثَ الَّذِي رَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهِ عَنْ بَقِيَّةٍ قَالَ
حَدَّثَنِي أَبُو وَهَبٍ الْأَسَدِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا نَافِعٌ ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ قَامٍ : لَا تَحْمَدُوا إِسْلَامَ
أَمْرِي حَتَّى تَعْرِفُوا عَقْدَةَ رَأْيِهِ .

إقال أبي : هذا الحديث له علة قل من يفهمها روى هذا الحديث عبيد الله بن عمرو عن إسحاق
إبن أبي فروة عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي (وعبيد الله بن عمرو وكنيته أبو وهب وهو اسدي فكان بقية بن الوليد كنى عبيد الله بن عمرو ونسبه الى بني أسد لكيلا يفتن به حتى اذا ترك إسحاق بن أبي فروة من الوسط لا يهتدي به وكان بقية من افعل الناس لهذا واما ما قال إسحاق في روايته عن بقية ، عن أبي وهب حدثنا نافع فهو وهم غير ان وجهه عندي ان إسحاق لعله حفظ عن بقية هذا الحديث ولما يفتن لما عمل بقية من تركه إسحاق من الوسط وتكنيته عبيد الله بن عمرو فلم يفتقد لفظة بقية في قوله حدثنا نافع أو عن نافع

(4/254)

1958- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْبَرَّازِيُّ بْنُ أَبِي حُصَيْنٍ ، عَنْ حَدِيحٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَأَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الْإِيمَانُ كَلِمَاتٌ إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، وَإِنَّمَا هُوَ : أَلَا إِنَّمَا هُوَ كَلِمَاتٌ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ أَوْ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ كَثِيرَةٌ ، عَنْ حَدِيحٍ هَكَذَا أَوْ رَوَاهُ إِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَأَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : كَلِمَاتٌ مَن قَالَهُنَّ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الْحَدِيثُ

(4/255)

1959- وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : قَالَ لَنَا أَبُو حُصَيْنٍ : رَأَيْتُ فِي كِتَابِ أَبِي هَذَا الْحَدِيثِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَلَا وَقَدْ تَأْكُلُ مَا بَعْدَهُ ، فَجَاءَ الرَّازِيُّونَ فَلَقْنَاهُ : الْإِيمَانُ كَلِمَاتٌ ، وَإِنَّمَا مَوْضِعُهُ مَوْضِعُ دَارِسٍ قَدْ تَأْكُلُ

(4/256)

1960- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى الْقَطَّانُ ، عَنِ هِلَالِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ : مَن جَاءَ بِشَهَادَةٍ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ حُرِّمَ عَلَى النَّارِ إِقَالَ أَبِي : روى هذا الحديث بعض البصريين ، عن هلال ، فرفعه ، وموقوف أصح إقالتُ لأبي : من هلال هذا إقال : أرى أنه هلال بن مزبدة البصري

(4/257)

1961- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ :
 الْإِسْلَامُ شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ ، وَحَجُّ الْبَيْتِ ، ثُمَّ الْجِهَادُ بَعْدُ حَسَنٌ
 إِقَالَ أَبِي : يَزِيدُونَ فِي هَذَا الْإِسْتِادِ رَجُلَيْنِ يَقُولُونَ : سَالِمٌ ، عَنْ عَطِيَّةَ ، رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ بِشْرِ السَّكْسَكِيِّ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 أَقُلْتُ لِأَبِي : وَهَذِهِ الزِّيَادَةُ مَحْفُوظَةٌ
 إِقَالَ : نَعَمْ
 أَقُلْتُ : فَعَطِيَّةٌ مِنْ هُوَ
 إِقَالَ : هُوَ عَطِيَّةُ بْنُ قَيْسٍ

(4/258)

1962- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْمُحَارِبِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الدِّينُ خَمْسٌ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُنَّ شَيْئًا دُونَ شَيْءٍ : شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، وَإِيمَانُ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ ، وَالْحَيَّةُ وَاللِّتَارُ وَالْحَيَاةُ بَعْدَ الْمَوْتِ هَذِهِ وَاحِدَةٌ ، وَالصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ عَمُودُ الدِّينِ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ الْإِيمَانَ إِلَّا بِالصَّلَاةِ ، وَالزَّكَاةُ طَهُورٌ مِنَ الذُّنُوبِ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ الْإِيمَانَ وَلَا الصَّلَاةَ إِلَّا بِالزَّكَاةِ ، فَمَنْ فَعَلَ هَؤُلَاءِ ثُمَّ جَاءَ رَمَضَانَ فَتَرَكَ صِيَامَهُ مُتَعَمِّدًا لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ مِنْهُ الْإِيمَانَ وَلَا الصَّلَاةَ وَلَا الزَّكَاةَ ، فَمَنْ فَعَلَ هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعِ ثُمَّ تَبَسَّرَ لَهُ الْحَجُّ فَلَمْ يَحُجَّ وَلَمْ يُوصَّ بِحَجَّةٍ وَلَمْ يَحُجَّ عَنْهُ بَعْضُ أَهْلِهِ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ مِنْهُ الْأَرْبَعِ الَّتِي قَبَّلَهَا
 إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، يَحْتَمِلُ أَنَّ هَذَا مِنْ كَلَامِ عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ ، وَإِنَّمَا هُوَ عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ شَيْخُ كُوفِيٍّ

(4/259)

1963- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ يُوسُفَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْعَدَوِيِّ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُمَرَ الْأَنْصَارِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ رَمَى مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَتْلِهِ
 إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا يَرُودُهُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ تَابِتِ بْنِ الصَّحَّاحِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4/260)

1964- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّابِئِينَ حَتَّى يَقُولُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، فَإِذَا قَالُوا ذَلِكَ ، وَاسْتَقْبَلُوا قِبَلَتَنَا ، وَأَكَلُوا ذُبْحَتَنَا ، وَصَلُّوا صَلَاتَنَا ، حُرِّمَتْ عَلَيْنَا دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا ، لَهُمْ مَا لِلْمُسْلِمِينَ وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَيْنَاهُمْ
إِقَالَ أَبِي : لَا يَسِيدُ هَذَا الْحَدِيثُ إِلَّا ثَلَاثَةٌ أَنفُسٍ : ابْنُ الْمُبَارَكِ ، وَيَحْيَى بْنُ أَبِي أُيُوبَ ، وَابْنُ سَمِيْعٍ ،

(4/261)

1965- وَسَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ حَدَّثَنَا بِهِ أَبِي ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ دَاوُدَ بْنِ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُثَيْفٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عِمْرَانَ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُثَيْفٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ عُثْمَانَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُثَيْفٍ ، عَنْ عَمِّهِ عُثْمَانَ بْنِ حُثَيْفٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَامَهُ بِمَكَّةَ يَدْعُو إِلَى الْإِيمَانِ بِاللَّهِ ، وَالنَّبِيِّ بِهِ ، قَوْلُ بِلَا عَمَلٍ ، وَالْقِبْلَةُ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ ، قَلَمًا هَاجَرَ إِلَيْنَا وَتَرَلَّتِ الْقَرَائِضُ تَسْحَبُ الْمَدِينَةَ مَكَّةَ وَالْقَوْلَ بِهَا ، وَتَسَحَّحَ الْبَيْتُ الْحَرَامُ بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ ، فَصَارَ الْإِيمَانُ قَوْلًا وَعَمَلًا
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَسَعْدُ بْنُ عِمْرَانَ مِثْلُ الْوَاقِدِيِّ فِي اللَّيْنِ وَكَثْرَةِ عَجَائِبِهِ

(4/262)

1966- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ عُمَرَ بْنِ شَيْبَةَ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ مَوْلَى أَشْجَعٍ ، وَتَوْرَ بْنَ يَزِيدَ ، وَخَالِهِ مُوسَى بْنِ مَيْسَرَةَ الدَّيْلَمِيِّ ، وَعَیْرِهِ ، عَنْ نُعَيْمِ الْمُجَمَّرِ ، وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَفَعُوا الْحَدِيثَ ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَعُودُ الْإِسْلَامُ كَمَا بَدَأَ ، أَيُّ أَنَّهُ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَبْعُودُ غَرِيبًا ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَنْ الْغُرَبَاءُ ، قَالَ : الَّذِينَ يَصْلُحُونَ إِذَا فَسَدَ النَّاسُ
إِقَالَ أَبِي : عَمْرُو بْنُ شَيْبَةَ مَجْهُولٌ ، وَهَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ

(4/263)

1967- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَلَمَةُ بْنُ مَسْلَمَةَ أَبُو مُعَاوِيَةَ ، حَتَّى عَطَاءٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، رَجُلٌ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَبُصَلِّيَ الْخَمْسَ وَيَصُومُ شَهْرَ رَمَضَانَ ، فَإِذَا حَدَّثَ كَذَبًا ، وَإِذَا أَنْتَمِنَ خَانَ ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ ، قَالَ : هَذِهِ خِصَالُ الْمُتَافِقِ
إِقَالَ أَبِي : سَلَمَةُ هَذَا يَسْنَدٌ كَثِيرًا ، لَيْسَ يَسْكُنُ عَلَيْهِ الْقَلْبُ ، وَهَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(4/264)

1968- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو سَعِيدٍ الْأَسَدِيُّ ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَيْسَى الْحَنْفِيِّ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : بَيَّنَّا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ إِذَا قَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، جَاءَ تَصْرُّعُ اللَّهِ ، وَجَاءَ الْقَنْحُ ، وَجَاءَ أَهْلُ الْيَمَنِ قَوْمٌ تَفِيَهُ قُلُوبُهُمْ لَيْتَهُ طِبَاعُهُمْ ، الْإِيمَانُ يَمَانٌ ، وَالْفِقْهُ يَمَانٌ ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ ، الزُّهْرِيُّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ لَا يَجِيءُ
إِسْنَادُهُ الْمَدِينِيِّ ، عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ ، فَقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَأَبُو حَازِمٍ لَا

(4/265)

1969- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَجَلِحِ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ بِقِيْفُولٍ : مَنْ خَلَقَ السَّمَاءَ فَيَقُولُ : اللَّهُ فَيَقُولُ : مَنْ خَلَقَ الْأَرْضَ فَيَقُولُ : اللَّهُ فَيَقُولُ : مَنْ خَلَقَ اللَّهَ فَإِذَا وَجَدَ أَحَدَكُمْ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَلْيَقُلْ : أَمَنْتُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ ، وَهَمَّ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَجَلِحِ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ : وَهَمَّ فِيهِ الصَّحَّاحُ بْنُ عُمَرَ ، وَهُوَ خَطَأٌ ، يَعْنِي ، وَالصَّحِيحُ : حَدِيثُ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِوَقِدْ قَوِي ذَلِكَ مَا يَرْوِيهِ عَقِيلٌ ، وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيُّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4/266)

1970- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَذَكَرَ حَدِيثَنَا رَوَاهُ عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشِيرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ عُنْمَانَ بْنِ عَقَّانَ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ، قَالَ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ تَجَاةِ هَذَا الْأَمْرِ ، فَقَالَ : الْكَلِمَةُ الَّتِي عَرَضْتُهَا عَلَى عَمِّي فَرَدَّهَا
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ فِيمَا سَمِيَ : سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، وَالْحَدِيثُ حَدِيثُ عَقِيلٍ ، وَيُونُسٍ ، وَمَنْ تَابِعَهُمَا ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مِنْ لَا أَنْتُمْ ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، عَنْ عُنْمَانَ ، وَافْقَهُمْ صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ ، إِلَّا أَنَّهُ تَرَكَ مِنَ الْإِسْنَادِ رَجُلًا

(4/267)

1971- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ ، عَنْ عِمْرَانَ الْقَطَّانِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : لَمَّا تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ارْتَدَّتِ الْعَرَبُ ، فَقَالَ عَمْرٌ : يَا أَبَا بَكْرٍ أَرِيدُ أَنْ تُقَاتِلَ الْعَرَبَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ وَبُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ ، وَلَوْ مَنَعُونِي عَقَالًا وَذَكَرَ الْحَدِيثَ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا وَهُمْ ، إِنَّمَا هُوَ : الرَّهْرِيُّ ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

(4/268)

1972- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَعْيَنَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يَحْيَى الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ عَرَوَاتِهِ ، فَمَرَّ بِقَوْمٍ ، فَقَالَ : مَنْ الْقَوْمُ قَالُوا : نَحْنُ الْمُسْلِمُونَ ، قَالَ : وَأَمْرَاهُ تَحْصُبُ ثَوْبَهَا مَعَهَا ابْنٌ لَهَا فَإِذَا ارْتَفَعَ مِنْ وَهَجِ السُّورِ تَنَحَّتْ بِهِ ، فَأَتَيْتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَتْ : أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ فَقَالَ : نَعَمْ قَالَتْ : يَا أَبَا أَنْتَ وَوَالِدِي ، أَلَيْسَ اللَّهُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ قَالَ : بَلَى قَالَتْ : أَلَيْسَ اللَّهُ أَرْحَمَ بَعَادِهِ مِنَ الْأُمِّ يَوْلِدُهَا قَالَ : بَلَى قَالَتْ : فَإِنَّ الْأُمَّ لَا تُلْقَى وَلَدَهَا فِي النَّارِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَنْ يُعَذِّبَ مِنْ عِبَادِهِ إِلَّا الْمَارِدَ الْمُتَمَرِّدَ الَّذِي تَمَرَّدَ عَلَى اللَّهِ فَأَبَى أَنْ يَقُولَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ لَهُ عِنْدِي أَصْلٌ
وَأَبَى أَنْ يَحْدِثَ بِهِ

(4/269)

1973- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَرَّازُ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَمَحِيِّ ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَوْصِنِي ، قَالَ : تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ ، وَتَعْتَمِرُ ، وَتَسْمَعُ وَتُطِيعُ ، وَعَلَيْكَ بِالْعَلَانِيَةِ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : يُرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ الْحَسَنِ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ

(4/270)

1974- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنِ حَدِيثِ ! رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ الْإِيمَانَ لِيَأْرُرُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْرُرُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا
أَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ : عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ حُبَيْبٍ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

(4/271)

1975- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنِ حَدِيثِ ! رَوَاهُ مِزْوَانُ الطَّاطِرِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو دُوَيْدِ الْمُؤَدَّبُ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : مَنْ سَاءَتْهُ سَيِّئُهُ وَسَرَّهٗ حَسَنَتُهُ فَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَأَوْرَاهُ بَقِيَّةً ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَنَعَمِ الْبَحْصِيِّ ، عَنْ دُوَيْدِ بْنِ تَافِعٍ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ ، عَنْ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الصَّحِيحُ : دُوَيْدُ بْنُ تَافِعٍ

(4/272)

1976- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنِ حَدِيثِ ! رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْجَعْفَرِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا لِأَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدٍ قَضَلٌ ، وَلَا لِأَسْوَدٍ عَلَى أَحْمَرَ قَضَلٌ ، إِلَّا يَقْضِلُ فِي دِينِ اللَّهِ
أَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَمَةَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ

(4/273)

1977- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ ! رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، عَنِ الصَّعْقِ بْنِ حَزْنٍ ، عَنْ حَرْبِ الْجَعْدِيِّ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ عَقْلَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَتَدْرِي أَيُّ عَرَى الْإِسْلَامِ أَوْتَقُ قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : الْوَلَايَةُ فِي اللَّهِ ، وَالْحَبُّ فِي اللَّهِ ، وَالْبُعْضُ فِي اللَّهِ ، أَتَدْرِي أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : فَإِنَّ أَعْلَمَ النَّاسِ أَعْلَمُهُمْ بِالْحَقِّ إِذَا ائْتَلَفَ النَّاسُ ، وَإِنْ كَانَ مُقْصَرًّا فِي الْعِلْمِ ، وَإِنْ كَانَ يَرْحَفُ عَلَى اسْتِهِ ،
أَقَالَ : أَبُو دَاوُدَ هُوَ حَرْبُ الْجَعْدِيِّ ، وَالنَّاسُ يَقُولُونَ : عُقَيْلٌ
إِسَأَلْتُ أَبِي ، عَنِ ذَلِكَ ، فَقَالَ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ الصَّعْقُ بْنُ حَزْنٍ ، عَنْ عَقِيلِ الْجَعْدِيِّ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، وَليْسَ لِحَرْبٍ مَعْنَى ، وَنَفْسُ الْحَدِيثِ مُنْكَرٌ لَا يَشْبَهُ حَدِيثَ أَبِي إِسْحَاقَ ، وَيَشْبَهُ أَنْ يَكُونَ عَقِيلٌ هَذَا أَعْرَابِيًا ، وَالصَّعْقُ فَلَا بَأْسَ بِهِ

(4/274)

\$ علل اخبار برويت في ثواب الاعمال \$
1978- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُفْبَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَصَمِّ ، عَنِ ابْنِ
بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : عَلَّمَنِي
دَعْوَةً ، فَقَالَ : قُلْ : اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي صَبُورًا ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي شَكُورًا ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي
فِي عَيْنِي صَغِيرًا وَفِي أَعْيُنِ النَّاسِ كَبِيرًا
إِقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ لَا يَعْرِفُ ، وَعَقِبَهُ لِيْنِ الْحَدِيثِ ، أَبُو هَلَالٍ أَحَبَّ إِلَيْنَا مِنْهُ

(4/275)

1979- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي
صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ تَفَسَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ
كَرْبَةً
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : الْأَعْمَشُ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَالصَّحِيحُ : عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4/276)

1980- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، عَنِ لَيْثٍ ، عَنْ يَزِيدَ
بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ ، عَنْ عُفْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ أَسْلَمَ عَلَى يَدَيْهِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ مِنْ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، يَرْوِي عَنْ
خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ قَوْلَهُ ، وَإِنَّمَا تَكَلَّمُوا فِي مُحَمَّدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ
وغيره

(4/277)

1981- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ خَالِدِ الرَّبَّاتِ ، عَنْ دَاوُدَ ، عَنْ أَبِي طَوَالَةَ ، عَنْ
أَتَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْمَوْلُودُ حَتَّى يَبْلُغَ الْجَنَّةَ
مَا عَمَلَ مِنْ حَسَنَةٍ فَلِيَوَالِدَيْهِ ؛ وَمَا عَمَلَ مِنْ سَيِّئَةٍ لَمْ يُكْتَبْ عَلَيْهِ وَلَا عَلَى وَالِدَيْهِ
، فَإِذَا بَلَغَ الْجَنَّةَ أُوحِيَ إِلَى الْمَلَائِكِينَ فَذَكَرَتْ لَهُ الْحَدِيثَ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَأَتَوْهُمُ أَنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو
النخعي أبي داود
إِقَالَ : فِيحَدَّثَ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو هَذَا عَنْ أَبِي طَوَالَةَ
إِقَالَ : يَحْدُثُ عَنْ مَنْ دَبَّ وَدَرَجَ

(4/278)

قُلْتُ : ما حال سُليمان ؟
إِذَا : متروك الحديث
قُلْتُ لِأبي : لداود هَذَا معني
إِذَا : لا
ثم قَالَ : ليس هَذَا من حَدِيثِ أَبِي طوالة ، ويروي هَذَا المتن بإسنادين عَنْ
أبي ليسا بقويين
قُلْتُ : ما حال خَالِد
إِذَا : ليس به بأس

(4/279)

1982- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ قُبَيْصَةُ ، عَنْ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ
السَّائِبِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَوْصَى امْرَأًا بِأَمِّهِ
إِذَا قَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، يَعْنِي أَنَّهُ عَلِطٌ فِي الْمَنِّ ، يُرِيدُ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : جِئْتُ أَبَايَعُكَ عَلَى الْهَجْرَةِ وَأَتَوَايَ بَيْكِيَانِ ، وَإِنَّمَا
رَوَى ذَلِكَ الْحَدِيثُ : أَوْصَى امْرَأًا بِأَمِّهِ : سُفْيَانُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ ،
عَنْ خِدَاشِ أَبِي سَلَامَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ أَبِي : فَهَذَا الَّذِي أَرَادَ قُبَيْصَةُ ، دَخَلَ لَهُ حَدِيثٌ فِي حَدِيثِ

(4/280)

1983- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ عَيْسَى بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : سَمِعْتُ حَمَادَ بْنَ أَسَدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو ،
يَقُولُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا
شَرِيكَ لَهُ
إِذَا قَالَ أَبِي : الْحَدِيثُ حَدِيثُ أَبِي نُعَيْمٍ ، عَنْ عَيْسَى ، قَالَ : سَمِعْتُ شَيْخًا مِنْ بَنِي
أَسَدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو ، يَقُولُ : مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، مَوْفُوفٌ

(4/281)

1984- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، عَنْ الْبُرْسَانِيِّ ، عَنْ ابْنِ
جُرَيْجٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَدَّرِ ، عَنْ أَبِي أُبَيٍّ ، عَنْ مَسْلَمَةَ بْنِ مَجْلَدٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ بَشَّرَ مُسْلِمًا فِي الدُّنْيَا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا
وَالْآخِرَةِ ، وَمَنْ بَشَّرَ مَكْرُوبًا فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كَرْبَهُ مِنْ كَرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ
كَانَ فِي حَاجَةٍ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ
إِذَا قَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُضْطَرَبٌ الْإِسْنَادِ

(4/282)

1985- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو صَالِحٍ كَاتِبُ اللَّيْثِ ، عَنْ اللَّيْثِ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ حُبَابٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى أَبِي لَيْثٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : مَرِضْتُ فَلَمْ يَعُدَّنِي عِبَادِي ، وَظَمِنْتُ فَلَمْ يَسْقِنِي عِبَادِي ، قَالَ : أَنْتَ يَا رَبِّ قَالَ : نَعَمْ ، يَمْرَضُ عَبْدِي ، فَلَوْ عِيدَ عِيدَ لِي ، وَيَعْطَشُ عَبْدِي ، فَلَوْ سَقِيَ سَقِيَ لِي
إِقَالَ أَبِي : قَالَ أَبُو صَالِحٍ : زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ ، وَعَبْرَهُ يَقُولُ : زَيْدُ بْنُ عَنَابٍ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : زَيْدُ بْنُ أَبِي عَنَابٍ ، وَالصَّحِيحُ : زَيْدُ بْنُ أَبِي عَنَابٍ ، وَهُوَ سَيِّحٌ حِجَازِيٌّ ، رَوَى عَنْهُ الْحِجَازِيُّونَ ،

(4/283)

1986- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَعِيدٍ أَبِي الصَّبَّاحِ التَّغْلِبِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُمَيْرِ بْنِ عُفَّةَ بْنِ نَيْارِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ نَيْارٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ صَلَّى عَلَيَّ عَبْدٌ مِنْ أُمَّتِي صَلَاةً صَادِقًا بِهَا مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ إِلَّا صَلَّى اللَّهُ بِهَا عَشْرَ صَلَوَاتٍ ، وَرَفَعَ لَهُ بِهَا عَشْرَ دَرَجَاتٍ ، وَمَحَا عَنْهُ بِهَا عَشْرَ خَطِيئَاتٍ ، وَكَتَبَ لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ
أَوْرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ وَكَيْعٌ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَعِيدِ التَّغْلِبِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، وَكَانَ بَدْرِيًّا ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَحْوِهِ
إِقُلْتُ لِأَبِي : أَيُّهُمَا أَصَحُّ
إِقَالَ : حَدِيثُ وَكَيْعٍ أَشْبَهُ ، وَلَا أَعْلَمُ لِعُمَيْرٍ صَحْبَةً

(4/284)

1987- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يُوسُفُ بْنُ عَدِيٍّ ، عَنْ عَنَامٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ إِذَا تَصَوَّرَ مِنَ اللَّيْلِ ، قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ ، رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا الْعَزِيزُ الْعَفَّارُ
إِقَالَ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ نَفْسَهُ ، هَكَذَا رَوَاهُ جَرِيرٌ
وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عَدِيٍّ بِهِذَا الْحَدِيثِ ، وَهُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(4/285)

1988- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُمَرُ بْنُ شَيْبٍ ، عَنْ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ عَيْسَى ، عَنْ حَفْصٍ ، وَعَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ
بِسَالِمٍ ، عَنْ تَوْبَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا يَزِيدُ فِي الْعُمْرِ إِلَّا
الْبُرُّ ، وَلَا يَزِيدُ الْقَبْرَ إِلَّا الدُّعَاءُ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لِيُحْرَمَ الرَّزْقَ بِالذَّنْبِ يُصِيبُهُ
إِقْقَالًا : هَذَا خَطَأً ، رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ تَوْبَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ
إِقْلَتْ لَهُمَا : لَيْسَ لِسَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ تَوْبَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ هَاهُنَا مَعْنَى
إِقَالًا : لَا

(4/286)

1989- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ
أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْخَارِثِ ، عَنِ عَلِيٍّ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ، يَقُولُ عِنْدَ مَتَامِهِ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِوَجْهِكَ الْكَرِيمِ وَكَلِمَتِكَ الثَّامَّةِ
وَدَكَرْتُ لَهُمَا الْحَدِيثَ
إِقْقَالًا : هَذَا حَدِيثٌ خَطَأً ، رَوَاهُ بَعْضُ الْخُفَّاطِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ
، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مُرْسَلٌ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ
أَوْ قَالَ أَبِي : رَوَى عَمَّارُ بْنُ رَبِيعٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ ، وَالْخَارِثِ
، عَنْ عَلِيٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِثْمَ قَالَ : وَجَدتُ الْأَوَّلَ أَشْبَهَ ، لِأَنَّ عَمَّارَ بْنَ رَبِيعٍ ، سَمِعَ مِنْ أَبِي إِسْحَاقَ بِأَخْرَجَ

(4/287)

1990- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي رَائِدَةَ وَرُهَيْبِرُ
إِقْقَالًا أَحَدُهُمَا عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إَوْ قَالَ الْآخَرُ : عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
: أَنَّهُ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ خَمْسٍ : مِنَ الْبَحْلِ ، وَالْجُبْنِ ، وَسُوءِ الْعُمْرِ ، وَفِتْنَةِ الصَّدْرِ ،
وَعَذَابِ الْقَبْرِ فَابِهِمَا أَصَحُّ
إِقْقَالًا : لَا هَذَا وَلَا هَذَا ، رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الثَّوْرِيُّ ، فَقَالَ : عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ
عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَعَوَّذُ ، مَرْسَلٌ ،
وَالثَّوْرِيُّ أَحْفَظُهُمْ
أَوْ قَالَ أَبِي : أَبُو إِسْحَاقَ كَبُرَ وَسَاءَ حَفْظُهُ بِأَخْرَجَ ، فَسَمِعَ الثَّوْرِيُّ مِنْهُ قَدِيمًا
أَوْ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ : تَأَخَّرَ سَمَاعُ رُهَيْبِرِ وَزَكَرِيَّا مِنْ أَبِي إِسْحَاقَ

(4/288)

1991- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ ، عَنْ شَرِيكَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مَعْرَاءِ أَبِي الْمُخَارِقِ الْعَبْدِيِّ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : مَرَّ عَلَيْنَا رَجُلٌ صَحْمٌ لَهُ خَلْقٌ وَجِسْمٌ ، فَقُلْنَا لَوْ كَانَتْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَخِيرَ فَأَخِيرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ ، فَقَالَ : لَعَلَّهُ يَكْدُّ عَلَى أَبِيهِ سَيِّئِينَ كَبِيرِينَ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَذَكَرْتُ لَهُمَا الْحَدِيثَ
إِقَالًا : هَذَا خَطَأٌ ، النَّاسُ يَقُولُونَ : عَنْ مَعْرَاءِ أَبِي الْمُخَارِقِ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مُرْسَلٌ ، وَهَذَا الصَّحِيحُ
إَقُلْتُ لَهُمَا : الْوَهْمُ مِمَّنْ هُوَ
إِقَالًا : مِنْ شَرِيكَ

(4/289)

1992- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ خَالِدُ الْوَاسِطِيُّ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَا مِنْ أَيَّامٍ أَعْظَمَ عِنْدَ اللَّهِ وَلَا أَحَبَّ إِلَيْهِ الْعَمَلُ فِيهِ مِنْ أَيَّامِ الْعَشْرِ الْحَدِيثِ
إِقِيلَ لَهُ : وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ()
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : ابْنُ إِدْرِيسَ ، وَخَالِدٌ أَحْفَظُ فِي حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ ابْنِ فَضِيلٍ

(4/290)

1993- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُخْتَارِ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : وَصَبَّ الْمُؤْمِنُ كَفَّارَةً لِحَطَايَاهُ
إِقَالَ أَبِي : كُنْتُ أَسْتَعْرِبُ هَذَا الْحَدِيثَ ، فَتَنْظَرْتُ فَإِذَا هُوَ وَهُمْ ، وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي الرَّبَابِ الْقُسَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، أَنَّهُ قَالَ : وَصَبَّ الْمُؤْمِنُ قَوْلُهُ عَيْدٌ مَرْفُوعٌ

(4/291)

1994- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ وَكَيْعٌ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ أَبِي الصُّحَى ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ سَرَّ فِي الْإِسْلَامِ سَنَةً حَسَنَةً كَانَ لَهُ أَجْرُهُ الْحَدِيثُ
إِوْرَوَاهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي الصُّحَى مُسْلِمٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالِ الْعَبْسِيِّ ، عَنْ جَرِيرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ أَبِي : كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ أَبَا الصُّحَى قَدْ لَقِيَ جَرِيرًا فَإِذَا رَوَاةُ الْأَعْمَشِ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ ، وَحَدِيثُ الْأَعْمَشِ قَدْ أَفْسَدَ حَدِيثَ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ

(4/292)

1995- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ خَالِدُ بْنُ طَهْمَانَ أَبُو الْعَلَاءِ الْحَقَّافُ ، عَنْ حُصَيْنٍ ، وَلَيْسَ بِابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : مَنْ كَسَا مُسْلِمًا تَوْبًا كَانَ فِي حِفْظِ مِنَ اللَّهِ مَا وَارَاهُ مِنْهُ رُفْعُهُ
إِقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ الْحَقَّافِ ، عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَلْتُ لِأَبِي : فَأَيُّهُمَا أَصَحُّ
إِقَالَ : النَّاسُ يَرْفَعُونَهُ ، مَرْفُوعٌ عِنْدِي صَحِيحٌ

(4/293)

1996- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حُصَيْنٌ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنْ الْبَرَاءِ ، قَالَ : إِذَا اضْطَجَعَ الرَّجُلُ فَتَوَسَّدَ يَمِينَهُ ، قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ
إِقَالَ أَبِي : لَمْ يَرْفَعَهُ حُصَيْنٌ ، وَرَوَاهُ مَنْصُورٌ وَفَطْرٌ فَرَفَعَاهُ
إِقَلْتُ : فَأَيُّهُمَا أَصَحُّ
إِقَالَ : مَنْصُورٌ أَحْفَظُ الثَّلَاثَةَ وَأَثْبَتَهُمْ وَأَتْقَنَهُمْ

(4/294)

1997- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ يَمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَفْصٍ ، عَنْ حَسَنِ بْنِ حَسَنِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ ، قَالَ : لَمَّا جَهَرَ ابْنَتُهُ إِلَى الْحَجَّاجِ قَالَ لَهَا : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَنِي إِذَا أَصَابَنِي هَمٌّ أَوْ غَمٌّ أَنْ أَدْعُو بِهِذَا الدُّعَاءَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْخَلِيمُ الْكَرِيمُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، رَوَى غَيْرٌ وَاحِدٍ مِنْ مِسْعَرٍ لَا يُوَصِّلُونَهُ

(4/295)

1998- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ وَهْبِ بْنِ بَيَانَ الْوَاسِطِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ التَّجَارِ الْوَاسِطِيُّ ، عَنْ عُبَيْسَةَ بْنِ مِهْرَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَكْحُولُ الشَّامِيُّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ كَانَتْ لَهُ نُورًا
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ جِدًّا ، وَحَفْصُ هُوَ عِنْدِي حَفْصُ الْإِمَامِ ، وَكَانَ صَعِيفُ الْحَدِيثِ

(4/296)

1999- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنِ حَدِيثِ ! رَوَاهُ حَجَّاجُ بْنُ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ ، عَنْ رَفِيعِ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنْ أَبِي بَرَزَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كَفَّارَةِ الْمَجْلِسِ : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ
أَوْرَوَاهُ عَنْ يُونُسَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ حَيَّانَ ، عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَرَوَاهُ مَنْصُورٌ ، عَنْ فَصِيلِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ زِيَادِ بْنِ حُصَيْنٍ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مُرْسَلٌ
إِقَالَ أَبِي : حَدِيثَ مَنْصُورٍ أَشْبَهَ ، لِأَنَّ حَدِيثَ أَبِي هَاشِمٍ رَوَاهُ حَجَّاجُ بْنُ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ ، وَحَجَّاجُ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ ، وَفِي حَدِيثِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ دُونَهُ مِصْعَبُ بْنُ حَيَّانَ ، عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : حَدِيثَ مَنْصُورٍ أَشْبَهَ ، لِأَنَّ التَّوْرِيَّ رَوَاهُ وَهُوَ أَحْفَظُهُمْ

(4/297)

2000- وَسَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثِ ! رَوَاهُ شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي بَلْجٍ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَرَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ السَّائِبِ بْنِ بَرَكَةَ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ أَبِي دَرٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَقُلْتُ لَهُمَا : أَيُّهُمَا أَصَحُّ
إِقَالَ أَبِي : حَدِيثَ ابْنِ عُيَيْنَةَ أَصَحُّ
أَوْ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ غَامِضٌ
أَقُلْتُ : فَأَيُّهُمَا أَصَحُّ
إِقَالَ : فِي هَذَا نَظَرٌ

(4/298)

2001- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثِ حَسَنِ بْنِ قَرْقَدٍ ، عَنْ تَابِتٍ ، عَنْ أَبِي أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً الْجَدِيدِ
أَقُلْتُ : وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ تَابِتٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ مَوْلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ أَبِي : حَدِيثَ حَمَّادٍ أَصَحُّ
أَوْ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ ، وَإِنَّمَا هُوَ مَا رَوَاهُ حَمَّادٌ
أَقُلْتُ : الْوَهْمُ مِمَّنْ هُوَ
إِقَالَ : مِنْ حَسَنِ

(4/299)

2002- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
الْحُرَائِيُّ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي ثَمَامَةَ النَّخَعِيِّ ، عَنْ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : الرَّحِمُ حُجْنَةٌ كَحُجْنَةِ
الْمَغْزَلِ
إِقَالَ أَبِي : مَا أَعْلَمُ أَحَدًا رَفَعَ هَذَا الْحَدِيثَ غَيْرَ هَذَيْنِ ، وَالنَّاسُ يُوقِفُونَهُ
إِقْلْتُ لِأَبِي : أَيُّهُمَا أَشْبَهَ بِالصَّحِيحِ
إِقَالَ : الْمَوْقُوفُ أَصَحُّ

(4/300)

2003- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ
، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ
أَوْ رَوَاهُ رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ تَابِتٍ ، وَحُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : الْطَّوَالُ بِذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، حَمَّادٌ يَرْوِيهِ عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ ، عَنْ أَنَسٍ

(4/301)

2004- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُوسَى بْنُ خَلْفٍ ، وَحَمَّادُ بْنُ رَبِيعٍ ، عَنْ
تَابِتٍ ، قَالَ حَمَّادُ بْنُ رَبِيعٍ : وَأَخْسَبُهُ عَنْ أَنَسٍ ، وَقَالَ مُوسَى : عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ كَانَ لَهُ ابْنَتَانِ أَوْ ثَلَاثَةٌ كُنْتُ أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ تَابِتٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ أَشْبَهُ بِالصَّوَابِ ، وَحَمَّادٌ أَثْبَتَ النَّاسَ فِي تَابِتٍ ، وَعَلِيٌّ بْنُ يَزِيدَ

(4/302)

2005- وَسَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَيَّارُ بْنُ حَاتِمٍ ، عَنْ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ،
عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ :
لَقِيتُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، لَيْلَةَ أُسْرِي بِي ، فَقَالَ لِي : أَقْرَأُ أُمَّتِكَ مِنِّي
السَّلَامَ وَأَخْبِرُهُمْ أَنَّ الْجَنَّةَ طَيِّبَةٌ الثَّرِيَّةُ عَذِيَّةُ الْإِمَاءِ ، وَأَنَّهَا قِيَعَانُ ، وَأَنَّ غِرَاسَهَا
سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ
إِقَالَ أَبِي : هَكَذَا رَوَاهُ سَيَّارُ ، وَعَيْرُهُ يَقُولُ : عَنْ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، هَذَا
الصَّحِيحُ مُرْسَلٌ
إِقْلْتُ لَهُمَا : الْوَهْمُ مِمَّنْ تَرِيَاهُ
إِقَالَ أَبِي : مِنْ سَيَّارِ

أوقال أبو زُرْعَةَ لا أدري إمام من سيار ، وإما من عبد الوَاحِد ، رَوَاهُ جماعة عَنْ
عَبْدِ الوَاحِدِ فلم يقولوا عَنْ أَبِيهِ

(4/303)

2006- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُمَرُ بْنُ دِينَارٍ وَكَيْلُ آلِ الرَّبِيعِ ، عَنْ سَالِمِ
بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ دَخَلَ سُوقًا يُصَاحُ فِيهَا وَيَبْتَاعُ فِيهَا ، فَقَالَ : لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَحْدَهُ
لا شَرِيكَ لَهُ
إِلَّا الْحَدِيثُ فَقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ جِدًّا ، لا يَحْتَمِلُ سَالِمٌ هَذَا الْحَدِيثَ

(4/304)

2007- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ زُهَيْرٌ ، عَنْ سَعْدِ الطَّائِبِيِّ أَبِي مُجَاهِدٍ ،
عَنْ عَطِيَّةٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : أَيُّمَا مُؤْمِنٍ سَقَى مُؤْمِنًا شَرِبَتْهُ عَلَى ظَمَأٍ ،
سَقَاهُ اللَّهُ مِنَ الرَّحِيقِ الْمَخْتُومِ ، وَمَنْ أَطْعَمَ مُؤْمِنًا وَمَنْ كَسَا مُؤْمِنًا الْحَدِيثُ
إِقْبِيلَ لَأَبِي : هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ ، عَنِ الْجَارُودِ ، عَنْ عَطِيَّةٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ أَبِي : الصَّحِيحُ مَوْقُوفٌ ، الْحُقَاطُ لا يَرْفَعُونَهُ

(4/305)

2008- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ
، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ بَنَى مَسْجِدًا
فِي الدُّنْيَا بَنَى اللَّهُ لَهُ فِيهِ مَسْجِدًا فِي الآخِرَةِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، أَحْطَأَ فِيهِ مُؤَمَّلٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ ، عَنِ حَمَّادٍ ، عَنِ ثَابِتٍ
، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مُرْسَلٌ ، وَعَنْ حَمَّادٍ ، عَنْ أَنَسِ ،
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَالصَّحِيحُ : حَدِيثُ أَبِي سَلَمَةَ

(4/306)

2009- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ قِرَانُ بْنُ تَمَّامٍ ، عَنْ أَبِي قَرْوَةَ ، عَنْ أَبِي
المُبَارَكِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قُلْنَا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا لِمَنْ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ مِنَ الأَجْرِ قَالَ : عِشْرُونَ
حَسَنَةً مُصَاعَفَةً وَعِشْرُونَ سَيِّئَةً مُكَفَّرَةً
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَأَبُو قَرْوَةَ : يَزِيدُ بْنُ سِنَانٍ ، وَأَبُو المُبَارَكِ :
مجهول

(4/307)

2010- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مَحَلَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْحَرَّانِيُّ ، عَنْ يُوْسُفَ بْنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ زَيْدِ الْعَمِّيِّ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُسْتَجَابَ دَعْوَتُهُ وَبُكِّشَفُ كُرْبَتِهِ فَلْيُسِّرْ عَلَى مُعْسِرٍ
إِقَالَ أَبِي : زَيْدٌ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ ابْنِ عُمَرَ شَيْئًا

(4/308)

2011- سَأَلْتُ أَبِي عَنْ تَفْسِيرِ حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ وَجَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ (قَالَ مِنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَقَالَ اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ هَلْ يَثْبُتُ هَذَا الْخَبْرَانِ أَمْ لَهُمَا مَعَارِضٌ أَوْ دَافِعٌ أَوْ فِيهِمَا عِلَّةٌ وَمَا مَعْنَى هَذِهِ الْكَلِمَةِ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ .
إِقَالَ أَبِي : وَهَذَا الْحَدِيثُ فَلَا نَعْلَمُ لِأَبِي الدَّرْدَاءِ فِي هَذَا رَوَايَةً ، عَنِ النَّبِيِّ (،
وَإِنَّمَا رَوَاهُ عَفِيرُ بْنُ مَعْدَانَ عَنْ سَلِيمِ بْنِ عَامِرٍ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ
(وَعَفِيرٌ فَوَاهِي الْحَدِيثِ لَا يَشْتَغَلُ بِرَوَايَتِهِ وَبِحَدِيثِهِ مِنْكَرِ الْحَدِيثِ فَحَدَّثَ عَنْ
سَلِيمِ بْنِ عَامِرٍ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ (أَحَادِيثٌ كَثِيرَةٌ مِنْهَا مَا لَا أَصْلَ لَهَا
وَمِنْهَا مَا يَرْوِيهِ الثَّقَاتُ عَنْ سَلِيمٍ قَالَ : قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ مَرْسَلٌ وَمِنْهَا مَا يَرْوِيهِ
الثَّقَاتُ

إِعْنِ سَلِيمٍ عَنْ جَبْرِ بْنِ نَفِيرٍ قَوْلَهُ وَقَدْ وَصَلَهُ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ (كَثِيرٌ
مِنْ هَذَا النَّحْوِ وَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا الْيَمَانِ الْحَكَمَ بْنَ نَافِعٍ وَبِحَيْهِ ابْنُ صَالِحٍ الْوَحَاطِي
يَرْوِيَانِ عَنْهُ أَحَادِيثَ مَعْضَلَةٌ كَمَا تَتَنَكَّبُ كِتَابَتُهَا وَأَمَّا حَدِيثُ جَابِرٍ فَرَوَاهُ شُعَيْبُ بْنُ
أَبِي حَمْزَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرٍ وَقَدْ طَعَنَ فِيهَا وَكَانَ عَرَضُ
شُعَيْبٍ عَلَى ابْنِ الْمُنْكَدِرِ كِتَابًا فَأَمَرَ بِقِرَاءَتِهِ عَلَيْهِ فَعَرَفَ بَعْضَهَا وَانْكَرَ بَعْضًا
وَقَالَ : لِابْنِهِ أَوْ لِابْنِ أَخِيهِ أَكْتُبْ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ فَرَوَى شُعَيْبٌ ذَلِكَ الْكِتَابَ وَلَمْ
يَثْبُتْ رَوَايَةَ شُعَيْبٍ تِلْكَ الْأَحَادِيثَ عَلَى النَّاسِ وَعَرَضَ عَلَى بَعْضِ تِلْكَ الْأَحَادِيثِ
فَرَأَيْتَهَا مُشَابِهَةً لِحَدِيثِ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي فَرَوَةَ وَهَذَا الْحَدِيثُ مِنْ تِلْكَ الْأَحَادِيثِ

(4/309)

2012- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو خُلَيْدٍ الْقَارِي ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ
مَكْحُولٍ
أَوْعَنِ ابْنِ ثَوْبَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ يُحَايِمٍ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ
جَبَلٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَطَّلِعُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى
لَيْلَةَ النَّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ إِلَى خَلْقِهِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ يَهْدَا الْإِسْتَادَ وَلَمْ يُرَوْ بِهَذَا الْإِسْتَادِ عَنْ أَبِي خُلَيْدٍ وَلَا
أَدْرِي مِنْ أَيْنَ جَاءَ بِهِ
إِقَلْتُ : مَا حَالُ أَبِي خَلِيدٍ
إِقَالَ : شَيْخٌ

(4/310)

2013- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُيَيْدُ بْنُ جَنَادٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ فِطْرِ بْنِ خَلِيفَةَ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ شَرْحِبِيلٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : مَنْ أَدْرَكَ لَهُ فِي الْإِسْلَامِ ابْتَتَانٍ فَأَحْسَنَ إِلَيْهِمَا مَا صَحَّبْتَاهُ ثُمَّ مَاتَ أَدْخَلْتَاهُ الْجَنَّةَ
إِقْقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ فِطْرٌ ، عَنْ شَرْحِبِيلِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَذَا حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، عَنْ فِطْرِ ، وَالْخَطَأُ مِنْ عَطَاءِ بْنِ مُسْلِمٍ

(4/311)

2014- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا : رَوَاهُ بَيَانُ بْنُ عَمْرٍو أَبُو مُحَمَّدٍ الْمُخَارِبِيُّ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ نُوحٍ ، وَبِحَيْئِ بْنِ سَعِيدِ الْقَطَانِ ، وَابْنِ مَهْدِيٍّ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ نُوحٍ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قُتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى
إِقْقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَبَيَانٌ : شَيْخٌ مَجْهُولٌ

(4/312)

2015- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ حَدَّثَنَا بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ الْجَمْصِيُّ ، عَنْ يَسْعِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمٍ ، عَنْ ابْنِ لَهَيْعَةَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَمْرٍو الْمَعَاوِرِيِّ ، عَنْ سَالِمِ أَبِي عَمْرَانَ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : ثَلَاثَةٌ رَهْطٌ أَوْوَا إِلَى غَارٍ فَذَكَرَ حَدِيثَ الْغَارِ بِطَوِيلِهِ
إِقْقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ فِيهِ ابْنُ عَوْفٍ
فَذَكَرَ حَدِيثَ الْغَارِ بِطَوِيلِهِ
إِقْقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، أَخْطَأَ فِيهِ ابْنُ عَوْفٍ
أَوْلَمْ يَذْكَرِ الصَّحِيحَ ، مَا هُوَ ، فَحَدَّثَنَا أَبُو عُيَيْدٍ اللَّهُ ابْنُ أَخِي ابْنِ وَهْبٍ ، عَنْ عَمِّهِ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنْ ابْنِ لَهَيْعَةَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَمْرٍو الْمَعَاوِرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ الْقُتَيْبِيِّ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4/313)

2016- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ دُحَيْمٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي فُدَيْكٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي حُمَيْدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَبِيعِ بْنِ قُنْفُذٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَطَّابِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ أَفْضَلَ عِبَادِ اللَّهِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِمَامٌ عَادِلٌ رَفِيقٌ ، وَإِنَّ شَرَّ عِبَادِ اللَّهِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْزِلَةً

إِمَامُ حَائِرٍ
أَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : فَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَابْنُ أَبِي حُمَيْدٍ ضَعِيفٌ
الْحَدِيثُ

(4/314)

2017- وقال أَبُو مُحَمَّدٍ : كَتَبْتُ بِوَأَسِطٍ عَنْ نَصْرِ بْنِ دَاوُدَ بْنِ طَلُوقٍ ، وَكَانَ قَدِمَ
عَلَيْنَا بِوَأَسِطٍ ، فَحَدَّثَنَا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو الْأَمْدِيِّ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ رَبِيعٍ ، عَنْ
الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : أَقْبَلَتِ ابْنَةُ لِعَبْدِ اللَّهِ
بْنِ مَسْعُودٍ وَهِيَ جَارِيَةٌ صَغِيرَةٌ ، فَصَمَّمَهَا إِلَى نَحْرِهِ ، ثُمَّ قَبَّلَهَا ، وَقَالَ : يَا سَيِّدَ
عَبْدِ اللَّهِ مِنَ النَّارِ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَنْ كَانَتْ
لَهُ ابْنَةٌ فَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ أَدَبَهَا ، وَعَدَّاهَا فَأَحْسَنَ غَدَاءَهَا ، وَأَسْبَغَ عَلَيْهَا مِنَ التَّقَةِ
الَّتِي أُسْبِغَ عَلَيْهَا كَانَتْ لَهُ مِئْمَنَةٌ وَمَيْسَرَةٌ مِنَ النَّارِ إِلَى الْجَنَّةِ
إِفْسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، وَطَلْحَةُ بْنُ رَبِيعٍ ضَعِيفٌ الْحَدِيثُ ، وَعَبِيدُ
اللَّهُ بْنُ عَمْرٍو الْأَمْدِيُّ لَا أَعْرِفُهُ

(4/315)

2018- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَلَامَةُ بْنُ رَوْحٍ ، عَنْ عَقِيلِ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ
الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : بَيَّنَّمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ إِذْ هَبَطْتُ بِهِ رَاحِلَتُهُ مِنْ نَيْبَةٍ ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحْدَهُ ،
فَلَمَّا أَسْهَلْتُ بِهِ الطَّرِيقَ صَحِكَ وَكَبَّرَ ، فَكَبَّرْنَا لِتَكْبِيرِهِ ، ثُمَّ سَارَ رَنُوقَةً ، ثُمَّ صَحِكَ
وَكَبَّرَ ، فَكَبَّرْنَا لِتَكْبِيرِهِ ، ثُمَّ سَارَ رَنُوقَةً ثُمَّ كَبَّرَ ، فَكَبَّرْنَا لِتَكْبِيرِهِ ، ثُمَّ أَدْرَكْنَا ، فَقَالَ
الْقَوْمُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَبَّرْنَا لِتَكْبِيرِكَ وَلَا تَدْرِي مِمَّا صَحَّكَتَ قَالَ : قَادَ النَّاقَةَ بِي
جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَلَمَّا أَسْهَلْتُ الطَّرِيقَ التَّقْتُ إِلَيَّ ، فَقَالَ : أُنَشِرُ وَبَشِّرُ
أُمَّتَكَ أَنَّهُ مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا يَشْرِكُ لَهُ ، دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ
عَلَيْهِ النَّارَ ، فَصَحَّكَتُ وَكَبَّرْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ ، وَقَرِحْتُ بِذَلِكَ لِأُمَّتِي
إِفْسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(4/316)

2019- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو الْوَرَّانِ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ الْحُبَابِ ، عَنْ
ابْنِ تَوْبَانَ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الدِّينُ النَّصِيحَةُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ مَا رَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ
الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ ، قَالَ : ثُمَّ لَقِيتُ سُهَيْلًا ، فَسَأَلْتُهُ ، فَقَالَ
سُهَيْلٌ : سَمِعْتُهُ مِنَ الَّذِي سَمِعْتُهُ مِنْهُ أَبِي ، أَخْبَرَنِيهِ عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ صَدِيقُ كَانَ
لِأَبِي مِنَ أَهْلِ الشَّامِ ، عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4/317)

2020- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَيُّوبُ بْنُ سُؤَيْدٍ ، عَنْ أُمِّيَّةَ بْنِ يَزِيدٍ ، عَنْ أَبِي الْمُصَبِّحِ الْمُفْرَائِيِّ ، عَنْ تَوْبَانَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ :
رَأْسُ الدِّينِ النَّصِيحَةُ فَلَنَا : لِمَنْ قَالَ : لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(4/318)

2021- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْحُثَيْنِيُّ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ يَحْيَى
بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ طَخْلَاءَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : خَيْرُ بُيُوتِكُمْ بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ مُكْرَمٌ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(4/319)

2022- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الرَّجَالِ ، عَنْ
سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
، قَالَ : مَنْ كَبَّرَ وَاحِدَةً كَتَبَتْ لَهُ عِشْرُونَ وَمُحِبَّتٌ عَنْهُ عِشْرُونَ ، وَمَنْ سَبَّحَ
وَاحِدَةً كَتَبَتْ لَهُ عِشْرُونَ وَمُحِبَّتٌ عَنْهُ عِشْرُونَ ، وَمَنْ حَمَدَ وَاحِدَةً كَتَبَتْ لَهُ
ثَلَاثُونَ وَمُحِبَّتٌ عَنْهُ ثَلَاثُونَ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ سُهَيْلٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ السَّلُولِيِّ ، عَنْ كَعْبِ
قَوْلِهِ
إِقَلْتُ : الْوَهُمُ مِمَّنْ هُوَ
إِقَالَ : مِنْ ابْنِ أَبِي الرَّجَالِ

(4/320)

2023- وَسَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مَالِكُ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ ،
عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَنَا وَكَافِلُ
الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا وَقَرَنَ بَيْنَ أَصْبُعَيْهِ
إِقَالَ : رَوَى ابْنُ عُيَيْنَةَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ أُبَيِّسَةَ ، عَنْ أُمِّ
سَعِيدِ بِنْتِ مُرَّةَ ، عَنْ أَبِيهَا ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ : هَذَا أَشْبَهُ بِالصَّوَابِ

(4/321)

2024- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، عَنْ اللَّيْثِ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الْحَيْرِ ، عَنْ عُقَيْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ أَهْلَمَ عَلَى يَدَيْهِ رَجُلٌ فَكَانَتْهَا أَعْتَقَ رَقَبَةً
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، رَوَاهُ خَالِدُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَيْمُونٍ مَوْلَى لَعْلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مَرْسَلٌ

(4/322)

2025- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ خَلْفِ الْعَسْقَلَانِيُّ ، عَنْ رَوَّادٍ ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ عَدِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لِلرِّجَالِ أَرْبَعٌ وَلِلنِّسَاءِ أَرْبَعٌ ، لِلرِّجَالِ : مِنَ اتَّقَى الدَّمَاءَ ، وَالْفُرُوجَ ، وَالْأَمْوَالَ ، وَالْأَشْرَبَةَ ، دَخَلَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شَاءَ ، وَلِلنِّسَاءِ : إِذَا صَلَّتْ خَمْسَهَا ، وَصَامَتْ شَهْرَهَا ، وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا ، وَأَطَاعَتْ بَعْلَهَا ، دَخَلَتْ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شَاءَتْ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ ، لَعَلَّهُمْ لَقِئُوا رَوَّادٌ وَأَدْخَلُوا عَلَيْهِ ، إِنَّمَا رُوِيَ عَنِ الثَّوْرِيِّ ، قَالَ : بَلَّغَنِي ، مَرْسَلٌ

(4/323)

2026- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ بَرِيدِ بْنِ أَبِي مَرْزَمٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْمُؤْمِنُ يُوجَرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ
إِقَالَ أَبِي : الصَّحِيحُ : أَبُو إِسْحَاقَ ، عَنْ الْعَبَّازِ بْنِ حُرَيْثٍ ، عَنْ ابْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، كَذَا رَوَاهُ شُعْبَةُ وَإِسْرَائِيلُ وَجَمَاعَةٌ

(4/324)

2027- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ ، عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَانَ يُقَالُ مِثْلُ الذَّاكِرِينَ فِي الْغَافِلِينَ كَمِثْلِ الَّذِي يُقَاتِلُ عَنِ الْفَارِسِينَ .
إِقَالَ أَبِي : أَبُو إِسْمَاعِيلَ هُوَ حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَهُوَ عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَلَيْسَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَحَاتِمٌ لَمْ يَلِقْ عَوْنًا

(4/325)

2028- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ خَالِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ ، قَالَ :
حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
قَالَ : مَنْ أَصِيبَ بِمُصِيبَةٍ مِنْ سَقَمٍ أَوْ ذَهَابٍ مَالٍ ، فَأَحْتَسَبَ وَلَمْ يَتَّكِلْ إِلَى
النَّاسِ ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ

(4/326)

\$ علل اخبار رويت في الدعاء \$
2029- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ زَيْدُ بْنُ الْمُبَارَكِ الصَّنَعَانِيُّ ، عَنْ سَلَامِ بْنِ
وَهْبِ الْجُنْدِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ
سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ يَسْمِ اللَّهِ الرَّجْمَنِ الرَّجِيمِ ، فَقَالَ :
هُوَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اسْمِ اللَّهِ الْأَكْبَرِ إِلَّا كَمَا بَيْنَ سَوَادِ
الْعَيْنَيْنِ وَبَيَاضِهِمَا مِنَ الْقُرْبِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(4/327)

2030- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ الْفَرِيَابِيُّ ، عَنْ سَفِيَانَ ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَنَانَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ مَسْعُودِ الثَّقَفِيِّ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ قَالَ
كَانَ نُوْحٌ إِذَا اشْتَرَى ثَوْبًا أَوْ أَكَلَ طَعَامًا حَمِدَ اللَّهَ فَسَمَى عَبْدًا شُكْرًا .
إِقَالَ أَبِي : ، إِنَّمَا هُوَ : ، عَنْ سَعْدِ بْنِ مَسْعُودٍ قَوْلُهُ

(4/328)

2031- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ وَاقِدٍ ،
قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مَيْسَرَةَ بْنِ حَلْبَسٍ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ،
قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ أَشْبَعَ جَائِعًا فِي يَوْمٍ سَعَبٍ
أَدْخَلَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَابًا مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ لَا يَدْخُلُهُ إِلَّا مَنْ فَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلَ إِلَّا
مَنْ كَانَ مِثْلَهُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ كَأَنَّهُ مَوْضُوعٌ ، وَلَا أَعْلَمُ رَوَى أَبُو إِدْرِيسَ ، عَنْ مُعَاذٍ إِلَّا
حَدِيثًا وَاحِدًا ، وَعَمَرُو صَعِيفُ الْحَدِيثِ

(4/329)

2032- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ
مَيْسَرَةَ ، عَنْ أَبِي حَرِيْزٍ ، عَنْ أَبِي قَعْقَعٍ ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وسلم ، عَادَ امْرَأَةً مِنْ خَنَعَمٍ ، فَقَالَ لَهَا : كَيْفَ تَجِدِينَكَ قَالَتْ : مَا أَرَانِي إِلَّا لَمَّا بِي ، فَقَالَ : وَدِدْتُ أَنَّكَ لَمْ تُعَارِقِي الدُّنْيَا حَتَّى تَعُولِي يَتِيمًا أَوْ تُجَهِّزِي مُجَاهِدًا
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَارَى أَنْ أَيْفَعَ هُوَ تَافِعٌ

(4/330)

2033- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ عَجَلَانَ ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : مَا مِنْ عَبْدٍ يَقُولُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، إِلَّا لَقَاهُنَّ : سُبْحَانَ اللَّهِ الْحَدِيثُ قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : رَوَاهُ الْمَسْعُودِيُّ ، عَنْ عُمَرَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
إِقِيلَ لِأَبِي : أَيُّهُمَا أَصَحُّ
إِقَالَ : الْمَسْعُودِيُّ أَفْهَمُ بِحَدِيثِ عَوْنٍ ، وَهُوَ أَشْبَهُهُ

(4/331)

2034- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ تَافِعِ الْأَمْوِيِّ سَيِّحٌ يَرْوِي عَنْهُ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْقَرُونِيِّ ، عَنْ فَارِجِ بْنِ فَصَّالَةَ ، عَنْ لَقْمَانَ بْنِ عَامِرٍ ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ أَبِي دَرٍّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ لَهُ : ذَهَبَ أَهْلُ الدُّنْيَا بِالْأَجُورِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ يَعْنِي بِهِدَا الْإِسْتِدَارِ ، وَإِبْرَاهِيمُ لَا أَعْرِفُهُ

(4/332)

2035- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَمْرٍو النَّصِيبِيِّ ، وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَمْرٍو أَيُّضًا ، عَنْ زَيْدِ بْنِ رَفِيعٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ ، قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُتَهَلِّجٌ وَجْهُهُ مُسْتَبْشِرٌ ، فَقُلْتُ : أَرَأَيْتَ عَلَيَّ حَالِ مَا رَأَيْتَكَ عَلَيَّ مِثْلَهَا فَقَالَ : أَتَانِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَقَالَ : بَشَّرَ أُمَّتَكَ أَنَّكَ مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ صَلَاةً كُتِبَتْ لَهُ بِهَا عَشْرُ حَسَنَاتٍ
إِقَالَ أَبِي : لَيْسَ يُعْرَفُ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ ، وَحَمَّادُ بْنُ عَمْرٍو صَعِيفُ الْحَدِيثِ

(4/333)

2036- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي عَيَّاشٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ

الْحَدِيثُ
أَوْرَوَاهُ وَهَيْبٌ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي عِيَّاشٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ أَبِي : وَهَيْبٌ أَحْفَظُ مِنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ، وَالنَّاسُ يَقُولُونَ : عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ

(4/334)

2037- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَبِي ،
عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ الْعَتَّابِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : خَيْرُ بَيْتٍ فِي الْمُسْلِمِينَ بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ
يُحْسِنُ إِلَيْهِ ، وَشَرُّ بَيْتٍ فِي الْمُسْلِمِينَ بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ يُسَاءُ إِلَيْهِ
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ زَيْدُ بْنُ أَبِي الْعَتَّابِ

(4/335)

2038- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سُلَيْمِ الطَّائِفِيُّ ، عَنْ عِمْرَانَ
بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ قَالَ فِي السُّوقِ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَذَكَرَ
الْحَدِيثُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَهَذَا الْحَدِيثُ هُوَ خَطَأٌ ، إِنَّمَا أَرَادَ عِمْرَانُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ
عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَهْرَمَانَ آلِ الرَّبِيعِ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، فَعَلِطَ وَجَعَلَ بَدَلَ
عَمْرِو : عَبْدَ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، وَأَسْقَطَ سَالِمًا مِنَ الْإِسْتِثْنَاءِ
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : حَدَّثَنَا بِذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ ،
عَنْ بُكَيْرِ بْنِ شَهَابِ الدَّامَغَانِيِّ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ،
عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَمْرٍو ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ

(4/336)

2039- وَسَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانُ ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ زَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ ،
عَنْ أَبِي بَحْرَةَ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ أَعْمَالِكُمْ وَأَرْفَعِهَا فِي دَرَجَاتِكُمْ ، قَالُوا : وَمَا ذَاكَ قَالَ : ذَكَرَ
اللَّهُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ فِي مَوْضِعَيْنِ ، إِنَّمَا هُوَ زَيْدُ بْنُ أَبِي زَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عِيَّاشِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ الْمَخْرُومِيِّ ، لَعَلَّهُ تَسَبَّ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى جَدِّهِ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : زَيْدُ بْنُ أَبِي زَيْدٍ

(4/337)

2040- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ خَالِدُ الْوَاسِطِيُّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، قَالَ : بَيَّنَّمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسِيرُ إِذْ جَاءَ أَغْرَابِيُّ ، فَقَالَ : دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ ، فَنظَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيَّ أَصْحَابِي ، فَقَالَ : لَقَدْ وُفِّقَ ، تَعَبَّدُ اللَّهُ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ ، وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ ، حَلَّ سَبِيلِ النَّاقَةِ
إِقَالَ أَبِي : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ شُعْبَةُ ، فَقَالَ : مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَرَى أَنَّهُ أَحُوهُ ، وَإِنْ كَانَ لِعَمْرٍو أَحٌ فَهُوَ صَحِيحٌ ، وَلَا أُذْرِي لَهُ أَحٌ أَمْ لَا

(4/338)

2041- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَطَاءٍ ، عَنْ مَسْلَمَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجُهَنِيِّ ، عَنْ عَمِّهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ، يَقُولُ : مَنْ عَادَ مَرِيضًا حَاضٍ فِي رَحْمَةِ اللَّهِ ، فَإِذَا جَلَسَ عِنْدَ الْمَرِيضِ عَمَرَتْهُ الرَّحْمَةُ ، فَإِذَا كَلَّمَهُ الْمَرِيضُ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ ، فَأُظَنُّ أَنَّهُمْ قَالُوا لِعُثْمَانَ : أَشْيَاءٌ تَقُولُ ، أَمْ شَيْءٌ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : بَلْ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ أَبِي : هُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَسُلَيْمَانُ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ

(4/339)

2042- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مَرْوَانُ ، عَنْ قَائِدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ بَنِي آدَمَ يَقُولُ أَحَدَ عَشْرٍ مِثْرَةً : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ أَحَدًا صَمَدًا لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ، إِلَّا كُتِبَ لَهُ الْفَ حَسَنَةً ، وَمَنْ رَادَ رَادَهُ اللَّهُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(4/340)

2043- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَبِيبُ بْنُ حَبِيبٍ أَخُو حَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ الْعَبَّازِ بْنِ حُرَيْثٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ أَقَامَ الصَّلَاةَ ، وَآتَى الزَّكَاةَ ، وَحَجَّ الْبَيْتَ ، وَصَامَ رَمَضَانَ ، وَفَرَى الصَّيْفَ ، دَخَلَ الْجَنَّةَ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، إِنَّمَا هُوَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَوْفُوفٌ

(4/341)

2044- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنِ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ سَيِّبَانُ بْنُ قَرِيحٍ ، عَنِ مِبَارِكِ بْنِ فَصَّالَةَ ، عَنِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنِ أَبِي بِنِ عُثْمَانَ ، عَنِ أَبِيهِ ، أَنَّهُ تَوَصَّأَ بِالْمَقَاعِدِ ، فَلَمَّا قَرَعَ مِنْ وُضُوئِهِ ، قَالَ : لِأَحَدِنَاكُمْ بِحَدِيثِ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لَوْلَا آيَةٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا جَدْتُنَاكُمْ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَنْ تَوَصَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ صَلَّى إِلَّا حَطَّ اللَّهُ خَطَايَاهُ مَا بَيَّنَّهُ وَبَيَّنَّ الصَّلَاةَ الْأُخْرَى فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَطًا ، وَإِنَّمَا هُوَ عَنْ حَمْرَانَ ، عَنِ عُثْمَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4/342)

2045- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْيَمَامِيُّ ، عَنِ عَاصِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ رَيْدٍ ، عَنِ الْمُتَنِيِّ بْنِ يَزِيدَ ، عَنِ مَطْرِ الْوَرَّاقِ ، عَنِ تَافِعِ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَحْدَهُ ، أُثْبِتَتْ لَهُ بِهَا عَشْرُ حَسَنَاتٍ إِلَى مِائَةِ حَسَنَةٍ إِلَى أَلْفِ حَسَنَةٍ ، فَمَنْ زَادَ زَادَهُ اللَّهُ ، وَمَنْ اسْتَعْفَرَ اللَّهَ عَفَرَ اللَّهُ لَهُ ، وَمَنْ خَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ ، فَقَدْ صَادَّ اللَّهُ ، وَمَنْ أَعَانَ عَلَى حُصُومَةٍ يَظْلَمُ فَقَدْ بَاءَ بِعَصَبِ مِنَ اللَّهِ حَتَّى يَنْزِعَ ، وَمَنْ قَدَفَ مُؤْمِنًا أَوْ مُؤْمِنَةً حُسَيْنَ فِي طَبِئَةِ الْحَبَالِ حَتَّى يَأْتِيَ بِالْمَخْرَجِ ، وَمَنْ لَفِيَ اللَّهُ يَدَيْهِ مِنْ حَسَنَاتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَيْسَ تَمَّ دِيئَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَطًا ، الصَّحِيحُ : عَنِ ابْنِ عُمَرَ مَوْفُوفٌ

(4/343)

2046- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ وَحَرْبٌ ، وَمُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ ، حُسَيْنُ الْمُعَلِّمُ عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ مَوْلَى قِدَامَةَ ، عَنِ مَوْلَى أَسَامَةَ ، عَنِ أَسَامَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ يَوْمَ الْحَمِيْسِ وَالْاِثْنَيْنِ إِوْرَوَاهُ هِفْلٌ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنِ يَحْيَى ، عَنِ مَوْلَى لَأَسَامَةَ ، قَالَ : كُنْتُ أَرْكَبُ مَعَ أَسَامَةَ إِقُلْتُ لِأَبِي : مَا يَقُولُهُ حُسَيْنٌ وَمُعَاوِيَةُ وَحَرْبٌ ، هُوَ مَحْفُوطٌ إِقَالَ : نَعَمْ

(4/344)

2047- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ عُقْبَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصَمُّ ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنِ أَبِيهِ ، أَبِي رَجُلَا أَبِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : عَلَّمَنِي دَعْوَةً ، فَقَالَ : قُلِ اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي صَبُورًا ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي شَكُورًا ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي فِي

عَيْنِي صَغِيرًا وَفِي أَعْيُنِ النَّاسِ كَبِيرًا
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ لَا يُعْرَفُ ، وَعُقْبَةُ لَبِّنُ الْحَدِيثِ ، أَبُو هِلَالٍ أَحَبُّ إِلَيْنَا
مِنْهُ

(4/345)

2048- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ فُضَيْلِ
بْنِ مَرْزُوقٍ ، عَنْ عَطِيَّةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ
: إِذَا خَرَجَ الرَّجُلُ مِنْ بَيْتِهِ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ يَحِقُّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ وَيَحِقُّ مَمَشَايَ
وَدَكَرَ الْحَدِيثِ
أَوْ رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ ، عَنْ فُضَيْلٍ ، عَنْ عَطِيَّةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، مَوْقُوفٌ
إِقَالَ أَبِي : مَوْقُوفٌ أَشْبَهُهُ

(4/346)

2049- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ ، عَنْ أَبِيهِ ،
عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ ، عَنْ ابْنِ بَرِيدَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ إِذَا دَخَلَ مَضْجَعَهُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَفَانِي
وَأَوَانِي وَدَكَرَ الْحَدِيثِ
أَوْ رَوَاهُ أَبُو مَعْمَرٍ الْمِنْقَرِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ ، عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ ، عَنْ ابْنِ
بَرِيدَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ عِمْرَانَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَقْلَتْ لِأَبِي : أَيُّهُمَا أَصَحُّ
إِقَالَ : حَدِيثُ أَبِي مَعْمَرٍ أَشْبَهُهُ
أَقْلَتْ لِأَبِي : ابْنُ عِمْرَانَ مِنْ هُوَ
إِقَالَ : لَا أَدْرِي
أَقْلَتْ : فابن بريدة أدرك ابن عمر
إِقَالَ : أدركه ، ولم يبين سماعه منه

(4/347)

2050- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ دَاوُدَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ
ابْنِ أَبِي السَّائِبِ قَاصِيِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ لِلْسَّائِبِ : لَتَدَعَنَّ
السَّجْعَ فِي الدُّعَاءِ ، فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابَهُ لَا
يُسْجَعُونَ أَوْ : لَا يَفْعَلُونَ
إِقَالَ أَبِي : كَذَا حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونِ الرَّقِّيُّ ، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ
أَوْ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، عَنْ دَاوُدَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، أَنَّ عَائِشَةَ
قَالَتْ لِلْسَّائِبِ
أَقْلَتْ لِأَبِي : أَيُّهُمَا أَصَحُّ
إِقَالَ : حَدِيثُ وَهَيْبِ أَشْبَهُهُ ، وَوَهَيْبٌ أَتَقَنَ وَأَوْثَقُ مِنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ

(4/348)

2051- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يُوسُفُ بْنُ عَظِيْبَةَ ، عَنْ تَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ،
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي كَفَّارَةِ الْمَجْلِسِ أَنْ تَقُولَ : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ
وَبِحَمْدِكَ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ تَابِتٍ ، عَنْ أَبِي الصَّدِّيقِ
النَّاجِي قَوْلُهُ

(4/349)

2052- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ ، وَالْحَارِثُ بْنُ تَبَهَانَ
الْجَرَمِيُّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ،
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو : اللَّهُمَّ قَتِّعْنِي
بِمَا رَزَقْتَنِي
أَوْرَوَاهُ وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ
عَبَّاسٍ
إِقُلْتُ لِأَبِي : أَيُّهُمَا أَصَحُّ
إِقَالَ : مَا يَدْرِينَا ، مَرَّةً قَالَ كَذَا ، وَمَرَّةً قَالَ كَذَا

(4/350)

2053- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ ، وَاسْمَاعِيلُ بْنُ عَبَّاسٍ ،
عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَا قَعَدَ قَوْمٌ مَجْلِسًا ثُمَّ تَفَرَّقُوا عَنْ غَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ إِلَّا كَانَتْ عَلَيْهِمْ
حَسْرَةٌ
أَوْرَوَاهُ وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، أَرَاهُ قَالَ : عَبْدُ
يَفْعَدُ مَجْلِسًا

(4/351)

2054- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يُوسُفُ بْنُ عَدِيٍّ ، عَنْ عَتَّامِ
، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
كَانَ إِذَا تَصَوَّرَ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ ، رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ
الْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا الْعَزِيزُ الْعَقَّارُ
إِقَالَ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ تَفْسَهُ ،
وَرَوَاهُ جَرِيرٌ

أَوْ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ : حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ يَهْدَى الْحَدِيثِ ، وَهُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ
وَسَمِعْتُ أَبِي أَيْضًا يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(4/352)

2055- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يُوسُفُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ
أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْخَارِثِ ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ، يَقُولُ عِنْدَ مَتَامِهِ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِوَجْهِكَ الْكَرِيمِ وَكَلِمَاتِكَ النَّامَةِ
وَدَكَرْتُ لَهُمَا الْحَدِيثَ
إِقَالًا : هَذَا حَدِيثٌ خَطَأً ، رَوَاهُ بَعْضُ الْحُقَاطِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ
، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مُرْسَلٌ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ عَمَّارُ بْنُ زُرَيْقٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ ، وَالْخَارِثِ ،
عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِثْمٌ قَالَ : وَحَدِيثُ الْأَوَّلِ أَشْبَهُ ، لِأَنَّ عَمَّارَ بْنَ زُرَيْقٍ سَمِعَ مِنْ أَبِي إِسْحَاقَ بِآخِرِهِ

(4/353)

2056- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ وَزُهَيْرٌ ؛
إِقَالَ أَحَدُهُمَا عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ الْآخَرُ : عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
: أَنَّهُ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ حَمْسٍ : مِنَ الْبُحْلِ وَالْجُبْنِ وَسُوءِ الْعُمْرِ وَفِتْنَةِ الصَّدْرِ
وَعَذَابِ الْقَبْرِ
إِقَالًا : لَا هَذَا وَلَا هَذَا ، رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الثَّوْرِيُّ ، فَقَالَ : عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ
عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَعَوَّذُ ، مَرْسَلٌ ،
وَالثَّوْرِيُّ أَحْفَظُهُمْ
إِقَالَ أَبِي : أَبُو إِسْحَاقَ كَبُرَ وَسَاءَ حِفْظُهُ بِآخِرِهِ فِسْمَاعُ الثَّوْرِيِّ مِنْهُ قَدِيمًا
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : تَأَخَّرَ سَمَاعُ زُهَيْرٍ ، وَزَكَرِيَّا مِنْ أَبِي إِسْحَاقَ

(4/354)

2057- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حُصَيْنٌ ، عَنِ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنِ الْبَرَاءِ
، قَالَ : إِذَا اصْطَجَعَ الرَّجُلُ فَتَوَسَّدَ يَمِينَهُ ، قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ
إِقَالَ أَبِي : لَمْ يَرْفَعْهُ حُصَيْنٌ ، وَرَوَاهُ مَنْصُورٌ وَفِطْرٌ فَرَفَعَاهُ
إِقَالَ : فَأَبَهُمْ أَصْحَحُ
إِقَالَ : مَنْصُورٌ أَحْفَظُ الثَّلَاثَةِ وَأَتْبَهُمْ وَأَتَقْنُهُمْ

(4/355)

2058- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ ، عَنْ مُغِيرَةَ بْنِ أَبِي الْحُرِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، قَالَ : جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَحَنُّنُ فُغُودٌ ، فَقَالَ : مَا أَصْبَحْتُ عَدَاةً قَطٍ إِلَّا اسْتَعْفَرْتُ اللَّهَ فِيهَا مِائَةَ مَرَّةٍ
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ،
عَنِ الْأَعْرَجِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَوْرَوَاهُ إِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ، وَأَبِي بُرْدَةَ ابْنِي أَبِي مُوسَى ،
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَحْوِهِ ، وَلَمْ يَذْكُرَا أَبَا مُوسَى
إِقَالَ أَبِي : وَحَدِيثُ إِسْرَائِيلَ أَشْبَهُهُ ، إِذْ كَانَ هُوَ أَحْقَطُ

(4/356)

2059- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ يَمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَفْصٍ ، عَنْ حَسَنِ بْنِ حَسَنِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ ، قَالَ : لَمَّا جَهَّزَ ابْنَتَهُ إِلَى الْحَجَّاجِ ، قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرِي إِذَا أَصَابَنِي هَمٌّ أَوْ عَمٌّ أَنْ أَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْخَلِيمُ الْكَرِيمُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَطًا ، وَرَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ مِسْعَرٍ ، لَا يُوصلونه

(4/357)

2060- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَجَّاجُ بْنُ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنْ أَبِي بَرَزَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي كَفَّارَةِ الْمَجْلِسِ : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ
أَوْرَوَاهُ يُوسُفُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ حَبَّانَ ، عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ حَبَّانَ ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ حَدِيحٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَلْتُ : وَرَوَاهُ مَنْصُورٌ ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنِ زِيَادِ بْنِ حُصَيْنٍ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مُرْسَلٌ
إِقَالَ أَبِي : حَدِيثُ مَنْصُورٍ أَشْبَهُهُ ، لِأَنَّ حَدِيثَ أَبِي هَاشِمٍ رَوَاهُ حَجَّاجُ بْنُ دِينَارٍ ،
عَنْ أَبِي هَاشِمٍ ، وَحَجَّاجُ لَيْسَ بِالْقَوِي ، وَحَدِيثُ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ دُونَهُ مُصْعَبِ بْنِ حَبَّانَ ، عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ حَبَّانَ ، عَنِ الرَّبِيعِ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : حَدِيثُ مَنْصُورٍ أَشْبَهُهُ ، لِأَنَّ التَّوْرِيَّ رَوَاهُ وَهُوَ أَحْقَطُهُمْ

(4/358)

2061- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ جَالِدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْرُومِيُّ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامِ قِاضِي الْمَدِينَةِ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : لَمَّا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يُتَوَّبَ عَلَى آدَمَ طَافَ سَبْعًا بِالْبَيْتِ ، وَالْبَيْتُ يَوْمَئِذٍ لَيْسَ بِمَبْنِيٍّ وَهُوَ رَبُّهُ حَمْرَاءُ ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ قَامَ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ سِرِّي وَعَلَانِيَتِي فَأَقْبِلْ مَعْدِرَتِي ۖ وَتَعْلَمُ حَاجَتِي فَأَعْطِنِي سُؤْلِي ، وَتَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي فَأَعْفِرْ لِي ذُنُوبِي ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ إِيْمَانًا يُبَاشِرُ قَلْبِي ، وَيَقِينًا صَادِقًا حَتَّى أَعْلَمَ أَنَّهُ لَا يُصِيبُنِي إِلَّا مَا كَتَبْتَ وَرِضَاءً بِمَا قَسَمْتَ لِي ، فَيُوحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنِّي قَدْ عَفَرْتُ لَكَ ، وَلَنْ يَأْتِيَ أَحَدٌ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ قَبْدٌ يُؤْنِسُنِي بِمِثْلِ الَّذِي دَعَوْتَنِي إِلَّا عَفَرْتُ لَهُ وَكَيْفَ عَمُومُهُ وَهُمُومُهُ ، وَتَرَعْتُ الْقَفْرَ مِنْ بَيْنِ عَيْتِيهِ وَاتَّجَرْتُ لَهُ مِنْ وَرَاءِ كُلِّ تَاجِرٍ ، وَجَاءَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ وَإِنْ كَانَ لَا يُرِيدُهَا اقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(4/359)

2062- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا أَحَدَتْ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ ، ثُمَّ لَيْكُنْ آخِرُ مَا تَقُولُ : اسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ الْحَدِيثُ فَقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، لَيْسَ فِيهِ الْحَكْمُ ، إِنَّمَا هُوَ مَنْصُورٌ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ نَفْسِهِ ، عَنْ الْبَرَاءِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4/360)

2063- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَسُئِلَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ صَمْرَةُ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ رَاشِدٍ ، عَنْ أَبِي الْوَرْدِ بْنِ ثَمَامَةَ ، عَنْ أَبِي الْجَلَّاحِ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ : اللَّهُمَّ تَمِّمْ عَلَيَّ نِعْمَتَكَ ، فَقَالَ : تَدْرِي مَا تَمَامُ النِّعْمَةِ الْقَوْرُ بِالْجَنَّةِ وَالتَّجَاهُ مِنَ النَّارِ اوسَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ : يَا دَا الْمَجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ فَقَالَ : قَدْ اسْتُجِيبَ لَكَ ، فَاسْأَلْ فَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ عَنْ أَبِي الْوَرْدِ ، عَنْ الْجَلَّاحِ ، عَنْ مُعَاذٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ : وَأَبُو الْوَرْدِ لَا يُسَمِّي

(4/361)

2064- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَحَدَّثَنَا بِحَدِيثٍ : اِخْتَلَفَ شُعْبَةُ وَهَشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ : اقْرَأْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْخَطْمِيِّ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ حُرَيْمَةَ ، عَنْ عُنْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ ، أَنَّ رَجُلًا صَرِيرَ الْبَصَرِ ، أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : يَا

رَبُّنَا اللَّهُ ، إِذْ عُرِّفَ اللَّهُ أَنْ يُعَافِيَنِي ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ وَيُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ وَبَدَّعُو :
 اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ ، يَا مُحَمَّدُ إِنِّي تَوَجَّهْتُ
 بِكَ إِلَى رَبِّي فِي حَاجَتِي هَذِهِ فَتَقَضِّ لِي ، اللَّهُمَّ سَبِّحْهُ فِي
 أَهْكَذَا رَوَاهُ عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ شُعْبَةَ ، حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو سَعِيدٍ بْنُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ
 الْقَطَّانِ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ

(4/362)

وَرَوَاهُ مُعَاذُ بْنُ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيُّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ
 سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ ، عَنْ عَمِّهِ عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِفْسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يَقُولُ : الصَّحِيحُ : حَدِيثُ شُعْبَةَ
 قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : حَكَمَ أَبُو زُرْعَةَ لَشُعْبَةَ ، وَذَلِكَ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ أَنْ أَحَدًا تَابَعَ هِشَامَ
 الدَّسْتَوَائِي ، وَوَجَدْتُ عِنْدِي عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ وَهْبٍ ، عَنْ
 أَبِي سَعِيدِ التَّمِيمِيِّ يَعْنِي شَيْبَةَ بْنَ سَعِيدٍ ، عَنْ رُوحِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ
 ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ ، عَنْ عَمِّهِ عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ ، عَنِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مِثْلَ حَدِيثِ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ ، وَأَشْبَحَ مَعَنَا ، وَرُوحُ بْنُ
 الْقَاسِمِ ثِقَةٌ يَجْمَعُ حَدِيثَهُ ، فَاتَّفَقَ الدَّسْتَوَائِيُّ وَرُوحُ بْنُ الْقَاسِمِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ
 رَوَاتِهِمَا أَصَحُّ

(4/363)

2065- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ أُمَيَّةَ السَّائِغِيُّ ، عَنْ عَيْسَى بْنِ
 مُوسَى الْبُخَارِيِّ الْمَعْرُوفُ ، بِعَنْجَارٍ ، عَنِ الرَّبَّانِ بْنِ الْجَعْدِ الْكُتَيْبِيِّ مِنْ أَهْلِ
 فَلَسْطِينَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ حَسَّانٍ ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ إِصْمَاعِيلٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو بِهَذِهِ الدَّعَوَاتِ كُلَّمَا سَلَّمَ : اللَّهُمَّ لَا تُحْزِنِي يَوْمَ
 الْقِيَامَةِ ، وَلَا تُحْزِنِي يَوْمَ الْبَاسِ ، فَإِنَّ مَنْ أَحْزَنَتْهُ يَوْمَ الْبَاسِ فَقَدْ أَحْزَنَتْهُ
 إِفْسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَطًّا ، رَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ حَسَّانٍ
 الْفَلَسْطِينِيِّ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَيْسَ
 لِعِبَادَةَ مَعْنَى

(4/364)

2066- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ حَدَّثَنَا بِهِ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَغَوِيِّ ، عَنْ دَاوُدَ
 بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْكُوفِيِّ تَزِيلَ الْمُؤَصِّلِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسِ الْمُلَائِيِّ ، عَنْ عَطِيَّةِ
 ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَصْبَحَ وَطَلَعَتِ
 الشَّمْسُ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَلَّلَنَا الْيَوْمَ عَافِيَتَهُ ، وَجَاءَنَا بِالشَّمْسِ مِنْ
 مَطْلَعِهَا ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَصْبَحْتُ أَشْهَدُ لَكَ بِمَا شَهِدْتَهُ عَلَيَّ نَفْسِي ، وَشَهِدْتُ بِهِ
 مَلَائِكَتِكَ وَحَمَلَةَ عَرْشِكَ وَجَمِيعَ خَلْقِكَ أَنَّهُ أَنْتَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ قَائِمًا
 بِالْقِسْطِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ، شَهِدْتَنِي مَعَ شَهَادَةِ مَلَائِكَتِكَ وَأُولِي

الْعِلْمَ وَمَنْ لَمْ يَشْهَدْ بِمِثْلِ مَا شَهِدْتُ ، فَانْكُتُبْ بِنَهَائِي مَكَانَ شَهَادَتِهِ ، اَللّٰهُمَّ
 اَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ وَاِلَيْكَ يَرْجِعُ السَّلَامُ ، اَسْأَلُكَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْاِكْرَامِ اَنْ
 تَسْتَجِيبَ لَنَا دَعْوَتَنَا ، وَاَنْ تُعْطِيَنَا رَغْبَتَنَا ، وَاَنْ تَزِيدَنَا قُوَّةَ رَغْبَتِنَا ، وَاَنْ تُغْنِيَنَا
 عَمَّنْ اَعْتَبَيْتَهُ عَنَّا مِنْ خَلْقِكَ ، اَللّٰهُمَّ اَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعِيشَتِي ، وَاَصْلِحْ
 لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ اَمْرِي ، وَاَصْلِحْ لِي اٰخِرَتِي الَّتِي فِيهَا مُنْقَلَبِي
 اَقْسَمْتُ اَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(4/365)

2067- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَامِرُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ
 مَالِكِ الْمُرِنِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ ، عَنِ
 أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : زَارَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَّ سُلَيْمٍ ، فَصَلَّى
 فِي بَيْتِهَا يَطْوَعًا ، ثُمَّ قَالَ : يَا أُمَّ سُلَيْمٍ إِذَا صَلَّيْتَ فَقُولِي : سُبْحَانَ اللَّهِ عَشْرًا ،
 وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَشْرًا ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ عَشْرًا ، ثُمَّ سَلِيَ مَا شِئْتَ ، فَأِنَّهُ يَقُولُ لَكَ : تَعْمُ
 تَعْمُ
 اِقْقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : حَدَّثَنَا قَرَوُهُ بْنُ أَبِي الْمَعْرَاءِ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ عَبْدِ
 الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 اِوَكَّدَا رَوَاهُ ابْنُ فَضِيلٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ أَبِي
 سُفْيَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهَذَا أَصَحُّ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ
 ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4/366)

2068- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ ، وَسُفْيَانُ
 الثَّوْرِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رَفِيعٍ ، فَأَخْتَلَفَا قَرَوَى جَرِيرٌ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ
 رَفِيعٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَوَى
 الثَّوْرِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رَفِيعٍ ، عَنْ أَبِي عَمَرَ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، عَنِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 اِقْقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : حَدِيثُ الثَّوْرِيِّ أَصَحُّ ، وَأَبُو عَمَرَ لَا يَعْرِفُ إِلَّا فِي هَذَا الْحَدِيثِ

(4/367)

2069- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ حَمَادِ بْنِ
 سَلَمَةَ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسِ
 اِوَرَوَاهُ رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ، عَنْ حَمِيدٍ ، عَنْ ثَابِتٍ ، وَحُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : اَلِطْوَا بِذِي الْجَلَالِ وَالْاِكْرَامِ
 اِقْقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَا ، حَمَادُ بْنُ رَيْدٍ ، عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ ، عَنْ أَنَسٍ ،
 اِخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَادُ ،

عَنْ تَابِتٍ ، وَحُمَيْدٍ ، وَصَالِحِ الْمُعَلِّمِ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهَذَا الصَّحِيحُ وَأَخْطَأَ الْمُؤَمَّلُ

(4/368)

2070- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخُرَاعِيُّ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ تَابِتٍ ، عَنْ سَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَفَعَهُ ، قَالَ : لَا يَسْأَلُ اللَّهُ عَبْدُ الْجَنَّةِ سَبْعَ مَرَّاتٍ إِلَّا قَالَتْ الْجَنَّةُ : اللَّهُمَّ ارْزُقْهُ مِنِّي
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ جَمَاعَةٌ ، عَنْ حَمَّادٍ فَأَوْقَفُوهُ وَلَمْ يَرْفَعُوهُ ، وَالصَّحِيحُ مَوْقُوفٌ
اوسألت أبو زرعة عنه ، فقال لا أحفظه ، لا أدري ما أقول لك فيه

(4/369)

2071- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، وَخَالِدُ الْوَاسِطِيُّ ، وَزُهَيْرُ بْنُ مَعَاوِيَةَ ، وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ ، فَقَالُوا
كُلُّهُمْ عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : عَادَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا قَدْ جُهِدَ
حَتَّى صَارَ مِثْلَ الْقِرْخِ مِنْ شِدَّةِ الْمَرَضِ ، فَقَالَ : هَلْ كُنْتَ تَدْعُو اللَّهَ بِشَيْءٍ ،
قَالَ : نَعَمْ كُنْتُ أَقُولُ : اللَّهُمَّ مَا كُنْتُ مَعَاقِبِي بِهِ فِي الْآخِرَةِ فَعَجَّلْهُ لِي فِي الدُّنْيَا
الْحَدِيثُ

إِقَالَ : الصَّحِيحُ : عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ تَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ
إِقَلْتُ : مَنْ رَوَى هَكَذَا
إِقَالَ : خَالِدُ بْنُ الْخَارِثِ ، وَالْأَنْصَارِيُّ ، وَغَيْرُهُمَا
إِقَلْتُ : فَهَؤُلَاءِ أَخْطَأُوا
إِقَالَ : لَا ، وَلَكِنْ قَصَرُوا ، وَكَانَ حُمَيْدٌ كَثِيرًا مَا يَرْسَلُ

(4/370)

2072- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو عَوْنٍ الرَّبَادِيُّ ، عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ ذَكْوَانَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَوَّذَ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ ، فَقَالَ : أَعِيدُكُمْ بِكَلِمَاتِ
اللَّهِ
إِقَالَ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ مَنْصُورٌ ، عَنِ الْمِنْهَالِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ
عَبَّاسٍ

(4/371)

2073- سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ وَذَكَرَ حَدِيثًا رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ قَالَ رَأَى شَرِيحَ رَجُلٍ رَافِعًا يَدَيْهِ شَاخِصًا بَصْرَهُ فَقَالَ كَفَّ يَدَكَ وَاخْفِضْ مِنْ بَصْرِكَ فَانْكَ لَنْ تَرَاهُ وَلَنْ تَنَالَهُ فَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ وَهُمْ فِيهِ حَمَادٌ وَالصَّحِيحُ مَا حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ عَنِ الْمَسْعُودِيِّ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَتْبَةَ

(4/372)

2074- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْعَدَنِيُّ ، عَنْ بَشْرِ بْنِ السَّرِيِّ ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ تَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو : اللَّهُمَّ لَا سَهْلَ إِلَّا مَا جَعَلْتَ سَهْلًا وَأَنْتَ إِنْ شِئْتَ جَعَلْتَ الْحَزْنَ سَهْلًا
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ حَمَادٍ ، عَنْ تَابِتٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مُرْسَلٌ ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَسٌ
إِوْبَلْغَنِي أَنَّ جَعْفَرَ بْنَ عَبْدِ الْوَاحِدِ لَقِنَ الْقَعْنَبِيَّ ، عَنْ أَنَسٍ ، ثُمَّ أَخْبَرَ بِذَلِكَ فِدْعَا عَلَيْهِ
إِقَالَ أَبِي : هُوَ حَمَادٌ ، عَنْ تَابِتٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مُرْسَلٌ ، وَكَانَ بَشْرُ بْنُ السَّرِيِّ ثَبَاتًا ، فَلَيْتَهُ أَنْ لَا يَكُونَ أَدْخَلَ عَلَيَّ ابْنَ أَبِي عُمَرَ

(4/373)

2075- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُوسَى بْنُ حَلْفٍ ، عَنِ الْجَرِيرِيِّ ، عَنِ ابْنِ أَعْبَدٍ التَّمِيمِيِّ ، قَالَ : قَالَ لِي عَلِيُّ : يَا ابْنَ أَعْبَدَ ، هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ الطَّعَامِ وَمَا شُكْرُهُ فَقَالَ : تَحْمِيدُ اللَّهِ وَتَشْكُرُهُ ، ثُمَّ ذَكَرَ قِصَّةَ قَاطِمَةَ حَيْثُ ذَهَبَتْ تَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ خَادِمٍ يَخْدُمُهَا
إِقَالَ أَبِي : لِهَذَا الْحَدِيثِ عَلَيْهِ
أَقُلْتُ : وَمَا هُوَ
إِقَالَ : رَوَاهُ عَبْدُ وَاحِدٍ ، عَنِ الْجَرِيرِيِّ ، عَنْ أَبِي الْوَرْدِ ، عَنِ ابْنِ أَعْبَدَ ، عَنْ عَلِيٍّ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ ،

(4/374)

2076- وَسَمِعْتُ أَبِي سُئِلَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُغْبِرَةُ بْنُ سَلَمَةَ الْمَخْرُومِيَّةُ ، عَنْ وَهْبِ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا رَأَى الْمَطَرَ ، قَالَ : اللَّهُمَّ اسْقِنَا
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4/375)

2077- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلَّمِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ كَعْبٍ ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : سَيِّدُ الْأَسْتِعْفَارِ أَنْ تَقُولَ : اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، أَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ الْحَدِيثُ
 أَقَالَ أَبِي : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ شُعْبَةُ ، عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلَّمِ ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ كَعْبٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَمْ يَقُلْ : شَدَّادُ
 إِقَالَ أَبِي : الصَّحِيحُ : عَنْ شَدَّادٍ ، عَنْ النَّبِيِّ تَقَصَّ شُعْبَةُ رَجُلًا
 أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ ، فَقَالَ : رَوَى عَبْدُ الْوَارِثِ ، عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلَّمِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ كَعْبٍ ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 أَوْرَاهُ شُعْبَةُ ، عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلَّمِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ كَعْبٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
 وَالْحَدِيثَ حَدِيثَ عَبْدِ الْوَارِثِ ، وَقَصَرَ شُعْبَةُ بِهِ
 إِوَحَدَّثَنَا الرَّمَادِيُّ ، عَنْ رُوحِ بْنِ عِبَادَةَ ، عَنْ حُسَيْنِ كَمَا رَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، وَعَبْدُ الْوَارِثِ

(4/376)

2078- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ جَلَسَ فِي مَجْلِسٍ كَثُرَ فِيهِ لَعَطُهُ ، ثُمَّ قَالَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ الْحَدِيثُ
 إِقَالَ : هَذَا خَطَأٌ ، رَوَاهُ وَهَيْبٌ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، مَوْقُوفٌ ، وَهَذَا أَصَحُّ
 أَقُلْتُ لِأَبِي : الْوَهُمُ مِمَّنْ هُوَ
 إِقَالَ : يُجْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْوَهُمُ مِنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، وَبُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مِنْ سُهَيْلٍ ، وَأَخْشَى أَنْ يَكُونَ ابْنُ جُرَيْجٍ دَلَسَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، وَلَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ مُوسَى ، أَحَدَهُ مِنْ بَعْضِ الصَّعَفَاءِ

(4/377)

وَسَمِعْتُ أَبِي مَرَّةً أُخْرَى يَقُولُ : لَا أَعْلَمُ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ سُهَيْلٍ أَحَدًا إِلَّا مَا يَرَوِيهِ ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنُ جُرَيْجٍ فِيهِ الْخَبَرَ ، فَأَجَسْتِي أَنْ يَكُونَ أَحَدَهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي يَحْيَى ، إِذْ لَمْ يَرَوْهُ أَصْحَابُ سُهَيْلٍ ، لَا أَعْلَمُ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شَيْءٍ مِنْ طَرَفٍ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَرَوَى إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ هَذَا الْحَدِيثَ ، فَقَالَ : حَدَّثَنِي سُهَيْلٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَذْكُرُ فِيهِ الْخَبَرَ
 إِقَالَ أَبِي : فَمَا أَدْرِي مَا هَذَا نَفْسُ إِسْمَاعِيلِ لَيْسَ بِرَأْوِيهِ عَنْ سُهَيْلٍ ، إِنَّمَا رَوَى عَنْهُ أَحَادِيثَ يَسِيرَةً

إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : قَدْ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ ، عَنِ الْمُقْبِرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 اوروی ایضا عمرو بن الحارث ، قال : حدَّثني سعيد بن أبي هلال بنفسه ، عن سعيد المقبري ، عن عبد الله بن عمرو ، موقوف
 اُقلْتُ : وَهَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو مَوْقُوفٌ أَصَحُّ
 إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَلِهَذَا قَالَ أَبِي : لَا أَعْلَمُ رِوَايَةَ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لِأَنَّهُ لَمْ يَصْحَحْ رِوَايَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ

(4/378)

2079- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ رِوَايَةِ أَبِي صَمْرَةَ ، عَنْ أَبِي مَوْدُودٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ ، عَنِ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ : بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَصُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ
 إِقَالَ أَبِي : ذُكِرَ هَذَا الْحَدِيثُ لِابْنِ مَهْدِيِّ ، فَقَالَ : أَمَلَى عَلَيَّ أَبُو مَوْدُودٍ ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ ، عَنْ رَجُلٍ : أَنَّهُ سَمِعَ أَبَانَ بْنَ عُثْمَانَ ، عَنْ عُثْمَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَنَّكَ أَنْ يَكُونَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقَرظِيِّ
 أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَمَادُ بْنُ زَادَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيِّ ، مِنْ كِتَابِهِ أَمْلَاهُ عَلَيْنَا وَذَلِكَ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي اثْنَانِ بِالْمَدِينَةِ ، عَنْ أَبِي مَوْدُودٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ

(4/379)

فَقَالَ ابْنُ مَهْدِيِّ : هُوَ بَاطِلٌ ، ثُمَّ أَخْرَجَ ابْنُ مَهْدِيِّ كِتَابَهُ فَأَمْلَاهُ عَلَيْنَا
 أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِصَامٍ ، عَنْ أَبِي عَامِرِ الْعَقَدِيِّ ، كَمَا رَوَاهُ ابْنُ مَهْدِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ يَعْنِي الْعَقَدِيَّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مَوْدُودٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي رَجُلٌ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ أَبَانَ بْنَ عُثْمَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُثْمَانَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ
 إِفَإَمَا مَا قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ فَقَدْ أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَّاضٍ ، عَنْ أَبِي مَوْدُودٍ ، عَنْ رَجُلٍ لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبٍ ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : وَلَمْ يَذْكُرْ عُثْمَانَ فِي الْإِسْنَادِ
 إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : أَبُو مَوْدُودٍ اثْنَانِ ، أَحَدُهُمَا : اسْمُهُ فِضَّةٌ ، وَالْآخَرُ : عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ

(4/380)

2080- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مَرْوَانُ الْفَرَارِيُّ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مُوسَى أَرَاهُ عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : كَانَ لَا يَزَالُ يُبَلِّغُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّيْءَ يَكْرَهُهُ عَنْ تَقِيفٍ ، فَرَأَى النَّاسُ أَنَّهُ سَيَدْعُو عَلَيْهِمْ ، فَبَلَغَهُ يَوْمًا شَيْءٌ فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ فَدَعَا فَقَالَ : اللَّهُمَّ اهْدِ تَقِيفًا ، وَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَعَثَنِي رَحْمَةً وَلَمْ يَبْعَثْنِي عَذَابًا
إِقَالَ أَبِي : يَرَوِي هَذَا الْحَدِيثَ مَرْسَلًا

(4/381)

2081- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ مَرَّةٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ كَرْدُوسٍ قَالَ نَزَلَتْ فِيمَا يَقْرَأُ مِنَ الْكُتُبِ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيْلَى الْعَبْدِ وَهُوَ يَحِبُّ أَنْ يَسْمَعَ تَضَرُّعَهُ .
أَوْ رَوَاهُ حَمَادٌ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَغَيْرِهِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ (.
إِقَالَ أَبِي الْحَدِيثَ حَدِيثَ عَمْرُو بْنِ مَرَّةٍ

(4/382)

2082- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مَالِكُ بْنُ مِعْوَلٍ ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، دَخَلَ الْمَسْجِدَ ، فَإِذَا رَجُلٌ يَقُولُ : يَا اللَّهُ الْوَاحِدُ الصَّمَدُ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ عَبْدُ الْوَارِثِ ، عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلَّمِ ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ مِجْنَانَ بْنِ الْأَدْرَعِ ، عَنْ النَّبِيِّ ، وَحَدِيثُ عَبْدِ الْوَارِثِ أَشْبَهُهُ
إِقَالَ أَبِي : رَوَى أَبُو إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مِعْوَلٍ ؛ هَذَا الْحَدِيثَ
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَرَوَى الثُّورِيُّ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مِعْوَلٍ ؛ هَذَا الْحَدِيثَ

(4/383)

2083- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ زُهَيْرٌ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَدْعُو : اللَّهُمَّ اغْفِرْ خَطِيئَتِي وَجَهْلِي وَإِسْرَافِي وَذَكَرَ الْحَدِيثَ
أَوْ رَوَاهُ قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ ، وَأَشْعَثُ بْنُ سَوَّارٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ أَبِي : أَيُّهُمَا أَشْبَهُهُ
إِقَالَ : حَدِيثَ قَيْسٍ وَأَشْعَثَ أَشْبَهُهُ

(4/384)

2084- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ ، عَنْ اللَّيْثِ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنْ عِرَاكِ ، وَالْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَيْتَ هَيَيْنٌ آتَانَسُ عَنْ رَفْعِ أَبْصَارِهِمْ عِنْدَ الدُّعَاءِ إِلَى السَّمَاءِ أَوْ لَتُخْطَفَ أَبْصَارُهُمْ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : النَّاسُ يَرْوُونَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَا يَذْكُرُونَ مَعَ الْأَعْرَجِ عِرَاكًا ، وَرَوَى يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ وَحْدَهُ هَكَذَا

(4/385)

2085- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ وَكَيْعٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ ، عَنْ أَبِي الْيُسْرِ بْنِ عَمْرٍو : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنَ الْحَرْقِ وَالْعَرَقِ وَالْعَمِّ وَالْهَمِّ ، وَكَانَ يَقُولُ : أَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أَمُوتَ لَدِيغًا
إِقَالَ أَبِي : يَرْوِيهِ ابْنُ صَمْرَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ صَيْفِيٍّ ، عَنْ أَبِي الْيُسْرِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ أَشْبَهُهُ

(4/386)

2086- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْمُسَيْبُ بْنُ وَاصِحٍ ، عَنْ مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ أَنَّهُ سَكَأَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَزَعَا بِجَدِّهِ بِاللَّيْلِ ، فَقَالَ : أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ عَلَّمْنِيهِنَّ جِبْرِيلُ رَعَمَ أَنَّ عَفْرِيئًا مِنَ الْجِنِّ يَكِيدُنِي ، فَقَالَ : فُلْ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ الَّتِي لَا يُجَاوِزُهُنَّ بَرٌّ وَلَا فَاجِرٌ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ خَالِدًا ، وَهُوَ مُرْسَلٌ

(4/387)

2087- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بَقِيَّةٌ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ الْمُلْحِينَ فِي الدُّعَاءِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، تَرَى أَنَّ بَقِيَّةً دَلَّسَهُ عَنْ صَعِيفٍ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ

(4/388)

2088- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ حَمِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَرْوَانَ الْجُبَيْلِيِّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ السَّائِبِ ، عَنْ ابْنِ مَطْعُونٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ شَرِّ الْعَوَامِدِ يَعْنِي بِالْعَوَامِدِ : بِمَا عَمِدَ إِلَيْهِ خَاصَّةً
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مَقْلُوبٌ ، إِنَّمَا هُوَ ابْنُ السَّائِبِ الْكَلْبِيُّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ مَجْهُولٌ

(4/389)

2089- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَهْلُ بْنُ هَاشِمٍ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ تَوْرٍ بْنِ يَزِيدٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنْ تَوْبَانَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ إِذَا رَاعَهُ شَيْءٌ ، قَالَ : اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ رَبِّي لَا شَرِيكَ لَهُ
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا يَرُوُّوهُ عَنْ تَوْبَانَ ، مَوْفُوفٌ

(4/390)

\$ذكر علل أخبار رويت في الدعاء والبر والصلة والعرض والحساب والآداب والطب\$

2090- قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ وَسَيْلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ آدَمَ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عِيَّاشٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ الْأَقْمَرِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ ، وَمِنْ دُعَاءٍ لَا يُسْمَعُ ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْتَشِعُ
أَوْرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقِيل لَأَبِي زُرْعَةَ : أَيْهِمَا أَصَحَّ
إِقَالَ : حَدِيثُ زُهَيْرِ أَصَحُّ وَأَشْبَهُ ، وَحَمِيدُ الضَّعِيفِ الْحَدِيثِ ، وَاهِي الْحَدِيثِ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، مَرْسَلٌ

(4/391)

2091- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَكَّامُ بْنُ سَلَمٍ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سَلِيمَانَ ، عَنْ عَطَاءٍ ، وَمُجَاهِدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ :
قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَمٌ فَامْرَأَتْ قَاطِمَةً أَنْ تَأْتِيَ النَّبِيَّ فَتَسْأَلُهُ خَادِمًا وَذَكَرَ الْحَدِيثَ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ : عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ عَلِيٍّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4/392)

2092- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ زُهَيْدٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا ، إِنَّ الَّذِي تَدْعُونَهُ أَقْرَبُ إِلَيْكُمْ مِنْ رُءُوسِ رُكَايِكُمْ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ الْإِسْتِدَارِ ، وَإِنَّمَا يَرُوونُ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4/393)

2093- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عُمَرَ الْعَسْقَلَانِيِّ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سَلِيمٍ ، عَنْ خُثَيْمِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا تَطْلُمُوا فَتَدْعُوا قَلَا يُسْتَجَابُ لَكُمْ ، وَتَسْتَسْفُوا قَلَا تُسْقُوا ، وَتَسْتَنْصِرُوا قَلَا يُنْصَرُوا
إِقَالَ أَبِي : أَخَافُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ ، إِبْرَاهِيمَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى ، بَدَلَ ، زُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ

(4/394)

2094- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو خَالِدٍ الدَّالَانِيُّ ، عَنْ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ يَقُولُ : مَنْ عَادَ مَرِيضًا فَقَالَ : أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ
إِقُلْتُ : وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ، وَرُبَّمَا قَالَ : عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
إِقَالَ أَبِي : حَدِيثُ سَعِيدٍ أَصَحُّ عِنْدِي

(4/395)

2095- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى الْقَطَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْعَدْبَسِ ، عَنْ رَجُلٍ أَظَنَّهُ أَبَا خَلْفٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مَرْزُوقٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أَمَامَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِذَا رَأَيْتُمُونِي فَلَا تَقُومُوا كَمَا تَفْعَلُ الْعَجْمُ بَعْضُهَا بَعْضًا وَكَأَنَّا اشْتَهَيْتُمْ أَنْ يَدْعُوا لَنَا فَقَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا ، وَارْحَمْنَا ، وَارْضَ عَنَّا ، وَتَقَبَّلْ مِنَّا ، وَأَدْخِلْنَا الْجَنَّةَ ، وَنَجِّنَا مِنَ النَّارِ ، وَأَصْلِحْ لَنَا شَأْنَنَا كُلَّهُ
إِقَالَ أَبِي : لَمْ يَعْمَلْ يَحْيَى الْقَطَّانُ فِي هَذَا شَيْئًا ، إِنَّمَا هُوَ مِسْعَرٌ ، عَنْ أَبِي الْعَدْبَسِ ، عَنْ أَبِي الْعَدْبَسِ ، عَنْ أَبِي مَرْزُوقٍ ، عَنْ أَبِي غَالِبٍ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4/396)

2096- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى الْقَطَّانُ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ جَبَّانٍ ، عَنْ عَمْرِو عَمِّهِ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ غِنَايَ وَغِنَى مَوْلَايَ ، إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأً ، إِنَّمَا يَرُؤُوتُهُ : عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ جَبَّانٍ ، عَنْ لَوْلُؤَةَ ، عَنْ أَبِي صِرْمَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ ، أَوْ مَعْنَى قَوْلِهِ : غِنَى مَوْلَايَ : يَعْنِي الْعَصْبَةَ ، قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَائِي قَالَ : الْعَصْبَةَ

(4/397)

2097- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ كَثَّانَةُ بِنْتُ حَبَلَةَ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمِنْقَرِيِّ ، قَالَ : أَخْرَجَ إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو صَغِيرَةً صَغِيرَةً ، فَقَالَ : هَؤُلَاءِ كَلِمَاتٌ أَمْلَأَنَّ عَلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَمَرَنِي بِهِنَّ ، وَقَالَ : فِيهِنَّ خَيْرٌ كَثِيرٌ : اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ رَبِّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكِهِ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ ، وَالْمَلَائِكَةُ بِشَاهِدُونَ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ وَشِرْكِهِ ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَفْتَرِفَ عَلَى نَفْسِي سَيِّئَةً أَوْ أُجْرَهَا عَلَى مُسْلِمٍ ، أَوْ قَالَ إِلَيَّ ، قَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُضْطَرِبٌ ، وَكَثَّانَةُ بِنْتُ حَبَلَةَ مَحَلُّهُ الصُّدُقُ

(4/398)

2098- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، فَاخْتَلَفُوا عَنْهُ : إِقَالَ عَقَّانُ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْبِشٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ الشَّيَاطِينَ أَرَادُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُمْ شَيْطَانٌ مَعَهُ شُعْلٌ مِنْ تَارٍ ، فَجَاءَ جَبْرِيلُ ، فَقَالَ : قُلْ : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ الَّتِي لَا يُجَاوِزُهُنَّ بَرٌّ وَلَا فَاجِرٌ ، مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ وَدَرَأَ وَبَرَأَ ، وَمِنْ شَرِّ مَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا وَذَكَرَ الْحَدِيثَ ، أَوْ رَوَاهُ الْقَوَارِيرِيُّ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَنْبِشٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَقِيلَ لِأَبِي زُرْعَةَ : أَيُّهُمَا أَصَحُّ ، إِقَالَ : الصَّحِيحُ : عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَنْبِشٍ وَمَنْ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَقَدْ أَخْطَأَ

(4/399)

2099- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو خَالِدٍ ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ
 الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : الْإِخْلَاصُ هَكَذَا وَأَشَارَ
 بِأَصْبُعِهِ ، وَالذُّعَاءُ هَكَذَا ، يَعْنِي بَطْنِ كَفَّيْهِ ، وَالْأَسْتِخَارَةُ هَكَذَا ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ وَوَلَّى
 ظُهُورَهُمَا وَجْهَهُ
 إَوْرَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ
 عَبَّاسٍ ، مَوْقُوفًا
 إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَرَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ يَلَالٍ ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدٍ ، عَنْ
 أَخِيهِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ
 إَوْرَاهُ الدَّرَاوَرْدِيُّ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَعْبُدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : ابْنُ عُيَيْنَةَ أَحْفَظُهُمْ كُلَّهُمْ

(4/400)

2100- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَمْرِو الْعُزَيْئِيُّ ، عَنْ
 أَبِي نُعَيْمٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَوْسِ الْعَبْسِيِّ الْكَاتِبِ ، عَنِ يَلَالِ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ ابْنِ
 شَتِيرِ بْنِ شَكْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ شَكْلِ بْنِ حُمَيْدٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ : عَلَّمَنِي تَعَوُّدًا أَتَعَوَّدُ بِهِ ، قَالَ قُلْ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ لِسَانِي ،
 وَشَرِّ قَلْبِي ، وَشَرِّ سَمْعِي ، وَشَرِّ بَصَرِي ، وَشَرِّ مَنِي
 إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَطًّا ، حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو نُعَيْمٍ ، فَقَالَ عَنْ شَتِيرِ بْنِ شَكْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ
 شَكْلٍ ، وَلَيْسَ لَابْنِهِ مَعْنَى

(4/401)

2101- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ زَنْقَلُ الْعَرَفِيُّ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ،
 عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ أَمْرًا
 ، قَالَ : اللَّهُمَّ خِرْ لِي وَاحْتَرِ
 إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَزَنْقَلُ فِيهِ صَعْفٌ ، لَيْسَ بِشَيْءٍ

(4/402)

2102- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ لَهْبَعَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ ، عَنْ
 عُرْوَةَ ، عَنْ أُمِّهِ أَسْمَاءَ أَوْ عَائِشَةَ ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَامَ فِي مَقَامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : إِنَّ نَبِيَّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَا أُعْطِيَ
 الْعَبْدُ مِثْلَ الْعَفْوِ وَالْعَافِيَةِ فَسَلُوا اللَّهَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ
 إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَكَذَا يَرْوُونَ هَذَا الْحَدِيثَ عَلَى الشُّكِّ : أَسْمَاءُ أَوْ عَائِشَةَ ، وَلَا
 أَعْلَمُ أَحَدًا رَوَاهُ عَلَى غَيْرِ شَكِّ

(4/403)

2103- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنِ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ يُوسُفُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، وَسَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، وَقُتَيْبَةُ ، عَنِ اللَّيْثِ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ ، أَنَّهُ قَالَ : عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دُعَاءً إِذْ غُوِيَ فِي صَلَاتِي ، قَالَ : قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا ، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ فَاعْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ ، وَارْحَمْنِي إِنَّكَ أَنْتَ الْعَفُورُ الرَّحِيمُ
إِذَا قَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الْمَضْرُوبُونَ يَقُولُونَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ : عَنِ اللَّيْثِ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَذَلِكَ تَرَوِيهِ ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ ، وَابْنُ لَهْيَعَةَ ، وَهُوَ يَعْبُدُ اللَّهَ بْنَ عَمْرٍو : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْبَهُهُ

(4/404)

2104- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنِ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، بِالرِّيِّ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَمِيرِيِّ ، مُنْذُ أَكْثَرَ مِنْ خَمْسِينَ سَنَةً ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ يَخْطُبُ النَّاسَ ؛ فَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّ عَهْدَكُمْ بِنَبِيِّكُمْ عَامٌ أَوَّلٌ وَهُوَ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ : سَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ ، فَإِنَّهُ لَمْ يُعْطَ أَحَدٌ مِنْهُ إِلَّا الْعَافِيَةَ لِبَسِّ التَّقِيْنَ ، فَعَلَيْكُمْ بِالصَّدَقِ وَالْبِرِّ فَإِنَّهُمَا فِي الْجَنَّةِ ، وَإِيَّاكُمْ وَالْفُجُورَ وَالْكَذِبَ فَإِنَّهُمَا فِي النَّارِ
إِذَا قَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثٌ وَهُمْ عِنْدَنَا ، وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ لَمْ يَلْقَ أَبَا بَكْرٍ وَلَمْ يُقَارِبْ لِقَاَهُ
إِذَا سَأَلْتُ أَبِي عَنِ هَذَا الْحَدِيثِ ، فَقَالَ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ حُمَيْدٌ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ

(4/405)

2105- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنِ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ أَبُو صَمْرَةَ ، عَنْ أَبِي مَوْدُودٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ : بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَصْرُفُ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، مَنْ قَالَهَا حِينَ يُصْبِحُ لَمْ تَفْجَأْهُ فَاجِئَةٌ بَلَاءٌ
إِذَا قَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ ، وَالصَّحِيحُ : مَا حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مَوْدُودٍ ، عَنْ رَجُلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَنْ سَمِعَ أَبَانَ بْنَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : وَذَكَرَ الْحَدِيثَ

(4/406)

2106- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى الْجُهَنِيِّ ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا مَدَّ يَدَيْهِ فِي الدِّعَاءِ لَمْ يَرُدَّهُمَا حَتَّى يَمْسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، أَخَافُ أَنْ لَا يَكُونَ لَهُ أَصْلٌ

(4/407)

2107- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ رَبِّهِ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الْمِنْهَالُ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ ، أَوْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا عَادَ الْمَرِيضَ جَلَسَ عِنْدَ رَأْسِهِ ، ثُمَّ قَالَ سَبْعَ مَرَّاتٍ : أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ عَبْدُ رَبِّهِ بْنُ سَعِيدٍ : وَحَدَّثَنِي الْمِنْهَالُ بْنُ عَمْرٍو ، مَرَّةً أُخْرَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الْحَدِيثُ حَدِيثُ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، رَوَاهُ مَيْسِرَةَ ، وَبَزِيدُ أَبُو خَالِدٍ

(4/408)

2108- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ وَهْبُ بْنُ رَاشِدٍ الْبَصْرِيُّ ، بِالرَّفَقَةِ ، وَكَانَ جَلِيسًا لِجَعْفَرِ بْنِ بَرْقَانَ ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَمْ يَتَمَّ فُلَانُ الْبَارِحَةَ ، قَالَ : وَلِمَ قَالَ : لَدَعْنَهُ عَقْرَبٌ ، قَالَ : أَمَا إِنَّهُ لَوْ قَالَ جِئِنِّي أَوْى إِلَى فِرَاشِيهِ : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ يَبْصُرُهُ إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، يَعْنِي بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَوَهَبُ ضَعِيفٌ الْحَدِيثُ

(4/409)

2109- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ وَهْبُ بْنُ رَاشِدٍ الْبَصْرِيُّ ، بِالرَّفَقَةِ ، وَكَانَ جَلِيسًا لِجَعْفَرِ بْنِ بَرْقَانَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : إِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَاعْزِمُوا ، وَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ : يَا رَبِّ ، إِنَّ شَيْئًا إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(4/410)

2110- وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ ، وَذَكَرَ حَدِيثًا رَوَاهُ يَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ ، عَنْ خَالِدِ
الْحَدَّاءِ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَيْرِيزٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صلى الله عليه وسلم : إِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَاسْأَلُوهُ بِطُورِ أَكْفَاكُمُ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ
إِقَالَ أَبِي : يُقَالُ : هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَيْرِيزٍ الصَّحِيحُ ، وَكَذَلِكَ قَالَ خَالِدٌ ، عَنْ أَبِي
قَلَابَةَ

(4/411)

2111- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى طَلْحَةَ ، عَنْ كَرِيبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ
صلى الله عليه وسلم مَرَّ بِيَابِ جُؤَيْبَةَ ابْنَةِ الْحَارِثِ أَوَّلِ النَّهَارِ ، ثُمَّ مَرَّ بِهَا تَحَوًّا
مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ ، فَقَالَ : مَا زِلْتِ قَاعِدَهُ بَعْدُ قَالَتْ : بَعَمَ ، قَالَ شُعْبَةُ : كَانَتْهَا
تُسَبِّحُ ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم : أَلَا أَدُلُّكِ عَلَى مَا يَبْعِدُ لَهِنَّ قَالَ :
تَقُولِينَ : سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْفِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِينَةَ عَرْشِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ
كَلِمَاتِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَاءَ تَفْسِيهِ
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَرَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ كَرِيبِ ، عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الصَّحِيحُ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم

(4/412)

2112- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَرِيزٌ ، وَأَبُو الْأَخْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ
الْعَزِيزِ بْنِ رَفِيعٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ،
دَهَبَ أَهْلُ الْأَمْوَالِ بِالْذُّنُوبِ وَالْأَجْرِ ، يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي ، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ ،
وَيُجَاهِدُونَ كَمَا نُجَاهِدُ ، وَيَتَصَدَّقُونَ وَلَا تَتَصَدَّقُ ، قَالَ : أَقْلًا أَعْلَمُكَ شَيْئًا إِذَا قُلْتَهُ
أَذْرَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكَ وَلَمْ يَلْحَقْكَ مَنْ كَانَ بَعْدَكَ إِلَّا مَنْ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ : تَسْبِيحُ
اللَّهِ دُبْرُ كُلِّ صَلَاةٍ تَلَاثًا وَتَلَاثِينَ تَسْبِيحَةَ الْحَدِيثِ
أَوْ رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رَفِيعٍ ، عَنْ أَبِي عُمَرَ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ
إِقَالَ : حَدِيثُ الثَّوْرِيِّ أَصَحُّ

(4/413)

\$ علل اخبار رويت في البر والصلة \$
2113- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُمَرُ بْنُ شَيْبٍ ، عَنْ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ عَيْسَى ، عَنْ حَفْصِ ، وَعُثَيْدِ اللَّهِ ابْنِ أَخِي سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ
سَالِمِ ، عَنْ ثَوْبَانَ ، عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ، قَالَ : لَا يَزِيدُ فِي الْعُمْرِ
شَيْئًا إِلَّا الْبِرُّ ، وَالصَّدَقَةُ تَدْفَعُ مِيتَةَ السُّوءِ

إِقَالَا : هَذَا خَطَأٌ ، رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَى ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ تَوْبَانَ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ
إِقَالَا : لا
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَى ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ تَوْبَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهَذَا
أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ شَيْبٍ

(4/414)

2114- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ ، عَنْ شَرِيكَ
، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مَعْرَاءِ أَبِي الْمُخَارِقِ الْعَبْدِيِّ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : مَرَّ عَلَيْنَا
رَجُلٌ صَحْمٌ لَهُ حَلْقٌ وَجِسْمٌ ، فَقُلْنَا : لَوْ كَانَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَأَجْرَ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ ، فَقَالَ : لَعَلَّهُ يَكْدُّ عَلَى أَبِيهِ شَيْخَيْنِ كَبِيرَيْنِ فَهُوَ فِي
سَبِيلِ اللَّهِ وَذَكَرْتُ لَهُمَا الْحَدِيثَ
إِقَالَا : هَذَا خَطَأٌ ، النَّاسُ يَقُولُونَ عَنْ مَعْرَاءِ أَبِي الْمُخَارِقِ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مُرْسَلٌ ، وَهَذَا الصَّحِيحُ
إِقَالُ لَهُمَا : الْوَهُمُ مِمَّنْ هُوَ
إِقَالَ : مِنْ شَرِيكَ

(4/415)

2115- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ قُبَيْصَةُ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ
السَّائِبِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
أَوْصَى امْرَأًا بِأَمِّهِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، يُرِيدُ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ :
جِئْتُ أَبَايُكَ عَلَى الْهَجْرَةِ وَأَبَوَايَ يَبْكِيَانِ ، وَإِنَّمَا رَوَى ذَلِكَ الْحَدِيثَ سُفْيَانُ ، عَنْ
مَنْصُورٍ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عِلْيَةَ ، عَنْ خِدَاشِ بْنِ أَبِي سَلَامَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ : أَوْصَى امْرَأًا بِأَمِّهِ
إِقَالَ أَبِي : فَهَذَا الَّذِي أَرَادَ قُبَيْصَةُ ، دَخَلَ فِي حَدِيثِ فِي حَدِيثِ

(4/416)

2116- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، عَنْ مُحَمَّدِ
بْنِ النُّعْمَانَ أَبِي النُّعْمَانَ الْبَاهِلِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ عَمِّهِ خَالِدِ بْنِ عَامِرٍ
، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي الرَّجُلِ يَعُقُّ وَالِدَيْهِ أَوْ
أَحَدَهُمَا فَيَمُوتَانِ فَيَأْتِي قَبْرَهُ كُلَّ لَيْلَةٍ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا إِسْنَادٌ مُضْطَرَبٌ ، وَمَتْنُ الْحَدِيثِ مُنْكَرٌ جِدًّا كَأَنَّهُ مَوْضُوعٌ

(4/417)

2117- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَيُّوبُ بْنُ سُؤَيْدٍ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ سُرَّاقَةَ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : خَيْرُكُمْ الْمُدَافِعُ عَنْ عَشِيرَتِهِ مَا لَمْ يَأْتُمْ
إِقَالَ أَبِي : روى ابن وهب عن اسامة بن زيد قال سمعت سعيد بن المسيب ولم أسمع منه غيره يقول لاربا الا فيما يكال ويوزن مما يؤكل ويشرب .
إِقَالَ أَبِي : فقد أفسد هذا الحديث حديث أيوب وقد كنت أسمع منذ حين يذكر عن يحيى بن معين أنه سئل ، عن أيوب وقد كنت أسمع منذ حين يذكر عن يحيى بن معين أنه سئل ، عن أيوب بن سويد فقال ليس بشيء وسعيد بن المسيب عن سراقه لايجيء وهذا حديث موضوع بابه حديث الوافدي

(4/418)

2118- سَأَلْتُ أَبِي عَنْ تَفْسِيرِ حَدِيثِ النَّبِيِّ (الرَّحْمَ شَجَنَةٌ مِنَ الرَّحْمَانِ وَأَنْهَا أَخَذَةٌ بِحَقِّ الرَّحْمَانِ فَقَالَ : قَالَ الزَّهْرِيُّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ (الْبَلَاغُ وَمِنَا التَّنْسِيمِ قَالَ أَمْرًا حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ (عَلَى مَا جَاءَ وَحَدَّثَتْ عَنْ مَعْمَرِ بْنِ سَلِيمَانَ ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ كَانُوا يَكْرَهُونَ تَفْسِيرَ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ (بِأَرَائِهِمْ كَمَا يَكْرَهُونَ تَفْسِيرَ الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِمْ وَقَالَ الْهَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ سَمِعْتُ الْوَلِيدَ بْنَ مَسْلَمٍ يَقُولُ سَأَلْتُ الْأَوْزَاعِيَّ وَسَفْيَانَ الثَّوْرِيَّ وَمَالِكَ بْنَ أَنَسٍ وَاللَيْثَ بْنَ سَعْدٍ عَنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي فِيهَا الصِّفَةُ وَالرُّؤْيَا وَالْقُرْآنُ فَقَالَ أَمْرُهَا كَمَا جَاءَتْ بِأَكْرَفِ

(4/419)

2119- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو الْفُقَيْمِيُّ ، وَفِطْرٌ ، وَالْأَعْمَشُ ، كُلُّهُمْ عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، رَفَعَهُ فِطْرٌ ، وَالْحَسَنُ ، وَلَمْ يَرْفَعُهُ الْأَعْمَشُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَيْسَ الْوَاصِلُ الْمُكَافِئُ وَلَكِنَّ الْوَاصِلَ مَنْ يُفْطَعُ فَيَصِلُهَا
إِقَالَ أَبِي : الْأَعْمَشُ أَحْقَطُهُمْ ، وَالْحَدِيثُ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَرْفُوعًا ، وَأَنَا أَحْشَى أَنْ لَا يَكُونَ سَمِعَ الْأَعْمَشُ مِنْ مُجَاهِدٍ ، إِنَّ الْأَعْمَشَ قَلِيلُ السَّمَاعِ مِنْ مُجَاهِدٍ ، وَغَامَّةٌ مَا يَرَوِي عَنْ مُجَاهِدٍ مُدْلَسٌ

(4/420)

2120- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي الْعَشْرِينَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَا عَلَى أَحَدِكُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَتَّصِدَّ بِصَدَقَةٍ لِلَّهِ تَطَوُّعًا أَنْ يَجْعَلَهَا عَلَى

وَالِدَيْهِ إِذَا كَانَا مُسْلِمَيْنِ ، فَيَكُونُ أَجْرُهَا لِوَالِدَيْهِ ، وَلَهُ مِثْلُ أُجُورِهِمَا مِنْ غَيْرِ أَنْ
يَنْتَقِصَ مِنْ أُجُورِهِمَا شَيْئًا
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(4/421)

2121- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرْفَةَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ
عَبَّاسٍ ، عَنْ الْحَجَّاجِ بْنِ مُهَاجِرٍ الْحَوْلَانِيِّ ، عَنْ ابْنِ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ تَابِتٍ ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لِلرَّحِمِ
سَاجِعٌ مِنَ اللَّهِ
إِقَالَ أَبِي : لَيْسَ هُوَ ابْنُ زَيْدِ بْنِ تَابِتٍ هَذَا شَامِيٌّ وَدَاكَ مَدِينِيٌّ ، وَإِنَّمَا يُقَالُ : ابْنُ
خَارِجَةَ فَقَطْ

(4/422)

2122- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ ، عَنْ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ بَسَّارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الرَّحِمُ سُجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ تَقُولُ : اللَّهُمَّ صَلِّ مَنْ
وَصَلَّنِي وَأَقْطَعْ مَنْ قَطَعَنِي
إِقَالَ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِي الْخُبَّابِ سَعِيدِ بْنِ
بَسَّارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
إِقَالَ أَبِي : أَخْطَأَ فِيهِ أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِي

(4/423)

2123- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ أَبُو حَبِئَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ :
حَدَّثَنَا شَبَابَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ
: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ أَصْبَحَ مُرْضِيًا لِوَالِدَيْهِ أَصْبَحَ وَلَهُ
بَابَانِ مَفْتُوحَانِ مِنَ الْجَنَّةِ ، وَإِنْ وَاحِدٌ فَوَاحِدٌ ، وَمَنْ أَمْسَى أَوْ أَصْبَحَ مُسْخَطًا
لِوَالِدَيْهِ ، أَصْبَحَ وَلَهُ بَابَانِ مَفْتُوحَانِ إِلَى النَّارِ ، وَإِنْ وَاحِدٌ فَوَاحِدٌ فَقَالَ رَجُلٌ : يَا
رَسُولَ اللَّهِ ، وَإِنْ ظَلَمَاهُ ، قَالَ : وَإِنْ ظَلَمَاهُ وَإِنْ ظَلَمَاهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الْمُغِيرَةُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَطَاءٍ شَيْئًا ، وَهُوَ مَرْسَلٌ

(4/424)

2124- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ بَعْضُ الْبَصْرِيِّينَ ، عَنْ كَلْبِ بْنِ مَنَفَعَةَ ،
عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَنْ أَبْرُّ قَالَ : أُمَّكَ وَأَبَاكَ

وَأُخْتُكَ وَأَخَاكَ
أَوْرَوَاهُ الْخَارِثُ بْنُ مُرَّةَ الْحَنْفِيُّ ، عَنْ كَلْبِ بْنِ مَنَعَةَ ، قَالَ : أَتَى جَدِّي رَسُولَ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَنْ أَبْتُ
إِقَالَ أَبِي : الْمُرْسَلُ أَشْبَهُ

(4/425)

2125- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ نُعَيْمُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ أَبِي الْمُثَنِّدِ ، عَنْ أَبِيهِ
، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ بْنِ عَنِ الْخَارِثِ ، عَنْ عَلِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى أَكْرَمِ أَخْلَاقِ أَهْلِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ : أَنْ تَصِلَ مَنْ
قَطَعَكَ ، وَتُعْطِيَ مَنْ حَرَمَكَ ، وَتُعْفُوَ عَمَّنْ ظَلَمَكَ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ أَبُو إِسْحَاقَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي حَسَنٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مُرْسَلٌ ، وَنُعَيْمٌ هَذَا لَا أَعْرِفُهُ

(4/426)

\$ علل أخبار رويت في العرض والحساب \$
2126- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ ،
عَنْ ابْنِ حَرْمَلَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيْبِ عَنْ عَلِيٍّ ، عَنْ النَّبِيِّ (.)
إِقَالَ أَبِي : أَخْطَأَ فِيهِ فَرَجٌ أَرَى أَنَّهُ دَخَلَ لَهُ حَدِيثٌ فِي حَدِيثٍ .
إِقَلْتُ لِأَبِي : الْحَمَانِيُّ رَوَى ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجَهْمِ فَقُلْتُ نَعَمْ هُوَ حَيٌّ فِيمَا
ذَكَرْنِي عَنْ يَعْقُوبَ حَدِيثًا لَمْ أَسْمَعْ مِنْ يَعْقُوبَ حَدِيثًا أَحْسَنَ مِنْهُ قُلْتُ مَا هُوَ
فَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ حَفْصِ بْنِ حَمِيدٍ عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلْمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : إِنَّ
أَصْحَابَ الْجَنَّةِ .
إِقَلْتُ لِأَبِي : لَمْ تَكْتُبِهِ عَنْ أَحَدٍ قَالَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ

(4/427)

2127- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ ، عَنْ
سُلَيْمِ بْنِ غَامِرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فِي الشَّقَاعَةِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، أَخْطَأَ فِيهِ ابْنُ جَابِرٍ ، لَمْ يَسْمَعْ سُلَيْمُ بْنُ غَامِرٍ مِنْ عَوْفِ
بْنِ مَالِكٍ شَيْئًا ، بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَوْفِ تَفْسَانٍ ، رَوَاهُ فَرَجُ بْنُ قَصَالَةَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي
عَنْ سُلَيْمِ بْنِ غَامِرٍ ، عَنْ مَعْدِيِّ كَرَبِ بْنِ عَبْدِ كَلَالٍ ، عَنْ أَبِي رَاشِدِ بْنِ الْحَبْرَانِيِّ ،
عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ
إِوَسَمِعْتُ أَبِي ، يَقُولُ : رَوَاهُ جَابِرُ بْنُ غَانِمٍ ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ غَامِرٍ ، عَنْ مَعْدِيِّ
كَرَبِ ، عَنْ عَوْفِ ، أَسْقَطَ مِنَ الْإِسْنَادِ رَجُلًا ، وَهُوَ أَبُو رَاشِدٍ

(4/428)

2128- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُصْعَبُ بْنُ سَلَامٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
العلاءِ بْنِ زُبَيْرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فِي الْحَوْضِ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَكَذَا رَوَاهُ مُصْعَبُ ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ ، عَنْ ثَوْبَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إوقال أبي : لا أعرفه من حديث عبد الله بن العلاء بن زبير ، ولكن رواه يحيى
بن الحارث ، وشيبة بن الأحنف ، وشداد أبو محمد ، وعباس بن سالم كلهم عن
أبي سلام ، عن ثوبان ، عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحوض ، وهو
الصحيح

(4/429)

2129- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حُسَيْنُ الْجَعْفِيُّ ، عَنْ زَائِدَةَ
، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَيْفَ
تُفْضِي إِلَى نِسَائِنَا فِي الْجَنَّةِ
إِقَالًا : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ ، عَنْ زَيْدِ الْعَمِّيِّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ
إقُلْتُ لِأبي : الوهم ممن هو
إقَالَ : مِنْ حُسَيْنٍ

(4/430)

2130- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو عُمَرَ الْحَوْضِيُّ ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ رَاشِدٍ
أبي اليمان التتال ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ سَيَّاهٍ ، عَنِ أَنَسٍ ، قَالَ : صَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ ، فَقِيلَ : مَا أَصْحَكَكَ قَالَ : عَجِبْتُ مِنْ رَجُلٍ
يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيُرِيدُ أَنْ يَحْمِلَ ذُنُوبَهُ عَلَى أَخِيهِ الْمُسْلِمِ ، فَقَالُوا لَهُ : يَا نَبِيَّ
اللَّهُ وَكَيْفَ ذَلِكَ قَالَ : يَجِيءُ رَجُلٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُتَعَلِّقٌ بِرَجُلٍ إِلَى رَبِّهِ فَيَقُولُ : يَا
رَبِّ خُذْ حَقِّي مِنْ هَذَا ، فَيَقُولُ اللَّهُ : أَعْطِ أَخَاكَ هَذَا حَقَّهُ ، قَالَ : فَيَقُولُ يَا رَبِّ
مَا لِي حَسَنَةٌ ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : خُذْ مِنْ سَيِّئَاتِهِ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ
إقَالَ أَبِي : كَذَا حَدَّثَنَا ، وَرَأَيْتُ أَصْحَابَ الْحَدِيثِ يَتَكَلَّمُونَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ حِينَ
حَدَّثْنَا بِهِ أَبُو عُمَرَ
إوحدتنا ابن أبي زياد ، عن سيار ، عن المعلّى بن راشد أبي اليمان ، عن زياد
بن ميمون ، عن أنس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله
إقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : زِيَادُ بْنُ مَيْمُونٍ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ

(4/431)

2131- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حُجَيْنُ الْيَمَامِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمَاجْشُونِ ، عَنْ حَمِيدِ الطَّوِيلِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَالَّذِي تَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَطْلَعْتَ امْرَأَهُ مِنْ نِسَاءِ الْجَنَّةِ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ لِأَصَاءَتْ مَا بَيْنَهُمَا ، وَلَمَلَتْ مَا بَيْنَهُمَا رِيحًا ، وَلَتَصِيفُهَا عَلَى رَأْسِهَا حَيْزٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَا ، الصَّحِيحُ عَنْ أَنَسٍ مَوْقُوفٌ

(4/432)

2132- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْحَمِيدِيُّ ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ جَعْدَةَ اللَّيْثِيُّ ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مِحْرَاقٍ ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَلَّقَ فِي الْجَنَّةِ رِيحًا بَعْدَ الرِّيحِ لِسَبْعِ سِنِينَ ، وَإِنَّ مِنْ دُونِهَا بَابًا مُعَلَّقًا ، وَإِنَّمَا يَأْتِيكُمْ الرُّوحُ مِنْ خُلَلِ ذَلِكَ الْبَابِ ، وَلَوْ فَتِحَ لَأَذْرَتْ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ مِنْ بَنِيٍّ ، وَهِيَ عِنْدَ اللَّهِ الْأَرْيَبُ وَهِيَ عِنْدَكُمْ الْجَنُوبُ
إِفْسَأَلْتُ أَبِي عَنْ يَزِيدِ بْنِ جَعْدَةَ هَذَا الَّذِي رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ هُوَ
إِقَالَ أَبِي : لَا أَدْرِي ، هَذَا هُوَ يَزِيدُ بْنُ عِيَّاضِ بْنِ جَعْدَةَ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ مَوْقُوفٌ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا عِنْدِي مِنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، وَابْنِ الطَّبَاعِ ثَبِتَ
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : قُلْتُ أَنَا : حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُقَرَّرِ ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، كَمَا رَوَاهُ الْحَمِيدِيُّ ، وَحَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَيْرُوتِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَامِدُ بْنُ بَحْيَى ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، كَمَا رَوَاهُ الْحَمِيدِيُّ ، فَدَلَ لَاتِفَاقُ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ أَنَّ الْخَطَا مِنْ ابْنِ الطَّبَاعِ

(4/433)

2133- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا ؛ رَوَاهُ أَشْعَثُ بْنُ شُعْبَةَ ، عَنْ حَنَشِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَاعِدَةَ ، قَالَ : كُنْتُ أُحِبُّ الْخَيْلَ ، فَقُلْتُ : هَلْ فِي الْجَنَّةِ خَيْلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ : يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ إِنَّ يَدْخُلُ اللَّهُ الْجَنَّةَ فَإِنَّ لَكَ فِيهَا فَرَسًا مِنْ يَأْفُوتُ لَهُ جَنَاحَانِ يَطِيرُ بِكَ حَيْثُ شِئْتَ
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ كَمَا يَرُوبُهُ الثُّورِيُّ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مُرْسَلٌ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَاعِدَةَ لَا يُعْرَفُ

(4/434)

2134- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْقَاسِمُ بْنُ عُصْنٍ ، عَنْ مُوسَى الْجَهَنِيِّ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَهْلُ الْجَنَّةِ عِشْرُونَ وَمِائَةٌ صَفٍّ ، أُمَّتِي مِنْهُمْ تَمَانُونَ صَفًّا
إِقَالَا : هَذَا خَطَا ، إِنَّمَا هُوَ مُوسَى الْجَهَنِيُّ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عليه وسلم ، مُرْسَلٌ
إِقَالًا : وَالْخَطَأُ مِنَ الْقَاسِمِ
إِقُلْتُ : مَا حَالُ الْقَاسِمِ
إِقَالًا : لَيْسَ بِقَوِي

(4/435)

2135- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : الْجَنَّةُ سَجَسَجٌ لَا حَرَّ فِيهَا وَلَا بَرَدٌ
إِقُلْتُ لِأَبِي : هَلْ سَمِعَ أَبُو إِسْحَاقَ مِنْ عَلْقَمَةَ
إِقَالَ أَبِي : قَدْ رَأَاهُ وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ ، وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي رَأَيْدَةَ ،
فَقَالَ : عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ

(4/436)

2136- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ
تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ
الْعَالَمِينَ قَالَ : يَقُومُ الرَّجُلُ فِي رَسْجِهِ إِلَى أَنْصَافِ أذُنَيْهِ
أَوْرَوَاهُ مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ،
مَوْقُوفٌ
إِقُلْتُ لِأَبِي : أَيُّهُمَا أَصَحُّ
إِقَالَ أَبِي : جَمِيعًا حَافِظِينَ ، وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا يَسْنِدُهُ سِوَى عَيْسَى بْنِ يُونُسَ ،
وموقوف أشبهه

(4/437)

2137- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ شَرِيكٌ ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ جُمَيْعٍ ، عَنْ أَبِي
الطَّقِيلِ ، عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ أَبِي دَرٍّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
قَالَ : يَحْشُرُ النَّاسُ ثَلَاثَةَ أَفْوَاجٍ : فَوْجُ رَاكِبِينَ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ
إِقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ ، عَنْ سُهَيْبَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ أَبِي
الْعَبَّاسِ الشَّاعِرِ ، كَانَ كُوفِيًّا شَيْعِيًّا ، عَنْ أَبِي الطَّقِيلِ ، عَنْ حَلَامِ بْنِ جَزَلٍ ، عَنْ
أَبِي دَرٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بَعْضُ هَذِهِ الْقِصَّةِ
إِقَالَ أَبِي : حَدِيثُ حَلَامٍ أَشْبَهَ

(4/438)

2138- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو سَلَمَةَ ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْلَتْ : وَرَوَاهُ أَدَمٌ ، فَقَالَ : عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ جُرْدًا مُرْدًا مُكْحَلِينَ ، عَلَى خَلْقِ آدَمَ أَثْنَاءَ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ أَقْلَتْ لِأَبِي : فَأَيُّهُمَا الصَّحِيحُ إِقَالَ : جَمِيعًا صَحِيحِينَ ، قَصَرَ أَبُو سَلَمَةَ

(4/439)

2139- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ الْجَرِيرِيِّ ، وَعَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي تَصْرَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الشَّفَاعَةِ وَرَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جَدْعَانَ ، عَنْ أَبِي تَصْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَقْلَتْ لِأَبِي : أَيُّهُمَا الصَّحِيحُ إِقَالَ : كَانَ حَدِيثَ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ أَشْبَهَ

(4/440)

2140- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُحْتَارِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَيْرٍ ، عَنْ حُدَيْفَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : يَجْمَعُ اللَّهُ الْخَلْقَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ يَنْفَعُهُمُ الْبَصَرُ وَيُسْمِعُهُمُ الدَّاعِيَ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِقَالَ أَبِي : لَا يَرْفَعُ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُحْتَارِ ، وَمَوْقُوفٌ أَصَحُّ

(4/441)

2141- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ سِمَاكِ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَعَدَّ اللَّهُ لِإِبْرَاهِيمَ قَصْرًا مِنْ لَوْلُؤَةٍ لَا صَدَعٌ فِيهَا وَلَا وَهَى إِقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَبُو سَلَمَةَ ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ ، وَمَوْقُوفٌ ، وَالْمَوْقُوفُ أَصَحُّ

(4/442)

2142- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَجَّاجُ بْنُ نُصَيْرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ الْعَوَّامِ بْنِ مُرَاجِمٍ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ التَّهْدِيِّ ، عَنْ عُثْمَانَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يُفْتَنُ لِلشَّاهِدِ الْجَمَاءُ مِنَ الشَّاهِدِ الْقِرْنَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَنْطَحُّهَا إِقَالَ أَبِي : لَيْسَ لِهَذَا الْحَدِيثِ أَصْلٌ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ مَرْفُوعٌ ، وَحَجَّاجُ تُرِكَ حَدِيثُهُ لِسَبَبِ هَذَا الْحَدِيثِ

(4/443)

2143- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى ، عَنْ بَحْيَى بْنِ حَمْرَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : تُدْتَى السَّمْسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْخَلْقِ حَتَّى تَكُونَ مِنْهُمْ كَمِقْدَارِ مِيلٍ إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ مِقْدَامُ بْنُ مَعْدِي كَرِبَ ، وَسُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ لَمْ يُدْرِكِ الْمِقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ

(4/444)

2144- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ آدَمُ ، عَنْ شَرِيكِ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يُبْعَثُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى نِبَاتِهِمْ إِقَالَ أَبِي : لَمْ يُرَوْ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ شَرِيكِ ، عَنْ لَيْثٍ مَرْفُوعٌ ، وَرَوَى عَيْرُ شَرِيكِ مَوْقُوفٌ

(4/445)

2145- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو شَهَابٍ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشِبٍ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، قَالَ : يُرْسَلُ عَلَى أَهْلِ النَّارِ الْجُوعُ الْحَدِيثُ فِي قِصَّةِ أَهْلِ النَّارِ وَمَا يَسْتَسْقُونَ إِوَرَوَاهُ أَبُو عُوَانَةَ ، وَمَالِكُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَمْرِو ، عَنْ شَهْرِ ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ : هَذَا الْحَدِيثُ إِقُلْتُ لِأَبِي : أَيُّهُمَا أَصَحُّ إِقَالَ : هَذَا رَأَى رَجُلًا ، لَا يُدْرَى أَيُّهُمَا أَصَحُّ ، قَدْ سَمِعَ شَهْرَ مِنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، وَهَذَا رُبَّمَا كَانَ مِنَ الْأَعْمَشِ يَزِيدُ مَرَّةً رَجُلًا وَيَنْقُصُ مَرَّةً

(4/446)

2146- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ هَارُونَ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ تَزَارٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَغْيَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : حَوْضِي مَسِيرَةٌ شَهْرٌ مَا بَيْنَ رَأْوَيْتَيْهِ سَوَاءً ، مَاؤُهُ أَبْيَضُ مِنَ الْوَرِقِ وَأَخْلَى مِنَ الْعَسَلِ ، وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ ، وَكِبْرَائِيهِ كَنُجُومِ السَّمَاءِ ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ شَرِبَ لَمْ يَطْمَأْ بَعْدَهَا أَبَدًا .
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ أَسْمَاءَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4/447)

2147- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا : رَوَاهُ الْفَرَبَايِيُّ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّتَامُ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، قَالَ :
التَّوْمُ أَحْوُ الْمَوْتِ ، وَأَهْلُ الْجَنَّةِ لَا يَمُوتُونَ .
إِقَالَ أَبِي : الصَّحِيحُ ابْنُ الْمُنْكَدِرِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لَيْسَ فِيهِ جَابِرٌ

(4/448)

2148- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ يَغْيَبِ بْنِ أَبِي اسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ اللَّهَ خَيْرَنِي بَيْنَ أَنْ يَغْفِرَ لِنِصْفِ مِنْ أُمَّتِي ، وَأَنْ أُحْتَبَى شَفَاعَتِي ، فَاحْتَرْتُ شَفَاعَتِي ، وَرَجَوْتُ أَنْ تَكُونَ أَعَمَّ لَأُمَّتِي ، وَلَوْلَا الَّذِي سَبَقَنِي إِلَيْهِ الْعَبْدُ الصَّالِحُ لَتَعَجَّلْتُ دَعْوَتِي قَالُوا : مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ :
إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَرَجَ عَنْ إِسْحَاقَ كَرَبَ الدِّيْحِ ، قِيلَ لَهُ سَلْ تُعْطَهُ ، قَالَ : أَمَا وَاللَّهِ لَأَتَعَجَّلَنَّهَا قَبْلَ تَرَغَاتِ الشَّيْطَانِ : اللَّهُمَّ مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِكَ شَيْئًا فَاعْفِرْ لَهُ وَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(4/449)

2149- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ تَمِيمِ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ بُهْزَيْنِ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ مِائَةَ رَحْمَةٍ قَبَّتْ بَيْنَ خَلْقِهِ وَاجِدَةً ، فَهَمْ يَتَرَاخَمُونَ بِهَا ، وَأَخَّرَ لِأَوْلِيَائِهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ .
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ ، يَعْنِي بِهِدَا الْإِسْنَادِ

(4/450)

2150- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُبَيْدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ زُهَيْرٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصَمِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَإِنَّ تَارَكُمْ هَذِهِ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ سَمُومِ جَهَنَّمَ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ
إِقَالَ أَبِي : الْحَدِيثُ مَوْقُوفٌ ، أَوْفَقَهُ أَصْحَابُ زُهَيْرٍ

(4/451)

2151- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ دِينَارِ الدَّمَشَقِيِّ ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ صُبَيْحٍ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ اشْتَأَفُوا إِلَى الْإِخْوَانِ ، فَيَسِيرُ سَرِيرٌ دَا وَبِيرِيرٌ دَا حَتَّى يَلْتَقِيَانِ فَيَتَكَيُّ دَا وَبَتَكِيُّ دَا ، فَيَتَحَدَّثَانِ مَا كَانَا فِي الدُّنْيَا حَتَّى يَقُولَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ : أَيَا فُلَانٍ تَدْرِي يَوْمَ عَفَرَ اللَّهُ لَنَا يَوْمَ كُنَّا فِي مَوْضِعٍ كَذَا وَكَذَا ، فَدَعَوْنَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَعَفَرَ لَنَا
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَسَعِيدٌ مَجْهُولٌ

(4/452)

2152- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ وَذَكَرَ حَدِيثًا : اخْتَلَفَ عَلَى عَيْسَى بْنِ يُونُسَ ، فَحَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ مُطَرِّفٍ ، عَنِ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ ، عَنْ حَرِيرِ بْنِ عَثْمَانَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَّا مَنْ شَرَدَ عَلَى اللَّهِ كَشُرُودِ الْبَعِيرِ
إِقْسَمْتُ أَبُو زُرْعَةَ : يَقُولُ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ مَرْفُوعٌ
وَإِخْوَانًا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ مُوسَى ، عَنْ حَرِيرِ بْنِ مَوْقُوفٌ

(4/453)

2153- وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ فِي حَدِيثٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْقُرُونِيُّ ، عَنْ مَكِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : لِيُخْرِجَنَّ أَقْوَامٌ مِنَ النَّارِ بَعْدَ مَا اخْتَرَفُوا فِيهَا ، فَيَقَالُ هَؤُلَاءِ الْجَهَنَّمِيُّونَ طَلْقَاءُ اللَّهِ
إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : هُوَ حَبِيبُ بْنُ شَهَابِ الْمُدَلِجِيِّ ، وَلَيْسَ هُوَ بِحَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ

(4/454)

2154- قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ وَسَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ شِهَابِ الرَّازِيِّ ، وَحَدَّثَنَا عَنْ عَيْسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَاصِي الرَّيِّ مَدَلٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَرْحِبِيلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ :
 أَوَّلُ مَا يُفْضَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَيْنَ النَّاسِ فِي الدَّمَاءِ يَجِيءُ الرَّجُلُ أَخَذَ بِيَدِ الرَّجُلِ ،
 فَيَقُولُ : يَا رَبِّ قَتَلَنِي هَذَا ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : فِيمَ قَتَلْتَهُ قَالَ : قَتَلْتُهُ لِيَكُونَ
 الْعِزَّةُ لَكَ فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : فَإِنَّهَا لِي : قَالَ : وَيَجِيءُ الرَّجُلُ أَخَذَ بِيَدِ الرَّجُلِ
 فَيَقُولُ : يَا رَبِّ قَتَلَنِي هَذَا ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : يَمَ قَتَلْتَهُ قَالَ : قَتَلْتُهُ لِيَكُونَ
 الْعِزَّةُ لِفُلَانٍ ، قَالَ : فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : فَإِنَّهَا لَيْسَتْ لِفُلَانٍ بُوءًا بِدَيْبِهِ

(4/455)

فَسَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ شِهَابٍ يَقُولُ : وَجَّهْتُ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَى أَبِي زُرْعَةَ ، فَقَالَ :
 هَذَا خَطَأً ، إِنَّمَا هُوَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَرْحِبِيلٍ مَوْقُوفٍ
 إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَكَذَا رَوَاهُ وَكَيْعٌ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو الْأُوْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، عَنِ
 الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ :
 أَوَّلُ مَا يُفْضَى بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الدَّمَاءِ
 إِقَالَ الْأَعْمَشُ : قَالَ أَبُو وَائِلٍ : رَأَى فِيهِ عَمْرُو بْنُ شَرْحِبِيلٍ : يَجِيءُ الرَّجُلُ أَخَذَ
 بِيَدِ الرَّجُلِ ، وَذَكَرَ بَقِيَّةَ الْمَنِّ
 وَأَمَّا أَبُو مُعَاوِيَةَ فَرَوَاهُ مُرْسَلًا :
 أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، قَالَ : وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَيَّارٍ ، قَالَ
 : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَرْحِبِيلٍ ، قَالَ :
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ أَوَّلَ مَا يُفْضَى فِيهِ بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ
 الْقِيَامَةِ فِي الدَّمَاءِ يَجِيءُ الرَّجُلُ أَخَذَ بِيَدِ الرَّجُلِ وَذَكَرَ بَقِيَّةَ الْمَنِّ

(4/456)

2155- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ حَدَّثَنَا بِهِ يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدْفِيُّ ، عَنْ
 ابْنِ الْمُبَارَكِ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَنَسِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ : شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكُتُبِ مِنْ أُمَّتِي
 إِفْسَمِعْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، يَقُولَانِ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ بِهِدَا الْإِسْتِادِ
 إِوَقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأً ، إِنَّمَا هُوَ عَاصِمٌ عَنْ أَنَسِ ، مَنْ كَذَّبَ بِالشَّفَاعَةِ أَوْ
 بِالْحَوْضِ لَمْ تَنْلُهُ

(4/457)

2156- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ حَدَّثَنَا بِهِ عَطِيَّةُ بْنُ بَقِيَّةٍ ، عَنْ أَبِيهِ بَقِيَّةَ بْنِ الْوَلِيدِ
 ، عَنْ يَشْرِ بْنِ جَبَلَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَالِدٍ ، عَنِ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عَمَرَ ، عَنِ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : يَجْمَعُ اللَّهُ أَطْقَالَ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
 فِي حِيَاضٍ تَحْتَ الْعَرْشِ ، فَيَطْلُعُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ أَطْلَاعَةً ، فَيَقُولُ لَهُمْ : مَا لِي أَرَآكُمْ

رَافِعِي رُغُوسِكُمْ إِلَيَّ فَيَقُولُونَ : يَا رَبَّنَا الْآبَاءُ وَالْأُمَّهَاتُ فِي عَطَشِ الْقِيَامَةِ وَتَحْرُ
 فِي هَذِهِ الْجِيَاظِ ، فَيُوجِي اللَّهُ إِلَيْهِمْ أَنْ اغْرُبُوا فِي هَذِهِ الْآيَةِ مِنْ هَذِهِ الْجِيَاظِ
 ، ثُمَّ تَخَلَّلُوا صُفُوفَ الْقِيَامَةِ فَاسْتَفُوا الْآبَاءَ وَالْأُمَّهَاتِ
 اِقْبَسِمَعْتُ أَبِي ، يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ
 اِقْلْتُ : بَاطِلٌ هَذَا الْحَدِيثُ ، مِمَّنْ هُوَ
 اِقَالَ : مَنْ يَشْرُ بِنِ جِلَّةِ

(4/458)

2157- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَيُّوبُ بْنُ سُؤَيْدٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي
 حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ
 لَيَتَرَاءَوْنَ أَهْلَ الْعَرْفِ فَوْقَهُمْ كَمَا يَتَرَاءَوْنَ الْكُوكَبَ الدَّرِّيَّ الْعَابِرَ فِي الْأَفْقِ مِنَ
 الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ لِنَقَاصِ مَا بَيْنَهُمَا قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تِلْكَ مَنَازِلُ الْأَنْبِيَاءِ لَا
 يَبْلُغُهَا غَيْرُهُمْ قَالَ : بَلَى وَالَّذِي تَفْسِي بِيَدِهِ ، رِجَالٌ آمَنُوا بِاللَّهِ ، وَصَدَّقُوا
 الْمُرْسَلِينَ
 اِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، قَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ حَدِيثٌ مِنْ
 غَيْرِ حَدِيثِ مَالِكٍ ، لَيْسَ هَكَذَا لَفْظُهُ ، فَأَمَّا حَدِيثُ مَالِكٍ فَأَيْمًا يَرُويهِ عَنْ صَفْوَانَ
 بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 اِقْلْتُ لَهُ : فَقَدْ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ
 صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَذَا الْمَثْنُ فَقَالَ : هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ
 اِسْمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَذَكَرَ حَدِيثَ أَيُّوبَ بْنِ سُؤَيْدٍ هَذَا
 اِقَالَ : هَذَا وَهُمْ وَهُمْ فِيهِ أَيُّوبُ بْنُ سُؤَيْدٍ ، وَإِنَّمَا هُوَ مَالِكٌ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ
 سُلَيْمٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 اِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : كَذَا حَدَّثَنَا الْأَيْبِيُّ عَنْ مَالِكٍ

(4/459)

2158- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ
 بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ عُمَيْرِ بْنِ بَيْعِدٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 ، قَالَ : إِنَّ اللَّهَ وَعَدَنِي فِي ثَلَاثِمِائَةِ أَلْفٍ مِنْ أُمَّتِي أَنْ يَدْخُلُوا الْجَنَّةَ الْحَدِيثُ
 اِقَالَ أَبِي : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ النَّصْرِ
 بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، وَهَشَامُ الدِّسْتَوَائِيُّ أَحْفَطُ ، وَيَحْتَمِلُ
 أَنْ يَكُونَ كُنْيَةَ النَّصْرِ بْنِ أَنَسٍ : أَبُو بَكْرٍ ، وَيَحْتَمِلُ أَيْضًا أَنْ يَكُونَ مَحْمُودَ بْنَ
 عُمَيْرٍ كُنْيَتُهُ : أَبُو بَكْرٍ ، وَعُمَيْرُ بْنُ سَعْدٍ لَهُ صُحْبَةٌ ، فَقَصَّرَ سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ ، وَلَمْ
 يَقُلْ : عَنْ أَبِيهِ

(4/460)

2159- وَسَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو يُوسُفَ الصَّيْدَانِيُّ الرَّقِيُّ ، عَنْ قَبَاضِ بْنِ مُحَمَّدٍ الرَّقِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ آدَمَ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، وَأَبِي أَمَامَةَ ، وَوَاتِلَةَ بْنِ الْأَسْفَعِ ، وَأَتِسُ بْنُ مَالِكٍ ، قَالُوا : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْفَ يَبْعَثُ اللَّهُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ صَغِيرَهُمْ وَكَبِيرَهُمْ قَالَ : يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ أَيَّامًا ثَلَاثَ وَثَلَاثِينَ سَنَةً شُغْنَا غَزَاً وَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ باطل ، وعبد الله لا أعرفه

(4/461)

2160- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاشِدٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سَيَّارٍ ، عَنْ بَعْضِ مَنْ حَدَّثَهُ ، عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ حَوْصِي مَا بَيْنَ عَدَنَ إِلَى عَمَّانَ أَقْلْتُ لَهُ : مَنِ هَذَا الرَّجُلُ مَنْ حَدَّثَهُ هَلْ تَدْرِي مَنْ هُوَ إِقَالَ أَبِي : أَظُنُّ أَنَّهُ أَبُو سَلَامٍ الْحَبِيثِيُّ ، لِأَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ لَمْ يَرَوْهُ عَنْ ثَوْبَانَ إِلَّا أَبُو سَلَامٍ عَلَى هَذَا اللَّفْظِ ، فَأَظُنُّ أَنَّهُ هُوَ

(4/462)

2161- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ الْعَسْكَرِيُّ ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ طَهِيرٍ ، عَنْ السَّيِّدِيِّ ، عَنْ مُرَّةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ قِيلَ لِأَهْلِ النَّارِ : إِنَّكُمْ مَأْكُونُونَ فِي النَّارِ عَدَدَ كُلِّ حَصَاةٍ فِي الدُّنْيَا لَفَرِحُوا ، وَلَوْ قِيلَ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ : إِنَّكُمْ مَأْكُونُونَ فِي الْجَنَّةِ عَدَدَ كُلِّ حَصَاةٍ فِي الدُّنْيَا سَنَ لَحَزُنُوا إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(4/463)

2162- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ جُمَيْعٍ ، عَنْ أَبِي الطَّقِيلِ ، عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّهُ أَتَى مَجْلِسَ بَنِي عَفَّارٍ ، فَقَالَ : حَدَّثَنِي الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّ النَّاسَ يُحْشَرُونَ ثَلَاثَةَ أَفْوَاجٍ : فَوْجًا طَاعِمِينَ كَاسِيِينَ ، وَفَوْجًا يَمْسُونَ وَيَسْعَوْنَ ، وَفَوْجًا تَسْحَبُهُمُ الْمَلَائِكَةُ عَلَى وُجُوهِهِمْ وَتَحْشَرُهُمُ النَّارُ ، قَالُوا : قَدْ عَرَفْنَا هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ فَمَا بَالُ الَّذِينَ يَمْسُونَ وَيَسْعَوْنَ قَالَ : تُلْقَى الْأَقَّةُ عَلَى الظَّهْرِ فَلَا يَبْقَى ظَهْرٌ حَتَّى أَنْ الرَّجُلَ مِنْكُمْ تَكُونُ لَهُ الْحَدِيقَةُ الْمُعْجَبَةُ يُعْطَاهَا بِذَاتِ الْقَيْبِ فَلَا يَقْدِرُ عَلَيْهَا إِقَالَ أَبِي : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ أَبِي الْعَبَّاسِ الشَّاعِرِ ، عَنْ أَبِي الطَّقِيلِ ، عَنْ حَلَامِ بْنِ جَزَلٍ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ ، وَلَزِمَ الْوَلِيدُ بْنُ جُمَيْعٍ الطَّرِيقَ

أَوْتَابَعَ سَعْدُ بْنُ الصَّلْتِ : ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ مَعْرُوفٍ ، عَنْ أَبِي الطَّقِيلِ ، عَنْ خَلَامِ بْنِ جَزَلٍ ، عَنْ أَبِي دَرٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ

(4/464)

2163- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عَلِيَّةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَيْقِبٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ الْعُتَوَارِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : يُوضَعُ الصَّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرِي جَهَنَّمَ عَلَى حَسَبِكُمْ كَحَسَبِكِ السَّعْدَانِ ، ثُمَّ يَسْتَجِيرُ النَّاسُ ، فَتَاجُ مُسَلِّمٍ ، وَمَحْدُوحٌ بِهِ ثُمَّ تَاجُ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُغِيرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَيْقِبٍ

(4/465)

2164- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ، قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ عَائِشَةَ ، وَعِنْدَهَا كَعْبٌ ، فِدَكَرَ إِسْرَافِيلُ ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ : أَخْبِرْنِي يَا كَعْبُ عَنْ إِسْرَافِيلَ ، فَقَالَ : عِنْدَكُمْ الْعِلْمُ ، قَالَتْ : أَجَلٌ فَأَخْبِرْنِي ، قَالَ : لَهُ أَرْبَعَةٌ أَجْنَحَةٌ : جَنَاحَانِ فِي الْهَوَاءِ وَجَنَاحٌ قَدْ تَسَرَّيَلَ بِهِ وَجَنَاحٌ عَلَى كَاهِلِهِ وَالْعَرْشُ عَلَى كَاهِلِهِ وَالْقَلَمُ عَلَى أَدْنَاهُ فَإِذَا نَزَلَ الْوَحْيُ كَتَبَ الْقَلَمُ ، ثُمَّ دَرَسَتْ الْمَلَائِكَةُ ، وَمَلَكَ الصُّورَ جَازٍ عَلَى إِحْدَى رُكْبَتَيْهِ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ : هَكَذَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ
إِقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ ، عَنْ حَمَّادٍ ، عَنْ عَلِيٍّ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، وَهُوَ أَشْبَهُهُ

(4/466)

2165- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا : رَوَاهُ عُمَرُ بْنُ شَبَّهَ ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ حَفْصِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ رَبِيعٍ ، عَنْ مُرَّةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ حُفَاةَ عُرَاةٍ عَزْلًا ، وَأَوَّلُ مَنْ يُكْسَى إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَإِنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِي يُؤَخِّدُ بِهِمْ ذَاتَ الشَّمَالِ ، فَأَقُولُ أَصْحَابِي وَذَكَرَ الْحَدِيثَ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا عَلَطٌ ، رَوَاهُ سُفْيَانُ ، عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ النُّعْمَانَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، مَرْفُوعٌ
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : بَلَغَنِي أَنَّ فِي كِتَابِ الْحُسَيْنِ عَنِ النَّبِيِّ ، عَنْ رَبِيعٍ ، عَنْ مُرَّةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، فِي قَوْلِهِ : اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَعَلَى أُنْفُسِهِ : النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ النُّعْمَانَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ فَدَخَلَ لِعَمَرَ بْنِ شَبَّهَةَ إِسْنَادُ حَدِيثِ الْأَوَّلِ فِي مَنْ حَدِيثِ النَّبِيِّ

(4/467)

2166- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَجَّاجُ بْنُ نُصَيْرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ الْعَوَّامِ بْنِ مُرَاجِمٍ ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ التَّهْدِيِّ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ الْجَمَاءَ لَتَفْتَضَّ مِنَ الْقَرَنَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ شُعْبَةُ ، عَنْ الْعَوَّامِ بْنِ مُرَاجِمٍ ، عَنْ أَبِي السَّلِيلِ ، قَالَ : قَالَ سَلْمَانُ مَوْفُوفٌ

(4/468)

2167- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ التَّبَّيْسِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا صَدَقَةُ الدَّمَشَقِيُّ ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ يَعْنِي ابْنَ عَقِيلٍ ، هَكَذَا قَالَ : عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ الْجَنَّةَ حُرِّمَتْ عَلَى الْأُمَّمِ حَتَّى تَدْخُلَهَا أُمَّتِي إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : دَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، لَا أُدْرِي كَيْفَ هُوَ

(4/469)

2168- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سُفْيَانُ ، عَنْ عُبَيْدِ الْمُكْتَبِ ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ عَمْرٍو الْفُقَيْمِيِّ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : صَحَّكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ تَوَاجِدُهُ ، ثُمَّ قَالَ : تَذَرُونَ مِمَّا أَصْحَكُ قُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ : مِنْ مُجَادَلَةِ الْعَبْدِ رَبَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، يَقُولُ : يَا رَبِّ أَلَمْ تُجْزِنِي مِنَ الظُّلْمِ قَيْقُولٌ : بَلَى ، قَيْقُولٌ : لَا أَجِيزُ عَلَيَّ شَاهِدًا إِلَّا مِنْ نَفْسِي ، قَيْقُولٌ : كَفَى بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ شَهِيدًا قَيْحْتِمٌ عَلَى فِيهِ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِوْرَوَاهُ شَرِيكٌ ، عَنْ عُبَيْدِ الْمُكْتَبِ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِفْقِيلَ لِأَبِي زُرْعَةَ : أَيُّهُمَا أَصَحُّ إِقَالَ : حَدِيثُ سُفْيَانَ

(4/470)

2169- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَعَمْرُو بْنُ خَالِدٍ ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : الْجَنَّةُ سَخْسَجٌ لَا حَرَّ فِيهَا وَلَا قُرٌّ إِوْرَوَاهُ زَكْرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، فَقَالَ : عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

أَوْرَوَاهُ النَّوْرِيُّ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
أَوْرَوَاهُ جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ
أَوْرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ
إِقَالَ : الْجَنَّةُ سَجَسَجٌ لَمْ يُجَاوِرُوا بِهِ
إفْقِيلَ لِأَبِي زُرْعَةَ : أَيُّهُمَا أَصَحُّ
إِقَالَ : الْحَدِيثُ : حَدِيثُ النَّوْرِيِّ ، وَمَنْصُورٍ ، وَزُهَيْرٍ مِنْ رِوَايَةِ عَلِيِّ بْنِ الْجَعْدِ

(4/471)

2170- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ يَمَانَ ، عَنْ النَّوْرِيِّ ، عَنْ
جَابِرٍ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي بَرَّةَ ، عَنْ مُورِقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : مَا مِنْ مُؤْمِنٍ
إِلَّا لَهُ خَيْرَةٌ ، وَمَا مِنْ خَيْرَةٍ إِلَّا لَهَا خَيْمَةٌ ، وَمَا مِنْ خَيْمَةٍ إِلَّا لَهَا أَرْبَعَةُ أَبْوَابٍ ،
يَدْخُلُ عَلَيْهِ كُلُّ يَوْمٍ مِنْ كُلِّ بَابٍ تُحْفَهُ
أَوْرَوَاهُ وَكَيْعٌ ، عَنِ النَّوْرِيِّ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي بَرَّةَ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ
، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ : فِيهِنَّ خَيْرَاتٌ حِسَانٌ ، قَالَ : فِي كُلِّ خَيْمَةٍ خَيْرَةٌ
إفْقِيلَ لِأَبِي زُرْعَةَ : أَيُّهُمَا أَصَحُّ
إِقَالَ : وَهَمَّ فِيهِ ابْنُ يَمَانَ ، إِنَّمَا هُوَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، وَهُوَ أَصَحُّ

(4/472)

2171- سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ وَحَدَّثَنَا ، عَنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ مَطْرِفٍ عَنْ عَيْسَى بْنِ
يُونُسَ عَنْ زَكْرِيَّا ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَعْبُدٍ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عَمِيْسٍ
أَنْ جَعْفَرَ جَاءَهَا وَهَمَّ بِأَرْضِ الْحَبِشَةِ وَهُوَ يَبْكِي فَقَالَتْ مَا شَأْنُكَ قَالَ رَأَيْتُ فَتَى
مُتْرَفًا شَابًا جَسِيمًا مَرَّ عَلَى امْرَأَةٍ تَطْرَحُ دَقِيقًا كَانَ مَعَهَا فَسَفَتَهُ الرِّيحُ فَقَالَتْ
أَنْى أَكَلْتُ إِلَى يَوْمٍ يَجْلِسُ الْمَلِكُ عَلَى الْكُرْسِيِّ فَيَأْخُذُ الْمَظْلُومَ مِنَ الْمَظَالِمِ
وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ أَبُو أَسَامَةَ عَنْ زَكْرِيَّا ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ مَعْبُدٍ
عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عَمِيْسٍ فِقِيلَ لِأَبِي زُرْعَةَ أَيُّهُمَا الصَّحِيْحُ سَعِيدِ بْنِ مَعْبُدٍ أَوْ سَعْدِ
بِنِ مَعْبُدٍ فَقَالَ سَعِيدِ أَصَحُّ

(4/473)

\$ علل أخبار رويت في الأدب والطب \$
2172- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى ، عَنْ ضِمَامٍ ، عَنْ أَبِي
قَبِيلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : زُرْعَبْنَا
تَرَدَدًا حُبًّا
إِقَالَ : هَذَا حَدِيثُ رَوَاهُ رَجُلٌ بِمِصْرَ يُقَالُ لَهُ : مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَثْمَانَ
الْجَعْفِيُّ ، عَنْ ضِمَامٍ ، عَنْ أَبِي قَبِيلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، حَدَّثَنَا بِهِ هَذَا الشَّيْخُ ، عَنْ ضِمَامِ بِمِصْرَ ، وَلَيْسَ هَذَا الْحَدِيثُ
بِصَّحِيْحٍ ، إِنَّمَا يَرَوِيهِ ضِمَامٌ مُبْتَرٌ

(4/474)

2173- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَسْحَجِّ ، عَنْ عُبيدِ بْنِ يَعْلَى أَوْ يَعْلَى ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ نَهَى عَنْ تَصْيِيرِ الْبَهَائِمِ إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ بُكَيْرٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُبيدِ بْنِ يَعْلَى ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4/475)

2174- وَسئِلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ الْحَارِثِ ، قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ قَوْلًا وَأَقَلُّلْ إِقَالَ أَبِي : خَالَفَ حَمَّادُ أَصْحَابَ هِشَامِ ، إِنَّمَا هُوَ عُرْوَةَ ، عَنْ سُفْيَانَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ التَّقْفِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4/476)

2175- وَسئِلْتُ أَبِي عَنْ أَحَادِيثَ : رَوَاهَا عُقبَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصَمُّ ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِلْمُتَأَفِّقِ : يَا سَيِّدَهُ فَقَدْ أَغْصَبَ رَبَّهُ إِقَالَ أَبِي : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ مُعَاذُ بْنُ هِشَامِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4/477)

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَرَوَى بِهِدَا الْإِسْتَادِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا تَقُومُ السَّبَاعَةُ حَتَّى يَطْهَرَ الْفُحْشُ وَالتَّفَحُّشُ وَقَطِيعَةُ الرَّجْمِ وَسُوءُ الْجَوَارِ وَيُؤْتَمَنُ الْخَائِنُ الْحَدِيثُ إِقَالَ : هَذَا وَهُمْ ، رَوَاهُ قَتَادَةُ ، وَحُسَيْنُ الْمُعَلَّمُ ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي سَبْرَةَ الْهُدَلِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَرَوَى بِهِدَا الْإِسْتَادِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ أَحْسَنَ مَا عَيَّرْتُمْ بِهِ الشَّيْبَ الْجِنَاءُ إِقَالَ : هَذَا خَطَأٌ ، رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ مَعْمَرٌ ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدِّيلِيِّ ، عَنِ أَبِي دَرٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِوَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الْأَجْلَحُ ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنِ أَبِي الْأَسْوَدِ الدِّيلِيِّ ، عَنِ أَبِي دَرٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4/478)

2176- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ قَطَنِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا رَيْدٍ ، يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يُؤَقِّرْ كَبِيرَنَا وَيَرْحَمْ صَغِيرَنَا
إِقَالَ أَبِي : لِهَذَا الْحَدِيثِ عَلَيْهِ ، رَوَاهُ عُذْرٌ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ قَطَنِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا يَزِيدَ الْمَدَنِيَّ ، قَالَ : بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَيْسَ مِنَّا الْحَدِيثُ
إِقَالَ أَبِي : وَهَذَا أَشْبَهُهُ
أَقُلْتُ : وَمَنْ أَبُو يَزِيدَ الْمَدَنِيُّ
إِقَالَ : سَبَّحَ رَوَى عَنْهُ جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ ، وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ ، وَأَيُّوبُ السَّخْتَيَانِيُّ ، وَلَا يَسْمَى ، سَأَلَ مَالِكٌ عَنْ أَبِي رَيْدٍ ، فَقَالَ : لَا أَعْرِفُهُ

(4/479)

2177- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ مَرْزُوقِ بْنِ مَيْمُونِ النَّجَّيِّ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ مِهْرَانَ ، عَنْ الْحَسَنِ ، قَالَ : سَبَّابُ الْمُسْلِمِ قُسُوقٌ وَقَتَالُهُ كُفْرٌ ، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ عَبِيدٍ عَمَّنْ تَرَوِي هَذَا فَقَالَ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَقَّلٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ الْحَسَنُ ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ ، عَنْ ابْنِ مَيْسُودٍ مَوْفُوفٌ ، فَلَمْ يُضَبِّطْ عِنْدِي ، فَلَعَلَّهُ قَالَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، فَظَنَّ أَنَّهُ يَقُولُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَقَّلٍ

(4/480)

2178- قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ : سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَنْ يَهْلِكَ أَمْرٌ عَنْ مَشُورَةٍ
إِقَالَ : إِنَّمَا رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ هُشَيْمٌ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَيْدِ بْنِ جَدْعَانَ ، فَتَرَى أَنَّهُ أَخَذَهُ عَنْ أَشْعَثِ أَوْ عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ أَشْعَثِ ، وَأَشْعَثُ بْنُ بُرَّازٍ : صَعِيفُ الْحَدِيثِ

(4/481)

2179- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَسْبَاطُ بْنُ زُرْعَةَ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عُمَرَ ، قَالَ : عَطَّيَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ نَقْرٌ مِنَ الْيَهُودِ ، فَقَالُوا : يَرْحَمُكَ اللَّهُ يَا مُحَمَّدُ ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بِالْكُمُ

إِقَالَ أَبِي : أَسْبَابُ بِنِ زُرْعَةَ مَجْهُولٌ ، وَيَقُولُ : مُجَاهِدٌ عَنِ عُمَرَ ، فَصَارَ مُرْسَلًا ،
لَأَنَّ مُجَاهِدًا لَمْ يَلْقَ عُمَرَ

(4/482)

2180- وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : أَوَّلُ مَا أَنْكَرْنَا عَلَى أَيُّوبَ بْنِ سُؤَيْدٍ حَدِيثَ أَسَامَةَ
بِنِ زَيْدٍ ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنِ سُرَّاقَةَ بْنِ هَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : جَبُرْكُمْ الْمُدَافِعُ عَنِ عَشِيرَتِهِ مَا لَمْ يَأْتُمْ ، وَمَا أَعْلَمَ أَسَامَةَ رَوَى
عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ شَيْئًا

(4/483)

2181- وَسَأَلْتُ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثِ : رَوَاهُ النَّوْرِيُّ ، عَنِ أَيُّوبَ ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ
جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، الْعَائِدُ فِي هَيْبَتِهِ
إِقَالَ : إِنَّمَا هُوَ عَنْ عِكْرَمَةَ

(4/484)

2182- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ : رَوَاهُ زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ
حَيَّانَ ، عَنِ ابْنِ بَرِيدَةَ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي الْكَمَاةِ
وَالْحَبَّةِ السُّودَاءِ وَقَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ
إِقَالَ : أَحْطَأَ زُهَيْرٌ مَعَ إِتْقَانِهِ ، هَذَا هُوَ صَالِحُ بْنُ حَيَّانَ ، وَلَيْسَ هُوَ وَاصِلٌ ،
وَصَالِحُ بْنُ حَيَّانَ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ : هُوَ سَبِيحٌ ، وَلَمْ يُدْرِكْ زُهَيْرٌ وَاصِلًا
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : قَالَ أَبُو زُرْعَةَ رَوَى عَبْدِ الْوَهَّابِ الْخَفَافُ ، عَنِ ثَوْرٍ ، عَنِ خَالِدِ
بِنِ مَعْدَانَ ؛ نَهَيْقَ الْحَمَارِ دَعَاءَ عَلَى الظُّلْمَةِ ، وَهُوَ مِنْكَرٌ
| ... وَرَوَى حَدِيثَ كَرِيبٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، حَدِيثَ الْعَبَّاسِ ، وَهُوَ مِنْكَرٌ ، لَيْسَ
مِنْ حَدِيثِ ثَوْرٍ

(4/485)

2183- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ : رَوَاهُ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ ، عَنِ صَفْعَبِ بْنِ زُهَيْرٍ ،
عَنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنِ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي قِصَّةِ نُوحٍ أَنَّهُ قَالَ : إِنِّي مُوصِيكَ بِوَصِيَّةٍ
إِقْلْتُ لِأَبِي : فَهَذَا الْحَدِيثُ مَحْفُوظٌ ، لِأَنَّهُ رَوَى عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَّاورِدِيُّ ، عَنِ زَيْدِ
بِنِ أَسْلَمَ ، عَنِ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مُرْسَلٌ
إِقْلْتُ : فَهُوَ مَحْفُوظٌ عِنْدَكَ
إِقَالَ : تَابِعَ عَبْدُ الْعَزِيزِ : هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ

(4/486)

2184- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ حَدِيثَاهُ عَنِ ابْنِ الطَّبَّاعِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَشْعَثُ بْنُ شُعْبَةَ ، عَنْ حَنْشِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي قِصَّةِ الْعَارِ
إِقَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، عَنْ حَنْشِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَلِيِّ ، مَوْقُوفٌ
إِقَلْتُ لِأَبِي : فَأَيُّهُمَا أَصَحُّ
إِقَالَ : أَبُو نُعَيْمٍ أَنْبَتُ

(4/487)

2184م- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : وَعِرْقٌ قَالَ : يُؤَخِّدُ مَاءٌ مُحْرَقًا بِالْعَسَلِ
إِقَالَ أَبِي : لَمْ أَرَلُ التَّمِسُ هَذَا الْحَدِيثَ ، وَهُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(4/488)

2185- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو الطُّفَرِ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ ، عَنْ تَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قِيلَ لَهُ : مَنْ أَهْلُ الْجَنَّةِ ، مَنْ أَهْلُ النَّارِ قَالَ : مَنْ لَمْ يَمُتْ حَتَّى يَمَلَأَ مَسَامِعَهُ مِمَّا يُحِبُّ
إِقَالَا : هَذَا عِنْدَنَا خَطَأٌ ، رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ تَابِتٍ ، عَنْ أَبِي الصَّدِّيقِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مُرْسَلٌ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : فَمِنْهُمْ مَنْ يُجَدِّثُ ، عَنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ تَابِتٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مُرْسَلٌ ، وَالْوَهُمُ مِنْ أَبِي الطُّفَرِ
إِسْمِعْتُ أَبِي ، قَالَ : قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ أَعْلَمَ النَّاسِ بِحَدِيثِ تَابِتٍ ، وَعَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ ، وَحَمِيدٌ ، وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ

(4/489)

2186- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِرَجُلٍ مُصْطَلِحٍ عَلَى بَطْنِهِ ، فَقَالَ : هَذِهِ ضِجَعَةٌ لَا يُحِبُّهَا اللَّهُ
إِقَالَ أَبِي : لَهُ عَلَيْهِ
إِقَلْتُ : وَمَا هُوَ
إِقَالَ : رَوَاهُ ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ ، عَنْ خَالِهِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : دَخَلْتُ أَنَا

، وَأَبُو سَلَمَةَ عَلَى ابْنِ طَهْفَةَ ، فَحَدَّثَ عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : مَرَّ بِي وَأَنَا تَائِمٌ عَلَى
وَجْهِي ، وَهُوَ الصَّحِيحُ

(4/490)

2187- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَزِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
عَمْرٍو بْنِ خَلْحَلَةَ الدُّوَلِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءِ الغَامِرِيِّ ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ ، قَالَ : حَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مُنْكَبٌ عَلَى
وَجْهِي تَائِمٌ فَأَفَرَّ عَنِّي ، ثُمَّ قَالَ : هَذِهِ ضِجَعَةٌ يَبْعَضُهَا اللَّهُ
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ ، عَنِ ابْنِ طَهْفَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ :
مَرَّ بِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4/491)

2188- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ شَرِيكٌ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا
إِقَالَ أَبِي : لِهَذَا عَلَهُ
إِقُلْتُ : وَمَا عَلَنُهُ ؟ قَالَ : رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ وَحُمَيْدٍ ، عَنْ إِسْحَاقَ
بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مُرْسَلٌ

(4/492)

2189- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَدَكَرَ حَدِيثًا ؛ رَوَاهُ وَكَيْعٌ ، عَنْ فِطْرِ ، عَنْ أَبِي يَحْيَى
الْقَتَّانِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ أَنَّ جَبَلًا
بَعَى عَلَى جَبَلٍ لَدُكَّ الْبَاغِي مِنْهُمَا
أَوْرَاهُ وَكَيْعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الْقَتَّانِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ
، قَالَ : لَوْ أَنَّ جَبَلَيْنِ بَعَى أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ لَدُكَّ الْبَاغِي مِنْهُمَا
إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ فِطْرِ

(4/493)

2190- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُثَيْدُ اللَّهِ الْقَوَارِيرِيُّ ، عَنْ فُرْعَةَ بْنِ
سُوَيْدٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جُرْجَةَ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ ، عَنْ بَنَدَادِ بْنِ
أَوْسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَيْسَ الْكَذَّابُ مَنْ أَصْلَحَ بَيْنَ
النَّاسِ وَتَمَّ خَيْرًا
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ ، هُوَ عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ
أُمِّهِ أُمَّ كَلْتُومِ ابْنَةِ عُقْبَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4/494)

2191- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْقَوَارِيرِيُّ ، عَنْ قُرْعَةَ بْنِ سُؤَيْدٍ ،
عَنْ يَحْيَى بْنِ جُرْجَةَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَيْدٍ ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ،
أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ عَلَّ مِنَ الْأَرْضِ شِبْرًا طَوْفَهُ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ إِلَى سَبْعَةِ أَرْضِينَ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَوْفٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَهْلٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ
صلى الله عليه وسلم

(4/495)

2192- وَسئِلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ ، وَسَهْلُ
بْنُ حَمَّادٍ الْعَقَدِيُّ أَبُو عَتَابٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ تَابِتٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ
، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، مَوْفُوفٌ ، قَالَ : لَا تَتَّخِذُوا سَبِيًّا فِيهِ الرُّوحُ عَرَصًا
أَوْ رُوبًا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سِمَاكِ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْحُوهُ
إِقَالًا : أَكْثَرُ أَصْحَابِ شُعْبَةَ الْحِفَاطِ مِنْهُمْ يَرْفَعُونَ حَدِيثَ عَدِيِّ بْنِ تَابِتٍ ، وَلَا
يَقُولُونَ فِي حَدِيثِ سِمَاكِ : ، ابْنُ عَبَّاسٍ ، إِنَّمَا يَقُولُونَ : سِمَاكِ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ،
أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهَذَا صَحِيحٌ
إِقْلْتُ : إِنَّمَا هُوَ اتَّفَقَا
إِقَالًا : شَيْخَيْنِ صَالِحِينَ أَوْ قَفَا مَا رَفَعَهُ الْحِفَاطُ ، وَوَصَلَا مَا يَرْسَلُهُ الْحِفَاطُ

(4/496)

2193- سئِلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ عَنْ حَبِيبٍ قَالَ رَأَيْتُ
سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يَقْبَلُ ابْنًا لَهُ ذَا لَحِيَةٍ
إِقْلْتُ لَهُمَا فَهَذَا حَبِيبُ ابْنِ أَبِي تَابِتٍ
إِقَالًا هُوَ حَبِيبُ بْنُ أَبِي الْأَشْرَسِ حَبِيبُ بْنُ حَسَانَ

(4/497)

2194- وَسئِلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ خَلَادُ بْنُ يَحْيَى ، عَنِ الثَّوْرِيِّ
، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، عَنِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لِأَنَّ يَمْتَلِيَنَّ جَوْفَ أَحَدِكُمْ قَيْحًا حَيْرٌ مِنْ أَنْ
يَمْتَلِيَنَّ شَيْعْرًا
إِقَالًا : هَذَا خَطَأٌ وَهَمَّ فِيهِ خَلَادٌ ، وَإِنَّمَا هُوَ عَنْ عُمَرَ قَوْلُهُ

(4/498)

2195- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ ، عَنِ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنِ أَبِي شَرِيحِ الْكَعْبِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ صَيْقَهُ ، مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ الْحَدِيثُ
أَقْلْتُ لِأَبِي : وَرَوَاهُ مَالِكٌ ، عَنِ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنِ أَبِي شَرِيحِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَقُلْ : عَنِ أَبِيهِ
إِقَالَ أَبِي : وَقَدْ رَوَى عَبْدَهُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنِ سَعِيدِ ، عَنِ أَبِي شَرِيحِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَبِيهِ
إِقَالَ أَبِي : وَالصَّحِيحُ : سَعِيدٌ ، عَنِ أَبِي شَرِيحِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَقْلْتُ لِأَبِي : سَمِعَ سَعِيدَ الْمَقْبُرِيِّ مِنْ أَبِي شَرِيحِ
إِقَالَ : نَعَمْ

(4/499)

2196- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ؛ رَوَاهُ صَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْصَرِ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ تَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ ، عَنِ أَبِيهِ ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، حَشِيْبَةُ أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، قَالَ : لِمَ قَالَ : تَهَاتَا اللَّهُ أَنْ نُحَمِّدَ بِمَا لَمْ تَفْعَلْ وَأَنَا رَجُلٌ أَحِبُّ الْحَمْدَ ، وَتَهَاتَا أَنْ تَرْفَعَ أَصْوَاتَنَا فَوْقَ صَوْتِكَ ، وَأَنَا رَجُلٌ جَهِيْدُ الصَّوْتِ ، وَتَهَاتَا عَنِ الْخِيَلَاءِ ، وَأَنَا أَحِبُّ الْجَمَالَ الْحَدِيثُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، أَخْطَأَ فِيهِ صَالِحٌ ، إِنَّمَا هُوَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ تَابِتِ الْأَوْبَسِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنِ ابْنِ بَنِي هَبَابٍ ، عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ تَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ أَنَّ تَابِتَ بْنَ قَيْسٍ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ نَحْوَهُ ، وَهُوَ أَشْبَهُهُ

(4/500)

2197- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ؛ رَوَاهُ أَبُو الْجَوَابِ ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْخُمْسِ ، عَنِ سُلَيْمَانَ التَّمِيْمِيِّ ، عَنِ أَبِي عُثْمَانَ التَّهْدِيِيِّ ، عَنِ أَسَامَةَ بْنِ رَيْدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ ، فَقَالَ : جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا ، فَقَدْ أْبْلَغَ فِي التَّنَاءِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ عِنْدِي مَوْضُوعٌ يَهْدَا الْإِسْتَدَارِ

(4/501)

2198- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مَرْوَانُ الطَّاطِرِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ الطَّائِفِيِّ ، عَنْ أَبِي السَّخْتِيَانِيِّ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : مَا كَانَ نَبِيِّنَا أَبْغَضَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْكَذِبِ ، وَمَا جَرَّبَ عَلَى أَحَدٍ كَذِبًا فَرَجَعَ إِلَيْهِ مَا كَانَ يَعْرِفُ ، حَتَّى تَطَهَّرَ مِنْهُ تَوْبَةً
إِقَالَ أَبِي : مَا أَدْرِي مَا هَذَا ، إِنَّمَا يُرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي يُونُسَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمُرْسَلٌ ، وَمَنْ يَقُولُ :
عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ لَيْسَ بِمُصِيبٍ عِنْدِي

(4/502)

2199- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ وَلَا كَلْبٌ
إِقَالَا : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ أَبُو سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَا : وَهَمَّ فِيهِ حَمَادٌ

(4/503)

2200- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ بَيْتَ أُمِّ سَلَمَةَ ، فَرَأَى عِنْدَهَا مُحَنَّنًا الْحَدِيثُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، اصْطَرَبَ فِيهِ حَمَادٌ ، إِنَّمَا هُوَ هِشَامٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ
إِوَلَيْسَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي سَلَمَةَ إِلَّا ذَاكَ الْوَاحِدُ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ

(4/504)

2201- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ بَشِيرٍ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهِيلٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّ رَجُلًا فِي بَيْتِي إِسْرَائِيلَ قَالَ : يَا رَبِّ لَوْ كَانَ لَكَ جِمَارٌ عَلَفْتُهُ مَعَ جِمَارِي ، فَهَمَّ بِهِ نَبِيُّكَ كَانَ فِيهِمْ ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنْ دَعُهُ فَإِنَّمَا آتَيْتُهُ عَلَى قَدْرِ عَقْلِهِ
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ عَطَاءٍ

(4/505)

2202- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ زَيْبُجُ ، عَنْ جَرِيرٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ بَاتَ وَفِي يَدِهِ عَمْرٌ ، فَاصَابَهُ نَيْبٌ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، فِي أَصْلِ جَرِيرٍ : عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، مَوْقُوفٌ ، الشَّيْءُ الَّذِي أَوْقَفَهُ ابْنُ حُمَيْدٍ فَمَا بَقِيَ مَعَ أَنَّ يَحْيَى بْنَ الْمُغِيرَةَ أَيْضًا أَوْقَفَهُ

(4/506)

2203- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثَ : أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَيَّاشٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بِوَأْتَعَهُ
إِقَالَ أَبِي : وَيَرْوُوهُ عَنِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي شَرِيحٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ لَأَبِي : قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : جَمِيعًا صَحِيحَيْنِ قَالَ : يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ جَمِيعًا صَحِيحَيْنِ

(4/507)

2204- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ أَهْدَى لَهُ هَدْيَةً وَعِنْدَهُ جُلَسَاءٌ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِيهِ
إِقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّازِقِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ الطَّائِفِيِّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، مَوْقُوفٌ

(4/508)

2205- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : اخْتُوا فِي وُجُوهِ الْمَدَّاحِينَ التُّرَابَ
إِقَالَ أَبِي : فَجَعَلْتُ أَسْتَحْسِبُهُ حَتَّى رَأَيْتُ : مَا رَوَاهُ حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ جَامِعِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قَالَ : فَعَلِمْتُ أَنَّ ذَلِكَ الصَّوَابُ ، وَذَلِكَ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ يَرُؤُونَ هَذَا الْحَدِيثَ : عَنْ الْمُقَدِّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، فَعَلِمْتُ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ لَيْسَ مِنْ رِوَايَةِ أَهْلِ الْحِجَازِ ، إِنَّمَا رَوَاهُ أَهْلُ الْعِرَاقِ ، وَجَامِعٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ ، فَرَجَعَ الْحَدِيثَ إِلَى الْعِرَاقِ ، وَهَذَا عِنْدِي الصَّحِيحُ

(4/509)

2206- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ ، عَنْ قُرَّةَ ، قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : هُوَ
ابْنُ خَالِدٍ ، صَدُوقٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ ، قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : إِنَّ مِنْ أَسَدِ
النَّاسِ عَدَاةَ الْمُصَوِّرُونَ
إِقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوْرَاءِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ قُرَّةَ ، عَنْ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
هَذَا الْحَدِيثَ

(4/510)

2207- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ ، عَنْ
عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنِ الرَّهْرِجِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وسلم ، قَالَ : مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَسْلَمَ فَلْيَلْزَمْ الصَّمْتِ
إِقَالَ أَبِي : عَمْرُو بْنُ حَفْصٍ مَجْهُولٌ ، وَهَذَا الْحَدِيثُ بَاطِلٌ

(4/511)

2208- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ زَيْدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
العلاءِ بْنِ زُبَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ مَوْلَى يَزِيدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أَمَامَةَ : أَنَّ
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ عَلَى شُبُوحٍ مِنَ الْأَنْصَارِ بِيضٍ لِحَاهِمُ ، فَقَالَ :
يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ، حَمَّرُوا وَصَفَّرُوا ، وَخَالِفُوا أَهْلَ الْكِتَابِ ، قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ،
إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يَتَحَفَّفُونَ وَلَا يَتَّعِلُونَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
فَتَحَفَّفُوا أَوْ اتَّعَلُوا ، وَخَالِفُوا أَهْلَ الْكِتَابِ ، قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَهْلَ
الْكِتَابِ يَفْضُونَ عَتَانِيَهُمْ وَيُوقِرُونَ سِبَالَهُمْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
وَقِرُوا الْعَتَانِينَ وَفُضُّوا السِّبَالَ ، وَخَالِفُوا أَهْلَ الْكِتَابِ
إِقَالَ أَبِي : وَسَأَلْتُ شُعَيْبَ بْنَ شُعَيْبٍ ، وَكَانَ خْتَنَ زَيْدُ بْنُ يَحْيَى عَلَى ابْنَتِهِ ،
فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَخْرُجَ إِلَيَّ كِتَابَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَلَاءِ ، فَأَخْرَجَ إِلَيَّ الْكِتَابَ فَطَلَبْتُ هَذَا
الْحَدِيثَ وَحَدِيثَ آخَرَ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ اللَّهُ مُسْلِمِ بْنِ مَشْكَمٍ ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ ، عَنْ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنِ الْإِثْمِ وَالْبِرِّ ، فَلَمْ أَجِدْ لِهَما أَصْلًا فِي
كِتَابِهِ ، وَلَيْسَ هَما بِمُنْكَرِينَ ، يَحْتَمَلُ

(4/512)

2209- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ ابْنِ
طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وسلم : اخْذَرُوا بَيْنًا يُقَالُ لَهُ : الْحَمَامُ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّهُ يُدْهَبُ الدَّرَنَ
وَيُبْقَى الْوَسَخَ ، قَالَ : فَاسْتَبْرُوا
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا يَرُوُّهُ عَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مُرْسَلٌ

(4/513)

2210- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مَالِكٍ ،
عَنِ الْأَجْلَحِ ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ رَجُلَا أَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتِ ، فَقَالَ : وَبَلَّكَ جَعَلَتْ لِيهِ عِدْلًا
، بَلَّ يَا شَاءَ اللَّهُ وَحَدَّهُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، إِنَّمَا يَرَوِيهِ الْأَجْلَحُ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ ، عَنْ ابْنِ
عَبَّاسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4/514)

2211- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي تَجِيحٍ ، عَنْ عُبَيْدِ
اللَّهِ بْنِ غَامِرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ :
مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَتَا وَيَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرَتَا فَلَيْسَ مِنَّا
إِقَالَ أَبِي : الصَّحِيحُ ابْنُ أَبِي تَجِيحٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ غَامِرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَمْرٍو ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4/515)

2212- سَمِعْتُ أَبِي وَحَدَّثَنَا عَنْ قَبِيصَةَ ، عَنْ سَفْيَانَ ، عَنْ أَبِي أُمِيَّةٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ
شَابُورٍ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لَطَاوُوسٍ أَدْعُ لَنَا قَالَ مَا أَجِدُ لَدَاكَ حَبْسَةَ الْآنَ .
إِقَالَ أَبِي : أَبُو وَهَيْبِ بْنِ الْوَرْدِ

(4/516)

2213- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ تَاصِيحُ ، عَنْ سِمَاكِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ
، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَأَنْ يُؤَدَّبَ الرَّجُلُ وَلَدَهُ خَيْرٌ لَهُ
مَنْ أَنْ يَتَّصِدَّقَ بِنِصْفِ صَاعٍ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ يَهْدَأُ الْإِسْتَادَ مُنْكَرٌ ، وَتَاصِيحُ صَعِيفُ الْحَدِيثِ

(4/517)

2214- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ أَحَادِيثٍ : رَوَاهَا : عُفَيْبَةُ بْنُ خَالِدٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ مُحَمَّدٍ
بْنِ إِبْرَاهِيمَ النَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ : غَبُّوا فِي الْعِبَادَةِ ، وَأَرْبَعُوا إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَعْلُوبًا

أَوْعَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا دَخَلْتُمْ عَلَى الْمَرِيضِ فَتَعَسُّوا لَهُ فِي أَجَلِهِ فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَرُدُّ شَيْئًا وَهُوَ يَطِيبُ بِنَفْسِ الْمَرِيضِ
أَوْعَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : مَرَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَجُلٍ يَسُوقُ شَاةً بِأَدْنِيهَا ، فَقَالَ : دَعُ أَذْنَهَا وَخُذْ بِسَائِلِقَتِهَا

(4/518)

وَعَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : تَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُفْرَشَ عَلَى بَابِ الْبُيُوتِ وَقَالَ : أَقِيمُوهُ عَنِ الْبَابِ شَيْئًا
أَوْعَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا وُضِعَ الطَّعَامُ فَاحْلَعُوا النَّعَالَ ، فَإِنَّهُ أَرْوَحُ لِأَقْدَامِكُمْ
أَوْعَنْ أَبِيهِ ، عَنِ السَّلُولِيِّ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ أَخَذَ مَنِيرًا ، فَقَدْ أَخَذَهُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ ، وَإِنْ أَخَذَ الْعَصَا فَقَدْ أَخَذَهَا أَبِي إِبْرَاهِيمَ
إِقَالَ أَبِي : هَذِهِ أَحَادِيثٌ مُنْكَرَةٌ ، كَانَتْهَا مَوْضُوعَةً ، وَمُوسَى : ضَعِيفُ الْحَدِيثِ ، جَدًّا وَأَبُوهُ : مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ النَّيْمِيِّ : لَمْ يَسْمَعْ مِنْ جَابِرٍ وَلَا مِنْ أَبِي سَعِيدٍ ، وَرَوَى عَنْ أَنَسٍ حَدِيثًا وَاحِدًا

(4/519)

2215- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَمِيرٍ ، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ دِيَّانٍ ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ خَالِدٍ ، عَنِ الْخُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ : تَرَكُهُ مَا لَا يَغْنِيهِ
إِقَالَ أَبِي : إِنْ كَانَ شُعَيْبُ بْنُ خَالِدٍ الرَّازِي فِيبَيْنَهُمَا الزَّهْرِي ، وَلَا أُدْرِي هُوَ أَوْ لَا

(4/520)

2216- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ حَدَّثَنَا بِهِ أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ الْأَوْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ يُونُسَ بْنِ بُكَيْرٍ ، قَالَ : مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَلِمِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تُكْرِهُوا مَرَضَاكُمْ ، فَإِنَّ اللَّهَ يُطْعِمُهُمْ وَيَسْقِيهِمْ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، وَبَكْرٌ هَذَا : مُنْكَرُ الْحَدِيثِ

(4/521)

2217- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ شَرِيكٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَوْ غَيْرِهِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ تَهَى عَنِ التَّحْرِيشِ بَيْنَ الْيَهُائِمِ
 إِقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ ، عَنْ شَرِيكٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَوْ غَيْرِهِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مَرْسَلٌ

(4/522)

2218- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثِ رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ الْمِقْدَادِ أَبِي كَرِيمَةَ الشَّامِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي قِصَّةِ الصِّيَاقَةِ
 إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ الْمِقْدَامُ بْنُ مَعْدِي كَرَبَ ، كَانَ خَرَجَ الشَّعْبِيُّ إِلَى عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مَرْوَانَ ، أَخِي عَبْدِ الْمَلِكِ ، فَلَقِيَ الْمِقْدَامَ بِحِمَصَ ، وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، هُنَاكَ غَيْرَهُ ، وَقَدْ كَانَ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَحْيَاءَ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ ، وَوَاثِلَةُ بْنُ الْأَسْقَعِ ، وَعُتْبَةُ بْنُ عَبْدِ
 إِوَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الصَّحِيحُ : الْمِقْدَامُ بْنُ مَعْدِي كَرَبَ ، وَكُنِيته أَبُو كَرِيمَةَ

(4/523)

2219- سَوَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ رَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ طَلْحَةَ ، عَنْ هُرَيْرِ بْنِ شَرْحِبِيلَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ : اسْتَأْذَنْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ هَكَذَا : إِنَّمَا جَعَلَ الْاسْتِئْذَانُ مِنْ أَجْلِ النَّظَرِ
 إِوَرَوَاهُ جَرِيرٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ طَلْحَةَ ، عَنْ هُرَيْرِ ، قَالَ : اسْتَأْذَنْ سَعْدُ الْأَنْصَارِيُّ
 إِوَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عُتَيْبٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ طَلْحَةَ ، عَنْ هُرَيْرِ أَنَّ سَعْدَ بْنَ مَعَاذٍ اسْتَأْذَنَ
 إِوَرَوَاهُ قَيْسُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ طَلْحَةَ ، عَنِ الْهَرَيْرِ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عَبَّادَةَ ، قَالَ : اسْتَأْذَنْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِقَالَ أَبِي : الصَّحِيحُ : الْأَعْمَشُ ، عَنْ طَلْحَةَ ، عَنْ هُرَيْرِ : أَنَّ سَعْدَ بْنَ عَبَّادَةَ اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4/524)

2220- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبِيصُ بْنُ أَبَانَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ،
عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ :
إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ الْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلْيَقُلْ مَنْ عِنْدَهُ يَرْحَمُكَ اللَّهُ ، فَإِذَا قَالُوا
ذَلِكَ ، فَلْيَقُلْ يَغْفِرُ اللَّهُ لِي وَلَكُمْ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَطَأٌ ، النَّاسُ يَرُؤُونَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، مَوْفُوفٌ ، مِنْهُمْ جَعْفَرُ بْنُ
سُلَيْمَانَ ، وَعَيْرُهُ ، وَأَبِيصُ : شَيْخٌ ، وَعَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ : اخْتَلَطَ بِأَخْرَةِ

(4/525)

2221- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثِ مُجَاهِدٍ : فِي قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَوْصَانِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْجَارِ حَتَّى طَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورُنِي
وَاخْتَلَفَ الرَّوَاهُ عَنْ مُجَاهِدٍ :
إِقَالَ بَشِيرُ بْنُ سَلْمَانَ : عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو
أَوْ قَالَ يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ : عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
أَوْ قَالَ زُبَيْدٌ : مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ
إِقَالَ أَبِي : حَدِيثُ زُبَيْدٍ أَشْبَهُهُ ، لِأَنَّهُ أَحْقَطُهُمْ ، وَلَا أَبْعَدَ أَنْ يَكُونَ رَوَى مُجَاهِدٌ ،
عَنْ كِلَاهُمَا
إِقَالَ أَبِي : وَقَدْ رَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو مِنْ غَيْرِ هَذَا الطَّرِيقِ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : سَمِعْتُ أَبَا حَفْصَ الصِّرْفِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ ،
يَقُولُ : الصَّحِيحُ : حَدِيثُ زُبَيْدٍ
أَوْ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الصَّحِيحُ : حَدِيثُ زُبَيْدٍ
إِقَالَ لَهُ : فَتَعْرِفُ خِلَافًا سِوَى مَا ذَكَرْنَا
إِقَالَ : لَا

(4/526)

2222- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَسْبَاطُ بْنُ نَصْرِ ، عَنْ
سِمَاكِ ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : انْتَهَبَ النَّاسُ عَنَّمَا يَوْمَ
خَيْبَرَ ، فَذَبَحُوهَا ، فَجَعَلُوا يَطْبُخُونَ مِنْهَا ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
، فَأَمَرَ بِالْقُدُورِ فَأَكْفَيْتُ ، وَقَالَ : أَنَّهُ لَا يَصْلُحُ التُّهْبَةُ
إِقَالَ : هَذَا حَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ سِمَاكٌ ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لَيْسَ بَيْنَهُمَا ابْنُ عَبَّاسٍ
إِقَالَ أَبِي : ثَعْلَبَةُ بْنُ الْحَكَمِ قَدْ سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4/527)

2223- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ قُبَيْصَةُ بْنُ عُقْبَةَ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ ، وَرَافِعَ بْنَ
خَدِيجٍ ، وَسَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ ، وَابْنَ عَمْرٍو ، وَجَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ، وَأَبَا أَسِيدٍ يُنْهَكُونَ

شَوَارِبُهُمْ
إِقْقَالَ : هَذَا حَطًّا ، أَخْطَأَ فِيهِ قُبَيْصَةَ ، إِنَّمَا هُوَ التَّوْرِيُّ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
بْنِ رَافِعٍ

(4/528)

2224- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو الْأَحْوَصِ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ
السَّائِبِ ، عَنْ مَرَّةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ لِلْمَلِكِ
لَمَّةً ، وَلِلشَّيْطَانِ لَمَّةَ الْحَدِيثِ
إِقْقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : النَّاسُ يُوقِفُونَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ
إِقْقَالَ أَبِي : رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ مَرَّةَ ، عَنْ عَبْدِ
اللَّهِ ، مَوْفُوقًا
أَقُلْتُ : فَأَبَهُمَا الصَّحِيحُ
إِقْقَالَ : هَذَا مِنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ كَانَ يَرْفَعُ الْحَدِيثَ مَرَّةً وَيُوقِفُهُ أُخْرَى ،
وَالنَّاسُ يُحَدِّثُونَ مِنْ وُجُوهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، مَوْفُوقٌ ، وَرَوَاهُ الرَّهْرِيُّ ، عَنْ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ مَوْفُوقٌ ، وَذَكَرَ أَشْيَاءَ مِنْ هَذَا النِّحْوِ ،
مَوْفُوقٌ

(4/529)

2225- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ التَّوْرِيُّ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَيَّانٍ ، عَنْ ضَرَّارِ بْنِ الْأَزْوَريِّ ، قَالَ : جَلَبَ رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : دَعُ دَوَاعِيَ اللَّبَنِ فَقَالَا : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ جَمَاعَةٌ مِنَ
الْحُقَّاطِ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ بَحِيرٍ ، عَنْ ضَرَّارِ بْنِ الْأَزْوَريِّ ، بَدَلًا مِنْ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ سَيَّانٍ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ
إِقْقَالَ أَبِي : خَالَفَ التَّوْرِيُّ الْخَلْقَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، وَقَالَ غَيْرُ سَيَّانٍ : الْأَعْمَشِ ،
عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ بَحِيرٍ ، عَنْ ضَرَّارِ بْنِ الْأَزْوَريِّ ،

(4/530)

2226- سَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الْجَعْفَرِيُّ عَنِ الثَّوْرِيِّ
عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهَاجِرٍ عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ قَالَ
ذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ حَدِيثًا ، عَنْ النَّبِيِّ (قَالَ ثُمَّ تَغْيِيرُ وَجْهِهِ ثُمَّ قَالَ نَحْوُ هَذَا أَوْ دُونَ هَذَا
فَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ رَوَى جَمَاعَةٌ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الثَّوْرِيِّ فَقَالُوا عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي
حَفْصَةَ عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَهُوَ الصَّحِيحُ ثُمَّ ذَاكَرْتُ بِهِ أَبِي
فَقَالَ الصَّحِيحُ عِنْدِي عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهَاجِرٍ وَلَا أَعْلَمُ رَوَى الثَّوْرِيُّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ
بْنِ أَبِي حَفْصَةَ الْإِحْدِيثَ وَاحِدًا ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ قَالَ الْخَالُ يُعْطَى مِنَ الزَّكَاةِ
وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ وَلَا أَعْلَمُ رَوَى إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهَاجِرٍ عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ شَيْئًا
فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي فَقَالَ هَذَا مِمَّا رَوَى عَنْهُ وَلَا أَعْلَمُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ رَوَى

عن مسلم البطين.
إقال أبي : ولا يعتبر بقبیصة ولا بابي داوود الا أن يروى هذا الحديث يحيى بن سعيد أو عبد الرحمان بن مهدي أو وكيع فحينئذ يعتبر به

(4/531)

2227- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ رَوْحُ بْنُ أَسْلَمَ ، عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : مَا عَبَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا قَطُّ ، إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ الْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4/532)

2228- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ عَمْرٍو بْنِ عَوْنٍ ، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي يَحْيَى مَوْلَى جَعْدَةَ بْنِ هُبَيْرَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : مَا عَبَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا قَطُّ ، إِقَالَ أَبِي : لَمْ يَتَابِعْ عَلَيَّ هَذِهِ الرَّوَايَةَ ، إِنَّمَا هُوَ الْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4/533)

2229- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ : يَرْوِيهِ شُعْبَةُ ، وَأَبُو الْأَخْوَصِ ، عَنْ سِمَاكِ ، فَقَالَ شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْرَبِيِّ بْنِ سُلَيْكٍ ، إِقَالَ أَبُو الْأَخْوَصِ عَنِ الْأَعْرَبِيِّ بْنِ حَنْظَلَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ : ثَلَاثَةٌ يَبْغَضُهُمُ اللَّهُ : السَّيِّحُ الرَّائِي ، وَالْغَيْبِيُّ الظُّلُومُ ، وَالْفَقِيرُ الْمُحْتَالُ ، إِقَالَ أَبِي : أَبَاهُمَا الصَّحِيحُ ، إِقَالَ : شُعْبَةُ أَحْفَظُ

(4/534)

2230- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ الْحَكَمِ التَّحِيبيِّ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ تَابِتٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنِ بَدَأَ جَعًا وَمَنِ اتَّبَعَ الصَّيْدَ عَقَلَ ، إِقَالَ أَبِي : كَذَا رَوَاهُ ، وَرَوَاهُ عَيْزَةُ ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ تَابِتٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ أَشْبَهُهُ

(4/535)

2231- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ ،
عَنْ ابْنِ أَبِي الْمَلِيحِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ، قَالَ : الْحَتَّانُ سُنَّةٌ لِلرِّجَالِ مَكْرَمَةٌ لِلنِّسَاءِ
أَوْ رَوَاهُ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ حَجَّاجٍ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ أَبِي : الَّذِي اتَّوَهَّهُمْ أَنْ حَدِيثَ مَكْحُولٍ خَطَأً ، وَإِنَّمَا أَرَادَ حَدِيثَ حَجَّاجٍ مَا قَدْ
رَوَاهُ مَكْحُولٌ ، عَنْ أَبِي الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ : خَمْسٌ مِنْ سُنَنِ الْمُؤَسِّلِينَ : التَّعَطُّرُ وَالْجِنَاءُ وَالسَّوَاكُ فَتَرَكَ أَبَا
الشَّيْبَانِيِّ ، فَلَا أُدْرِي هَذَا مِنَ الْحَجَّاجِ ، أَوْ مِنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ ، وَقَدْ رَوَاهُ التُّعْمَانِيُّ بْنُ
الْمُنْذِرِ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْحَتَّانُ
سُنَّةٌ لِلرِّجَالِ مَكْرَمَةٌ لِلنِّسَاءِ

(4/536)

2232- وَسُئِلَ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ شَرِيكُ ، عَنْ خَلْفِ بْنِ حَوْشَبَ ، عَنْ
مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ
: أَوَّلُ مَا يَوْضَعُ فِي الْمِيرَانِ خُلُقٌ حَسَنٌ
أَوْ رَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ يُعْلَى بْنِ مَمْلَكٍ
، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ
أَوْ رَوَاهُ شُعْبَةُ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي بَرَّةَ ، عَنْ عَطَاءِ الْكِيخَارَانِيِّ ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ
، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ
إِقَالَ أَبِي : كُلُّ هَذَا صَحِيحٌ ، إِلَّا حَدِيثَ خَلْفِ بْنِ حَوْشَبَ ، فَإِنَّ أُمَّ الدَّرْدَاءِ هَذِهِ لَمْ
تَسْمَعْ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا

(4/537)

2233- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَشِيرٍ الرَّقِئِيُّ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ،
عَنْ أَبِي سُوَيْبَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
سَمِعْتُ فُلَانًا يَذْكُرُ خَيْرًا يَقُولُ : أَعْطَانِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِينَارًا ،
فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمَا إِنِّي أُعْطِيتُ فُلَانًا مِائَةَ دِينَارٍ ، فَلَمْ يَذْكُرْ
شَيْئًا : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمَا أَنْ يَحْيِيَانِي الرَّجُلُ فَأَعْطِيَهُ وَمَا هِيَ
إِلَّا تَارُ
أَوْ رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ :
قَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ
إِقَلْتُ لَأَبِي : أَيُّهُمَا أَصَحُّ
إِقَالَ : لَا يَعْلَمُ هَذَا إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، جَمِيعًا ثِقَتَيْنِ ، وَأَبُو بَكْرٍ أَوْثَقُ مِنْهُ وَأَحْفَظُ

(4/538)

2234- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ،
عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّهَا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لَتَدْعَهُنَّ أَوْ لَأُتَجَرَّتْكَ : إِيَّاكَ وَالسَّجْعَ فِي الدَّعَاءِ فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَأَصْحَابَهُ كَانُوا لَا يَسْجَعُونَ ، وَإِذَا أُبَيَّتْ قَوْمًا يَتَحَدَّثُونَ فَلَا تَقْطَعُ حَدِيثَهُمْ وَلَا
تُملِهُمُ كِتَابَ اللَّهِ ، وَلَا تُحَدِّثَنَّ فِي الْجُمُعَةِ إِلَّا مَرَّةً ، فَإِنْ أُبَيَّتْ فَمَرَّتَيْنِ
إِقْلُتُ لِأَبِي : حَدَّثَنَا هَذَا الْحَدِيثَ أَحْمَدُ بْنُ سَيَانَ ، وَالْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الصَّبَّاحِ ،
عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، فِي حَدِيثِ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ
أَبِي السَّائِبِ ، وَفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي السَّائِبِ قَاضِي الْمَدِينَةِ ، عَنْ عَائِشَةَ
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ الشَّعْبِيُّ ، عَنْ عَائِشَةَ ، مُرْسَلٌ

(4/539)

2235- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ ،
عَنْ شُعَيْبِ بْنِ يَحْيَى التَّجِيبِيِّ ، وَطَلْقِ بْنِ السَّمْحِ ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنِّدِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
إِذَا مَسَى لَا يَلْتَفِتُ ، وَرَأَى شُعَيْبُ : وَرُبَّمَا تَعْلَقَ رِذَاؤُهُ بِالشَّجَرَةِ أَوْ الشَّيْءِ فَلَا
يَلْتَفِتُ حَتَّى يَرْفَعُوهُ عَلَيْهِ ، لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَمْرَحُونَ وَيَصْحَكُونَ وَكَانُوا قَدْ آمَنُوا
التِّقَاتِهِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَعَبْدُ الْجَبَّارِ : صَعِيفٌ ، هُوَ الْأَيْلِيُّ ، وَطَلْقُ ،
وَشُعَيْبُ : شَيْخَانِ لَيْسَا بِمَعْرُوفَيْنِ

(4/540)

2236- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بُنْدَارٌ ، عَنْ عُذْرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي
عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ فِي الْمَسْكِينِ
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هَذَا يَرْوِيهِ الْكُوفِيُّونَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ ، عَنْ
عَائِشَةَ ، فِي الْمَسْكِينِ بُورِكَ لَكَ ، مَوْفُوفٌ

(4/541)

2237- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْمُتَبَارِكُ بْنُ فَصَّالَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ
، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : إِذَا أَحَبَّ الرَّجُلُ أَخَاهُ فَلْيُعَلِّمْهُ
إِقَالَ أَبِي : وَرَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سُبَيْعَةَ الصَّبَّعِيِّ ،
عَنْ رَجُلٍ حَدَّثَهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مُرْسَلٌ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا أَشْبَهُهُ وَهُوَ الصَّحِيحُ ، وَدَاك لَزِمَ الطَّرِيقَ

(4/542)

2238- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي حَمْرَةَ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ يَقْرَأُ مِنَ الْيَهُودِ فَعَطَسَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ أَقَلْتُ : وَرَوَاهُ أَبُو سَلَمَةَ ، عَنْ حَمَّادٍ ، فَقَالَ : عَنْ أَبِي حَمْرَةَ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مُرْسَلٌ إِفْقِيلٌ لِأَبِي : أَيُّهُمَا الصَّحِيحُ إِفْقَالَ : عَنْ أَبِي مُوسَى الصَّحِيحُ ، لِأَنَّ الثَّوْرِيَّ رَوَاهُ عَنْ حَكِيمِ بْنِ الدَّيْلَمِ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4/543)

2239- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ حَيْبَةَ بْنِ حَابِسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : لَا شَيْءَ فِي الْهَامِ ، وَالْعَيْنُ حَقٌّ ، وَأَصْدَقُ الطَّيْرِ الْقَالَ إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَرَوَاهُ شَيْبَانُ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنِ ابْنِ حَيْبَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِفْقَالَ : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ حَزْبُ بْنُ شَدَّادٍ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ حَيْبَةَ بْنِ حَابِسٍ التَّمِيمِيِّ : أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِقَالَ أَبِي : الصَّحِيحُ : يَحْيَى ، عَنْ حَيْبَةَ بْنِ حَابِسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِوَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : أَشْبَهَ عِنْدِي : يَحْيَى ، عَنْ حَيْبَةَ بْنِ حَابِسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لِأَنَّ أَبَانَ قَدْ رَوَاهُ ، فَقَالَ : يَحْيَى ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4/544)

2240- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ تَابِتٍ ، عَنِ الْبَرَاءِ ، قَالَ : سَمِعْتُ حَسَانَ بْنَ يَحْيَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ لَهُ : أَهْجُهُمْ ، وَجَيْرِيلُ مَعَكَ ، إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، وَلَا أَدْرِي ، الْخَطَأُ مِنْ يَزِيدٍ أَوْ مِنْ شُعْبَةَ ، عَيْرٌ أَنَّ الْخَلْقَ مِنْ أَصْحَابِ شُعْبَةَ ، رَوَى عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَدِيِّ ، عَنِ الْبَرَاءِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ لِحَسَّانٍ ، وَهَذَا الصَّحِيحُ

(4/545)

2241- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ زُرَّ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ : عَرِشُ إِبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ وَحَوْلَهُ الْحَيَّاتُ ، فَإِذَا أَصْبَحَ بَتَّ جُنُودَهُ ، يَقُولُ : أَيُّكُمْ أَكْفَرُ أَدْمِيًّا لِأَضَعَنَّ النَّجَّ عَلَى رَأْسِهِ وَدَكَرَ الْحَدِيثَ إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَرَوَاهُ أَبُو عُوَاتَةَ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى إِقَالَ أَبِي : أَبُو عُوَاتَةَ أَحْفَظُ مِنْ حَمَادٍ

(4/546)

2242- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قِصَّةِ الدِّيكِ إِقَالَ : هَذَا خَطَا ، النَّاسُ يَزُوُونَ ابْنَ عُيَيْبَةَ وَعَيْبَرَهُ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ

(4/547)

2243- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ وَهَيْبٌ ، عَنِ الثُّعْمَانَ بْنِ رَاشِدٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ أَرَبِيَّ الرَّبَا اسْتِطَالَهُ الْمَرْءُ فِي عِرْضِ أَخِيهِ إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَا ، إِنَّمَا هُوَ الزُّهْرِيُّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مُرْسَلٌ إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَا ، رَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ مَعْمَرٍ وَيُونُسَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَوْلَهُ

(4/548)

2244- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ الْحَارِثِ ، قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ قَوْلًا وَأَقِيلٌ إِقَالَ أَبِي : خَالَفَ حَمَادُ أَصْحَابَ هِشَامٍ ، إِنَّمَا هُوَ عُرْوَةَ ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّقْفِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4/549)

2245- سَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ عَبْدِ الْوَارِثِ ، عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ : لَا تَكْتَنُوا بَابِي عَيْسَى فَإِنَّ عَيْسَى لَا أَبَ لَهُ قَلْتِ وَرَوَى

هذا الحديث هشام الدستوائي ، عن أيوب قال : قال عمر مرسل فقلا هشام
أحفظ ومرسل أصح

(4/550)

2246- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ ! رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي
قِلَابَةَ ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي الْمَهَلَبِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ مَعَ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَلَعَنَتْ بَعِيرَهَا ، وَذَكَرَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ : أَنَّ لَعَنَ
الْمُؤْمِنِ كَقَوْلِهِ ، وَإِذَا قَالَ الرَّجُلُ : يَا كَافِرُ فَهُوَ كَقَوْلِهِ ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ
عُدَّ بِهِ
إِقَالَ أَبِي : الْكَلَامُ الْأَوَّلُ أَنَّ امْرَأَةً لَعَنَتْ بَعِيرَهَا صَحِيحٌ عَنْ أَبِي الْمَهَلَبِ ، عَنْ
عِمْرَانَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَرَوَاهُ جَمَاعَةٌ ، عَنْ أَيُّوبَ
أَوَّامًا قَوْلُهُ : إِنَّ لَعَنَ الْمُؤْمِنِ كَقَوْلِهِ وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُدَّ بِهِ ، فَهُوَ خَطَأً
بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَإِنَّمَا رَوَاهُ أَبُو قِلَابَةَ ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ الصَّخَّالِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهَمَّ حَمَادٌ فِي هَذَا فَجَعَلَ كُلَّهُ بِالْإِسْنَادِ الْأَوَّلِ

(4/551)

2247- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ ! رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْلَى السُّلَمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
سَالِمُ بْنُ الْأَعْلَى أَبُو الْفَيْضِ ، عَنْ يَافِعَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وسلم : أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَذْكُرَ الْحَاجَةَ رَبَطَ فِي يَدِهِ خَيْطًا
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَعْلَى هَذَا هُوَ الْمَعْرُوفُ بِرُبُورٍ ، كَانَ
جَهْمِيًّا
إُقِلْتُ : فَمَا خَالَ سَالِمٍ
إِقَالَ : صَعِيفُ الْحَدِيثِ ، وَهَذَا مِنْ سَالِمٍ

(4/552)

2248- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ ! رَوَاهُ خَالِدُ الْوَاسِطِيُّ ، عَنِ يُونُسَ ، عَنْ ابْنِ
سِيرِينَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اخْتَجَمَ وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ
أَوْ رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّاسٍ
إِقَالَ : الصَّحِيحُ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4/553)

2249- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ ! رَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَعَيْرُهُ ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ
حُسَيْنٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ

صلى الله عليه وسلم ، قَالَ : أَيَّمَا رَجُلٍ أَدْخَلَ فَرَسًا بَيْنَ فَرَسَيْنِ وَهُوَ يَأْمَنُ أَنْ
يَسْبِقَهُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، لَمْ يَعْمَلْ سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ بِشَيْءٍ ، لَا يَشْبَهُ أَنْ يَكُونَ عَنِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَحْسَنُ أَحْوَالِهِ أَنْ يَكُونَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ
قَوْلُهُ ، وَقَدْ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ سَعِيدِ قَوْلِهِ

(4/554)

2250- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَيُّوبُ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَوْفٍ ، عَنْ ابْنِ
أَبِي أَوْفَى ، أَنَّ مُعَاذَ قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَسَجَدَ لَهُ ، فَتَهَاهُ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ : لَوْ كُنْتُ أَمِيرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لَأَمَرْتُ
الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا
إِقَالَ أَبِي : خَالَفَ أَيُّوبُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، فَقَالَ هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ ، إِسْنَادًا
سِوَى دَا
إِقْرَوَاهُ النَّهَّاسُ بْنُ قَهْمٍ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ سَعِيدٍ ، وَاللَّسْتَوَائِيُّ حَافِظٌ مُتَّقِنٌ ،
وَالْقَاسِمُ بْنُ عَوْفٍ مُصْطَرِبٌ الْحَدِيثِ ، وَأَخَافُ أَنْ يَكُونَ الْأَصْطِرَابُ مِنَ
الْقَاسِمِ

(4/555)

2251- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الْأَعْلَى ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ
سُلَيْمَانَ الْيَشْكُرِيِّ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : تَسَمُّوا
بِاسْمِي وَلَا تَكْتُبُوا بِكُنْيَتِي
إِقَالَ أَبِي : رَوَى شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقُلْتُ : أَيُّهُمَا أَشْبَهُهُ
إِقَالَ : سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ لِحَدِيثِ قَتَادَةَ أَحْفَظُ

(4/556)

2252- وَسَمِعْتُ أَبِي وَسُئِلَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْقَلُوسِيُّ
شَيْخُ بَسَامَرَاءَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرُّومِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ ،
عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ الْعَاقِلَ إِذَا عَتَرَ رَفَعَهُ اللَّهُ ، ثُمَّ إِنَّ عَتَرَ رَفَعَهُ اللَّهُ ، ثُمَّ إِذَا
عَتَرَ رَفَعَهُ اللَّهُ ، حَتَّى يَجْعَلَ مَصِيرَهُ إِلَى الْجَنَّةِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، مَا تَعْلَمُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ أَسَدًا عَنْ طَاوُسٍ ،
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَمْ ، يَعْنِي
، يَرِ لِلْمَتَحَابِّينَ مِثْلَ التَّكَاحِ حَدَّثَنَا التَّبِيسِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ

(4/557)

2253- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو عُبَيْدَةَ السَّقَطِيُّ ، عَنِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنِ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ وَهَبَ هَبَةً ثُمَّ عَادَ فِيهَا فَهَوَّ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ إِقَالَ أَبِي : لَيْسَ هَكَذَا يُرْوَى إِنَّمَا يَرُويهِ عَنْ طَاوُسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ ، وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا تَابَعَ هَذِهِ الرَّوَايَةَ مِنْ حَدِيثِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ ، مَرْفُوعٌ ، موصل

(4/558)

2254- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ الْحَدِيثِ الَّذِي : رُوي عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ إِقَالَ : أَصْحَابُ أَبِي مُوسَى أَحَقُّ

(4/559)

2255- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْفَرَبَايِيُّ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَارِقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ دَاءٍ إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ دَوَاءً إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا أُسْنَدَ هَذَا الْحَدِيثِ الْمَسْعُودِيُّ ، وَالرَّبِيعُ بْنُ الرَّكِيِّ ، وَأَبُو وَكَيْعٍ وَأَمَّا الثَّوْرِيُّ ، فَإِنَّهُ لَا يَسْنَدُهُ إِلَّا الْفَرَبَايِيُّ ، وَلَا أَظُنُّ الثَّوْرِيَّ سَمِعَهُ مِنْ قَيْسِ أَرَاهُ مُدَلِّسًا

(4/560)

2256- وَسَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ سَلَمَةَ النَّبْسَابُورِيَّ ، يَقُولُ : ذَاكَرْتُ أَبَا زُرْعَةَ بِحَدِيثٍ رَوَاهُ قُبَيْصَةُ بْنُ عُقْبَةَ ، عَنِ اللَّيْثِ ، عَنِ عَقِيلٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنِ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَلَيْكُمْ بِالذَّلْجَةِ ، فَإِنَّ الْأَرْضَ تُطَوَّى بِاللَّيْلِ الْحَدِيثُ إِقَالَ : أَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ رُوَيْمِ بْنِ يَزِيدٍ ، عَنِ اللَّيْثِ ، هَكَذَا ، فَمَنْ رَوَاهُ عَنْ قُبَيْصَةَ إِفْقَلْتُ حَدِيثِي مُحَمَّدُ بْنُ أَسْلَمٍ ، عَنْ قُبَيْصَةَ هَكَذَا إِقَالَ : مُحَمَّدُ بْنُ أَسْلَمٍ ثَقَّةٌ إِفَذَاكَرْتُ بِهِ مُسْلِمَ بْنَ الْحَجَّاجِ ، فَقَالَ : أَخْرَجَ إِلَيَّ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ ، وَاللَّيْثُ ، كِتَابَ جَدِّهِ ، فَرَأَيْتُ فِي كِتَابِ اللَّيْثِ عَلَيَّ مَا رَوَاهُ قُبَيْصَةُ ، قَالَ أَبُو

الْفَصْلُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، عَنِ اللَّيْثِ ، عَنْ عَقِيلٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَلَيْكُمْ بِالذَّلْجَةِ الْحَدِيثُ

(4/561)

2257- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ سُفْيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ
الْمُبَارَكِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
بْنِ عَنَمٍ ، عَنْ مُعَاذٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيَّمَا امْرَأَةِ الْحَدِيثِ الطَّوِيلِ
إِقْقِيلَ لَأَبِي : إِنَّ سُفْيَانَ بْنَ وَكَيْعٍ أَخْرَجَ هَذَا مِنْ أَصْلِ أَبِيهِ الْعَتِيقِ
إِقْقَالَ : لَيْسَ هَذَا بِشَيْءٍ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ الطَّنَافِيسِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، عَنْ عَلِيِّ
بْنِ الْمُبَارَكِ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، مُرْسَلٌ ، فَمِنْ أَيْنَ كَتَبَهُ عَلِيُّ عَنْهُ ،
أَلَيْسَ مِنْ كِتَابِهِ

(4/562)

2258- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ سَلَامٍ الْعَطَّارُ ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ
، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
اسْتَعِينُوا عَلَيَّ إِنْجَاحَ الْخَوَائِجِ بِالْكَثْمَانِ لَهَا
إِقْقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، كَانَ سَبَبُ سَعِيدِ بْنِ سَلَامٍ بَعْدَ الْقَضَاءِ ضَعْفُهُ مِنْ
هَذَا الْحَدِيثِ ، لِأَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ لَا يَعْرِفُ لَهُ أَصْلٌ

(4/563)

2259- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ ، عَنْ حُسَّامِ بْنِ مَصْعُوكٍ
، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ مِنْ
الشَّعْرِ حِكْمَةً
إِقَالَ أَبِي : لَا يَرْوِي هَذَا الْحَدِيثَ يَعْنِي مُوَصَّلًا ، إِلَّا حُسَّامٌ ، حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ ، عَنْ
حُسَّامٍ ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقْلْتُ : فَإِنَّهُمَا أَصَحُّ
إِقَالَ : هَذَا مِنْ حُسَّامٍ ، وَحُسَّامٌ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ

(4/564)

2260- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ وَهْبُ بْنُ بَيَانَ الْوَاسِطِيُّ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ
النَّجَّارِ ، عَنْ عُتَيْبَةَ بْنِ مَهْرَانَ ، عَنْ مَكْحُولِ الشَّامِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ،
عَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ شَابَ سَيِّئَةً

في الإسلام كَانَتْ لَهُ نُورًا
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ جَدًّا

(4/565)

2261- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ بْنُ أَبِي حَبْرَةَ
السَّدُوسِيُّ ، بِمِصْرَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُقَدَّمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ
السَّدُوسِيُّ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَسْنَ بْنَ مَالِكٍ ، يَقُولُ : أَمْرًا أَنْ لَا تَزِيدَ أَهْلَ الْكِتَابِ
عَلَى : وَعَلَيْكُمْ
إِقَالَ أَبِي : حَدِيثٌ حَنْظَلَةَ إِنْ كَانَ مَحْفُوظًا فَهُوَ غَرِيبٌ

(4/566)

2262- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ
الرَّازِيِّ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَامِرٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَامَ رَجُلٌ إِلَى
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : مَنْ أَبِي قَالَ : أَبُوكَ فُلَانٌ ، وَقَامَ إِلَيْهِ آخَرٌ ،
فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَفِي الْجَنَّةِ أَنَا أَمْ فِي النَّارِ ، قَالَ : لَا ، بَلْ فِي الْجَنَّةِ ،
وَقَامَ آخَرٌ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفِي الْجَنَّةِ أَنَا أَمْ فِي النَّارِ ، قَالَ : لَا ، فِي النَّارِ
، فَقَامَ إِلَيْهِ عُمَرُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اعْفُ عَنَّا عَفَا اللَّهُ عَنكَ ، قَالَ : اسْكُنُوا
مَا سَكَّتُمْ عَنْكُمْ فَلَوْلَا أَنْ تَدَاقَفْتُمْ لِأَخْبَرْتُمْ بَعَلَامَاتِكُمْ مِنْ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى
تَعْرِفُوهُمْ ، قَالَ : وَمَرَرْنَا بِبِرْكَةٍ فَكَّرْنَا فِيهَا ، فَقَالَ : لَا تَكْرَعُوا فِيهَا وَلَكِنْ
اعْسِلُوا أَكْفَكُمْ ، وَاشْرَبُوا فِيهَا ، فَإِنَّهُ لَيْسَ إِتَاءُ أَنْظَفُ ، أَوْ قَالَ أَطْيَبُ مِنَ الْكَفَّيْنِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ
أَقُلْتُ : مِمَّنْ هُوَ
إِقَالَ : مِنْ لَيْثٍ ، وَسَعِيدُ لَا يُعْرِفُ

(4/567)

2263- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ
أَبِي نُعَيْمٍ الْوَاسِطِيِّ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ،
عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : أَيُّ أَبِي
قَالَ : فِي النَّارِ قَالَ : فَأَيُّ أَبِي قَالَ : حَيْثُ مَرَرْتُ بِقَبْرِ كَافِرٍ فَبَشَّرَهُ بِالنَّارِ
إِقَالَ : كَذَا رَوَاهُ يَزِيدُ ، وَابْنُ أَبِي نُعَيْمٍ ، وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا يَجَاوِزُ بِهِ الزُّهْرِيَّ غَيْرَهُمَا
، إِنَّمَا يَرَوْنَهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ، وَالْمُرْسَلُ أَشْبَهُهُ

(4/568)

2264- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ الْأَنْصَارِيِّ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي عِرْقِ النَّبَا قَالَ أَبِي : هَذَا وَهُمْ ، رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِقَالَ أَبِي : خَطَأً يَهَذَا الْإِسْتَادِ ، وَالْحَدِيثُ : مَا رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَخِيهِ مَعْبُدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِقَالَ أَبِي : وَهَذَا أَصَحُّ

(4/569)

2265- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْمُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الصِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ فَمَا رَأَى فَهُوَ صَدَقَهُ
 إِوَحَدِيثُ الْمُؤَمَّلِ ، عَنْ حَمَّادٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي الصِّيَافَةِ
 إِقَالَ أَبِي : رَوَى هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ جَمَاعَةٌ :
 إِفَمِنْهُمْ : مَنْ يَرْفَعُ حَدِيثَ عَاصِمٍ ، وَيُوقِفُ حَدِيثَ أَبِي نَضْرَةَ
 اومِنْهُمْ : مَنْ يُوَقِفُ حَدِيثَ عَاصِمٍ ، وَيَرْفَعُ حَدِيثَ أَبِي نَضْرَةَ
 اومِنْهُمْ : مَنْ يَرْفَعُ الْحَدِيثَيْنِ جَمِيعًا
 اوقد حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ بِهِمَا ، فَأُوقِفُ حَدِيثَ عَاصِمٍ ، وَرَفَعُ حَدِيثَ أَبِي نَضْرَةَ
 إِقُلْتُ : فَالصَّحِيحُ مَا هُوَ
 إِفَقَالَ : أَمَا حَدِيثُ عَاصِمٍ فَالصَّحِيحُ مَوْقُوفٌ ، وَحَدِيثُ أَبِي نَضْرَةَ الصَّحِيحُ مَرْفُوعٌ ، لِأَنَّ سُلَيْمَانَ كَانَ ثَبَاتًا

(4/570)

2265م- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ يُوسُفَ ، وَأَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُ أَحَدَكُمْ إِذَا أَسَارَ

(4/571)

\$ ذكر علل أخبار رويت في الآداب والطب \$
 2266- قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ يُوسُفَ ، وَأَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُ أَحَدَكُمْ إِذَا أَسَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ
 إِقَالَ أَبِي : فَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، وَيُوسُفَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي

هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقْلَتْ لِأَبِي : فَأَيُّهُمَا الصَّحِيحُ ، مَوْقُوفٌ أَوْ مُسْنَدٌ
إِقَالَ : الْمُسْنَدُ أَصَحُّ

(4/572)

2267- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ أَخُو حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ ، وَابْنُ
عُلَيَّةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْحَمَ بِالصَّغِيرِ ، وَكَانَ يَسْتَرْضِعُ أَبْرَاهِيمَ
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ
إِقَالَ أَبِي : الصَّحِيحُ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ ، وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ قَصَرَ بِرَجُلٍ

(4/573)

2268- سَمِعْتُ أَبِي وَسئِلُ ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ ابْنُ أَبِي عَدَى عَنْ حَبِيبِ بْنِ
الشَّهِيدِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ ابْنِ الزَّبِيرِ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ أَتَذْكُرُ يَوْمَ
تَلَقَيْنَا النَّبِيَّ (.)
إورواه شعبة عن حبيب بن الشهيد ، عن ابن أبي مليكة أن ابن الزبير قال :
لابن عباس أتذكر يوم تلقينا رسول الله (أنا وأنت .
إفقال أبي يختلفون فيه يقولون هكذا وهكذا وشعبة حافظ

(4/574)

2269- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزْرِيعٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ
زُرَيْعٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ تَابِتٍ ، عَنِ الْبَرَاءِ ، عَنْ حَسَّانِ بْنِ تَابِتٍ ، قَالَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَهْجُهُمْ فَإِنَّ جَبْرِيلَ مَعَكَ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ الْبَرَاءُ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ
لِحَسَّانٍ ، كَذَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزْرِيعٍ

(4/575)

2270- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَيْسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ مِنْ وَلَدِ
النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ ، عَنِ الْمُبَارَكِ بْنِ قِصَالَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : مَا
عُرِضَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَيْبٌ قَرَدَهُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ مُبَارَكٌ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ
، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

إِقَالَ لِأَبِي : عَيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
إِقَالَ : رَوَى عَنْهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، وَهُوَ شَيْخٌ دِمَشْقِيٌّ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ

(4/576)

2271- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ أَوْ عَوْفٍ ،
عَنْ أَبِي رَيْحَانَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ تَهَى
عَنْ تَعَاقُرِ الْأَعْرَابِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا مَرْفُوعٌ بَاطِلٌ ، إِنَّمَا هُوَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَوْلُهُ ، وَمَعْنَاهُ : أَنَّ الْأَعْرَابَ
كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : نَتَعَاقَرُ إِبْلَانًا إِنْ كَانَ كَذَا وَكَذَا عَقَرْتِ مِنْ
إِبْلِكَ كَذَا ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَقَرْتِ مِنْ إِبْلِي كَذَا ، وَذَلِكَ عَلَى أَنْ يَتَهَاجَا عَلَى تَعَاقُرِ
الْأَعْرَابِ بَيْنَهُمْ

(4/577)

2272- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ عَنَسَةُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ
أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ إِيَاكُمْ وَمَجَالِسِ الطَّرِيقِ فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالَةَ
فَادُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ .
إِقَالَ أَبِي : حَدِيثَاهُ يَزِيدُ بِنَ أَبِي يَزِيدِ الْقَطَّانِ عَنْ عَنَسَةَ .
أَوْ رَوَاهُ إِبَانٌ ، عَنْ قَتَادَةَ أَنَّهُ بَلَّغَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (قَالَ ز .
إِقَلْتُ لِأَبِي : أَيُّهُمَا أَصَحُّ
إِقَالَ : إِنْ كَانَ ذَلِكَ مَحْفُوظًا فَهُوَ حَسَنٌ وَمَا أَخُوفَنِي أَنْ يَكُونَ قَدْ أَفْسَدَ حَدِيثُ
إِبَانَ ذَلِكَ الْحَدِيثِ

(4/578)

2273- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ الْحَقَّافُ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ
قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْتَجَمَ فِي رَأْسِهِ ، وَقَالَ : إِنْ
أَمْتَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْجَمَامَةَ
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ إِبَانٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَلْتُ لِأَبِي : هَذَا حَطَأٌ
إِقَالَ : لَا ، لِأَنَّ مَعْمَرًا أَيْضًا قَدْ رَوَاهُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4/579)

2273م- وَقِيلَ لِأَبِي زُرْعَةَ : هُشَيْمٌ ، يَزُوي عَن ابْنِ عَوْنٍ ، عَن الْحَسَنِ ، عَن عِيَّاضِ بْنِ حِمَارٍ ، أَنَّهُ بَعَثَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَدِيَّةً قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ ، فَرَدَّهُ عَلَيْهِ ، وَقَالَ : إِنَّا لَا نَقْبَلُ رَبَدَ الْمُشْرِكِينَ
 أَوْرَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ سَرْحِيلٍ ، عَن الصَّلْتِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّيْدِيِّ ، عَن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَن ابْنِ عَوْنٍ ، عَن الْحَسَنِ ، عَن عِمْرَانَ ، قَالَ : بَعَثَ عِيَّاضُ بْنُ حِمَارٍ ، إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : حَدِيثُ هُشَيْمٍ عَن ابْنِ عَوْنٍ أَشْبَهُ
 إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَسَأَلْتُ أَبِي ، عَنْهُ فَقَالَ : حَدِيثُ هَشِيمِ الصَّحِيحِ ، وَالَّذِي يَقُولُ
 : عَن عِمْرَانَ ، فَلَيْسَ بِشَيْءٍ ، وَأَنْكَرَهُ جَدًّا

(4/580)

2274- وَسَأَلْتُ أَبِي عَن حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ زِيَادُ بْنُ الرَّبِيعِ ، عَن عَبَّادِ بْنِ مَنْصُورٍ ، عَن عِكْرِمَةَ ، عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَا مَرَّرْتُ بِمَلَائِكَةٍ لَيْلَةً أُسْرِي بِي إِلَّا كَلَّمَهُمْ يَقُولُ لِي : عَلَيْكَ بِالْحِجَامَةِ يَا مُحَمَّدُ
 إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ
 إِقَالَ أَبِي : يُقَالُ : إِنْ عَبَادُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخَذَ جِزَاءً مِنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي يَحْيَى ، عَن دَاوُدَ بْنِ حَصِينٍ ، عَن عِكْرِمَةَ ، عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، فَمَا كَانَ مِنَ الْمَنَاقِيرِ فَهُوَ مِنْ ذَلِكَ

(5/1)

2275- وَسَأَلْتُ أَبِي عَن حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ زِيَادُ بْنُ الرَّبِيعِ ، عَن هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكِدِرِ ، عَن جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَلَيْكُمْ بِالْإِثْمِدِ عِنْدَ النَّوْمِ فَإِنَّهُ يَجْلُو النَّصْرَ وَيُبَيِّتُ الشَّعْرَ
 إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، لَمْ يَرَوْهُ عَن مُحَمَّدٍ إِلَّا الضَّعْفَاءُ : إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ ، وَنَحْوَهُ ، وَلَعَلَّ هِشَامَ بْنَ حَسَّانٍ أَخَذَهُ مِنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مُسْلِمٍ ، فَإِنَّهُ كَانَ يَدْلِسُ

(5/2)

2276- وَسَأَلْتُ أَبِي عَن حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ أَبُو عَاصِمٍ ، عَن ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَن الزُّهْرِيِّ ، عَن أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ قَالَ : وَرَدَّ عَنِّي الْعَبَّاسُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَهَى عَن الرَّقِيِّ حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ
 إِقَالَ أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ : الْحَدِيثُ عَن أَبِي أَمَامَةَ ، وَقَوْلُهُ : أَخْبَرَنِي الْعَبَّاسِيُّ ، كَلَامُ ابْنِ جُرَيْجٍ
 إِقَالَ أَبِي : هُوَ كَمَا قَالَ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، وَالْعَبَّاسُ سَيِّحٌ لِابْنِ جُرَيْجٍ ، وَلَيْسَ هُوَ بِالْعَبَّاسِيِّ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ
 إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَحَدَّثَنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَحْمَدُ بْنُ عِصَامٍ ، عَن رَوْحٍ ، عَن ابْنِ جُرَيْجٍ

، قَالَ : أَخْبَرَنِي الْعَبَّاسُ وَزَادَ عَلَيْهِ غَيْرُهُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، تَهَى عَنِ الرَّقَى حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَقَد بَيْنَ هَذَا الْحَدِيثِ عِلَّةَ حَدِيثِ أَبِي عَاصِمٍ
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَذَكَرَ لِي أَنَّ أَبَا مَسْعُودَ بْنَ الْفَرَاتِ أَدْخَلَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي عَاصِمٍ فِي مَسْنَدِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ ، وَوَهُمْ فِيهِ

(5/3)

2277- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ رُزَيْعٍ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَوَى أَسْعَدَ بْنَ زُرَّارَةَ مِنَ الشُّوْكَةِ إِفْقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، أَحْطَأَ فِيهِ مَعْمَرٌ ، إِنَّمَا هُوَ الرَّهْرِيُّ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَوَى أَسْعَدَ ، مُرْسَلٌ

(5/4)

2278- وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ الصَّيْرَفِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَهَى أَنْ يَنْتَعِلَ الرَّجُلُ قَائِمًا أَوْ يَنْتَمِلَ الصَّمَاءَ إِفْسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : ثُمَّ رَجَعَ أَبُو حَفْصٍ عَنْ قَوْلِهِ : تَهَى أَنْ يَنْتَعِلَ الرَّجُلُ قَائِمًا وَكَانَ قَدِيمًا حَدَّثَنَا بِهِ

(5/5)

2279- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْوَزِيرِ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سَبِيَّةِ الْجُبَيْيِّ ، عَنْ عَمِّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ثَلَاثَةٌ يُصَفِّينَ لَكَ وَدَّ أَحَبُّ إِلَيْهِ إِذَا لَقِيَتْهُ ، وَتُوسِعُ لَهُ فِي الْمَجْلِسِ ، وَتَدْعُوهُ بِأَحَبِّ الْأَسْمَاءِ إِلَيْهِ إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَمُوسَى صَعِيفُ الْحَدِيثِ

(5/6)

2280- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ إِدْرِيسَ قَالَ رَأَيْتُ ابْنَ الْحَنْفِيَّةِ يَخْضِبُ بِالْحِنَاءِ وَالْكَتْمِ فَقَالَتْ لَهُ أَكَانَ عَلَى يَخْضِبُ قَالَ : لَا ، إِنَّمَا هُوَ : أَبُو إِدْرِيسَ

(5/7)

2281- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ ، عَنْ هَارُونَ الْمُفْرِيِّ ،
قَالَ : حَدَّثَنَا أَشْعَثُ الْجَمَلِيُّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ :
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا أَكَلْتُمْ طَعَامًا فَلْيَلْعَقُوا أَصَابِعَهُمْ ،
فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ بُورِكَ لَهُ : فِي أَوَّلِهِ أَوْ فِي آخِرِهِ
إِقَالَ أَبِي : أَشْعَثُ هُوَ الْحَدَانِي
إِقُلْتُ : مَا حَالُهُ
إِقَالَ : شَيْخٌ كَانَ أَعْمَى

(5/8)

2282- وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ ، وَذَكَرَ حَدِيثًا حَدَّثَهُ بَشَّارُ بْنُ عُمَرَ الْخُرَاسَانِيُّ ،
بِمِصْرَ سَنَةَ سِتِّ عَشْرَةَ وَمِائَتَيْنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ
مَالِكٍ ، قَالَ : مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ مَنْ أَحَاطَ عَلَى مَشْرَبَةٍ أَوْ بَاعَدَ مَقْرَبَةً
إِفْسَلْتُ حُمَيْدُ الطَّوِيلُ مَا الْمَشْرَبَةُ فَقَالَ : بئر ماء يشرب منه الناس ، فضرب
عليه خبائه أو قبته ، وأما المقربة فطريق قطعها عن ممر الناس
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(5/9)

2283- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَهْلُ بْنُ حَمَّادٍ أَبُو عَتَّابٍ ، عَنْ عَيْسَى بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَدِيُّ بْنُ تَابِتٍ ، عَنْ الْبَرَاءِ ، عَنْ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّ فَلَآنَا هَجَانِي وَهُوَ يَعْلَمُ أَنِّي لَسْتُ
بِشَاعِرٍ فَاهْجُهُ فَالْعَنُهُ عَدَدَ مَا هَجَانِي
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ خَطَأً ، إِنَّمَا يَرُؤُونَهُ عَنْ عَدِيٍّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ مَرْسَلًا ، بِلَا بَرَاءِ

(5/10)

2284- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : أَرَاهُ
عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَوْ أَهْدَيْتُ إِلَى كِرَاعٍ لَقَبِلْتُ ،
وَلَوْ دُعِيتُ إِلَى كِرَاعٍ لَأَجَبْتُ وَكَانَ يَأْمُرُ بِالْهَدِيَّةِ صَلَةً بَيْنَ النَّاسِ ، وَقَالَ لَوْ قَدِ
أَسْلَمُوا : تَهَادُوا مِنْ غَيْرِ جُوعٍ
إِقَالَ أَبِي : أَوَّلُ الْحَدِيثِ رَوَاهُ أَبَانُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَوْ أَهْدَيْتُ إِلَى كِرَاعٍ لَقَبِلْتُ ، وَلَوْ دُعِيتُ إِلَى كِرَاعٍ لَأَجَبْتُ وَأَمَّا
الْكَلَامُ الْأَخِيرُ فَإِنَّمَا يَرُؤَى عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ، مُرْسَلٌ

(5/11)

2285- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا : رَوَاهُ مُوسَى بْنُ أَبِي يُوْبَ ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنِ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو يَرْفَعُهُ ، قَالَ : مَنْ قَرَضَ بَيْتَ شِعْرٍ بَعْدَ الْعِشَاءِ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ حَتَّى يُصْبِحَ .
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، النَّاسُ يَرُؤُونَ هَذَا الْحَدِيثَ لَا يَرْفَعُونَهُ ، يَقُولُونَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَقَطُ
إِقُلْتُ : الْعَلَطُ مِمَّنْ هُوَ
إِقَالَ : مِنْ مُوسَى ، لَا أَدْرِي مِنْ أَيْنَ جَاءَ بِهَذَا مَرْفُوعًا

(5/12)

2286- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بَقِيَّةُ ، عَنْ أَبِي الْفَضْلِ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ : خِفَةُ لِحْيَتِهِ
إِقُلْتُ لِأَبِي : مِنْ أَبُو الْفَضْلِ هَذَا
إِقَالَ : شَيْخٌ مَجْهُولٌ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ ، بَاطِلٌ

(5/13)

2287- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَّارٍ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَصْبِغُوا اللَّحَى ، وَخَالِقُوا الْيَهُودَ
إِقَالَ أَبِي : وَهَمَّ الْأَوْزَاعِيُّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، النَّاسُ يَقُولُونَ عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(5/14)

2288- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ لَهْيَعَةَ ، عَنْ جَمِيلِ الْحَدَّاءِ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو : اللَّهُمَّ لَا تُدْرِكْنِي رَمَاتًا فِيهِ قَوْمٌ لَا يَتَّبِعُونَ الْعَلِيمَ وَلَا يَسْتَحْيُونَ الْحَلِيمَ ، فُلُوهُمْ قُلُوبُ الْعَجَمِ ، وَالسَّبِيْهُمُ السَّبِيْهُ الْعَرَبِ
إِقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ مُصَرِّ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ جَمِيلِ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا الصَّحِيْحُ ، لِأَنَّ عَمْرًا أَحَقَطَ مِنْ ابْنِ لَهْيَعَةَ وَأَنْقَضَ

(5/15)

2289- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ وَالِدُ مُحَمَّدِ بْنِ جَالِدٍ ، خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الْأَزْرَقُ عَنْ عَيْسَى بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ الْجَشْمِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ صَمِنَ لِي سِنًا صَمِنْتُ لَهُ الْجَنَّةَ : إِذَا جَدَّتْ صَدَقَ
إِقَالَ أَبِي : رَأَيْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي رِوَايَةِ بَعْضِ الثَّقَاتِ : عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ ، أَنَّهُ بَلَّغَهُ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهَذَا أَنشَبَهُ

(5/16)

2290- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّاطَرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْمَدِينِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا سَأَلَ أَحَدُكُمْ الرَّزُقَ فَلْيُنْظِرْ كَيْفَ يَسْأَلُ ، وَلْيَسْأَلِ اللَّهَ مَا يَنْفَعُهُ وَلَا يَضُرُّهُ ، فَإِنَّمَا يَزُرُقُ الْحَلَالَ وَالْحَرَامَ اللَّهُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ جَدًّا ، وَكَانَ مَرْوَانُ تَأَخَّرَ سَمَاعَهُ مِنْ ابْنِ لَهَيْعَةَ ، فَهُوَ يَحْدِثُ بِمِثْلِ هَذَا
أَقُلْتُ لِأَبِي : فَابُو إِسْحَاقَ الْمَدِينِيُّ مَنْ هُوَ
إِقَالَ : يُقَالُ لَهُ الدَّوْسِيُّ ، هُوَ مَعْرُوفٌ

(5/17)

2291- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا عَدْوَى وَلَا هَامَّةٌ وَلَا طَيْرَةٌ وَلَا صَفَرٌ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، وَهَمَّ فِيهِ ابْنُ عُيَيْنَةَ ، رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ عُمَارَةَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(5/18)

2292- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو صَمْرَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَهَاجِرُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا ، هَجَرَهُ الْمُؤْمِنُ ثَلَاثًا ، فَإِنَّ تَكَلَّمَ وَإِلَّا أَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُمَا حَتَّى يَتَكَلَّمَا
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : كَلَامُ الْأَوَّلِ صَحِيحٌ ، يُخَالِفُونَ أَبَا صَمْرَةَ فِي آخِرِهِ يَقُولُونَ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي

أَبُوبَ ، وَهَذَا الصَّحِيحُ
أَقُلْتُ لِأَبِي زُرْعَةَ : الْخَطَأُ مِمَّنْ هُوَ
أَقَالَ : مَنْ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ
أَثْمَ قِيلَ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ لَيْسَ بِالْقَوِي
أَوْسَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ ، فَقَالَ : لَا يَشْتَغَلُ بِحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ
الْعَزِيزِ ، لَيْسَ عَبْدُ اللَّهِ فِي هَذَا الْوِزْنِ أَنْ يَشْتَغَلَ بِخَطْئِهِ ، عَامَةً حَدِيثُهُ ، عَلَيَّ
هَذَا

(5/19)

2293- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ أَخُو حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ وَابْنُ
عَلِيَّةَ ، عَنْ أَبِي يُوْبَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْحَمَ بِالصَّغِيرِ ، وَكَأَنَّ يَسْتَرْضِعُ أَبْتَرَاهِيمَ
أَقَالَ أَبِي : رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي يُوْبَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ
أَقَالَ أَبِي : الصَّحِيحُ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ ، وَحَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ قَصَرَ بِرَجُلٍ

(5/20)

2294- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ زِيَادِ الْأَثَرَمِ ، عَنْ
هَمَّامٍ ، عَنْ تَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَا آمَنَ
بِي مَن بَاتَ وَجَارُهُ جَائِعٌ
أَقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ جِدًّا ، وَمُحَمَّدُ بْنُ زِيَادِ الْأَثَرَمِ لَيْسَ بِالْحَدِيثِ

(5/21)

2295- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو زَكِيْرٍ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ
قَيْسِ الْمَدَنِيِّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرِو ، سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَسْتُ مِنْ دَدٍّ وَلَا دَدٌ مِنِّي
أَقَالَ : يَعْنِي لَسْتُ مِنَ الْبَاطِلِ وَلَا الْبَاطِلُ مِنِّي
أَوْقَالَ : هَكَذَا رَوَاهُ أَبُو زَكِيْرٍ
أَوْرَوَاهُ الدَّرَاوَرْدِيُّ ، عَنْ عَمْرِو ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي
سُفْيَانَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَقُلْتُ لِأَبِي زُرْعَةَ : أَيُّهُمَا عِنْدَكَ أَشْبَهَ
أَقَالَ : اللَّهُ أَعْلَمُ
أَثْمَ تَفَكَّرَ سَاعَةً ، فَقَالَ : حَدِيثُ الدَّرَاوَرْدِيِّ أَشْبَهَ
أَوْسَأَلْتُ أَبِي ، فَقَالَ : حَدِيثُ مُعَاوِيَةَ أَشْبَهَ

(5/22)

2296- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي دُبَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَكْمَلَ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا
أَوْرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ أَبِي : حَدِيثُ الْحَارِثِ أَشْبَهُ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو لَزِمَ الطَّرِيقَ

(5/23)

2297- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ الْعَمْرِيُّ ، عَنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ أَبِي الْحَجَّاجِ مُجَاهِدٍ ، أَنَّهُ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى ابْنِ عُمَرَ ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ وَدَّعَ رَجُلًا ، فَقَالَ :
أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ وَإِمَاتَتَكَ الْحَدِيثُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ قَرَعَةَ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَقْلْتُ لِأَبِي : مِمَّنِ الْوَهْمُ
إِقَالَ : مِنَ الْعَمْرِي

(5/24)

2298- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ الْمَاجِشُونُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَيْدٍ ، عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْتَلْقِيًا
إِقَالَا : خَالَفَ عَبْدُ الْعَزِيزِ الْمَاجِشُونُ أَصْحَابَ الزُّهْرِيِّ فِي ذَلِكَ ، أَدْخَلَ فِيمَا بَيْنَ الزُّهْرِيِّ وَعَبَادٍ : مُحَمَّدُ بْنُ لَيْدٍ ، وَلَمْ يَدْخُلْهُ أَحَدٌ مِنَ الْحِفَاطِ

(5/25)

2299- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُجَمِّعٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ صَبَقَةً وَدَكَرْتُ لَهُمَا الْحَدِيثَ
إِقَالَا : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ أَبِي : الْخَطَأُ مِنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ

(5/26)

2300- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعَ امْرَأَةً تَقُولُ : لَهَا أَكْبَشُ تَبَحَّخَ فِي الْمَرْبِدِ الْحَدِيثُ
 إِقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا أَبُو عَسَّانٍ ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَجُوزٌ لَنَا ، عَنْ عَجُوزٍ لَهُمْ ، قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَقُولُ
 إِقَالَ أَبِي : أَفْسَدَ ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدِيثَ ابْنِ أَبِي أُوَيْسٍ وَبَيَّنَّ حَطَأَهُ ، وَالصَّحِيحُ مَا قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ

(5/27)

2300 م - وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ هُوَ طَائِفِي يَكْتُبُ حَدِيثَهُ وَكَانَ بِالْعِرَاقِ
 إِقَالَ أَبِي : لَا أَعْلَمُ فِي اللَّهِ بَارِكْ لَامَتِي فِي بَكُورِهَا حَدِيثًا صَحِيحًا وَفِي حَدِيثِ يَعْلَى فِيهِ عِمَارَةُ بْنُ حَدِيدٍ وَهُوَ مَجْهُولٌ وَصَخْرُ الْغَامِدي لَيْسَ كُلُّ أَصْحَابِ شُعْبَةَ يَقُولُ صَخْرُ الْغَامِدي إِلَّا رَجُلَانِ يَقُولَانِ عَنْ صَخْرٍ وَكَانَتْ لَهُ صَحْبَةٌ وَلَا يَعْلَمُ لَهُ حَدِيثٌ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ

(5/28)

2301- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السَّبْقِ
 إِوَرَّوَاهُ عَقِيلٌ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يَقُولُونَ ذَلِكَ إِقَالَ أَبِي : الصَّحِيحُ هَذَا

(5/29)

2302- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَدَكَرَ حَدِيثًا : رَوَاهُ ابْنُ إِدْرِيسَ وَابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبِي عُيَيْنَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّ رَجُلًا رَأَى حَيْثَ فِي مَسْجِدٍ مِنِّي ، فَدَخَلَ جُحْرَهُ ، فَقَالَ : دَعُوهَا فَقَدْ وَقَاكُمْ اللَّهُ سَرَّهَا الْحَدِيثُ
 إِوَرَّوَاهُ زُهَيْرٌ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ أَبِي الْحَجَّاجِ مُجَاهِدٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِقَالَ أَبِي : جَمِيعًا صَحِيحِينَ ، ذَلِكَ وَصَلَهُ وَهَذَا لَمْ يُوصلِهِ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، عَنْ ابْنِ إِدْرِيسَ

(5/30)

2303- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْعَمْرِيُّ عَبْدُ اللَّهِ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ
عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ أتَى عَرَّاقًا الْحَدِيثُ
إِقَالَ أَبِي : الصَّوَابُ ؛ مَا رَوَاهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيُّ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ تَافِعٍ ،
عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ ، قَالَتْ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ :
سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ
إِوَكَانَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ يَقُولُ : يُشْبِهُ أَحَادِيثَ الدَّرَاوَرْدِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَحَادِيثَ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ
إِوَقَدَ بَانَ مَصْدَاقٍ مَا قَالَ أَحْمَدُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، لِأَنَّ الدَّرَاوَرْدِيَّ رَوَى عَنْ أَبِي
بَكْرٍ بْنِ تَافِعٍ كَمَا وَصَفْنَا ، ثُمَّ أَرَدَفَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ مِثْلَهُ ،
وَلَيْسَ يَشْبِهُ هَذَا حَدِيثَ عُبَيْدِ اللَّهِ إِذْ كَانَ غَلَطًا ، وَالنَّاسُ يَرَوُونَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
الْعَمْرِيِّ كَمَا وَصَفْنَا

(5/31)

2304- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِبرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَاعِزٍ ، عَنْ سَفِيَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّقْفِيِّ ، قُلْتُ أَنَا : يَا
رَسُولَ اللَّهِ ، حَدَّثَنِي بِأَمْرِ اعْتَصِمَ بِهِ الْحَدِيثُ
إِقَالَ أَبِي : حَوْلَفَ إِبرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ فِيهِ ، رَوَاهُ عَقِيلٌ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ :
حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سُوَيْدٍ أَنَّ جَدَّهُ سَفِيَّانَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ
إِقُلْتُ لِأَبِي : أَيُّهُمَا أَصَحُّ
إِقَالَ : قَدْ تَابَعَ إِبرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَلَى رِوَايَتِهِ إِبرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَجْمَعٍ ،
وَتَابَعَ عَقِيلًا عَلَى رِوَايَتِهِ يُونُسُ بْنُ يَزِيدٍ
إِقَالَ أَبِي : حَدِيثَ عَقِيلٍ وَيُونُسَ أَشْبَهُ ، هُمُ أَفْهَمُ

(5/32)

2305- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
عَمْرٍو بْنِ خَلْحَلَةَ الدُّوَلِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءِ الْعَامِرِيِّ ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ ، قَالَ : حَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مُنْكَبٌ عَلَى
وَجْهِهِ ، ثُمَّ قَالَ : هَذِهِ ضِجَعَةٌ يُبْعِضُهَا اللَّهُ
إِقَالَ أَبِي : مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ ، عَنِ ابْنِ طَخَفَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : مَرَّ بِي
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(5/33)

2306- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو مَعَشَرَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ حُصَيْفَةَ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ وَجَدَ الْمَاءَ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَيْهِ وَلْيَقُلْ : أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَفُؤَدَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَحَدٌ وَأَحَادِرٌ
إِقَالَ أَبِي : أَخْطَأَ أَبُو مَعَشَرَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، إِنَّمَا هُوَ مَا رَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ حُصَيْفَةَ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ ، عَنْ تَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ

(5/34)

2307- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْعَدَنِيُّ ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي خَدَّاشٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَمْلُوكِينَ : أَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ الْحَدِيثُ
إِقَالَ أَبِي : لَمْ يَكُنْ هَذَا الْحَدِيثُ عِنْدَ الْحَمِيدِيِّ وَلَا عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ ، وَلَمْ يَكُنْ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ عُيَيْنَةَ
إِقَالَ أَبِي : وَلَمْ أَزَلْ أَفْتَشْ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ ، وَهَمَنِي جِدًا حَتَّى رَأَيْتُهُ فِي مَوْضِعٍ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي خَدَّاشٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَوْقُوفًا ، فَقُلْتُ : إِنْ رَفَعَهُ لَيْسَ لَهُ مَعْنَى ، وَالصَّحِيحُ مَوْقُوفٌ
أَوْقَدْ كَانَ رَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي خَدَّاشٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : نَعَمَ الْمَقْبَرَةُ هَذِهِ يَعْنِي : مَقْبَرَةَ مَكَّةَ
إِقَالَ أَبِي : فَلَمْ يَعْرِفْ بِذَا الْإِسْنَادِ إِلَّا هَذَا وَحْدَهُ حَتَّى كَتَبْتُ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَرَ ذَاكَ الْحَدِيثِ

(5/35)

2308- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي تَابِتٍ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ صَمْرَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا تُبْرَزُ فَخْدَكَ ، وَلَا تَنْظُرُ إِلَى فَخْدِ حَيٍّ وَلَا مَيِّتٍ
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ حَجَّاجٌ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرْتُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي تَابِتٍ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ أَبِي : ابْنُ جُرَيْجٍ لَمْ يَسْمَعْ هَذَا الْحَدِيثَ بِذَا الْإِسْنَادِ مِنْ حَبِيبٍ ، إِنَّمَا هُوَ مِنْ حَدِيثِ عَمْرٍو بْنِ خَالِدِ الْوَاسِطِيِّ ، وَلَا يَثْبُتُ لِحَبِيبٍ ، رَوَايَةٌ عَنْ عَاصِمِ بْنِ جُرَيْجٍ أَخَذَهُ مِنَ الْحَسَنِ بْنِ ذَكْوَانَ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ حَبِيبٍ ، وَالْحَسَنِ بْنِ ذَكْوَانَ وَعَمْرٍو بْنِ خَالِدٍ ضَعِيفَا الْحَدِيثِ

(5/36)

2309- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَسُئِلَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مَالِكُ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ :

إِقَامًا ابْنُ إِسْحَاقَ ، فَقَالَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَوَامًا مَالِكٌ فَلَمْ يَذْكُرْ أَبَاهُ ، إِنَّمَا قَالَ : عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ الْحَدِيثُ
إِقْبِلْ لِأَبِي : حَدِيثُ ابْنِ إِسْحَاقَ مَحْفُوظٌ
إِقَالَ : لَا ، مَالِكٌ أَحْفَظُ

(5/37)

2310- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو أُوَيْسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ،
عَنِ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
أَنَّهُ قَالَ : إِنْ عَطَسَ فَسَمِّئْهُ ، ثُمَّ إِنْ عَطَسَ فَسَمِّئْهُ ، ثُمَّ إِنْ عَطَسَ فَقُلْ : إِنَّكَ
مَصْنُوكٌ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا وَهُمْ ، رَوَاهُ مَالِكٌ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ،
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مَرْسَلٌ ، وَهُوَ أَشْبَهُهُ

(5/38)

2311- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى
الْأَسْلَمِيِّ ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ ، عَنْ أُمِّ الْمُؤَدَّرِ بِنْتِ قَيْسٍ ، قَالَتْ : دَخَلَ
عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيَّ نَاقَةٌ مِنْ مَرَضٍ ، فَأَتَيْتُ بِطَعَامٍ ،
فَقَالَ لِعَلِيٍّ : مَهَلًا فَأَتَيْتُ نَاقَةَ الْحَدِيثِ
إِقَالَ أَبِي : مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَحْيَى هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ ، وَهَذَا الْحَدِيثُ مَعْرُوفٌ مِنْ
رِوَايَةِ فُلَيْحٍ ، وَكُنْتُ أَظُنُّ أَنَّهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَحْيَى الْأَسْلَمِيُّ أَوْ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي
يَحْيَى ، فَالْقَيْتُ عَلَى أَبِي زُرْعَةَ فَلَمْ يَعْرِفْهُ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى ،
وَجَعَلَ يَعْجَبُ وَيَضْطَرِبُ عَلَيْهِ الْأَمْرُ وَكَذَلِكَ كَانَ يَضْطَرِبُ عَلَيَّ حَتَّى الْآنَ ،
وَقَفْتُ عَلَيْهِ ، هُوَ فُلَيْحٌ ، وَيَكْنَى أَبُو يَحْيَى

(5/39)

2312- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو مَعْشَرٍ ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ صَبِغَهُ وَجَائِرَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ الْحَدِيثُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ سَعِيدُ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي شُرَيْحِ الْخُرَاعِيِّ ، عَنِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(5/40)

2313- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ شُبْرَمَةَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا يُعْدِي شَيْءٌ شَيْئًا ، لَا عَدْوَى وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفَرَ
إِقَالَ أَبِي : خَالَفَ ابْنَ شُبْرَمَةَ : ابْنُ أَخِيهِ عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ ، فَقَالَ : عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ أَشْبَهُ بِالصَّوَابِ

(5/41)

2314- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بَعْضُ أَصْحَابِ رَائِدَةَ ، عَنْ رَائِدَةَ ، عَنْ سِمَاكِ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ :
قَصُّ الشَّرَابِ مِنَ الدِّينِ
إِقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، عَنْ رَائِدَةَ ، مَوْقُوفٌ يَهْدَا الإِسْتَادِ ، وَهُوَ أَصَحُّ مِمَّنْ يَرْفَعُهُ

(5/42)

2315- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، وَعَيْرُهُ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّلَاثِ
أَوْرَوَاهُ جَرِيرُ بْنُ حَارِمٍ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّلَاثِ
أَوْرَوَاهُ جَرِيرُ بْنُ حَارِمٍ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مَوْقُوفٌ ، أَتَاهُمَا أَصَحُّ
إِقَالَ : جَمِيعًا صَحِيحِينَ وَلَكِنْ عَاصِمٌ قَصْرٌ بِهِ

(5/43)

2316- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الأَزْرَقِيُّ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ ذَرٍّ ، عَنْ العَيْرَارِ بْنِ جَرُولٍ ، عَنْ أَبِي عُمَيْرٍ مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قِصَّةِ الخَادِمِ وَاللُّعْتَةِ ، أَنَّ امْرَأَةً بَعَثَتْ خَادِمًا فِي طَلَبِ حَاجَةٍ ، فَاسْتَبَطَا الخَادِمُ فَلَعَنَتَهَا القِصَّةُ
إِقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا ابْنُ الطَّبَّاعِ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ الأَزْرَقِ ، هَكَذَا ، وَحَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ ذَرٍّ ، عَنْ العَيْرَارِ بْنِ جَرُولٍ ، عَنْ أَبِي عُمَيْرٍ مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ مُرْسَلًا ، بِلَا ذِكْرِ عَبْدِ اللَّهِ
إِقَالَ أَبِي : حَدِيثُ أَبِي نُعَيْمٍ أَصَحُّ

(5/44)

2317- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ الْأَجْلَحُ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ سَالِمٍ ، وَجَابِرُ
الْجَعْفِيُّ ، عَنْ غَامِرِ الشَّعْبِيِّ :
إِقَالَ الْأَجْلَحُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْخَلِيلِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي الْفُرْعَةِ ، وَتَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ سَالِمٍ
إِوْخَالَفَهُمَا جَابِرُ الْجَعْفِيُّ فِيمَا رَوَى عَنْهُ وَرُقَاءُ ، فَقَالَ : عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ
بْنِ زُرَيْبٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِوْخَالَفَ غَيْرَ وَرُقَاءَ : عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ دُرَيْجٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ
أَرْقَمَ
أَوْرَوَاهُ الشَّيْبَانِيُّ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ حَضْرَمَوْتِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ،
مَوْفُوفٍ ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ
إِوْرَوَاهُ سَلْمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ أَوْ ابْنِ الْخَلِيلِ ، أَنَّ عَلِيًّا
قُضِيَ ، وَلَمْ يَذْكُرْ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ
وَأَثَقْنَهُمْ : سَلْمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ ، وَالشَّيْبَانِيُّ قَوِيٌّ

(5/45)

2318- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ زُهَيْرٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَلَجٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي
أَبُو الْحَكَمِ عَلِيُّ الْبَصْرِيُّ ، عَنْ أَبِي بَحْرٍ ، عَنِ التَّرَاءِ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّمَا مُسْلِمِينَ التَّقِيَا فِتْصَاقًا يَتَأْتَرُ خَطَايَاهُمَا
إِقَالَ أَبِي : قَدْ جَوَدَ زُهَيْرٌ هَذَا الْحَدِيثَ ، وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا جَوَدَ كَتَجْوِيدِ زُهَيْرٍ هَذَا
الْحَدِيثِ
إِقُلْتُ لِأَبِي : هُوَ مَحْفُوظٌ
إِقَالَ : زُهَيْرٌ ثِقَةٌ

(5/46)

2319- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ الْأَسْوَدُ بْنُ غَامِرٍ ، عَنْ شَرِيكِ ، عَنْ
الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ، قَالَ : الْمُسِيئَاتُ مُؤْتَمَنٌ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَا ، إِنَّمَا أَرَادَ : الدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كَقَاعِلِهِ
إِقُلْتُ : الْخَطَا مِمَّنْ هُوَ
إِقَالَ : مِنْ شَرِيكِ

(5/47)

2320- سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه زهير ، عن أبي إسحاق عن ثمامة ابن جاد قال
أقلتُ لأبي : هو محفوظ حديث اسرائيل
أقال نعم

(5/48)

2321- وسألتُ أبي ، عن حديثٍ ؛ رواه القَيْضُ بْنُ الْوَيْثِقِ ، عن حَكَّامِ الرَّازِيِّ ،
عن عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى ، عن أَبِي التُّعْمَانَ ، عن سَلْمَانَ ، قال : خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ
وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَقْبَلَهُمَا عَلِيُّ وَهُمَا يُقْبِلَانِ ، فَقَالَ
عَلِيُّ : مَا لِي أَرَاكُمَا فَقَالَا : سَمِعْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : مِنْ
عَلَامَةِ الْمُتَأَفِّقِ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ ، وَإِذَا اتَّخَذَ حَانَ
أَقَالَ أَبِي : يَرْوِيهِ الرَّازِيُّونَ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ ، عن عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى ، عن
أَبِي التُّعْمَانَ ، عن أَبِي وَقَّاصٍ ، عن رَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ ، عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وسلم ، قال : مَنْ وَعَدَ رَجُلًا أَنْ يَأْتِيَهُ وَمَنْ يَأْتِيَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ فَلَمْ يَأْتِهِ فَلَيْسَ بِمُخْلِيفٍ
أقلتُ : أَيُّهُمَا أَصَحُّ
أقال : الحديثان مضطربان ، وفي الإسناد مجهولان : أَبُو التُّعْمَانَ وَأَبُو الْوَقَّاصِ

(5/49)

2322- وسألتُ أبي عن حديثٍ ، فقلتُ : حَدَّثْتَنَا أَنْتَ ، عن مُسْلِمٍ ، عن شُعْبَةَ ،
عن سُليمانَ الأعمش ، عن تميمِ بنِ سلمة ، عن هلالِ بنِ عبدِ الله ، عن جريرِ ،
عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قال : مَنْ بَخَرَمَ مِنَ الرَّفْقِ جُرْمَ الْخَيْدِ كُلَّهُ
إَوْحَدْتَنَا عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ ، عن شُعْبَةَ ، عن الأعمشِ ، عن تميمِ أو هلالٍ ، عن
جريرِ ، عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إَوْحَدْتَنَا عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْزُوقٍ ، عن شُعْبَةَ ، عن الأعمشِ ، عن تميمِ بنِ سلمة ،
عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالٍ ، عن جريرِ ، عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إَوْكَذَلِكَ رَوَاهُ وَكَيْعٌ ، عن الأعمشِ ، عن تميمِ ، عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالٍ ، عن
جريرِ ، عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إَوْكَذَلِكَ رَوَاهُ شَرِيكٌ ، عن مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِلَالٍ ، عن
جريرِ ، عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أقال أبي : الصَّحِيحُ حَدِيثُ الأعمشِ ، عن تميمِ ، عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالٍ ، عن
جريرِ ، عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(5/50)

2323- وسألتُ أبي عن حديثٍ ؛ رواه شَرِيكٌ ، عن خَلْفِ بْنِ حَوْشَبٍ ، عن
مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ ، عن أُمِّ الدَّرْدَاءِ ، قالتُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
، يَقُولُ : أَنْقَلْ مَا يُوَضَّعُ فِي الْمِيزَانِ الْخُلُقُ الْحَسَنُ

إِقَالَ أَبِي : أُمُّ الدَّرْدَاءِ هَذِهِ لَمْ تَسْمَعْ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بَرَّوِي
جَمَاعَةً عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ هَذَا الْحَدِيثَ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ، مِنْهُمْ عَطَاءُ الْكَيْخَارَانِيِّ ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ
أَوْرَوَاهُ أَيْضًا عَنْهَا مُعَلَى بْنُ هِلَالٍ ، فَقَالَ : عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ

(5/51)

2324- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَلَّادُ بْنُ يَحْيَى ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ
إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ عُمَرُو بْنِ حُرَيْثٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَأَنْ يَمْتَلِي جَوْفُ الرَّجُلِ قَيْحًا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ
يَمْتَلِي شِعْرًا
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ عُمَرُ مَوْفُوفٌ

(5/52)

2325- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَكَمِ
بْنِ أَبَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، قَالَ تَرَوَّجَ ابْنُ عُمَرَ فَاشْتَرَى بِدَرَاهِمَ طَعَامًا ،
وَبَدَرَهُمْ لَحْمًا وَبَدَرَهُمْ شَيْئًا آخَرَ ، ثُمَّ دَعَا لِلنَّاسِ فَأَكَلُوا وَلَمْ يَأْكُلْ ، فَقَالَ : لَوْلَا
أَنْ رَسِيُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَأْكُلْ لَأَكَلْتُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(5/53)

2326- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ آدَمُ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ بَرِيْعٍ ، عَنْ عَطَاءِ
الْحُرَّاسَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّا تَهَيَّأَكُمُ عَنْ قِرَانِ التَّمْرِ فَأَقْرِئُوهُ فَقَدْ وَسَّعَ اللَّهُ الْخَيْرَ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(5/54)

2327- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُعَاذُ بْنُ خَالِدٍ الْعَسْقَلَانِيُّ ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ
مُحَمَّدٍ ، عَنْ شُرَحْبِيلِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنِ جُبَّارِ بْنِ صَخْرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : إِنَّا نُهَيِّئُ أَنْ تُرَى عَوْرَاتِنَا
إِقَالَ أَبِي : هَذَا الْحَدِيثُ بِعَيْنِهِ حَدِيثُ مُعَاذِ بْنِ حَسَّانٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ
مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى ، عَنْ شُرَحْبِيلِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ جُبَّارِ بْنِ صَخْرٍ

(5/55)

2328- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَيُّوبُ بْنُ سُؤَيْدٍ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَدَّرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ أَبْلَى حَيْرًا ، فَلْيُكَافَأْ عَلَيْهِ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ مَا يُكَافِيهِ فَلْيَشْكُرْهُ ، مَنْ فَعَلَ فَقَدْ شَكَرَ ، وَمَنْ تَرَكَ فَقَدْ كَفَرَ ، وَمَنْ تَحَلَّى بِاطِلَالٍ فَهُوَ كَلَابِسِ تَوْبِي رُورٍ .
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ خَطَأٌ ، إِنَّمَا يَرُوبِهِ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، مَوْفُوفٌ

(5/56)

2329- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرِيبِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَعْيَنَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا تَافِعُ بْنُ عُمَرَ ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، قَالَ : قَالَ الرَّبِيزِيُّ بْنُ الْعَوَّامِ : التَّقِيُّ مُلْحِمٌ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(5/57)

2330- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا ، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ يَحْيَى الْوَقَّارِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْمُرَادِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ تَافِعِ ، مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ أَرْسَلَ رَسُولًا ، فَقَالَ : ادْعُ لِي حَجَّامًا ، وَلَا تَدْعُ شَيْخًا وَلَا صَبِيًّا ، وَقَالَ : احْتَجِمُوا بِسَمِّ اللَّهِ عَلَى الرَّبِقِ ، فَإِنَّهُ يَزِيدُ الْحَافِظَ حِفْظًا ، وَلَا تَحْتَجِمُوا يَوْمَ السَّبْتِ ، وَاحْتَجِمُوا يَوْمَ الْأَحَدِ ، وَلَا تَحْتَجِمُوا يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ ، فَإِنَّهُ يَوْمٌ فَجَعَلْتُمْ فِيهِ بَنِيكُمْ ، وَذَكَرَ حَدِيثًا فِي أَسْبَابِ الْحَجَّامَةِ فِي الْأَيَّامِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، وَمُحَمَّدٌ هَذَا مَجْهُولٌ ، وَأَبُوهُ مَجْهُولٌ

(5/58)

2331- سَمِعْتُ أَبِي وَحَدَّثَنَا عَنْ حَرْمَلَةَ ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَشِيطٍ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ فَرَمَى إِلَيْهِ بَوْسَادَةً كَانَتْ تَحْتَ خَدِّهِ وَقَالَ مَنْ لَمْ يَكْرَمْ ضَيْفَهُ فَلَيْسَ مِنْ مُحَمَّدٍ وَلَا مِنْ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهَا السَّلَامُ .
إِقَالَ أَبِي : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ ابْنُ الْمُبَارَكِ فَقَالَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَشِيطٍ عَنْ مَنْ حَدَّثَهُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ

(5/59)

2332- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ حَزْمَلَةَ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ خَالِدِ الرَّجِيِّ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ الدَّيْلَجَ صَرَخَ مَرَّةً عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ : اللَّهُمَّ الْعَنَّهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَلْعَنُهُ وَلَا تَسُبَّهُ فَإِنَّهُ يَدْعُو إِلَى الصَّلَاةِ
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا يَرَوَى عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(5/60)

2333- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ حَزْمَلَةَ ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنِ الْمَاضِي بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَافِقِيِّ أَبِي مَسْعُودٍ ، عَنْ هِشَامِ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَلَا أُخْبِرُكُمْ يَا شَقِي الْأَشْقِيَاءِ قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : مَنْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ فَقْرُ الدُّنْيَا وَعَذَابُ الْآخِرَةِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، وَمَاضِي لَا أَعْرِفُهُ

(5/61)

2334- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ حَزْمَلَةَ ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنْ ابْنِ لَهِيْعَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ ، عَنِ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ جَارُهُ أَنْ يَصْعَ حَيْسَبَةَ عَلَى جِدَارِهِ
إِقَالَ أَبِي : الصَّحِيحُ عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، كَذَا رَوَاهُ أَيُّوبُ

(5/62)

2335- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ أَبِي الطَّاهِرِ ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَلَامٍ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُقْسِمٍ ، عَنْ نُعَيْمِ الْمُجَمَّرِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ أَكْذَبَ الْكَاذِبِينَ الصُّنَّاعُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ كَذِبٌ ، وَعُثْمَانُ هُوَ : الْبُرِّيُّ ، وَيَحْيَى بْنُ سَلَامٍ هُوَ الَّذِي رَوَى عَنْهُ عَبْدُ الْحَكَمِ ، بَصْرِيُّ وَقَعَ إِلَى مِصْرَ

(5/63)

2336- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ أَبِي الطَّاهِرِ ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ ، عَنْ ابْنِ سَبْرِينَ ، عَنْ عَائِشَةَ رَوْحِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَتْ : مَا كَانَ شَيْءٌ أَبْعَضُ عِنْدَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْكَذِبِ ، وَمَا جَرَّبَ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وسلم من أحد من بنيء وإن قل فخرج له من نفسه حتى يحدث له توبة
إقال أبي : إنما هو أيوب ، عن إتراهيم بن ميسرة ، عن عائشة ، مرسلا

(5/64)

2337- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَانَ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ
ابْنِ لَهَيْعَةَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ وَرْدَانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : مَرَّتْ بِالنَّبِيِّ نَعَجَةٌ ،
فَقَالَ : هَذِهِ الَّتِي بُورِكَ فِيهَا وَفِي حُرُوفِهَا
إَقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ كَذِبٌ

(5/65)

2338- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ لَهَيْعَةَ ،
عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الْحَيْرِ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ غَامِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الشَّجَرَةِ الْمُبَارَكَةِ : رَبِيتِ الرَّيْثُونَ ،
فَتَدَاوَوْا بِهِ فَإِنَّهُ مَصَحَّهُ مِنَ الْبَاسُورِ
إَقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ كَذِبٌ

(5/66)

2339- وَبَيَّأْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ ، عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِذَا كَانَ
أَحَدُكُمْ فِي مَجْلِسٍ بَعْضُهُ فِي الشَّمْسِ وَبَعْضُهُ فِي الظِّلِّ
إَفْقَالَ أَبِي : مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
أَوْ مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إَفْقَالَ أَبِي : مَنْ قَالَ : عَنْ جَابِرٍ فَقَدْ أَخْطَأَ ، وَمَنْ قَالَ : عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ ، فَقَدْ أَصَابَ ، وَهَذَا قَدْ أَصَابَ قَدْ تَخَلَّصَ قَصْرَ بِهِ

(5/67)

2340- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثَ اللَّيْثِ ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ،
عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِيَّاكُمْ وَالْقُعُودَ عَلَى
الطَّرِيقِ الْحَدِيثِ
إَفْقَالَ أَبِي : بَيْنَهُمَا عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ ، كَذَا رَوَاهُ هَاشِمُ بْنُ سَعْدٍ وَالذَّرَّاءُورِدِيُّ

(5/68)

2341- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَانِئٍ ، عَنْ عَبَّاسِ الْحَجْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْخَادِمِ يُدْنِبُ ، يُعْفَى عَنْهُ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً أَوْ مِنَ الْمِصْرِيِّينَ مَنْ يَرْوِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَرَوَاهُ أَبُو مُطِيعٍ مُعَاوِيَةُ بْنُ يَحْيَى ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبٍ ، عَنْ عِيَّاشِ بْنِ عَبَّاسِ الْقَتْبَانِيِّ ، عَنْ عَبَّاسِ الْحَجْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ أَبِي : بَعْدَ اللَّهِ بِنِ عَمْرٍو أَشْبَهَ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ اتَّفَقَ نَفْسَانِ عَلَى ابْنِ عُمَرَ

(5/69)

2342- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ قِرَادُ ، عَنِ اللَّيْثِ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : إِنَّ لِي مَمَالِيكَ أَصْرُبُهُمْ ، قَالَ : إِنَّ صَرْبَتَهُمْ يَقْدِرُ ذَنبُهُمْ فَلَا بَأْسَ ، وَإِنْ زِدْتَ أَقْتَصَّ مِنْكَ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : فَمَمَالِيكِي أَحْرَارٌ لَا أَمْلِكُ بَعْدَ الْيَوْمِ
إِقَالَ أَبِي : تَرَى أَنَّ قِرَادًا غَلِطَ ، بَحَثْنَا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ ، وَلَمْ يُصِبْ لَهُ أَصْلٌ
أَوْبَحَثْنَا مِنْ حَدِيثِ اللَّيْثِ فَإِذَا حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ ، عَنِ اللَّيْثِ ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ ، عَنْ زِيَادِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(5/70)

2343- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ رَجُلٍ قَدْ سَمَّاهُ ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا عَدْوَى فَقَالَ : حَدَّثَنَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا عَدْوَى
إِقَالَ لَأَبِي : أَيُّهُمَا أَصْحُ
إِقَالَ : إِنَّ مُوسَى أَحْفَظُ مِنْ ذَاكَ

(5/71)

2344- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرِ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ : مَا كَانَ عَمَلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِهِ ، قَالَتْ : يُخْرِرُ السَّيِّءَ وَيَخِيطُ السَّيِّءَ
إِقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْزِمٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ،

عَنْ حُمَيْدِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ ، قَالَ يَحْيَى بْنُ أَبِي يُوسُفَ وَسَمِعْتُ مِنْ حُمَيْدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ مُجَاهِدٍ هَكَذَا

(5/72)

2345- وَبِسْمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ الَّذِي اخْتَلَفَ فِيهِ : عَنِ ابْنِ وَهْبٍ ، فَقَالَ أَصْبَغُ بْنُ الْقَرَجِ وَعَبْدُ اللَّهِ ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنِ أَبِي هَانِيئٍ ، عَنِ عَبَّاسِ بْنِ جُلَيْدٍ الْحَجْرِيِّ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَا رَأَى جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورُّهُ إِيَّاهُ عَيْرُ أَصْبَغٍ مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ ، هَذَا الْحَدِيثُ ، وَحَدِيثًا آخَرَ ، فَقَالَ : عَنِ ابْنِ عَمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا أَعْلَمُ سَمِعَ عَبَّاسٌ مِنْ ابْنِ عَمَرَ شَيْئًا ، وَقَدْ سَمِعَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو

(5/73)

قَالَ أَبِي : رَوَى إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْبٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : كَفَاكَ الْحَيَّةَ صَرَبَةً بِالسُّوْطِ مَاتَ أَوْ حَيًّا أَقُلْتُ لِأَبِي : سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ إِسْمَاعِيلَ إِقَالَ : لَا ، وَلَكِنْ حَدَّثَنِي بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنْهُ وَأَنْكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ جَدًّا ، وَقَالَ : لَيْسَ لِهَذَا الْكَلَامِ أَصْلٌ ، وَلَمْ أَعْرِفْ هَذَا الْكَلَامَ عَنْ أَحَدٍ حَتَّى رَأَيْتُ الْآنَ اللَّيْثَ ، عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ قَوْلُهُ هَذَا الْكَلَامَ إِيَّاهُ وَاللَّيْثُ ، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ الْعُمَرِيِّ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ كَانَ يَرْمِي الْحَيَّةَ بِالْعَصَا وَإِنْ كَانَ رَاكِبًا ، لِهَذَا الْحَدِيثِ

(5/74)

2346- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى الْوَقَادِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمُرَادِيُّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عَمَرَ ، أَنَّهُ أَرْسَلَ رَسُولًا ، فَقَالَ : ادْعُ لِي حَجَّامًا وَلَا تَدْعُهُ شَيْحًا وَلَا صَبِيًّا ، وَقَالَ : اخْتَجِمُوا بِسَمِّ اللَّهِ عَلَى الرَّبِيقِ ، فَإِنَّهُ يَزِيدُ الْحَافِظَ حِفْظًا ، وَلَا تَخْتَجِمُوا يَوْمَ السَّبْتِ فَإِنَّهُ يَوْمٌ يَدْخُلُ الدَّاءُ وَيَخْرُجُ الدَّوَاءُ ، وَاخْتَجِمُوا يَوْمَ الْأَحَدِ ، فَإِنَّهُ يَوْمٌ يَخْرُجُ فِيهِ الدَّاءُ وَيَدْخُلُ الشِّفَاءُ ، وَلَا تَخْتَجِمُوا يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَذَكَرَ الْأَبَّامُ إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بِاطِلٍ ، وَمُحَمَّدٌ هَذَا هُوَ مَجْهُولٌ ، وَأَبُوهُ مَجْهُولٌ إِقَالَ أَبِي : وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ كَاتِبُ اللَّيْثِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عَمَرَ ، وَهُوَ مِمَّا أَدْخَلَ عَلَيَّ أَبِي صَالِحٌ ، وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيُّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي يُوْسُفَ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عَمَرَ ، وَعَبْدُ اللَّهِ : مَثْرُوكُ الْحَدِيثِ

(5/75)

2347- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِدْرِيسُ بْنُ يَحْيَى ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاشِ الْقَيْنَانِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ شَيْمِ بْنِ بَيَّانٍ ، عَنْ سَيِّبَانَ بْنِ أَمِيَّةٍ ، عَنْ رُوَيْعِ بْنِ تَابِتٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ رَدَّتْهُ الطَّيْرَةُ عَنْ شَيْءٍ فَقَدْ قَارَفَ الشِّرْكَ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(5/76)

2348- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحِ الْمِصْرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ لَهِيْعَةَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ وَرْدَانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : مَرَّتْ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعْجَةٌ فَقَالَ : هَذِهِ الَّتِي بُورِكَ فِيهَا وَفِي حُرُوفِهَا
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(5/77)

2349- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْفَضْلُ بْنُ الْمُحْتَارِ الْبَصْرِيُّ ، عَنْ قَائِدِ أَبِي الْوَرْقَاءِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْقَى ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : كَيْفَ تَصُدُّكُمْ رُؤْيَاكُمْ وَأَطْفَارُكُمْ مَمْلُوءَةٌ وَسَخَا
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَالْفَضْلُ مَجْهُولٌ

(5/78)

2350- سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه مسلمة بن علي عن هشام بن حسان عن عاصم عن عبيدة السلماني قال : لا ينبغي لمعلم الكتاب ان يضرب في أدب الغلام أكثر من أربع درات أو قال ستا.
إقال أبي : هذا خطأ ، إنما هو : هشام ، عن ابن سيرين وعاصم عن عبيدة لا يجيء

(5/79)

2351- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو هُرُونَ الْبِكَاءِ عَنِ اللَّيْثِ ابْنِ سَعْدٍ عَنِ الْاسْوَدِ بْنِ أَبِي الْوَضَّاحِ قَالَ كَتَبَ عَطَاءُ بْنُ أَبِي رِيَّاحٍ إِلَى الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ بَلَّغْنِي أَنَّكَ تَقُولُ ثَلَاثَ مَنْ كُنَ فِيهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ وَإِنَّ صَلَّى وَصَامَ إِذَا حَدَّثَ كَذِبَ

وإذا وعد أخلف وإذا ائتمن خان وإن لم يكن فيه الا خصلة واحدة كانت فيه خصلة من النفاق فقد كذب أخوة يوسف وخانوا وغدروا ولم يسمهم الله منافقين.
إقال أبي : هذا وهم أبو هرون في هذا الحديث حدثنا أبو صالح كاتب الليث عن الليث عن الاسود بن أبي الوضاح

(5/80)

2352- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ مَسْلَمَةَ ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ وَهُوَ جَزْرِيٌّ ، وَلَمْ أَكْتُبْ عَنْهُ إِلَّا عَنِ الْقُصَلِ الرَّحَامِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : السَّخِيُّ قَرِيبٌ مِنَ اللَّهِ ، قَرِيبٌ مِنَ الْجَنَّةِ ، قَرِيبٌ مِنَ النَّاسِ ، بَعِيدٌ مِنَ النَّارِ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ
إِقال أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، وَسَعِيدُ صَعِيفُ الْحَدِيثِ ، أَخَافُ أَنْ يَكُونَ أَدْخَلَ لَهُ

(5/81)

2353- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَرَّاقُ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : السَّخِيُّ قَرِيبٌ مِنَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ النَّاسِ هَذَا الْحَدِيثُ
إِقال أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(5/82)

2354- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ الْمُخَيَّسِ بْنِ تَمِيمٍ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : الْأَقْتِصَادُ فِي النَّقْعَةِ يَصِفُ الْمَعِيئَةَ ، وَالْتَوَدُّدُ إِلَى النَّاسِ يَصِفُ الْعَقْلَ ، وَحُسْنُ السُّؤَالِ يَصِفُ الْعِلْمَ
إِقال أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، وَمُخَيَّسٌ وَحَفْصٌ مَجْهُولَانِ

(5/83)

2355- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْمُسَيَّبُ بْنُ وَاصِحٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْفَرَارِيِّ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَيْسَ أَنْ يَغْبِطَهُ الْمُصَلِّونَ ، وَلَكِنَّهُ فِي التَّخْرِيشِ بَيْنَهُمْ وَعَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْفَرَارِيِّ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَحْوِهِ
أَوْ قَالَ أَبِي : أَحَدُ هَدَيْنِ بَاطِلٍ

(5/84)

2356- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُبَيْدُ بْنُ هِشَامِ الْحَلَبِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الْمُبَارَكِ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِرَجُلٍ وَهُوَ يَمَارُحُهُ : يَا فَلَانُ صَرَبَ اللَّهُ عُتْقَكَ ،
فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فِي سَبِيلِهِ ، قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ : هِيَ كَانَتْ أَوْلَى
بِنَبِيِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، أَرَى دَخَلَ فِي حَدِيثٍ فِي حَدِيثٍ

(5/85)

2357- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سُؤَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ
عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ أَعْلَقَ بِأَبِي دُونَ جَارِهِ مَحَاقَةَ عَلَى أَهْلِهِ وَمَالِهِ
فَلَيْسَ ذَلِكَ بِمُؤْمِنٍ ، وَلَيْسَ بِمُؤْمِنٍ مَنْ لَمْ يَأْمَنْ جَارَهُ بَوَائِقَهُ وَذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا
فِي حَقِّ الْجَارِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَطًا

(5/86)

2358- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُبَيْدُ بْنُ جِنَادٍ الْحَلَبِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَطَاءُ
بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ حَيْثَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ،
قَالَ : مَا دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطًّا إِلَّا تَوَسَّعَ لِي ، أَوْ تَحَرَّكَ
لِي ، وَإِنِّي دَخَلْتُ عَلَيْهِ يَوْمًا ، وَهُوَ فِي بَيْتٍ مَمْلُوءٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَلَمَّا رَأَيْتُ تَوَسَّعَ
لِي ، فَجَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(5/87)

2359- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْمُسَيْبُ بْنُ وَاصِحٍ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ
أَسْبَاطٍ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مُدَارَاهُ النَّاسِ صَدَقَةٌ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ لَا أَصَلَّ لَهُ ، وَيُونُسُ بْنُ أَسْبَاطٍ دَقَّنَ كُتْبَهُ

(5/88)

2360- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْمُسَيَّبُ بْنُ وَاصِحٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ،
عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يَقْضُ عَلَى النَّاسِ إِلَّا أَمِيرٌ وَمَأْمُورٌ أَوْ مُرَائِي
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا يَرْوِي الْأَوْزَاعِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ ، عَنْ عَمْرِو
بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(5/89)

2361- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مَرْوَانُ الْقَزَارِيُّ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ سَيَّانَ
الْجَزْرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو بَشِيرٍ الدَّمَشْقِيُّ لَقِيتُهُ عَازِيًا ، عَنِ الْمِقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ
، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِذَا بَاتَ الصَّيْفُ مَحْرُومًا فَحَقَّ عَلَى
الْمُسْلِمِينَ نُصْرَتُهُ ، حَتَّى يَأْخُذُوا لَهُ قِرَاهُ مِنْ زَرْعِهِ وَمَالِهِ أَوْ قَالَ : زَرْعِهِ وَصَرْعِهِ
، قَالَ أَحَدُهُمْ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ عَنِ الْمُقَدَّمِ بْنِ مَعْدِي كَرَبَ ، وَعَيْرِهِ يَقُولُ : أَبُو
يُونُسَ ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو يُونُسَ : الْمِقْدَامُ

(5/90)

2362- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ ،
عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا تَسْبُوا
الَّيْلَ وَلَا النَّهَارَ وَلَا الشَّمْسَ وَلَا الْقَمَرَ وَلَا الرِّيحَ ، فَإِنَّهَا رَحْمَةٌ لِقَوْمٍ ، وَعَذَابٌ
لِآخَرِينَ
إِقَالَ أَبِي : لَا أَعْلَمُ رَوَاهُ إِلَّا ابْنَ أَبِي لَيْلَى ، وَسَعِيدَ بْنَ بَشِيرٍ

(5/91)

2363- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ
الْبَكْرِيِّ ، عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ عَمَّارٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ الْبَارَّ لَا تَنْفِي أَحَدًا
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، وَعَبْدُ اللَّهِ الْبَكْرِيُّ دَاهِبُ الْحَدِيثِ

(5/92)

2364- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَحْسِبُوا أَنْفُسَكُمْ عَنْ قَوْرَةِ الْعِشَاءِ ، فَإِنَّ فِيهَا بَعْتَةَ الشَّيْطَانِ
 إِقَالَ أَبِي : إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُثْمَانَ هُوَ أَبُو شَيْبَةَ جَدُّ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ
 إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : جَدُّ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ

(5/93)

2365- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا ؛ رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ ابْنِ جَابِرٍ ، عَنْ أَبِي كَبْشَةَ السَّلُولِيِّ ، عَنْ سَهْلِ ابْنِ الْحَنْظَلِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَمَرَّ بِبَعِيرٍ مُنَاخٍ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ ، ثُمَّ مَرَّ بِهِ مِنْ آخِرِ النَّهَارِ وَهُوَ عَلَى حَالِهِ ، فَقَالَ : إِنَّ صَاحِبَ هَذَا الْبَعِيرِ قَالْتُمْسَ فَلَمْ يُوَجَدْ ، فَقَالَ : اتَّقُوا اللَّهَ فِي هَذِهِ الْبَهَائِمِ كُلُّهَا سِمَانًا وَارْكَبُوهَا صِحَاخًا
 إِقَالَ أَبِي : بَيْنَ ابْنِ جَابِرٍ وَأَبِي كَبْشَةَ رِبْعَةٌ بِنُ يَزِيدَ

(5/94)

2366- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ هَاشِمِ بْنِ التَّرِيدِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ عَلِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : مَنْ حَدَّثَ حَدِيثًا وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ
 إِسْمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يَقُولُ : هَذَا خَطَا ، وَالصَّحِيحُ : مَا حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، وَأَبُو عَمَرَ الْحَوْضِيُّ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ سَمُرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : كَذَا رَوَى ابْنُ أَبِي لَيْلَى كَمَا رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ
 أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، قَالَ : وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى
 وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ، وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ عَلِيِّ إِلَّا حَفْصَ ابْنِ غِيَاثٍ ، فَإِنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْأَشْجِ ، حَدَّثَنَا عَنْ حَفْصَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مَرْسَلٌ

(5/95)

2367- وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ فِي حَدِيثٍ حَدَّثَنَاهُ : مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ الْجَمْصِيُّ ، عَنْ الْهَيْثَمِ بْنِ جَمِيلٍ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ وَقِيدٍ ، عَنْ فَرْقِدِ السَّبَخِيِّ ، عَنْ مَرَّةِ الطَّيِّبِ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِّيقِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سَيِّئُ الْمَلَكَةِ مَلْعُونٌ مَن صَارَ مُسْلِمًا أَوْ مَآكِرَهُ

اِسْمَعْتُ أَبِي يَقُولُ : اَخْطَا مَنْ قَالَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ : عَثْمَانُ بْنُ وَقْدٍ ، اِنَّمَا هُوَ عَثْمَانُ بْنُ مُفَيْمِ الْبُرِّيِّ ، وَالْهَيْتَمُ بْنُ جَمِيلٍ لَمْ يَلْقَ عَثْمَانَ بْنَ وَقْدٍ ، وَعَثْمَانُ بْنُ وَقْدٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ قَرْقَدٍ اِقَالَ : وَعَثْمَانُ بْنُ مَقْسَمِ الْبُرِّيِّ : ضَعِيفُ الْحَدِيثِ

(5/96)

2368- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ ! رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَرَّاقُ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ حَسَّانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : اِنَّ لِكُلِّ دِيْنٍ خُلُقًا ، وَخُلُقُ هَذَا الدِّيْنِ اَلْحَيَاءُ اِقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(5/97)

2369- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ ! رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، عَنْ فَرِيْشِ بْنِ حَيَّانَ ، عَنْ وَاصِلِ بْنِ سُلَيْمٍ ، قَالَ : اَتَيْتُ اَبَا اَيُّوبَ الْاَزْدِيَّ ، فَرَأَى اَطْفَارِي طَوَالًا ، فَقَالَ : اَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ : يَسْأَلُنِي اَحَدُهُمْ عَنْ خَبَرِ السَّمَاءِ وَبَدَعِ اَطْفَارِهِ كَاَطْفَارِ الطَّيْرِ يَجْمَعُ فِيهَا الْجَنَابَةَ وَالتَّقَاتِ اِسْمَعْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا خَطَا ، لَيْسَ هُوَ وَاصِلُ بْنُ سُلَيْمٍ ، اِنَّمَا هُوَ أَبُو وَاصِلِ سُلَيْمَانَ بْنِ قَرْوِخٍ ، عَنْ أَبِي اَيُّوبَ ، وَلَيْسَ هُوَ مِنْ اَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، هُوَ أَبُو اَيُّوبَ يَحْيَى بْنُ مَالِكِ الْعَنْكِيُّ مِنَ التَّابِعِينَ اِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَلَمْ يَفْهَمْ يُوَيْسُ بْنُ حَبِيبٍ اَنْ اَبَا اَيُّوبَ الْاَزْدِيُّ هُوَ الْعَنْكِيُّ ، فَادْخَلَهُ فِي مَسْنَدِ أَبِي اَيُّوبَ الْاَنْصَارِيِّ

(5/98)

2370- وَسَمِعْتُ اَبَا زُرْعَةَ ، وَانْتَهَى اِلَى حَدِيثِ فِي فَوَائِدِهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَرْمِيِّ ، عَنْ أَبِي تَمِيْلَةَ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ النَّخْوِيِّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَابِتٍ عَنْ صَخْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، قَالَ : بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ بِالْكُوفَةِ فِي مَجْلِسٍ مَعَ اَصْحَابِهِ ، فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : اِنَّ مِنَ النَّبِيَّانِ سِحْرًا ، وَاِنَّ مِنَ الْعِلْمِ جَهْلًا ، وَاِنَّ مِنَ الشَّعْرِ حِكْمًا ، وَاِنَّ مِنَ الْقَوْلِ عِيَالًا ، فَقَالَ صَعْصَعَةُ وَهُوَ اَحَدُ الْقَوْمِ سِنًا ، صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَوْ لَمْ يَقُلْهَا كَانَ كَذَلِكَ ، فَتَوَسَّمَهُ رَجُلٌ مِنَ الْجُلَسَاءِ ، فَقَالَ لَهُ بَعْدَمَا تَصَدَّقَ الْقَوْمُ مِنْ مَجْلِسِهِمْ : مَا حَمَلَكَ عَلَيَّ اَنْ قُلْتَ صَدَقَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَوْ لَمْ يَقُلْهَا كَانَ كَذَلِكَ قَالَ : بَلَى ، اَمَّا قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اِنَّ مِنَ النَّبِيَّانِ سِحْرًا فَالرَّجُلُ يَكُونُ عَلَيْهِ الْحَقُّ ، وَهُوَ الْخَبْرُ بِالْحَقِّ مِنَ صَاحِبِ الْحَقِّ ، فَيَسْحَرُ الْقَوْمَ بِبَيَانِهِ فَيَدْهَبُ بِالْحَقِّ وَهُوَ عَلَيْهِ ، وَاَمَّا قَوْلُهُ : اِنَّ مِنَ الْعِلْمِ جَهْلًا فَيُكَلِّفُ الْعَالِمُ اِلَى عِلْمِهِ مَا لَا يَعْلَمُ فَيَجْهَلُهُ ذَلِكَ ، وَاَمَّا قَوْلُهُ : اِنَّ مِنَ الشَّعْرِ حِكْمَةً فَهِيَ هَذِهِ الْمَوَاعِظُ وَالْاَخْبَارُ الَّتِي يَنْعِطُهَا النَّاسُ ، وَاَمَّا

قَوْلُهُ : إِنَّ مِنَ الْقَوْلِ عِيَالًا فَعَزُّكَ كَلَامَكَ وَحَدِيثَكَ إِلَى مَا لَيْسَ مِنْ شَأْنِهِ وَلَا يُرِيدُهُ

(5/99)

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، يَقُولُ : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ أَبُو هِلَالٍ الرَّاسِبِيُّ ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، قَالَ : كَانَ يُقَالُ
أَوْرَوَى بَعْضُ الْحَدِيثِ حَسَانُ بْنُ مِصْكٍ ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ خَطَا
أَوْرَوَى قِتَادَةَ ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ
أَوْرَوَى كَهَمْسُ بْنُ الْحَسَنِ ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، قَالَ : كَانَ يُقَالُ

(5/100)

2371- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ سَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَرْمِيِّ ، عَنِ أَبِي
عُبَيْدَةَ الْحَدَّادِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَزْرَةَ ، عَنْ قِتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ ، وَيُعْطِي عَلَيْهِ ، مَا لَا
يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ ، وَكَانَ يُقَالُ : خُدُوا بِالنَّاسِ الْيَسِيرَ وَلَا تَمْلُوهُمْ ، قَالَ قِتَادَةُ :
إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ قَوْمٌ رُفَقَاءُ رُحَمَاءُ
أَوْسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يَقُولُ : ذَاكَرْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ ، فَقَالَ : عَمَّنْ
كَتَبْتِ
إُقْلِثْ : حَدَّثَنَا بِهِ سَعِيدُ الْجَرْمِيِّ
إِقَاتْنِي عَلَى سَعِيدِ خَيْرًا ، وَقَالَ : يَرْوِيهِ عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قِتَادَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ

(5/101)

2372- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَحَدَّثَنَا : عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبِ بْنِ الْحَسَنِ
الْفَرَشِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ،
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : الْحَيَّاتُ مَسْحُ الْجِنَّ
كَمَا مُسِحَتْ الْقِرَدَةُ وَالْحَتَّازِيرُ
إِفْسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يَقُولُ : هَذَا الْحَدِيثُ هُوَ مَوْفُوفٌ ، لَا يَرْفَعُهُ إِلَّا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ
الْمُحْتَارِ ، وَلَا بَأْسَ بِحَدِيثِهِ

(5/102)

2373- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ شُعْبَةُ ، وَاحْتُلِفَ عَلَى شُعْبَةَ ، فَرَوَى وَهْبُ
بْنُ جَرِيرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ يَزِيدَ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ حُدَيْقَةَ ، عَنْ
حُدَيْقَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ بَاعَ دَارًا فَلَمْ يَشْتَرِ مِنْ
تَمَنِيهِ دَارًا لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهَا
أَوْ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ يَزِيدَ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ
حُدَيْقَةَ ، عَنْ حُدَيْقَةَ مَوْفُوقًا
إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : مَوْفُوفٌ عِنْدِي أَقْوَى ، وَيَزِيدُ أَبُو خَالِدٍ لَيْسَ بِالِدَّالِيٍّ

(5/103)

2374- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَيُّوبُ بْنُ سُوَيْدٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ
سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : أَرْبَعٌ مِنَ الدُّوَابِّ لَا يَفْتَلَنُ : التَّمْلَةُ وَالْهَذْهُدُ
وَالصَّرْدُ وَالنَّحْلَةُ
إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ مُصْطَرَبٌ

(5/104)

2375- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ التَّبَّيْسِيُّ ، عَنْ زُهَيْرِ
بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مِنْ أَكْبَرِ الْكُتَابِ عِرْضُ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ
وَالسُّبَّتَانِ بِالسُّبَّةِ
إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(5/105)

2376- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَزِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
عَجَلَانَ ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَمَّتُ أَحَاكَ ثَلَاثًا فَمَا زَادَ
فَهُوَ زُكَاةٌ
إِقَالَ أَبِي : مِنْهُمْ مَنْ يَرْفَعُهُ
إِقْلْتُ : مَنْ يَرْفَعُهُ ، وَأَيْهَمَا أَصَحُّ
إِقَالَ : قَوْمٌ مِنَ الثَّقَاتِ يَرْفَعُونَهُ

(5/106)

2377- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى وَأَبُو نُعَيْمٍ جَمِيعًا ،
عَنْ يُونُسَ بْنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيدَةَ :

إِقَامًا عُيْبُدُ اللّهِ بِنُ مُوسَى ، فَقَالَ عَن أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي
الْحَدِيثِ
إِفَامًا أَبُو نَعِيمٍ فَلَمْ يَقُلْ : عَن أَبِيهِ
إِقَالَ أَبِي : حَدِيثُ أَبِي نَعِيمٍ أَصَحُّ ، مَرَسَلٌ

(5/107)

2378- وَسَأَلْتُ أَبِي عَن حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بَقِيَّةُ ، عَن عُمَرَ الدَّمَشَقِيِّ ، عَن مَكْحُولٍ
، عَن وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْبَعِ ، أَنَّ رَسُولَ اللّهِ صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ :
جُعِلَتْ لَهُ مَادَبُهُ ، وَأَكَلَ مُتَكِنًا ، وَأَطْلَى بِالنُّورَةِ ، وَأَصَابَتْهُ الشَّمْسُ وَلَيْسَ
الْبَرْطَلَةَ
إِقَالَ أَبِي : هُوَ عَمْرُو بْنُ مُوسَى الْوَجِيهِيُّ ، وَهَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ

(5/108)

2379- وَسَأَلْتُ أَبِي عَن حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْمُسَيَّبُ بْنُ وَاصِحٍ ، عَن حَجَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ
، عَن أَبِي بَكْرِ الْهَدَلِيِّ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنِ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ
اللّهِ : مَا مِنْ صَدَقَةٍ أَفْضَلَ مِنْ صَدَقَةِ اللِّسَانِ قِيلَ : وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللّهِ
قَالَ : الشِّفَاعَةُ ، يُحَقَّنُ بِهَا الدَّمُ ، وَتُجَرُّ بِهَا الْمَنَفَعَةُ إِلَى أَحَدٍ ، وَتُدْفَعُ بِهَا الْعَرَامَةُ
عَن أَحَدٍ
إِقَالَ أَبِي : أَرَى بَيْنَ حَجَّاجٍ وَبَيْنَ أَبِي بَكْرٍ رَجُلًا ، وَهَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(5/109)

2380- وَسَأَلْتُ أَبِي عَن حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْمُسَيَّبُ بْنُ وَاصِحٍ ، عَن عَلِيِّ بْنِ بَكَّارٍ ،
عَن هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ
رَسُولُ اللّهِ صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا هُمُ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ
فِي الْآخِرَةِ ، وَأَهْلُ الْمُنْكَرِ فِي الدُّنْيَا هُمُ أَهْلُ الْمُنْكَرِ فِي الْآخِرَةِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ جَدًّا

(5/110)

2381- وَسَأَلْتُ أَبِي عَن حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ ، عَنِ الْمُتَنَّى بْنِ
بَكْرِ ، عَن زُرْعَةَ بْنِ تَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَن أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّهِ صَلَّى اللّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا عَرِضَ عَلَى أَحَدِكُمْ شَيْءٌ مِنَ الدُّهْنِ أَوْ شَيْءٌ مِنَ الطَّيِّبِ فَلَا
يُرَدُّهُ

إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ عَزْرَةٌ بِنُ تَابِتٍ ، عَنِ ثُمَامَةَ ، عَنِ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ ، عَنِ عَزْرَةَ هَكَذَا

(5/111)

2382- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بَقِيَّةُ ، عَنْ أَبِي مَسْكِينِ الْجَزْرِيِّ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ تَشِيْبِطٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : تَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَضْرِبَ الرَّجُلُ بِأَحْدَى تَعْلِيهِ عَلَى الْأَخْرَى فِي الْمَسْجِدِ إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ جِدًّا ، كَأَنَّهُ مَوْضُوعٌ ، وَأَبُو مَسْكِينٍ مَجْهُولٌ

(5/112)

2383- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ الْوَهْبِيِّ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ مِنْ آلِ الرَّبِيعِ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : جَرَجْنَا تَتَلَقَى الْوَلِيدَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ ، مَعَ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِنَعْضِ الطَّرِيقِ عَرَضَ حَبَشِيٌّ لِرِكَابِنَا ، فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ حَدَّثَنِي أُمُّ أَيْمَنَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّمَا الْأَسْوَدُ لِبَطْنِهِ وَقَرْجِهِ إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَخَالِدٌ مَجْهُولٌ

(5/113)

2384- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّاطَرِيُّ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : نَعَمَ الْإِدَامُ الْخَلُّ ، وَبَيْتٌ لَا تَمَرٌ فِيهِ جِيَاعٌ أَهْلُهُ إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ يَهْدَا الْإِسْتَادِ

(5/114)

2385- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بَقِيَّةُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ شُرْحَيْلِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِأَبِي دَرٍّ : يَا أَبَا دَرٍّ ، أَتَرَى الْبُجْلَ مِنْ قِلَّةِ الْمَالِ ، وَالسَّمَاخَةَ مِنْ كَثْرَةِ الْمَالِ قَالَ : ذَلِكَ مَا أَقُولُ ، قَالَ : كَلَا يَا أَبَا دَرٍّ ، هُمَا خُلُقَانِ جَبَلِ اللَّهِ عَلَيْهِمَا الْعَبْدُ إِقَالَ أَبِي : أَرَى أَنَّ مُحَمَّدًا هَذَا هُوَ الْمَقْدِسِيُّ مَثْرُوكُ الْحَدِيثِ ، وَقَدْ تَرَكَ الْإِسْتَادَ رَجُلٌ

(5/115)

2386- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ وَكَيْعٌ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي الْأَخْصَرِ ، عَنْ
الرُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا يُلْدَعُ
الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ
وَرَوَاهُ أَيُّوبُ بْنُ سُؤَيْدٍ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَقْلَتْ لَأَبِي : فَأَيُّهُمَا أَصَحُّ
إِقَالَ : الرَّهْرِيُّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ : أَشْبَهَ

(5/116)

2387- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْمُسَيَّبُ بْنُ وَاصِحٍ ، عَنْ بَقِيَّةَ ، عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ شَرْحِبِيلِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَلَا أُتَبِّكُمُ يَا أَهْلَ النَّارِ قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ
اللَّهِ ، قَالَ : الْمَسَاءُونَ بِالنَّمِيمَةِ ، الْمُقَرَّفُونَ بَيْنَ الْأَحْبَةِ ، الْبَاغُونَ لِلْبِرَاءِ عَتًّا
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَلَيْسَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِأَبْنِ أَبِي ذَنْبٍ

(5/117)

2388- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مُوسَى الْأَنْطَاكِيُّ ، عَنْ
حَجَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي زِيَادُ بْنُ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ
: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : حَيْرٌ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْجِمَامَةُ وَالْكَسْتُ
وَدَكَرَ الْعَذْرَةَ
إِقَالَ أَبِي : زِيَادٌ لَا يُدْرَى مَنْ هُوَ ، وَإِنَّمَا يُرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ،
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(5/118)

2389- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُثْمَانُ بْنُ حُرَّادٍ ، عَنِ عَتِيقِ بْنِ يَعْقُوبَ ،
عَنِ الدَّرَاوَزِيِّ ، عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَشْرَبُ مِنْ ثَلَاثَةِ أَنْقَاسٍ ، إِذَا أَدَّتْ الْإِبَاءَ إِلَى فِيهِ سَمَى اللَّهُ ،
وَإِذَا أَحَذَهُ حَمَدَ اللَّهُ ، يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(5/119)

2390- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بَقِيَّةُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي رَوَّادٍ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَبْدَعُوا بِالْكَلَامِ قَبْلَ السَّلَامِ ، فَمَنْ بَدَأَ بِالْكَلَامِ قَبْلَ السَّلَامِ فَلَا تُحِبُّوهُ أَقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، لَيْسَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي رَوَّادٍ

(5/120)

2391- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ جَمِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَابِتٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : التَّفَاءُ دَوَائٍ لِكُلِّ دَاءٍ ، وَلَيْمَ يَدَاوِ الْوَرَمُ وَالصَّرْبَانُ بِمِثْلِهِ ، قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ جَمِيرٍ عَنِ التَّفَاءِ ، فَقَالَ : الْحَرْفُ أَقَالَ أَبِي : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ تَابِتٍ مَجْهُولٌ ، وَالْحَدِيثُ مُنْكَرٌ

(5/121)

2392- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بَقِيَّةُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَدْهَمَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَجُلًا يُحَدِّثُ مُحَمَّدَ بْنَ عَجْلَانَ ، عَنْ قَرْوَةَ بْنِ مُجَاهِدٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ كَطَمَ عَيْطًا وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَى إِنْقَازِهِ مَلَأَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْنًا وَإِيمَانًا أَقَالَ أَبِي : هَذَا الْحَدِيثُ قَدْ رَوَاهُ رَبَّانُ بْنُ قَائِدٍ

(5/122)

2393- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي شُعَيْبٍ الْخَرَّابِيُّ ، عَنْ مَسْكِينِ بْنِ بُكَيْرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ ، عَنْ الْحَسَنِ ، قَالَ : سَأَلْتُ أَنَسًا عَنِ الشُّرَّةِ ، فَقَالَ : ذَكَرُوا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ أَقَالَ أَبِي : هَذَا حَطًا ، إِنَّمَا هُوَ أَبُو رَجَاءٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ الْحَسَنَ عَنِ الشُّرَّةِ ، فَقَالَ : ذَكَرُوا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَهَذَا مِنْ كَلَامِ الْحَسَنِ وَقِيلَ

(5/123)

2394- وَسَمِعْتُ أَبِي رَوَى : عَنْ هِشَامِ بْنِ خَالِدِ الْأَزْرَقِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ ، قَالَ : حَدِيثُ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا جَامَعَ أَحَدُكُمْ رَوْجَتَهُ أَوْ جَارِبَتَهُ فَلَا يَنْظُرُ إِلَى فَرْجِهَا فَإِنَّ ذَلِكَ يُورِثُ الْعَمَى وَأَعْنِ ابْنَ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ أُصِيبَ

بِمُصِيبَةٍ مِنْ سَقَمٍ أَوْ ذَهَابِ مَالٍ فَاحْتَسَبَ وَلَمْ يَشْكُ إِلَى النَّاسِ ، كَانَ حَقًّا عَلَى
اللَّهِ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ
أَوْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَأْكُلُوا بِهَا تَيْنَ : الإِبْهَامِ وَالْمُنْبِيرَةِ ،
وَلَكِنْ كُلُوا بِنِثْلٍ فَإِنَّهَا سُنَّةٌ ، وَلَا تَأْكُلُوا بِخَمْسِي فَإِنَّهَا أَكْلَةُ الْأَعْرَابِ
إِقَالَ أَبِي : هَذِهِ الثَّلَاثَةُ الْأَحَادِيثُ مَوْضُوعَةٌ لَا أَصَلَ لَهَا ، وَكَانَ بَقِيَّةً يُدَلِّسُ فَظُّنُوا
هُؤْلَاءِ أَنَّهُ يَقُولُ فِي كُلِّ حَدِيثٍ : حَدَّثَنَا وَلَمْ يَفْتَقِدُوا الْخَبَرَ مِنْهُ

(5/124)

2395- سألتُ أبي عن حديثٍ حدثنا به ، عن أبي التقي عن وهب ابن داود عن
الحسن بن رافع ، عن ابن أبي الزرقاء عن ميمون بن مهران قال : لا تضربوا
اعوانكم على كسر الأنية فإن لها أجالا كأجال الناس .
إقال أبي : هذه الحكاية كذب

(5/125)

2396- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى ، عَنْ بَقِيَّةَ ، عَنْ
شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى مُسْلِمِ الْأَعْوَرِ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَقْدَمُ رُكْبَتَيْهِ قُدَّامَ جَلِيسٍ لَهُ أَبَدًا ، وَلَا يُصَافِحُهُ فَيَكُونُ هُوَ الَّذِي
يَنْزِعُ يَدَهُ مِنْ يَدِهِ حَتَّى يَنْزِعَ الرَّجُلُ ، وَلَا يَجْلِسُ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَيَقُومُ حَتَّى يَقُومَ
الرَّجُلُ ، وَلَمْ أَجِدْ رِبْحًا قَطُّ أَطِيبَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ أَبِي : أَنْكَرَ هَذَا الَّذِي ذَكَرَ ، وَذَلِكَ أَنَّ كُنْيَةَ مُسْلِمِ الْأَعْوَرِ : أَبُو عَبْدِ اللَّهِ

(5/126)

2397- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى
بْنِ سُمَيْعٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الرَّعَيْزَةِ مِنْ أَهْلِ أَدْرَعَاتٍ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ
عَمَرَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : تَصَافَحُوا فَإِنَّ التَّصَافِحَ يُدْهِبُ
بِالسَّخِيمَةِ ، وَتَهَادُّوا فَإِنَّ الْهَدْيَةَ تُدْهِبُ بِالْغِلِّ
إِقَالَ أَبِي : حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(5/127)

2398- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ
مُحَمَّدِ الصَّنَعَانِيِّ ، قَالَ : وَحَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْعَامِلِيُّ ، عَنْ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ
مَالِكٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ لَأَنْتُمْ بَنُ الْجَوْنِ : يَا أَنْتُمْ اعْرُ مَعَ

عَبْرَ قَوْمِكَ يَحْسُنُ خُلُقِكَ وَتَكْرُمُ عَلَيَّ رُفَقَائِكَ
إِقَالَ أَبِي : أَبُو سَلَمَةَ الْعَامِلِيُّ مَثْرُوكُ الْحَدِيثِ ، كَانَ يَكْذِبُ ، وَالْحَدِيثُ بَاطِلٌ

(5/128)

2399- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ ،
عَنْ ابْنِ لَهِيْعَةَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ
أَبِيهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ قَعَدَ عَلَيَّ فِرَاشٍ مُعَيَّبَةٍ
فَقَبَضَ اللَّهُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُعْبَاتَيْنِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ

(5/129)

2400- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْقَرَارِيُّ ، عَنْ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : مَرَّ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ الْحُبَشِيِّ الَّذِينَ يَلْعَبُونَ بِالْمَدِينَةِ ، فَوَقَفَ عَلَيْهِمْ ،
فَقَالَ : خُذُوا يَا بَنِي أَرْقَدَةَ حَتَّى يَعْلَمَ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى أَنَّ فِي دِينِنَا فُسْحَةً ،
فَقَالُوا : يَا أَبَا الْقَاسِمِ الطَّيِّبِ ، فَحَسَرَ عَنْ ذِرَاعَيْهِ فَأَنذَعَرُوا
إِقَالَ أَبِي : رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ مَرْوَانَ ، عَنْ أَبِي سَيِّبَةَ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ
عَائِشَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ بِالشَّعْبِيِّ أَشْبَهُهُ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ
بُنُ إِسْحَاقَ هُوَ أَبُو سَيِّبَةَ الْكُوفِيُّ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ

(5/130)

2401- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَافِعٍ
، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وسلم : إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ مِنْ طِينَةِ الْجَابِيَةِ وَعَجَنَهُ بِمَاءٍ مِنْ مَاءِ الْجَنَّةِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(5/131)

2402- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، قَالَ :
حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : إِنَّ أَحَدَكُمْ
لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ لَعَلَّهُ يَضْحِكُ بِهَا يَهْوِي بِهَا أَبْعَدَ مِنَ التَّرَبَّاتِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، فَإِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ لَمْ يَرَوْهُ إِلَّا بُهْرُ بْنُ حَكِيمٍ ، عَنْ
أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(5/132)

2403- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ صَدَقَةَ بْنِ خَالِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاتِكَةِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدٍ ، عَنْ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : اجْتَنِبُوا هَذِهِ الْكِعَابَ الْمَوْسُومَةَ الَّتِي تُزَجَّرَن رَجْرًا ، فَإِنَّهَا مِنَ الْمَيْسِرِ إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، وَهُوَ مِنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدٍ ، وَعُثْمَانَ لَا بَأْسَ بِهِ

(5/133)

2404- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يُصَفِّرُ لِحَبَّتِهِ بِالْحَلُوقِ وَالرَّغْفَرَانِ إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَاطًا ، إِنَّمَا هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ مُهَاجِرِ بْنِ قُنْفِذٍ

(5/134)

2405- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ ، عَنْ بَرِيْعِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : سَفَرُ الْمَرْأَةِ مَعَ عَبْدِهَا صَبِيْعَةٌ إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَبَرِيْعُ صَعِيفُ الْحَدِيثِ

(5/135)

2406- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ ، عَنْ حَيَّوَةَ بْنِ شَرِيْحٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ رَزِقَ حَظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ فَقَدْ رَزِقَ الْحَيْرَ كُلَّهُ ، وَمَنْ حُرِمَ حَظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ فَقَدْ حُرِمَ الْحَيْرَ كُلَّهُ إِقَالَ أَبِي : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ حَيَّوَةَ ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي رَبِيعَةَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَبَيَّنَ أَنَّ حَيَّوَةَ لَمْ يُدْرِكْ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ

(5/136)

2407- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْوَلِيدُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، قَالَ :
حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ، قَالَ :
حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَثَلُ الَّذِي
يَتَصَدَّقُ ثُمَّ يَرْجِعُ فِي صَدَقَتِهِ مَثَلُ الْكَلْبِ يَقِيءُ ثُمَّ يَرْجِعُ فَيَأْكُلُ مِنْهُ
إِقَالَ أَبِي : لَا أَعْلَمُ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ غَيْرَ الْأَوْزَاعِيِّ

(5/137)

2408- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى بْنِ سَمِيعٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ
بْنِ أَبِي الرَّغَيْزِ عَةَ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
قَالَ : مَنْ تَقَى وَالِدَيْهِ ، وَأَرَى عَيْتَهُ مَا لَمْ يَرِيَا ، وَقَالَ عَلِيٌّ مَا لَمْ أَقُلْ ، فَلَيْتَبَوَّأُ
مَفْعَدَهُ مِنَ النَّارِ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَلَيْتَنَا بِذَلِكَ زَمَانًا تَتَخَوَّفُ الزَّبَادَةَ فِي الْحَدِيثِ
إِذَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : حَدَّثُوا عَنِّي ، فَإِنَّمَا أَنْتُمْ فِي ذَلِكَ كَمَا قُلْتُمْ
لَكُمْ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ ، فَحَدَّثُوا عَنْهُمْ وَلَا حَرَجَ ، يَقُولُ لَنْ تَبْلُغُوا مَا كَانَ فِيهِمْ مِنْ
خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ ، وَمَنْ قَالَ عَلِيٌّ كَذِبًا لِيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَإِنَّهُ بَيْنَ عَيْتِي جَهَنَّمَ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ

(5/138)

2409- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبَّاسٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ
سُلَيْمٍ الْكِنَانِيِّ ، عَنْ بَحْيِيِّ بْنِ جَابِرِ الطَّلَائِيِّ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ عَمِّهِ
مُحَمَّدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : لَا
شُومَ وَقَدْ يَكُونُ الْيُمْنُ فِي الْمَرْأَةِ وَالْفَرْسِ وَالِدَّارِ
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ حَكِيمٌ بْنُ مُعَاوِيَةَ

(5/139)

2410- وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ ، وَذَكَرَ حَدِيثًا رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ رَاشِدٍ
الْمُقَرِّيُّ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ بَحْيِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ : مَنْ وُلِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ فَلَمْ يُسَمِّ أَحَدَهُمْ مُحَمَّدًا ، فَلَمْ يَدْخُلْ حُبَّ مُحَمَّدٍ قَلْبَهُ
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ مَكْحُولٌ ، لَيْسَ هُوَ عَنْ أَبِيهِ

(5/140)

2411- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي دَاوُدَ ، عَنْ
رُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ الْوَضِيِّ بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ جُنَادَةَ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ حَصَبَ بِالسَّوَادِ سَوَدَ اللَّهُ وَجْهَهُ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ
إِقَالَ أَبِي : هُوَ حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ

(5/141)

2412- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ مَسْلَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
عَجْلَانَ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ كَانَ
يَقُولُ : إِذَا خَرَجْتُمْ مِنْ بِلَادِكُمْ إِلَى بِلَادٍ تُرِيدُونَهَا فَقُولُوا إِذَا أَشْرَفْتُمْ عَلَى الْمَدِينَةِ
أَوْ الْقَرْيَةِ : اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَمَا أَطْلَقَ ، وَرَبَّ الْأَرْضِينَ وَمَا أَقْلَتَ ،
وَرَبَّ الرِّيَاحِ وَمَا دَرَّتْ ، وَرَبَّ الشَّيَاطِينِ وَمَا أَصْلَتْ ، وَرَبَّ الْجِبَالِ وَمَا أَقْلَتْ
إِسْأَلُكَ خَيْرَ هَذَا الْمَنْزِلِ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ
إِقَالَ : هُوَ حَدِيثٌ بَاطِلٌ بِهِدَا الإِسْتَادِ

(5/142)

2413- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ مَسْلَمَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ
أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ
عَشِيتُ أَمَرْتُ أُمَّتِي أَنْ لَا يُسَمُّوا بِرَكَةٍ ، وَلَا تَجِيحٍ ، وَلَا رَائِدٍ ، يُقَالُ : أَتَمَّ رَائِدٌ
فَيُقَالُ : لَا ، أَتَمَّ بِرَكَةً فَيُقَالُ : لَا أَتَمَّ تَجِيحٌ فَيُقَالُ : لَا ، وَأَخْبِرُهُ وَأَصْدَقُهُ عَبْدُ اللَّهِ
أَوْ هَمَامٌ ، لِأَنَّ كُلَّهُمْ لِلَّهِ عُبِيدٌ ، وَكُلُّ بَنِي آدَمَ هَمَامٌ بِالْأُمُورِ
إِقَالَ أَبِي : أَخْرَجَ الْحَدِيثَ قَدْ زِيدَ فِيهِ مِنْ قَوْلِهِ : وَأَخْبِرُهُ وَأَصْدَقُهُ هَمَامٌ ، لَيْسَ
فِي الْحَدِيثِ

(5/143)

2414- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّهْرِيُّ ، عَنْ عَبْدِ
الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذَتَابٍ ، عَنْ عَمِّهِ وَبَنِيهِ
بْنِ هَزْمَرٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنْ مِنْ
الشَّعْرِ حِكْمَةٌ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بِهِدَا الإِسْتَادِ مُنْكَرٌ

(5/144)

2415- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ
الرُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فِي النَّهْيِ
عَنِ الْأَكْلِ بِالسَّمَالِ

إِقْبَالَ : هَذَا خَطَأً
أَقْلْتُ : قَدْ تَابَعَ مَعْمَرًا فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ
إِقْبَالَ أَبُو زُرْعَةَ : النَّاسُ يَقُولُونَ : عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، وَهَذَا الصَّحِيحُ

(5/145)

2416- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ،
عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَهَى عَنْ قَتْلِ التَّمَلَةِ وَالنَّحْلَةِ وَالْهُدْهِدِ وَالصَّرْدِ
أَقْلْتُ لَهُمَا : وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ ، وَأَبَانُ الْعَطَّارُ ، عَنِ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقْبَالَ : رَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَيْدٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ
إَوْقَالَ : سَمِعْنَا عَلِيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ يَذْكُرُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، قَالَ :
أَطَّلَعْتُ فِي كِتَابِ ابْنِ جُرَيْجٍ فَوَجَدْتُ فِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَيْدٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ
، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : وَهُوَ أَصَحُّ
أَوْرَوَاهُ رِبَاحٌ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(5/146)

وروى أيوب بن سويد ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَأَخْطَأَ فِيهِ ، وَلَمْ يَسْمَعْ ابْنُ جُرَيْجٍ
مِنَ الزُّهْرِيِّ هَذَا الْحَدِيثَ
أَوْقَدْ رَوَى بَعْضُهُمْ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ هَذَا الْحَدِيثَ ، فَقَالَ : حَدَّثَ عَنِ الزُّهْرِيِّ
أَوْرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ حَارِثُ الْخَازِنِ شَيْخُ بَهْمَذَانَ ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ، عَنِ
الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
وَأَخْطَأَ فِيهِ الشَّيْخُ ، يَشْبَهُ أَنْ يَكُونَ دَخَلَ لَهُ حَدِيثٌ فِي حَدِيثٍ ، وَلَيْسَ هَذَا
الْحَدِيثُ مِنْ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ
أَقْلْتُ لِأَبِي زُرْعَةَ : مَا حَالُ هَذَا الشَّيْخِ الْهَمْدَانِيِّ
إِقَالَ : كَانَ شَيْخًا لَمْ يَبْلُغْنِي عَنْهُ أَنَّهُ حَدَّثَ بِحَدِيثٍ مُنْكَرٍ إِلَّا هَذَا ، وَقَدْ كَانَ كَتَبَ
عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ حَدِيثًا كَثِيرًا
أَقْلْتُ لِأَبِي زُرْعَةَ : فَمَا وَجْهُ هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَكَ
إِقَالَ : أَخْطَأَ فِيهِ عَبْدُ الرَّازِقِ ، وَالصَّحِيحُ مِنْ حَدِيثِ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، أَنَّ
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مَرَسَلٌ ، وَأَمَّا نَفْسُ الْحَدِيثِ فَالصَّحِيحُ عِنْدَنَا عَلَى
مَا رَوَى فِي كِتَابِ ابْنِ جُرَيْجٍ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَيْدٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَقْلْتُ : أَلَيْسَ هِشَامُ وَأَبَانُ الْعَطَّارُ رَوِيَا عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنِ
الزُّهْرِيِّ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ : بَلَى ، وَلَكِنْ زِيَادَةُ الْحَافِظِ عَلَى الْحَافِظِ تَقْبَلُ

(5/147)

2417- سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه عبد الرزاق عن مَعْمَرٍ ، عن الزُّهْرِيِّ قال رأيت علي بن الحسين يخضب بالسواد وأخبرني أن أباه كان يخضب به .
إقال أبي : هذا الحديث منكر وكان الزهري رجلا قصيرا وكان أسنانه مشبكة بالذهب وكان يخضب بالسواد

(5/148)

2418- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الْجَرِيرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيدَةَ الْأَسْوَدِ الدِّيلِيِّ ، عَنْ أَبِي دَرٍّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ أَحْسَنَ مَا عَيَّرْتُمْ بِهِ الشَّيْبَ الْجِنَاءُ وَالْكُتْمُ إقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ الْأَجْلَحُ ، وَلَيْسَ لِلْجَرِيرِيِّ مَعْنَى

(5/149)

2419- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الزُّبَيْدِيُّ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَا مِنْ صَبَاحٍ إِلَّا وَهُوَ يُعَادِي فِيهِ ابْنُ آدَمَ عِلْمُهُ وَهَوَاهُ ، فَإِنْ غَلَبَ عِلْمُهُ هَوَاهُ فَيَوْمٌ صَالِحٌ ، وَإِنْ غَلَبَ هَوَاهُ عِلْمُهُ فَيَوْمٌ سُوءٌ إقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(5/150)

2420- سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه عبدالرزاق عن مَعْمَرٍ ، عن سعيد بن عبدالرحمن الجحشى ، عن أبي بكر بن عمرو بن حزم عن السائب بن يزيد قال كان عمر يمر علينا نصف النهار أو قبيله فيقول قرموا فقبلوا فما يقبل الشيطان .
إقال أبي : ليس فيه ابن حزم من رواية ابن مبارك

(5/151)

2421- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَحْبَبْنَا أَبُو أُمَيَّةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ : مَنْ احْتَجَمَ

يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ وَأَجَلِي يَوْمَ السَّبْتِ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ
إِقَالَ أَبِي : أَبُو أَمِيَّةَ لَا أَعْرِفُهُ ، وَحُسَيْنٌ هُوَ ابْنُ صُمَيْرَةَ مَثْرُوكُ الْحَدِيثِ

(5/152)

2422- سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه عبيد بن إسحاق عن عاصم بن محمد بن زيد قال حدثني زيد بن أسلم ، عن أبيه قال بينما عمر يعرض الناس فإذا هو برجل مع ابنه فقال له عمر ويحك ما رأيت غراباً أشبه بهذا منك قال والله يا أمير المؤمنين ما والدته إلا مية فاستوى له عمر فقال ويحك حدثني قال خرجت في غزاة وامي حامل به فقالت تخرج وتدعني على هذه الحال حامل مثقل قال قلت استودع الله ما في بطنك قال فغبت ثم قدمت فإذا بأبي مغلق قال قلت فلانه قالوا ماتت قال فذهبت الى قبرها فمكثت عنده فلما كانت من الليل قعدت مع بني عمي اتحدث وليس يسترنا من البقيع شيء فرفعت لى نار بين القبور فقلت لبني عمي ما هذه النار فتفرقوا عنى فاتيت اقربهم منى فسألته فقال نرى على قبر فلانه كل ليلة نارا

(5/153)

قال قلت انا لله وانا إليه راجعون اما والله ان كانت صوامة قوامة عفيفة مسلمة انطلق بنا فاخذت فاسا فاذا القبر منفجر وهي جالسة وهذا يدب حولها فنادانى مناد ايها المستودع ربه وديعته خذ وديعتك اما لو استودعت امه لوجدتها فاخذته وعاذ القبر كما كان فهو والله يا امير المؤمنين قال أبو عبدالرحمن فحدثت أتا بهذا الحديث محمد بن إبراهيم العمري فقال هذا والله حق قال وقد سمعت عم أبي عاصم يذكره وقد رأيت ابن ابن هذا الرجل بالكوفة وقال لي موالينا هو هذا.
إقال أبي : هذا الحديث الذي انكروا على عبيد لا أعلم رواه غير عبيد وعاصم ثقة وزيد بن أسلم ثقة

(5/154)

2423- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَعْقُوبُ بْنُ الْوَلِيدِ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَ : سَبِعَ لَمْ يَقْنَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ وَلَا حَضَرَ : الْقَارُورَةَ ، وَالْمِرْأَةَ ، وَالْمِكْحَلَةَ ، وَالْمِقْرَاصَانَ ، وَالْمِذْرَأَةَ ، وَالْمِشْبَطَ ، وَالسَّوَّأَكَ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ ، وَيَعْقُوبُ بْنُ الْوَلِيدِ كَانَ يَكْذِبُ

(5/155)

2424- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ عَامِرِ بْنِ الْفَرَاتِ الدُّهْلِيُّ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ عُثَيْبَةَ ، وَبِعُقُوبِ بْنِ الْوَلِيدِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُكَدَّرِ ، قَالَ : قَالَ أَبُو قَتَادَةَ : كَانَتْ لِي جَمَّةٌ جَعْدَةٌ حَسَنَةٌ ، فَكُنْتُ أَذْهِنُهَا كُلَّ يَوْمٍ ، فَقُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ لِي جَمَّةً فَأَرْجُلُهَا قَالَ تَعَمَّ وَأَكْرَمُهَا ، قَالَ : قَرَّبْنَا أَذْهِنْتُ فِي الْيَوْمِ مَرَّتَيْنِ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَأَكْرَمُهَا
إِقَالَ أَبِي : قَدْ زَادَ فِي الْحَدِيثِ مَا لَيْسَ مِنْهُ ، وَهُوَ مِنْ يَعْقُوبِ بْنِ الْوَلِيدِ

(5/156)

2425- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْحَارِثُ بْنُ الثُّعْمَانَ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ مَسْلَمَةَ بِنْتِ تَافِعٍ ، عَنْ أَخِيهِ دُوَيْدِ بْنِ تَافِعٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ أَذْهَنَ فَلَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ أَذْهَنَ مَعَهُ سَبْعُونَ شَيْطَانًا
إِقَالَ أَبِي : الْحَارِثُ بْنُ الثُّعْمَانَ هَذَا كَانَ يَفْتَعِلُ الْحَدِيثَ ، وَهَذَا حَدِيثٌ كَذِبٌ ، إِنَّمَا رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ بَقِيَّةٌ ، عَنْ مَسْلَمَةَ بِنْتِ تَافِعٍ

(5/157)

2426- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : قَدِمْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ امْرَأَةً جَلِيلَةً كَانَتْهَا مِنْ نِسَاءِ مِصْرَ ، فَقَالَتْ : أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ ، إِنَّا كُلُّ عَلَى أَبَائِنَا وَأَرْوَاجِنَا ، فَمَا يَجِلُّ لَنَا مِنْ أَمْوَالِهِمْ قَالَ : الرُّطْبُ تَأْكُلُهُ وَتَهْدِيئُهُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُضْطَرَبٌ

(5/158)

2427- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو مَعْمَرٍ الْهُدَلِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو سُلَيْمَانَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ جَرِيرٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَنْ رَأَى حَيَّةً فَلَمْ يَقْتُلْهَا فَلَيْسَ مِنَّا
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَأَبُو سُلَيْمَانَ دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ جَرِيرٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ

(5/159)

2428- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ عَاصِمِ الْكَلَابِيِّ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعٍ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ جُنْدُبٍ ، عَنْ خُدَيْجَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَذِلَّ نَفْسَهُ ، قِيلَ :

وَكَيْفَ يَذُلُّ نَفْسَهُ قَالَ : يَتَعَرَّضُ مِنَ الْبَلَاءِ مَا لَا يَطِيقُ
إِقَالَ أَبِي : قد زاد في الإسناد : جندبا وليس بمحفوظ ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ ، عَنْ
حَمَّاد ، وليس فيه جندب

(5/160)

2429- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْقِصْلُ بْنُ مُوسَى السَّيْتَانِيُّ ، عَنْ
الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ ، عَنْ أَبِي أَوْفَى بْنِ دَلْهَمٍ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ صَعَدَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمِطْرَ فَنَادَى بِصَوْتٍ رَفِيعٍ : يَا مَعْشَرَ مَنْ
أَسْلَمَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يُفِضِ الْإِيمَانَ إِلَيَّ قَلْبِهِ ، لَا تُؤَدُّوا الْمُسْلِمِينَ وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ
فَإِنَّهُ مَنْ اتَّبَعَ عَوْرَةَ الْمُسْلِمِ اتَّبَعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ ، وَمَنْ اتَّبَعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَفْصَحْهُ وَلَوْ
فِي جَوْفِ رَحْلِهِ
إِقَالَ أَبِي : لا يعرف أوفى عن تافع ، ولا أدري ما هو

(5/161)

2430- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى الْجَارِي ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَوَادٍ ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ :
سَافِرُوا تَصِحُّوا وَتَسَلَّمُوا
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(5/162)

2431- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ ، عَنْ يَحْيَى
بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ أَبِي رِيَّاحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : رُزِغْنَا بِرَدْدِ حَبَا
إِقَالَ أَبِي : من الناس من يروي هذا الحديث ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ ، عَنْ
رَجُلٍ حَدَّثَهُ ، عَنْ عَطَاءٍ ، وَهَذَا الرَّجُلُ الَّذِي حَدَّثَهُ هُوَ طَلْحَةُ بْنُ عَمْرٍو

(5/163)

2432- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي بَرَّةٍ ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
الْبَرَّازِ الْبَصْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَبَادَةَ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ أَنَسٍ ،
عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ لَقِيَ أَحَاهُ الْمُسْلِمَ بِمَا يُحِبُّ لِيَسُرَّهُ
بِهِ سَرَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ ، وَالْحَكَمُ لَا أَعْرِفُهُ

(5/164)

2433- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ ، عَنْ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ حَيْثَمَةَ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ مِنْ تَمَامِ النَّجِيَّةِ الْأَخْذُ بِالْيَدِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ

(5/165)

2434- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي خَدَّاشٍ ، سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَمَالِكِ :
الْيَسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ ، وَأَطَعْمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ الْحَدِيثُ
إِقَالَ أَبِي : لَمْ أَجِدْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْحَمِيدِيِّ فِي مَسْنَدِهِ ، وَلَا عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ
الْمَدِينِيِّ فَإِنْ كَانَ مَحْفُوظًا فَهُوَ غَرِيبٌ
إِقُلْتُ : عَلَى مَا يَصْنَعُ
إِقَالَ : لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَهُمَا مَوْقُوفًا

(5/166)

2435- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الصَّيْفِ أَبُو
بِعْقُوبَ الْمَرْوَزِيُّ ، مِنْ حِفْظِهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَالِدُ بْنُ مَحْلَدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ
الْمَلِكِ بْنُ قُدَامَةَ الْجَمْعِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يُوقِرْ كَبِيرَتًا وَيَرْحَمْ صَغِيرَتًا
وَيَعُدَّ مَرِيضًا وَيَشْهَدْ جَنَائِرَتًا وَيُجِبَ رِعْوَتَنَا
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ ضَعِيفٌ الْحَدِيثُ

(5/167)

2436- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ
بْنِ جُنْدُبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ :
ثَلَاثٌ لَا تُرَدُّ : اللَّبَنُ ، وَلَا أَلْوَسَادَةُ ، وَلَا الدُّهْنُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(5/168)

2437- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَدْعَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ثَلَاثَةٌ مِنَ الْعَجَبِ فِي الرَّجُلِ : أَنْ يَلْقَى مَنْ يُحِبُّ مَعْرِفَتَهُ فَيُقَارِفُهُ قَبْلَ أَنْ يَسْأَلَهُ عَنْ اسْمِهِ وَتَسْبِيهِ ، وَالثَّانِيَةُ : أَنْ يُكْرِمَهُ أُخُوهُ وَيَتَأَيَّدَ لَهُ ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيْهِ كِرَامَتَهُ ، وَالثَّلَاثَةُ : فِي شَأْنِ النِّسَاءِ قُلْتُ : مَا هِيَ وَاللَّهِ مَا مِنْ الثَّلَاثَةِ حَصَلَتْ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَعْلَمَهَا مِنْ هَذِهِ فَمَا هِيَ قَالَ : أَنْ يُقَارِبَ الرَّجُلُ جَارِيَتَهُ فَيَصِيبُ مِنْهَا قَبْلَ أَنْ يُؤَانِسَهَا وَيُصَاحِبَهَا وَيُقَبِّلَهَا فَيَقْضِي حَاجَتَهُ مِنْهَا قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَ حَاجَتَهَا مِنْهُ قَالَ أَبِي : حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(5/169)

2438- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ ، عَنْ جَهْمِ بْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ لِلَّهِ عِبَادًا يَفْرَعُ إِلَيْهِمُ النَّاسُ فِي حَوَائِجِهِمْ ، أُولَئِكَ الْأَمْنُونَ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَجَهْمٌ مَجْهُولٌ

(5/170)

2439- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَاصِمُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي دُبَابٍ ، عَنْ عُثَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مُحَرَّمٌ الْحَلَالُ كَمُجَلِّ الْحَرَامِ إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(5/171)

2440- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ ، عَنْ جَهْمِ بْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ مِنْ وَاجِبِ الْمَغْفِرَةِ إِدْخَالُكَ السُّرُورَ عَلَى أَخِيكَ الْمُسْلِمِ إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(5/172)

2441- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ كَثِيرِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عُثَيْدَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ

: قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ يَحْرُمُ عَلَيَّ النَّارَ قَالَ : الْهَيْئُ اللَّيْنُ السَّهْلُ الْقَرِيبُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، وَالْحَارِثُ صَعِيفٌ

(5/173)

2442- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ
عَطَاءٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَرَبُّوا
الْكِتَابَ وَسَحُّوهُ مِنْ أَسْفَلِهِ فَإِنَّهُ أَنْجَحُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ

(5/174)

2443- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سُؤَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ نُوحِ بْنِ دَكْوَانَ
، عَنْ أَخِيهِ أَبِي دَكْوَانَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَبَادَرُوا السَّلَامَ ، فَمَنْ بَدَرَ أَخَاهُ بِالسَّلَامِ كَتَبَ لَهُ
عِشْرُونَ حَسَنَةً ، وَكَتَبَ لِلرَّادِّ عَلَيْهِ عَشْرُ حَسَنَاتٍ ، قَالَ أَنَسٌ : إِنْ كَانَتْ
الشَّجَرَةُ لَتُفَرَّقُ بَيْنَنَا حَتَّى يَتَوَارَى أَحَدُنَا عَنْ صَاحِبِهِ ، فَيَلْتَقِي بِالسَّلَامِ ، وَكُنَّا إِذَا
فَقَدْنَا بَعْضَ إِخْوَانِنَا يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ عَدَوْنَا أَوْ رُحْنَا إِلَى أَهْلِهِ تَسْلَمُ : إِنْ كَانَ مَرِيضًا
عُدْنَا ، وَإِنْ كَانَ غَائِبًا ذَكَرْنَا ، وَإِنْ كَانَ مَحْجُوجًا أَعْنَاهُ ، وَإِنْ كَانَ مَيِّتًا لَمْ يُؤَدَّنْ بِهِ
أَتَيْنَا قَبْرَهُ وَكَبَّرْنَا عَلَيْهِ أَرْبَعًا ، ثُمَّ قُلْنَا فِي الْحَامِسَةِ : يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ مِنْ أَحٍ وَمِنْ
صَاحِبٍ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، وَنُوحٌ مَجْهُولٌ

(5/175)

2444- وَسَمِعْتُ أَبِي وَحَدَّثَنَا : عَنْ أَبِي عُمَيْرِ بْنِ النَّحَّاسِ الرَّمْلِيِّ ، عَنْ أَبِي بَدْرٍ
سُؤَيْدٍ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ
يَسَّارٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : أَرَبِعٌ لَا يُغْتَلَنَ : التَّمْلَةُ
وَالنَّحْلَةُ وَالْهُدْهُدُ وَالصُّرْدُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُضْطَرَبٌ

(5/176)

2445- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ بَسَّامِ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ إِسْحَاقَ ،
عَنِ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا بَلَغَكُمْ عَنِّي حَدِيثٌ يَحْسُنُ بِي أَنْ أَقُولَهُ

قَاتَا قُلْتُهُ ، وَإِذَا بَلَغَكُمْ عَنِّي حَدِيثٌ لَا يَحْسُنُ بِي أَنْ أَقُولَهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَلَمْ أَقُلْهُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَالثَّقَاتُ لَا يَرْفَعُونَهُ

(5/177)

2446- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُوسَى بْنُ أَيُّوبَ التُّصَيْبِيُّ ، قَالَ : قَرَأْتُ
عَلَى الْجَرَّاحِ بْنِ مَلِيحِ الْجَمَّصِيِّ ، عَنْ أَرْطَاهُ بْنِ الْمُنْذِرِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ،
عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : النَّسَاءُ عَلَى
ثَلَاثَةِ أَصْنَافٍ : فَصِنْفٌ كَالْوَعَاءِ الْحَدِيثُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ
إِقُلْتُ : مِمَّنْ إِنكَارُهُ
إِقَالَ : مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، هُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ ، يَحْدُثُ عَنْهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ
عِيَّاشٍ أَحَادِيثَ مُسْنَدَةً لَا نَعْرِفُهَا ، مُنْكَرَةٌ ، وَمَنْقُطَعٌ عَنْ كَعْبٍ لَا يُضْبَطُ

(5/178)

2447- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ شَيْبٍ الَّذِي كَانَ يَطْرَسُوسَ ،
عَنْ عَلِيِّ بْنِ هَاشِمٍ بْنِ التَّرِيدِ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَاعِدٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ،
قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثًا فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ
ثَالِثٍ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ ذَكَوَانَ

(5/179)

2448- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَيُّوبُ بْنُ سُوَيْدٍ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ أَهْلَى
خَيْرًا فَلْيُجَارَ عَلَيْهِ ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ مَا يُجَارَى عَلَيْهِ ، فَلْيَشْكُرْهُ ، مَنْ فَعَلَ فَقَدْ شَكَرَ
، وَمَنْ تَرَكَ فَقَدْ كَفَرَ ، وَمَنْ تَحَلَّى بِأَطْلَالٍ كَانَ كَلَابِسَ تَوْبِي زُورٍ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ،
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَذَا يَرْوِيهِ الثَّقَاتُ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ مِنْ رِوَايَةِ
الْأَوْزَاعِيِّ
أَوْرَاهُ مَسْكِينٌ وَصَدَقَهُ السَّمِينُ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ،
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَذْكُرِ الرَّجُلَ ، وَلَيْسَ لِمُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ
مَعْنَى

(5/180)

2449- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ : كَانَ يَرْوِيهِ النَّفِيلِيُّ ، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : فِي الْحَجْمِ شِفَاءٌ
 إِقَالَ أَبِي : خَلَفَ لِي النَّفِيلِيُّ أَنَّهُ سَمِعَهُ ، وَلَمْ يُحَدِّثْنِي بِهِ ، قَالَ : أَجِبْنِ عَنْهُ
 إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ دَخَلَ لَهُ حَدِيثٌ فِي حَدِيثٍ ، إِنَّمَا رَوَاهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ عَمْرٍو ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : فِي الْحَجْمِ شِفَاءٌ وَلَيْسَ لِذَاكَ أَصْلٌ ، وَذَكَرَ لِي أَنَّ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ كَتَبَ إِلَيْهِ أَنْ لَا يَحْدُثَ بِهِ

(5/181)

2450- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ النَّفِيلِيُّ ، عَنْ مِسْكِينٍ ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ بَزِيدِ بْنِ الْأَصَمِّ ، عَنْ مَيْمُونَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا رُقِيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ
 إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ بَعْضُ أَصْحَابِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ مَنْ سَمِعَ بَزِيدَ بْنَ الْأَصَمِّ ، عَنْ مَيْمُونَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يُسَمِّ أَحَدًا ، وَكَانَ النَّفِيلِيُّ يَمْتَنِعُ مِنْ تَحْدِيثِ حَدِيثِ مِسْكِينٍ هَذَا وَيَقُولُ : لَمْ أَتَايَعُ عَلَيْهِ
 إِي وَالَّذِي يَرْوِيهِ الدَّمَشَقِيُّونَ ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ مَنْ سَمِعَ بَزِيدَ بْنَ الْأَصَمِّ أَشْبَهَ ، لِأَنَّ الْأَوْزَاعِيَّ لَوْ كَانَ سَمِعَ مِنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ لَمْ يَكُنْ عَنْهُ

(5/182)

2451- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، وَفَصَلُّ الْأَعْرَجُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعِيدِ أَبِي أَحْمَدَ الطَّلَقَانِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَهَاجِرٍ ، عَنْ عَقِيلِ بْنِ شَيْبٍ ، عَنْ أَبِي وَهَبِ الْجَشْمِيِّ ، وَكَاتَبْتُ لَهُ صُحْبَهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : سَمُّوا أَوْلَادَكُمْ أَسْمَاءَ الْأَنْبِيَاءِ ، وَأَحْسِنُوا الْأَسْمَاءَ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ الرَّحْمَنِ ، وَأَصْدَفُهَا حَارِثٌ وَهَمَامٌ ، وَإِفْنَحُهَا حِرْبٌ وَمَرَّةٌ ، وَارْتَبَطُوا الْحَيْلَ ، وَامْسَحُوا عَلَى نَوَاصِيهَا ، وَقَلِّدُوهَا ، وَلَا تُقَلِّدُوهَا الْأُوتَارَ
 إِقَالَ أَبِي : سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ فَصْلِ الْأَعْرَجِ ، وَقَاتَبْتِي مِنْ أَحْمَدَ وَأَنْكَرْتُهُ فِي نَفْسِي ، وَكَانَ يَقَعُ فِي قَلْبِي أَنَّهُ أَبُو وَهَبِ الْكِلَاعِيِّ صَاحِبُ مَكْحُولٍ ، وَكَانَ أَصْحَابُنَا يَسْتَعْرَبُونَ فَلَا يَمَكْنُونِي أَنْ أَقُولَ شَيْئًا لِمَا رَوَاهُ أَحْمَدُ ، ثُمَّ قَدِمْتُ حَمصَ فَإِذَا قَدْ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمَصْفِيِّ ، عَنْ أَبِي الْمُغْبِرَةِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَهَاجِرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي وَهَبِ الْكِلَاعِيِّ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(5/183)

وَأَخْبَرْنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ، قَالَ : وَحَدَّثَنَا بِهِ أَبِي مَرَّةً ، أَخْبَرَنِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ حَمْرَةَ ، عَنْ أَبِي وَهَبٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى ، قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ أَبِي : فعلت أن ذلك باطل ، وعلمت أن إنكاري كان صحيحا ، وَأَبُو وَهَبِ
الكلاعي هو صاحب مكحول الذي يروي عن مكحول ، واسمه عُبيدُ الله بن عُبيدُ
، وهو من دون التابعين ، يروي عن التابعين وضربه : مثل الأوراعي ونحوه ،
فبقيت متعجبا من أحمد بن حنبل كيف خفي عليه فإني أنكرته حين سمعتُ به
قبل أن أقف عليه
إقالتُ لأبي : هو عقيل بن سعيد بن شبيب
إقال : مجهول لا أعرفه

(5/184)

2452- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا : رَوَاهُ الْوَلِيدُ ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ بِأَرْضِ الرُّومِ
، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عليه وسلم : الْبَرَكَةُ مَعَ أَكَابِرِكُمْ
إِقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ ، عَنْ
عِكْرِمَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَسْتَاكُ فَأَمَرَ أَنْ يُكَبَّرَ ، يَعْنِي :
يَدْفَعُ السُّوَاكَ إِلَى أَكْبَرِهِمْ

(5/185)

2453- وَسُئِلَ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرَاهِيمَ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ الرَّبِيعِ ،
عَنْ عَبَّادِ بْنِ كَثِيرِ الْفَلَيْسُطِينِيِّ ، عَنْ أَمْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا : قَسِيلَةٌ ، عَنْ أَبِيهَا ، قُلْتُ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَمِنَ بِالْعَصِيْبَةِ أَنْ يُحِبَّ الرَّجُلُ قَوْمَهُ قَالَ : لَا ، وَلَكِنَّ الْعَصِيْبَةَ إِذَا
أَعَانَ قَوْمَهُ عَلَى الظُّلْمِ
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ صَدَقَةَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ خَصِيلَةَ بِنْتِ وَائِلَةَ
بِنِ الْأَسْقَعِ ، عَنْ أَبِيهَا ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَذَا الْحَدِيثُ يَعْنِيهِ ،
وَهُوَ أَشْبَهُ بِالصَّوَابِ

(5/186)

2454- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَقِيلٌ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ
، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا يَجِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَنْ
يَهْجُرَ أَحَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ الْحَدِيثِ
إِقَالَ أَبِي : أَصْحَابُ الرَّهْرِيِّ يُخَالِفُونَهُ ، يَقُولُونَ : عَطَاءٌ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَشْبَهُ ، وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا تَابَعَ عَقِيلًا عَلَى هَذِهِ الرَّوَايَةِ

(5/187)

2455- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ مَعِيْقِبَ عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ انْقَطَعَ شِسْعَةٌ فَاسْتَرْجَعُ وَقَالَ كُلْ مَا سَاءَكَ فَهُوَ مُصِيبَةٌ قَالَ : لَا أَعْرِفُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ حَدِيثِ الْأَوْزَاعِيِّ

(5/188)

2456- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَيُّوبُ الْوَزَّانُ الرَّقِّيُّ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي بَلَدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْعَامِرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَدِيٍّ الْكِنْدِيِّ ، عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ أَشَكَرَ النَّاسُ لِلَّهِ أَشَكَرَهُمْ لِلنَّاسِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ عُمَرُ بْنُ أَبِي بَلَدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرِيكٍ الْعَامِرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَدِيٍّ ، عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(5/189)

2457- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقِطَّانُ الرَّقِّيُّ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءِ الْحِصْنِيِّ ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَعْيَنَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ جَاعَ أَوْ أَحْتَاجَ فَكَتَمَهُ النَّاسَ وَأَفْضَى بِهِ إِلَى اللَّهِ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَفْتَحَ لَهُ رِزْقَ سَنَةٍ مِنْ حَلَالٍ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، إِنَّمَا هُوَ مُوسَى ، عَنْ شَيْخٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

(5/190)

2458- وَسَمِعْتُ أَبِي ، قَالَ : رَوَى أَحْمَدُ بْنُ يَزِيدَ الْحَرَّانِيُّ الْوَرْتَنِيْسِيُّ ، عَنْ فُلَيْحٍ ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِبُقْعَةٍ مِنَ الْبِقَاعِ بَيْنَ الْبَقِيعِ وَالْمَتَاصِيعِ ، فَقَالَ : نَعَمْ مَوْضِعُ الْحَمَامِ هَذَا ، فَاتَّخَذَ حَمَامًا
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، وَلَيْسَ لَهُ أَصْلٌ ، وَالْوَرْتَنِيْسِيُّ أَدْرَكْتُهُ وَكَانَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ

(5/191)

2459- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ ،
عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
إِبَّاكُمُ وَالْخُلُوةَ : أَنْ يَخْلُو الرَّجُلُ وَحَدَهُ
أَقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ هَكَذَا
أَوْ رَوَاهُ إِسْرَائِيلُ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وسلم
أَقُلْتُ لِأَبِي : أَيُّهُمَا أَصَحُّ
إَقَالَ : جَمِيعًا ثَقَاتَيْنِ ، إِسْرَائِيلُ ثَقَّةٌ ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ ثَقَّةٌ ، ذَاكَ رَادَ رَجُلًا وَهَذَا تَقْصَصَ
أَقُلْتُ : الْمُنْصِلُ مَحْفُوظٌ
إَقَالَ : مَا أَدْرِي

(5/192)

2460- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ مَسْلَمَةَ بْنِ عَلِيٍّ ،
عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ
كَانَ لَا يَعُودُ مَرِيضًا إِلَّا بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ
إَقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ مَوْضُوعٌ
أَقُلْتُ : مِمَّنْ هُوَ
إَقَالَ : مَسْلَمَةُ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ

(5/193)

\$ ذكر علل أخبار رويت في الآداب والمجازاة على المعروف والفضائل \$
2461- قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ وَسَمِعْتُ أَبِي ، قَالَ : لَا أَعْلَمُ أَبِي عَثُرْتُ عَلَى أَبِي هَارُونَ
الْبِكَالِيِّ شَيْءٌ مِنْ حَدِيثٍ إِلَّا مَا رَوَاهُ عَنِ اللَّيْثِ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ
: مَنْ اعْتَدَرَ إِلَيْهِ أَحُوهُ فَلَمْ يَعْذِرْهُ ، فَإِنَّ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مَا عَلَى الْعِشَارِ وَصَاحِبِ
الْمَكْسِ
إَفَوْجَدْتُ لِهَذَا الْحَدِيثِ أَضْلًا بَعْدُ : حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ كَاتِبُ اللَّيْثِ ، عَنْ اللَّيْثِ ،
عَمَّنْ حَدَّثَهُ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، فَسَكَنَ قَلْبِي ، وَظَنَنْتُ أَنَّ اللَّيْثَ لَعَلَّ
لَمْ يَذَكَرْ لَهُمُ الْخَبْرَ فَارْسَلَهُ لَهُمْ ، فَلَمْ يَضْبِطْهُ أَبُو هَارُونَ

(5/194)

2462- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ شَرْحِبِيلٍ ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ
مُسْلِمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ عُمَرَ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَهَى عَنْ خَلْقِ الْفَقَاءِ إِلَّا عِنْدَ الْحَجَّامَةِ
إَقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ كَذِبٌ يَهَذَا الْإِسْتِدَادِ ، يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ دَخَلَ لَهُمْ حَدِيثٌ فِي
حَدِيثِ
إَقَالَ أَبِي : وَرَأَيْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي كِتَابِ سُلَيْمَانَ بْنِ شَرْحِبِيلٍ ، فَلَمْ أَكْتُبِهِ ،

وكان سُليمانَ عندي في حيز لو أن رجلا وضع له لم يفهم ، وكذلك هِشامُ بنُ
عَمَّارٍ كل ما دفع إليه قرأه ، وكذا كانَ هِشامُ بنُ خَالِدٍ ، كانوا لا يميزون ، وكان
دحيم يميز ويضبط حديث نفسه

(5/195)

2463- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ
عَبَّاسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْكُحْلِ
إِقَالَ أَبِي : عَبَّادُ لَيْسَ بِقَوِيِّ الْحَدِيثِ ، وَيَرْوِي عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي يَحْيَى ، عَنْ
دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، قَاتَا أَحْسَى أَنْ يَكُونَ مَا لَمْ يُسَمَّ : إِبْرَاهِيمُ ، فَإِنَّمَا
هُوَ عَنْهُ مُدْلَسَةٌ

(5/196)

2464- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِمْرَانَ ، عَنْ يَحْيَى بَعْنِي ابْنِ
الصَّرِيْسِ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَحْيُوا الدَّاعِيَ ، وَلَا تَرُدُّوا الْهَدْيَةَ ، وَلَا
تَضْرِبُوا الْمُسْلِمِينَ
إِقَالَ أَبِي : فَتَضَرُّوا فِي كُتُبِ يَحْيَى فَلَمْ يُصِيبُوهُ عَنِ الثَّوْرِيِّ

(5/197)

2465- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ
عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَعِنِ
أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا
إِوَرَّاهُ أَبُو أُسَامَةَ ، وَعَبْدَهُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ :
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ أَبِي : وَالْمُرْسَلُ أَصَحُّ

(5/198)

2466- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَسْمَاءِ بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ
رَجُلٍ ، عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ ، قَالَ : كُنَّا جُلُوسًا فِي بَيْتِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ،
فَتَحَرَّكَتْ حَيْهٌ ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : دَعُوهَا ، ثُمَّ أَنْشَأَ يُحَدِّثُنَا ، قَالَ : كَانَ رَجُلٌ يَوْمَ
الْحَنْدَقِ أَقْبَلَ وَبِيَدِهِ رُمْحٌ ، فَرَأَى امْرَأَتَهُ جَالِسَةً خَارِجَةً مِنَ الْبَيْتِ ، فَأَهْوَى إِلَيْهَا ،
فَقَالَتْ لَا تَعْجَلْ ، ادْخُلِ الْبَيْتَ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ ، فَقَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ لِهَذِهِ النُّبُوتِ عَوَامِرَ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا شَيْئًا فَحَرِّجُوا عَلَيْهَا

ثَلَاثًا ، فَإِنْ ذَهَبَتْ وَإِلَّا فَاقْتُلُوهُ ، فَإِنَّمَا هُوَ كَافِرٌ
إِقَالَ أَبِي : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ مَالِكٌ ، وَعُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ صَيْفِيٍّ ، عَنْ أَبِي
السَّائِبِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَرَى أَنَّ هَذَا الرَّجُلَ
الَّذِي رَوَى عَنْهُ أَسْمَاءُ بْنُ عُيَيْدٍ هُوَ صَيْفِيٌّ ، وَلَيْسَ لِلْسَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ مَعْنَى

(5/199)

2467- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ ، عَنْ رَجُلٍ ،
عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَا رَأَى جَبْرِيلُ
يُوصِيَنِي بِالْجَارِ حَتَّى طَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَثُهُ
إِقَلْتُ لِأَبِي : مَنْ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ يُسَمِّهِ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ
إِقَالَ : أَحْسَبُ أَنَّهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ

(5/200)

2468- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ
عِيسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِيسَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا
يَوْمَ أُحُدٍ بِمَاءٍ ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ بِإِدَاوَةٍ ، فَقَالَ : اخْتِثُ فَمِ الْإِدَاوَةَ وَاشْرَبْ
إِقَلْتُ لِأَبِي : رَوَاهُ يَحْيَى الْقَطَّانُ ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ عِيسَى الْأَنْصَارِيِّ
، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَلْتُ لِأَبِي : أَيُّهُمَا أَصَحُّ
إِقَالَ : جَمِيعًا صَحِيحَيْنِ ، قَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ غَيْرَهُمَا ، وَلَمْ يَسْمِ وَالِدَ عِيسَى ،
وَقَالَ : عَنْ عِيسَى ، عَنْ أَبِيهِ

(5/201)

2469- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بِشْرُ بْنُ يَعْنِي ابْنَ الْمُفَضَّلِ ، عَنْ عُمَارَةَ ابْنِ
عَزَبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ قَوْمِي ، عَنِ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ أَعْطَى عَطَاءً فَوَجَدَ فُلْجَزَ بِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيَتَيْنِ بِهِ ، فَمَنْ
أَتَى بِهِ فَقَدْ شَكَرَ ، وَمَنْ كَتَمَهُ فَقَدْ كَفَرَ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا الرَّجُلُ هُوَ شَرْحِبِيلُ بْنُ سَعْدٍ

(5/202)

2470- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى الْقَطَّانُ ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدٍ ، عَنْ
حَبِيبِ بْنِ عُيَيْدٍ ، عَنِ الْمُفَدَّامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا أَحَبَّ أَحَدُكُمْ أَحَاهُ فَلْيُعَلِّمَهُ اللَّهُ يُحِبَّهُ

إِقَالَ أَبِي : لَمْ أَعْلَمْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ تَوْرٍ إِلَّا يَحْيَى الْقَطَّانُ ، وَأَبُو هَمَّامٍ
مُحَمَّدُ بْنُ الزُّبَيْرِ ، وَلَيْسَ هَذَا الْحَدِيثُ بِالسَّامِ
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ سَيَّانٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ بِهَذَا
الْحَدِيثِ

(5/203)

2471- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حُصَيْنُ بْنُ ثَمِيرٍ ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ ،
عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ أَدْخَلَ فَرَسًا بَيْنَ فَرَسَيْنِ وَقَدْ آمَنَ أَنْ يُسْبَقَ فَلَيْسَ
بِقِمَارٍ ، وَإِنْ أَدْخَلَ فَرَسًا بَيْنَ فَرَسَيْنِ وَقَدْ آمَنَ أَنْ لَا يُسْبَقَ فَهُوَ قِمَارٌ
إِقَالَ أَبِي : لَا أَعْلَمُ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَيْرُ حُصَيْنِ بْنِ ثَمِيرٍ ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ
حُسَيْنٍ ، وَسَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ ، وَارَى أَنَّهُ كَلَامُ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ

(5/204)

2472- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الْوَارِثِ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ،
عَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا مَتَخَلِّفًا ، فَقَالَ :
الْكُ امْرَأَةٌ فَقَالَ : لَا ، قَالَ : أَذْهَبَ فَاغْسِلُهُ ، ثُمَّ اغْسِلُهُ ، ثُمَّ لَا تَعُدْ
إِقَالَ أَبِي : بَيْنَ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ وَبَيْنَ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ : أَبُو عَمْرٍو بْنُ حَفْصِ

(5/205)

2473- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَهْلُ بْنُ عَثْمَانَ الْعَسْكَرِيُّ ، عَنْ ابْنِ
الْعَدْرَاءِ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : مَنْ لَيْسَ تَعْلًا
صَفْرَاءَ لَمْ يَزَلْ فِي سُرُورٍ مَا دَامَ لِابْسَهَا ، وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : صَفْرَاءُ
فَاقِعٌ لَوْنُهَا تَسْرُ النَّاطِرِينَ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ كَذِبٌ مَوْضُوعٌ

(5/206)

2474- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ
الْحُرَّاسَانِيِّ ، عَنْ عَبَادِ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنِ الْجَرِيرِيِّ ، عَنْ أَبِي تَصْرَةَ ، عَنْ جَابِرٍ ، وَأَبِي
سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، قَالَا : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْعَيْبَةُ أَشَدُّ مِنَ
الرِّثَا قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَكَيْفَ الْعَيْبَةُ أَشَدُّ مِنَ الرِّثَا قَالَ : إِنَّ الرَّجُلَ لَيُرْنِي ثُمَّ
يَتُوبُ فَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِ ، وَإِنَّ صَاحِبَ الْعَيْبَةِ لَا يُعْفَرُ لَهُ حَتَّى يَغْفِرَ لَهُ صَاحِبُهُ
إِقَالَ أَبِي : لَيْسَ لِهَذَا الْحَدِيثِ أَصْلٌ ، وَعَبَادُ صَعِيفُ الْحَدِيثِ

(5/207)

2475- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْأَسَدِيُّ ، عَنْ عَبَسَةَ ، عَنْ رَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْمَعْرُوفُ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ ، مَنْ صَنَعَ مَعْرُوفًا دَفَعَ عَنْهُ مِفْتَاحَ الشَّرِّ إِقَالَ : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا تَرَوَجَّ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْخُذْ بِتَاصِئَتِهَا ، وَلْيَدْعُ بِالتَّرَكَةِ ، فَإِذَا اشْتَرَى بَعِيرًا ، فَلْيَصْغُ يَدَهُ عَلَى ذِرْوَتِهِ ، وَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ بَعِيرٍ إِلَّا عَلَى ذِرْوَتِهِ شَيْطَانٌ إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَعَبَسَةُ ضَعِيفٌ الْحَدِيثِ

(5/208)

2476- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ الْحَفَّافُ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَبَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : خَيْرٌ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ وَالْفُسْطُ الْبَحْرِيُّ اَوْعَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ مِثْلَهُ ، وَزَادَ فِيهِ : وَلَا تُعَدِّبُوا صِبْيَانَكُمْ بِالْعَمْرِ مِنَ الْعُدْرَةِ إِقَالَ أَبِي : هَذَانِ الْحَدِيثَانِ مُنْكَرَانِ

(5/209)

2477- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُفْرِيُّ ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الْمُتَنِّيُّ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سِتَّانَ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، إِذَا قَالَ : لَقَدْ تَبِعَ بِي الدَّمُ يَا نَافِعُ فَادْعُ لِي حَجَامًا ، وَلَا تَدْعُهُ شَيْخًا وَلَا صَبِيًّا ، ثُمَّ قَالَ : وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : الْحِجَامَةُ عَلَى الرَّبِيقِ أُمَّتٌ ، فِيهَا شِفَاءٌ وَبَرَكَةٌ ، تَزِيدُ فِي الْعَقْلِ وَتَزِيدُ فِي الْحِفْظِ إِقَالَ أَبِي : لَيْسَ هَذَا الْحَدِيثُ بِشَيْءٍ ، لَيْسَ هُوَ حَدِيثُ أَهْلِ الصِّدْقِ ، وَإِسْمَاعِيلُ وَالْمُتَنِّيُّ مَجْهُولَانِ

(5/210)

2478- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَزْرَمِيُّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ أُمِّ كَلْبُومَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمُرُّ بِرَكْوَةٍ لَنَا فِيهَا مَلَأُ فَيَطْلَعُ فِيهِ ، ثُمَّ يُسَوِّي مِنْ لِحْيَتِهِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تَفْعَلُ هَذَا قَالَ : لَا بَأْسَ إِذَا خَرَجَ إِلَى إِخْوَانِهِ أَنْ يُهَيِّئَ مِنْ نَفْسِهِ ،

فَأَخْبَيْتُ أَنْ أَهْبَيْتُ مِنْ نَفْسِي
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(5/211)

2479- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَعَنْ الْحَسَنِ بْنِ وَاصِلٍ ، عَنْ
بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ الْمُذَرِّبِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، أَوْ بَعْضِ بَنِي أَبِي ، عَنْ أَبِي ، قَالَ
: حَصَّبَ أَبُو بَكْرٍ بِالْجَنَاءِ وَالْكَنَمِ حَتَّى اسْوَدَّ شَعْرُهُ ، وَحَصَّبَ عُمَرُ بِالْوَرَسِ
وَالرَّغْفَرَانِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَيَّرُوا وَخَالَفُوا عَلَى
الْيَهُودِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، وَالْحَسَنُ بْنُ وَاصِلٍ هُوَ الْحَسَنُ بْنُ دِيَّارٍ ، هُوَ
مَثْرُوكُ الْحَدِيثِ

(5/212)

2480- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ خَالِدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ بَهْلُولِ بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ
سَلْمَةَ بْنِ كَهِيلٍ عَنْ حَجِيَّةِ بْنِ عَلِيٍّ الْكِنْدِيِّ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ
أَحْسَنُوا مَجَاوِرَةَ نَعَمِ اللَّهِ فَانْهَاجُوا لَنْ تَخْرُجَ مِنْ قَوْمٍ قَطَّ فَرَجَعْتَ إِلَيْهِمْ قَالَ هَذَا
حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ وَبَهْلُولُ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ

(5/213)

2481- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَاصِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّارِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
سُلَيْمَانَ الصَّنَعَانِيِّ ، عَنْ مُذَرِّبِ بْنِ النُّعْمَانَ الْأَفْطَسِ ، عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنْبِهِ ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَتَمَارَضُوا فَتَمَرَضُوا ،
وَلَا تَحْفَرُوا فَيُورَكُمْ فَتَمُوتُوا
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ
إِيْبَهَذَا الْإِسْتِثْنَاءُ : اسْتَفْعُوا فَلْتُؤْجَرُوا
إِقَالَ أَبِي : هَذَا أَيْضًا مُنْكَرٌ

(5/214)

2482- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَكِيمُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى التَّغْلِبِيِّ ،
عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، قَالَ : احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
وَأَمَرَنِي فَأَعْطَيْتُ الْحَجَّامَ أَجْرَهُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، وَالصَّحِيحُ هُوَ أَبُو جَمِيلَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
مُرْسَلٌ ،

(5/215)

2483- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَمْرِيُّ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كُنْتُ إِذَا أَدْبَيْتُ اسْتَعَدَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنِّي أُمِّي ، قَالَتْ : فَدَخَلَ يَوْمًا وَأَنَا أَبْكِي ، فَقَالَ : مَا يُبْكِيكِ يَا عَائِشَةُ قُلْتُ : ذَلِكَ بِعَمَلِكِ ، اسْتَعَدَّرَتْ مِنِّي أُمِّي فَصَرَبْتَنِي ، قَالَ : أَمَا لِي فَلَا أَعُودُ بَعْدَهَا ، قَالَتْ : فَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى تُؤْفَى ؟
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(5/216)

2484- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ ، وَجَرِيرٌ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : حَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَعَالِي حَتَّى أَسَافِقُكَ فَسَبَقْتَنِي ، فَخَرَجْتُ مَعَهُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي سَفَرٍ ، فَنَزَلْنَا مَنْزِلًا ، فَقَالَ لِي : تَعَالِي حَتَّى أَسَافِقُكَ قَالَتْ : فَسَبَقَنِي ، فَصَرَبَ بَيْنَ كَتِفِي ، وَقَالَ : هَذِهِ بَيْتُكَ إِوْرَوَى هَذَا الْحَدِيثِ أَبُو مُعَاوِيَةَ ، وَأَبُو أَسَامَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هِشَامٌ ، عَنْ رَجُلٍ : أَصَحُّ

(5/217)

2485- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ سَهْلُ بْنُ عَثْمَانَ ، عَنْ عَلِيٍّ ، عَنْ شَرِيكِ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَرٌ
إِقَالَ أَبِي : وَهَمَّ فِيهِ عَلِيٌّ ، إِنَّمَا هُوَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلُهُ

(5/218)

2486- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ قَتَلَ حَيَّةً فَلَهُ سَبْعُ حَسَنَاتٍ ، وَمَنْ قَتَلَ وَرَعَةً كَانَتْ لَهُ حَسَنَةٌ ، وَهَمَّ تَرَكَ حَيَّةً مَخَافَةَ طَلِيهِ فَلَيْسَ مِنَّا
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، عَنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ،

مَوْفُوفٌ
إِقَالَ أَبِي : عَبْدُ الْوَاحِدِ أَوْتَقُ مِنَ الْعَوَامِ

(5/219)

2487- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ كَتَبْنَا عَنْ أَبِي بَدْرِ عَبَّادِ بْنِ الْوَلِيدِ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ هُبَيْرَةَ الْعَيْشِيِّ ، عَنْ أَبِي مَكِينٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَيْتَ الَّذِي يَدْخُلُهُ الْمُحَنَّتُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(5/220)

2488- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو بَدْرٍ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ هُبَيْرَةَ ، عَنْ أَبِي مَكِينٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَادَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَالَ : هَلْ تَشْتَهِي مِنْ شَيْءٍ قَالَ : نَعَمْ ، خُبْزٌ بُرٌّ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ مِنْ خُبْزِ بُرٍّ فَلْيَاتِ بِهِ فَجَاءَ رَجُلٌ بِكِسْرَةٍ فَاطْعَمَهَا إِيَّاهُ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا اشْتَهَى مَرِيضٌ أَحَدَكُمْ شَيْئًا فَلْيُطْعِمْهُ إِيَّاهُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ
إِقَالَ أَبِي : لَمْ يَرَوْهُ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ عَيْرُ صَفْوَانَ بْنِ هُبَيْرَةَ

(5/221)

2489- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَوَى أَسْعَدَ بْنَ زُرَّارَةَ مِنَ الشُّوْكَةِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، أَحْطَأَ فِيهِ مَعْمَرٌ ، إِنَّمَا هُوَ الزُّهْرِيُّ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مَرَسَلٌ

(5/222)

2490- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْعَلَاءُ بْنُ هِلَالٍ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ رَيْدٍ ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، قَالَ : قَدِمَ وَفَدُ النَّجَاشِيِّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحَدْمَتِهِمْ بِنَفْسِهِ ، فَقَالَ أَصْحَابُهُ : تَحْنُ تَكْفِيكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : إِنَّهُمْ كَانُوا لِأَصْحَابِنَا مُكْرَمِينَ ، إِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَكْفِيَهُمْ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، وَطَلْحَةُ بْنُ رَيْدٍ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ

(5/223)

2491- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي عَنِيَّةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ،
عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، قَالَ : دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ صَبِيٌّ تَسِيلٌ مُنْحَرَاهُ دَمًا ، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا لِهَذَا الصَّبِيِّ يَا عَائِشَةُ قَالَتْ : بِهِ الْعَدْرَةُ ،
قَالَ : وَبَلِكَيْ لَا تَقْتُلِينَ أَوْلَادِكُنَّ ، أَيُّمَا امْرَأَةٍ اشْتَكَى صَبِيُّهَا الْعَدْرَةَ أَوْ وَجَعًا فِي
رَأْسِهِ ، فَلْتَأْخُذْ فُسْطًا هَنْدِيًّا فَلْتَحْكِكْهُ بِمَاءٍ ثُمَّ تَسْقِيهِ إِيَّاهُ فَاَمْرَ عَائِشَةَ فَفَعَلَتْ
ذَلِكَ فَبَرَأَ
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا يَرُؤُونَ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ

(5/224)

2492- سَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ ، عَنِ الصَّبَّاحِ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ
خَالِدِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ
: مَنْ بَاعَ دَارًا لَمْ يَجْعَلْ تَمَنَّا فِي مِثْلِهَا لَمْ يُبَارَكْ لَهُ
إِقَالَ أَبِي : يَرُؤُونَهُ عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ ، عَنْ أَخِيهِ سَعِيدِ بْنِ حُرَيْثٍ

(5/225)

2493- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعٍ ،
عَنْ أَبِي حَرَّةَ الرَّقَاشِيِّ ، عَنْ عَمِّهِ ، قَالَ : كُنْتُ أَخَذًا بِزَمَامِ تَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَوْسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ ، إِذْ وَدَّعْتُهُ النَّاسُ ، فَقَالَ : يَا
أَيُّهَا النَّاسُ ، اتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ ، فَإِنَّهُنَّ عِنْدَكُمْ عَوَا
إِقِيل : هَلْ يَسْمَى أَبُو حَرَةَ وَيَسْمَى عَمَهُ
إِقَالَ : لَا يَسْمَى أَبُو حَرَةَ وَلَا عَمَهُ ، وَلَا أَعْرِفُ لَهُ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثَ الْوَاحِدَ

(5/226)

3494- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عَلِيَّةَ ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ
أَبِي السَّلِيلِ ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ ، قَالَ : لَقِيْتُ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ إِزَارٌ مِنْ قُطْنٍ ، فَقُلْتُ : عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا رَسُولَ
اللَّهِ ، فَقَالَ : إِنَّ عَلَيْكَ السَّلَامَ تَحِيَّةَ الْمَيْتِ ، قُلْ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ
إِوَسَّأَلْتُهُ عَنْ الْإِزَارِ أَيْنَ أُتْرِرُ فَأَفْنَعُ ظَهْرَهُ وَأَحْدِ يَعْظُمُ سَاقِيهِ ، فَقَالَ : هَاهُنَا
فَأُتْرِرُ ، فَإِنْ أَبَيْتَ فَهَهُنَا أَسْأَلُ مِنْ ذَلِكَ ، فَإِنْ أَبَيْتَ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُحْتَالٍ
فَحُورٍ
إِوَسَّأَلْتُهُ عَنِ الْمَعْرُوفِ ، فَقَالَ : لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا وَلَوْ أَنْ تَعْطِيَ

صَلَّةَ الْحَبْلِ ، وَلَوْ أَنْ تُعْطِيَ شَيْعَةَ النَّعْلِ ، وَلَوْ أَنْ تُفْرَعَ دَلْوَكٌ فِي إِتَاءِ
الْمُسْتَسْقِي ، وَلَوْ أَنْ تُنْحَى الشَّيْءُ عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ يُؤْذِيهِمْ ، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى
الرَّجُلَ فَتُسَلِّمَ عَلَيْهِ فَذَكَرْتُ الْحَدِيثَ
أَقُلْتُ لِأَبِي : يُسَمَّى هَذَا الرَّجُلُ مِنْ قَوْمِهِ
إِقَالَ : نَعَم ، سَمَاهُ عَبْدُ الْوَارِثِ ، عَنْ الْجَرِيرِيِّ
إِحْدَيْتَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، عَنْ الْجَرِيرِيِّ ،
عَنْ أَبِي السَّلِيلِ ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(5/227)

2495- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ الطَّائِفِيُّ ، عَنْ عُبَيْدِ
اللَّهِ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ دَخَلَ
حَائِطًا فَلْيَأْكُلْ مِنْهُ وَلَا يَتَّخِذْ حُبْنَةً
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(5/228)

2496- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو تَابِتٍ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ
عَبْدِ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : تَهَيَّ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُهَدَّمَ الْأَجَامُ ، قَالَ : إِنَّمَا هِيَ زِينَةُ الدُّنْيَا
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَكَذَا قَالَ أَبُو تَابِتٍ ، وَإِنَّمَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ تَافِعٍ
إِيْعَنِي : عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(5/229)

2497- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، وَالْفَزَابِيُّ ،
عَنْ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : لَمْ يُقَصَّ عَلَيَّ عَهْدُ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا أَبِي بَكْرٍ ، وَلَا عُمَرَ إِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ بَعْدَ قَتْلِ
عُتْمَانَ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مَرْسَلٌ

(5/230)

2498- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَسْعَدَ ، عَنْ زُهَيْرِ
، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى

الله عليه وسلم : إِنْ كَانَ فِي سَبِيٍّ مِنْ أَدْوِيَّتِكُمْ شِفَاءٌ فَفِي بَشْرَطَةِ حَجَّامٍ ، أَوْ شَرِبَةِ عَسَلٍ ، أَوْ حَبَاتِ سُودٍ ، وَلَدَعَةٍ مِنْ نَارٍ تُوَافِقُ دَاءً ، وَمَا أَحَبُّ أَنْ أَكْتُوِي إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(5/231)

2499- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي رَائِدَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عُبيدُ اللهِ ، عَنْ سَعِيدِ الْمَعْبُورِيِّ ، عَنْ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ : رَأَيْتَكَ تُصَفِّرُ لِحْيَتَكَ قَالَ : إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ يَصَفِّرُ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : ابْنُ أَبِي رَائِدَةَ يَهُمُّ فِيهِ ، قَالَ ابْنُ أَبِي رَائِدَةَ : جُرَيْجٌ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : عُبيدُ بْنُ جُرَيْجٍ

(5/232)

2500- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُوسَى بْنُ خَلْفٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ يَعِيشَ بْنِ مَوْلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنِ الزُّبَيْرِ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ : الْحَسَدُ وَالْبَغْضَاءُ ، هِيَ الْحَالِقَةُ ، لَا أَقُولُ تَخْلِقُ الشَّعْرَ ، وَلَكِنْ تَخْلِقُ الدِّينَ ، وَالَّذِي تَفْسِي بِيَدِهِ ، لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا ، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا ، أَلَا أَنْتُمْ بِمَا يَنْبَغُ دَلِكُمْ : أَفْسُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ ، وَشَيْبَانٌ ، وَحَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ يَعِيشَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ هِشَامٍ أَنَّ مَوْلَى لَالِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ : أَنَّ الزُّبَيْرَ ، حَدَّثَهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : وَالصَّحِيحُ هَذَا ، وَحَدِيثُ مُوسَى بْنِ خَلْفٍ وَهُمْ

(5/233)

2501- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثِ إِسْحَاقَ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ يَحْيَى ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ عُمَرَ ، قَالَ : سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يَقُولُ لِرَجُلٍ : تَعَالَى حَتَّى أَقَامِرَكَ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَّصِدَّقَ إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : رَوَاهُ عَقِيلٌ ، وَمَعْمَرٌ ، وَالْأَوْزَاعِيُّ ، وَعَيْرُهُمْ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ : تَعَالَى أَقَامِرَكَ فَلْيَتَّصِدَّقْ

(5/234)

2502- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْحَوْصِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْعُصَيْنِ : الدَّجِينُ بْنُ ثَابِتٍ ، عَنْ أَسْلَمَ مَوْلَى عُمَرَ ، قَالَ : كُنَّا نَقُولُ

لِعُمَرَ حَدَّثَنَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : إِنِّي أَحْسَنَى أَنْ أَزِيدَ
وَأُنْقِصَ ، وَقَدْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ
فَلْيَتَّبِعُوا مَفْعَدَهُ مِنَ النَّارِ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : كَانَ الدَّجَيْنُ يُحَدِّثُ عَنْ مَوْلَى لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، فَلَقْنَاهُ
أَسْلَمَ مَوْلَى عُمَرَ ، فَتَلَقْنَا ، ثُمَّ لَقْنَا : عَنْ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
، فَتَلَقْنَا ،

(5/235)

2503- وَسَمِعْتُ أَبُو زُرْعَةَ ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ هِشَامِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ أَبِي يَسْرٍ
الْحَشَّاشِ ، قَالَ : يَزِيدُ يَعْنِي : ابْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَدْ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
: مَنْ اسْتَمَعَ حَدِيثَ قَوْمٍ وَهُمْ يَفِرُّونَ بِهِ مِنْهُ ضَبَّ فِي أذُنَيْهِ الْإِتْكَ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : قَدْ أَفْسَدَهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ ، يَقُولُ : عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ رَجُلٍ
، عَنْ عِكْرِمَةَ
إِوْرَوَاهُ أَبُو يَحْيَى الْحَمَانِيُّ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ
عَبَّاسٍ

(5/236)

2504- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُصَفًى ، عَنْ يَفِيفَةَ ، عَنْ
رَافِعِ أَوْ رُوَيْفِعِ ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ : لَا تَقْضُوا الْأَطْفَارَ فِي
أَرْضِ الْعَدُوِّ ، فَإِنَّهُ أَسَدٌ لِلْقَبْضَةِ وَأَحْلٌ لِلْعُقْدَةِ لِلْعُقْدَةِ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَأَبَى أَنْ يَحْدِثَ بِهِ

(5/237)

2505- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ، عَنْ هَاشِمِ بْنِ
هَاشِمٍ ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدٍ ، عَنْ سَعْدٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ تَمَرَاتٍ عَجْوَةٍ لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سُمٌّ وَلَا سِجْرٌ
إِوَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يَقُولُ : هَكَذَا قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ ، وَقَالَ مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، وَأَبُو
أَسَامَةَ ، وَأَبُو صَمْرَةَ : عَنْ هَاشِمِ بْنِ هَاشِمٍ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ

(5/238)

2506- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ بْنُ الْبَرِيدِ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَلَى كُلِّ خَلَّةٍ يُطِيعُ الْمُؤْمِنُ إِلَّا الْخِيَانَةَ وَالْكَذِبَ إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا يُرَوَى عَنْ سَعْدٍ ، مَوْقُوفٌ

(5/239)

2507- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ قُبَيْصَةُ ، وَتَابِثُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، وَوَكَيْعٌ ، وَأَبُو نُعَيْمٍ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ فَأَخْبَلُوا فَقَالَ قُبَيْصَةُ : عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْمَيْسَاوِرِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالَّذِي يَشْعُ وَجَارُهُ جَائِعٌ إِلَى جَانِبِهِ إِوَقَالَ تَابِثٌ : عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمِسْوَرِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِوَقَالَ وَكَيْعٌ : عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمِسْوَرِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِوَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ : عَنِ الثَّوْرِيِّ : عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُسَاوِرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : وَهَمَّ تَابِثٌ فِيمَا قَالَ ، وَأَبُو نُعَيْمٍ أَتَبَتْ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ وَكَيْعٍ ، كَأَنَّهُ حَكَمَ لِأَبِي نُعَيْمٍ

(5/240)

2508- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبَجَلِيُّ ، عَنْ طَلْحَةَ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا بَعَثْتُمْ إِلَيَّ بَرِيدًا فَأَبْعَثُوا حَسَنَ الْوَجْهِ ، حَسَنَ الْأَسْمِ إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هُوَ طَلْحَةُ ، عَنْ عَطَاءٍ ، مَرْسَلٌ

(5/241)

2509- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْأَسْوَدُ بْنُ غَامِرٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ اللَّهَ حَيٌّ سَيِّئٌ ، إِذَا أَرَادَ أَحَدَكُمْ أَنْ يَغْتَسِلَ فَلْيَسْتَبِرْ وَلَوْ بِشَيْءٍ إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : لَمْ يَصْنَعْ فِيهِ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبَّاسٍ شَيْئًا ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ فِي حِفْظِهِ شَيْءٌ ، وَالْحَدِيثُ حَدِيثُ الَّذِي رَوَاهُ زُهَيْرٌ وَأَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(5/242)

2510- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ ، عَنْ أَبِي الْحَكَمِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : لَا تَقْتُلُوا الصُّفَدَ ، فَإِنَّ صَوْتَهُ الَّذِي تَسْمَعُونَهُ تَسْبِيحٌ
 أَوْ رَوَاهُ يَحْيَى الْقَطَّانُ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ
 أَوْ رَوَاهُ بُشَيْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ ، عَنِ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ
 إقْبِلَ لِأَبِي زُرْعَةَ : أَيْهَا أَصَحُّ
 إقَالَ : حَدِيثُ شُعْبَةَ أَصَحُّ ، وَأَبُو الْحَكَمِ هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي نَعْمٍ

(5/243)

2511- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ رَاشِدِ الدَّمَشَقِيِّ
 عَنْ صِدْقَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنْ أَبِي
 أَمَامَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ وَيُعِينُ
 عَلَيْهِ مَا لَا يُعِينُ عَلَى الْعُنْفِ
 أَوْ رَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ حَاجِبِ سُليْمَانَ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ
 يَرْفَعُهُ
 أَوْ رَوَاهُ وَكَيْعٌ ، وَالْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ ثَوْرٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، قَالَ : قَالَ
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : خَالِدٌ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مَرَسَلٌ أَصَحُّ

(5/244)

2512- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ
 عُمَرَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبِ بْنِ مُثَنَّبِ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي خَلِيفَةَ ، عَنْ عَلِيِّ ، عَنْ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ ، وَيُعْطِي عَلَى مَا
 لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ
 أَوْ رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ خَلْفٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ أَبِيهِ
 ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبِ ، عَنْ أَبِي خَلِيفَةَ ، عَنْ عَلِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ
 إقْبِلَ لِأَبِي زُرْعَةَ : أَيْهُمَا أَصَحُّ
 إقَالَ : حَدِيثُ هِشَامِ بْنِ يُوسُفَ أَصَحُّ

(5/245)

2513- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ وَكَيْعٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ،
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاعِيِّ ، عَنِ ابْنِ بَرِيدَةَ : أَنَّ عَمَّ عَامِرِ بْنِ الطَّقِيلِ أَهْدَى إِلَى

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرِيبًا ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ يَسْأَلُهُ الدَّوَاءَ مِنْ دَاءٍ تَزَلَّ بِهِمْ
يُقَالُ لَهُ : الدُّبَيْلَةُ ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَكَّةَ عَسَلٍ وَرَدَّ عَلَيْهِ
الْقَرَسِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَطًّا ، إِنَّمَا هُوَ وَكَيْعٌ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاعِيِّ ، عَنْ ابْنِ
بُرَيْدَةَ بِلا شُعْبَةَ

(5/246)

2514- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنُ صُبَيْحِ الْوَاسِطِيِّ ،
عَنْ صَالِحِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي الْأَخْصَرِ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ
أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ مَكَانٍ
وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : إِنَّمَا هُوَ الرَّهْرِيُّ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(5/247)

2515- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا
بَقِيَّةٌ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ يَحْيَى الْأَطْرَابُلِسِيُّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ ،
عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ عَبَّاسِ الْحَجَرِيِّ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْخَادِمِ يُدْتَبُ ، قَالَ : يُعْفَى عَنْهُ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ
مَرَّةً
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَطًّا ، إِنَّمَا هُوَ سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي هَانِيئٍ ، عَنْ
عَبَّاسِ بْنِ جُلَيْدِ الْحَجَرِيِّ

(5/248)

2516- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو تَقِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي بَقِيَّةٌ ، قَالَ :
حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَادٍ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ : لَا
تَبْدَأُوا بِالْكَلَامِ قَبْلَ السَّلَامِ ، فَمَنْ بَدَأَ بِالْكَلَامِ قَبْلَ السَّلَامِ فَلَا تُجِيبُوهُ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ ، لَمْ يَسْمَعْ بِقِيَّةٌ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ عَبْدِ
الْعَزِيزِ ، إِنَّمَا هُوَ عَنْ أَهْلِ حِمَصَ ، وَأَهْلِ حِمَصَ لَا يَمِيزُونَ هَذَا

(5/249)

2517- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّرِيِّ الْأَنْطَاكِيُّ ، عَنْ
هَارُونَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْعَمْرِيِّ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ

صلى الله عليه وسلم ، قَالَ : مَنْ بَدَأَ بِالسُّؤَالِ قَبْلَ السَّلَامِ فَلَا تُجِيبُوهُ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ

(5/250)

2518- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ الْمَرْزُوقِيُّ ، عَنْ رَافِعِ
، عَنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ
: مِنْ كُنْزِ الْبِرِّ كِتْمَانُ الْمَصَائِبِ ، وَالْأَمْرَاضِ وَالصَّدَقَةِ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، وَامْتَنَعَ أَنْ يُحَدِّثَ بِهِ

(5/251)

2519- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ قُتَيْبَةُ ، عَنْ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وسلم : عَطَوْا الْإِتَاءَ وَأَوْكُوا السَّقَاءَ
إِقَالَ أَبِي : قَدْ تَرَكَ مِنَ الْإِسْنَادِ رَجُلًا أَوْ رَجُلَيْنِ
إِحْدَثَنَا أَبُو صَالِحٍ ، عَنِ اللَّيْثِ ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(5/252)

2520- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ،
عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ أَسْمَاءَ
بِنْتِ عَمَيْسٍ ، قَالَتْ : كَانَ أَوَّلُ مَا اسْتَكَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِ
مَيْمُونَةَ فَذَكَرَ فِصَّةَ اللَّدُودِ
إِقَالًا : هَذَا خَطَأٌ ، رَوَاهُ يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ ، وَشُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْرَةَ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ، عَنْ
الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وسلم ، وَهَذَا الصَّحِيحُ

(5/253)

2521- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ
سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي التَّهَيُّيِّ عَنِ الْأَكْلِ بِالسَّمَالِ
إِقَالَ : هَذَا خَطَأٌ
قُلْتُ : قَدْ تَابَعَ مَعْمَرًا فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ

إِقْقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : يَقُولُونَ عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، وَهَذَا الصَّحِيحُ

(5/254)

2522- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ مَعْمَرٌ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُزُورَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَمْ يُفَسِّمِ الرَّفِيقُ لِأَهْلِ بَيْتِ إِلَّا تَفَعَّهُمْ ، وَلَمْ يُعْرَلْ عَنْهُمْ إِلَّا صَرَّهُمْ
إِقْقَالَ : هَذَا خَطَأً
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ رَوَاهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ الصَّرِيرُ ، وَعَبْدَةُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُزُورَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرِ أَبِي طَوَالَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، مَرْسَلٌ ، وَأُمِّ حَبِيبَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ أَبِي : وَرَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُزُورَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الرَّفِيقِ : هَذَا الْحَدِيثُ
إِقَالَ أَبِي : فَأَدْخَلِي قَوْمٌ لَا يَفْهَمُونَ عِلَّةَ هَذَا الْحَدِيثِ فِي مَسْنَدِ الْوَحْدَانِ ، وَقَالُوا : مَا أَسْنَدَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ : هَذَا وَهُمْ أَيْضًا ، إِنَّمَا أَرَادَ حَمَادٌ : هِشَامٌ ، عَنْ أَبِي طَوَالَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرٍ ، وَلَمْ يَضْبُطْ ، وَغَلَطَ فِيهِ مَعْمَرٌ وَحَمَادٌ ، وَالْحَدِيثُ حَدِيثُ أَبِي مُعَاوِيَةَ ، أَبَدَى عَوْرَةَ حَدِيثِهِمْ

(5/255)

2523- سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ رَوَى ابْنُ أُخْتِ عَبْدِ الرَّزَاقِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَاقِ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْعَلَاءِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ خَثِيمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ جَلَبَتِ الْقُلُوبَ عَلَى حُبِّ مَنْ أَحْسَنَ إِلَيْهَا وَبَغِضَ مِنْ أَسَاءَ إِلَيْهَا.
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مَنْكَرٌ وَكَانَ ابْنُ أُخْتِ عَبْدِ الرَّزَاقِ يَكْذِبُ

(5/256)

2524- قَالَ : سَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ عُبَيْدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ زُهَيْرٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصَمِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ بُشْرَى ، وَهِيَ جُرْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُرْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ وَذَكَرَ الْحَدِيثُ
إِقَالَ أَبِي : الْحَدِيثُ مَوْقُوفٌ ، أَوْقَعَهُ أَصْحَابُ زُهَيْرٍ

(5/257)

2525- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هِشَامُ الرَّازِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ الطَّائِفِيِّ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَحَبُّ الْأَسْمَاءِ إِلَيَّ اللَّهُ : عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ، وَأَكْرَهُ الْأَسْمَاءَ إِلَى اللَّهِ : مُرَّةٌ وَحَرْبٌ ، قَالَ : فَأَخْبَرْتُهُ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمٍ إِقْقَالَ : قَدْ تَرَكَ مِنَ الْإِسْنَادِ شَيْئًا ، وَأَصْدَقُ الْأَسْمَاءِ : الْحَارِثُ وَهَمَامٌ ، وَأَكْذَبُ الْأَسْمَاءِ : خَالِدٌ وَمَالِكٌ ، فَقُلْتُ لَهُ : مَا أَصْدَقُ الْأَسْمَاءِ ، وَأَكْذَبُ الْأَسْمَاءِ قَالَ : أَلَا تَرَى أَنَّ الْحَارِثَ حَارِثٌ خَيْرٌ أَوْ شَرٌّ ، وَأَنَّ هَمَامَ يَهُمُ بِخَيْرٍ أَوْ شَرٍّ ، أَلَا تَرَى أَنَّ خَالِدًا لَا يَخْلُدُ ، وَأَنَّ مَالِكًا لَا يَمْلِكُ إِقَالَ أَبِي : الْكَلَامُ الْأَوَّلُ هُوَ حَسَنٌ ، وَالْبَقِيَّةُ مُنْكَرٌ

(5/258)

2526- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُوسَى الْهَرَوِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ أَفْلَحِ مَوْلَى أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْقَاجِشَ الْمُتَفَحِّشَ إِخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ، قَالَ : وَحَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَدِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ يَحْيَى بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَفْلَحِ مَوْلَى أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، قَالَ : أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي سَمِعْتُهُ ، يَقُولُ : إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْقَاجِشَ الْمُتَفَحِّشَ إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ الْهَرَوِيِّ

(5/259)

2627- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ التُّعْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْعَلَاءِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ أَخَذَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يُصِيبُكَ الشُّؤْمُ يَا أَبَا أَيُّوبَ إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(5/260)

2528- سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ وَحَدَّثَنَا عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ التُّعْمَانَ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ مَجَاهِدٍ قَالَ اخذت ، عن ابن عباس قذاة فقال امط عنك الاذى
 قال ابو زُرْعَةَ وهذا مثله يعنى منكر

(5/261)

2529- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَامِرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ تَافِعٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِإِحْقَاءِ الشَّوَارِبِ وَإِعْقَاءِ اللَّحَى
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : لَا أَعْرِفُ اسْمَ أَبِي بَكْرٍ بْنِ تَافِعٍ

(5/262)

2530- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الرَّهْرَانِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ الْوَرْدِ ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يَتَّحَى اثْنَانِ دُونَ الثَّلَاثِ ، فَإِنَّ ذَلِكَ يُؤْذِي الْمُؤْمِنَ ، وَاللَّهُ يَكْرَهُ أَدَى الْمُؤْمِنِ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَكَذَا قَالَ ، وَإِنَّمَا هُوَ الْحَسَنُ بْنُ كَثِيرٍ فِيمَا يَقُولُونَ

(5/263)

2531- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ فُبَيْصَةَ بْنِ عُقْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ ، قَالَ : خَرَجَ مُعَاوِيَةُ فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّبِيعِ ، وَابْنُ صَفْوَانَ حِينَ رَأَاهُ ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ : اجْلِسَا ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَتَمَثَّلَ لَهُ الرَّجَالُ قِيَامًا ، فَلْيَتَّبِعُوا بَيْتَهُ أَوْ مَفْعَدَهُ مِنَ النَّارِ
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَحَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ ، قَالَ : خَرَجَ مُعَاوِيَةُ عَلَى ابْنِ الرَّبِيعِ ، وَابْنِ عَامِرٍ ، فَقَامَ ابْنُ عَامِرٍ وَجَلَسَ ابْنُ الرَّبِيعِ ، وَكَانَ أَوْزَرَ هُمَا ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ : يَا ابْنَ عَامِرٍ ، اجْلِسْ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَمَثَّلَ لَهُ الرَّجَالُ قِيَامًا فَلْيَتَّبِعُوا مَفْعَدَهُ مِنَ النَّارِ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : حَدِيثُ حَمَّادٍ أَصَحُّ ، يَعْنِي قِيَامَ ابْنِ عَامِرٍ بَدَلَ ابْنِ صَفْوَانَ

(5/264)

2532- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُقَاتِلِ الْمَرْزُوقِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ عُمَرَ الْأَحْمَسِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : لَمَّا بُعِثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَيْتُهُ ، فَقَالَ لِي : يَا جَرِيرُ ، لَأَيِّ شَيْءٍ جِئْتَ قُلْتُ : جِئْتُ لِأَسَلِمَ عَلَى يَدَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : فَأَلْقَى إِلَيَّ كِسَاءَهُ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ أَصْحَابِهِ ، وَقَالَ : إِذَا أَتَاكُمْ كَرِيمٌ قَوْمٍ فَأَكْرَمُوهُ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

إِقِيلَ لَهُ : فَحَدِيثُ عَوْنِ بْنِ عَمْرٍو الْقَيْسِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ الْجَرِيرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ بَحْيَى بْنِ بَعْمَرَ ، عَنْ جَرِيرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا آتَاكُمْ كَرِيمٌ قَوْمٌ فَأَكْرَمُوهُ
أَقَالَ : مَا أَقْرَبَهُ مِنْ هَذَا ، أَخَافُ أَنْ يَكُونَ لَيْسَ لِهَمَا أَصْلٌ ، وَالصَّحِيحُ حَدِيثُ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مَرْسَلٌ

(5/265)

2533- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَحَدٌ مِنْ شَعْرِهِ ، أَوْ قَلَمٌ أَطْفَارَهُ ، أَوْ اخْتَجَمَ ، بَعَثَ بِهِ إِلَى الْبَقِيعِ ، قَدْ فُؤِنَ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، لَيْسَ لَهُ عِنْدِي أَصْلٌ ، وَكَانَ حَدَّثْتُهُمْ قَدِيمًا فِي كِتَابِ الْأَدَابِ قَابَى أَنْ يَقْرَأَهُ
وَقَالَ : اضْرَبُوا عَلَيْهِ ، وَيَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ هَذَا شَيْخٌ وَاهِي الْحَدِيثِ

(5/266)

2534- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَسْبَاطُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ ، قَالَ : أَتَى رَجُلٌ ابْنَ مَسْعُودٍ ، فَقَالَ : هَلْ لَكَ فِي الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ ، وَلِحَيْتِهِ تَقَطَّرَ حَمْرًا قَالَ : إِنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَهَاتَا عَنِ النَّجَسِ ، وَإِنْ يَطْهَرُ لَنَا تَأْخُذُهُ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : أَحْطَا فِيهِ أَسْبَاطُ ، إِنَّمَا هُوَ : إِنْ اللَّهُ تَهَاتَا ، رَوَاهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ وَعَبْرُهُ : إِنْ اللَّهُ تَهَاتَا ، وَهُوَ الصَّحِيحُ

(5/267)

2535- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ وَابْنُ عَائِشَةَ ، عَنْ حَمَادٍ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِذَا حُمَّ أَحَدُكُمْ فَلَيْسَنَّ عَلَيْهِ الْمَاءُ الْبَارِدَ ثَلَاثَ لَيَالٍ مِنَ السَّحْرِ
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، وَعَبْرُهُ ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ أَشْبَهُ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَاطَا ، إِنَّمَا هُوَ حُمَيْدٌ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ

(5/268)

2536- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ ، عَنْ أَنَسِ
ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عِرْقِ
النَّبَا
أَقُلْتُ : وَرَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَخِيهِ مَعْبَدِ ابْنِ
سيرين ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقْفَالًا : الصَّحِيحُ حَدِيثُ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ

(5/269)

2537- وَسَأَلْتُ أَبِي ، وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي حَدَّابَةَ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَعْدِ بْنِ
هُرَيْمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي الدَّوَاءِ : إِنَّ لَنَا أَدْوِيَةً
تَدَاوَى بِهَا
إِقْفَالِ أَبِي وَأَبُو زُرْعَةَ جَمِيعًا : هَذَا خَطَأً ، أَخْطَأَ فِيهِ حَمَادُ ، إِنَّمَا هُوَ الرَّهْرِيُّ ،
عَنْ أَبِي خَزَامَةَ أَحَدِ بَنِي سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقْفَالِ أَبِي : وَأَخْطَأَ فِيهِ أَيْضًا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، فَقَالَ : عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ ابْنِ أَبِي
خزامة ، عَنْ أَبِيهِ
إِقْفَالًا : وَإِنَّمَا هُوَ عَنْ أَبِي خَزَامَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(5/270)

2538- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَدَكَرَ حَدِيثًا حَدَّثَنَا بِهِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْأَوْيسِيِّ ، عَنْ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ سُفْيَانَ النَّوْرِيِّ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ جَرَّاشٍ ، عَنْ
حَدِيقَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسَ مِنَ
النُّبُوَّةِ : إِذَا لَمْ تَسْتَحْ قَافِعَلُ مَا شِئْتَ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَقُولُ : وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تَرَوُدْ
إِقْفَالِ أَبُو زُرْعَةَ : الصَّحِيحُ عَنْ رَبِيعِ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلَامَ الْأَوَّلِ ، وَالثَّانِي لَيْسَ فِي الْحَدِيثِ ، يَعْنِي : وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ
لَمْ تَرَوُدْ

(5/271)

2539- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ قُدَامَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ قُدَامَةَ الْمَدِينِيُّ
الْحَشْرَمِيُّ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ شَيْبَةَ بْنِ تَمِيمِ الطَّائِفِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ
جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ : لِلنَّارِ بَابٌ لَا يَدْخُلُهُ إِلَّا مَنْ شَقَى عَيْظُهُ بِسَخَطِ اللَّهِ
إِقْفَالِ : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مِنْ سُنَنِ الْمُرْسَلِينَ : الْحَيَاءُ ،
وَالجِلْمُ ، وَالجَمَامَةُ ، وَالسَّوَالِكُ ، وَالتَّعَطُّرُ ، وَكَثْرَةُ الْأَرْوَاجِ
إِقْفَالِ أَبُو زُرْعَةَ : مُنْكَرٌ ، كِلَا الْحَدِيثَيْنِ

(5/272)

2540- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يُوسُفُ بْنُ عَدِيٍّ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَفَعَهُ ، قَالَ : إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ فَكَفُّوا صَبِيَّاتِكُمْ ، حَتَّى تَذَهَبَ فَحَمَةُ الْعِشَاءِ ، فَإِنَّهَا سَاعَةٌ تَنْشِيرُ فِيهَا الشَّيَاطِينَ ؛ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(5/273)

2541- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْأَزْرَقِ ، عَنْ خُصَيْبِ بْنِ جَحْدَرٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَشْهَدُ حَدِيثَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا يَحْفَظُ ، فَيَسْأَلُنِي فَأَحَدُهُ ، فَشَكَاَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِلهَ حِفْظِهِ ، فَقَالَ : اسْتَعِرْ بِيَمِينِكَ عَلَى حِفْظِكَ يَغْنِي الْكِتَابَ ؛ أَسْمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَخُصَيْبٌ صَعِيفُ الْحَدِيثِ

(5/274)

2542- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ مَعْنِ بْنِ عَيْسَى ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا بَأْسَ بِالْغَنَى لِمَنْ اتَّقَى ، وَالصَّحَّةُ لِمَنْ اتَّقَى خَيْرٌ مِنَ الْغَنَى ، وَطِيبُ النَّفْسِ مِنَ النَّعِيمِ ؛ قَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَمِّهِ ، وَلِعَمَّهُ صُحْبَهُ ؛ وَحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، قَالَ : وَحَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ مُوسَى ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَتْلُ الْمُؤْمِنِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رَوَالِ الدُّنْيَا ؛ فَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَكَذَا حَدَّثَنَا الْحَكَمُ ، وَالْحَرَّائِيُّونَ يَرْوُونَ هَذَا الْحَدِيثَ يُدْخِلُونَ بَيْنَ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، وَبَيْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ : الْحَسَنَ بْنَ عُمَارَةَ

(5/275)

2543- وَسَأَلْتُ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ دُحَيْمٌ ، وَأَبُو عُبَيْدٍ اللَّهِ ابْنُ أَخِي ابْنِ وَهْبٍ ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنْ أَبِي هَانِيئِ حُمَيْدِ بْنِ هَانِيئِ الْحَوْلَانِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعْدِ الْعُقَارِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : سَيُصِيبُ أُمَّتِي دَاءٌ الْأَمَمِ قَالُوا : وَمَا دَاءُ الْأَمَمِ قَالَ : الْأَشْرُ ، وَالْبَطْرُ ، وَالتَّافُسُ فِي الدُّنْيَا ،

وَالْتَبَاعُضُ ، وَالتَّحَاسُدُ ، حَتَّى يَكُونَ الْبُعْيُ ، ثُمَّ يَكُونَ الْهَرْجُ
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ أَبُو سَعِيدِ الْغَفَارِيِّ
إِثْمُ ذِكْرَتِهِ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْجَنِيدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنِ ابْنِ
وَهْبٍ ، فَقَالَ : أَبُو سَعِيدِ الْغَفَارِيِّ

(5/276)

2544- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي
إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَى ، عَنْ أَبِيهِ أَنْ دَاوُدَ النَّبِيُّ (قَالَ : لِابْنِهِ
سَلِيمَانَ يَا بَنِي كُنْ لِلْيَتِيمِ كَالْأَبِ الرَّحِيمِ وَاعْلَمْ أَنَّكَ كَمَا تَزْرَعُ كَذَلِكَ تَحْصِدُ وَلَا
تَعْدُنْ إِخَاكَ مَوْعِدًا ثُمَّ تَخْلِفُهُ فَإِنَّ ذَلِكَ يورثُ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عداوةً وَاعْلَمْ أَنَّ خَطِيئَةَ
الأَحْمَقِ فِي المَلَأِ كالمَغْنِيِّ عِنْدَ رَأْسِ المَيْتِ مَا أَقْبِحَ الْفَقْرَ بَعْدَ العِنَاءِ وَأَقْبِحَ مِنْ
ذَلِكَ الضَّلَالَةَ بَعْدَ الهُدَى فَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ هَذَا خَطَأً ، إِنَّمَا هُوَ : عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ
أَبِيزَى فَقَطْ أَنْ دَاوُدَ قَالَ لَيْسَ فِيهِ أَبُوهُ

(5/277)

2545- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بَقِيَّةُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ
جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ، زُرْنَا تَزِدُّنَا حُبًّا
إِفْسَمِعْتُ أَبِي ، يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، إِنَّمَا يَرْوِيهِ طَلْحَةُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ
عَطَاءٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(5/278)

2546- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّلَيْسِيُّ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي
إِسْحَاقَ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ حَزْنِ البَصْرِيِّ ، قَالَ : أَفْتَحَرَ أَصْحَابُ الإِيْلِ وَالْعَنَمِ عِنْدَ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بُعِثَ
دَاوُدُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ رَاعِي عَنَمٍ ، وَبُعِثَ مُوسَى وَهُوَ رَاعِي
عَنَمٍ ، وَبُعِثْتُ أَنَا وَأَنَا أُرْعَى عَنَمًا لِأَهْلِي بِحَيَادٍ
إِفْسَمِعْتُ أَبِي ، يَقُولُ : هَذَا خَطَأً ، إِنَّمَا هُوَ عَبْدُهُ بْنُ حَزْنِ

(5/279)

2547- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ وَكَيْعُ ، عَنْ تَافِعِ بْنِ عُمَرَ الجَمَحِيِّ ، عَنْ
بَشِيرِ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ
اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبْعَثُ البَلِيغَ مِنَ الرِّجَالِ الَّذِي يَتَحَلَّلُ بِلِسَانِهِ كَمَا يَتَحَلَّلُ البَقَرُ

بِلِسَانِهَا
أَقْبَلْتُ لِأَبِي : أَلَيْسَ حَدَّثَنَا عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ ، وَسَعِيدِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ تَافِعِ بْنِ
عُمَرَ ، عَنْ يَشْرِ بْنِ عَاصِمِ النَّقْفِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ النَّبِيِّ
صلى الله عليه وسلم
إِقَالَ : نَعَمْ
أوقال : جَمِيعًا صحيحين ، قصر وَكَيْع

(5/280)

2548- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ : اخْتَلَفَ فِيهِ عَنْ أَبِي يَحْيَى الْقَتَّاتِ : فَرَوَى
فَطْرُ بْنُ خَلِيفَةَ عَنْ أَبِي يَحْيَى الْقَتَّاتِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وسلم ، أَنَّهُ قَالَ : لَوْ بَعَى جَبَلٌ عَلَى جَبَلٍ لَدُكُ الْبَاغِي مِنْهُمَا
أَوْرَاةُ الثَّوْرِيِّ ، وَإِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الْقَتَّاتِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
إِقَالَ أَبِي : حَدِيثٌ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلُهُ أَصْحُ

(5/281)

2549- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَغَوِيُّ حَتَّى ابْنُ مُنْبَعٍ
، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْكُوفِيِّ ، تَزِيلِ الْمَوْصِلِ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ قَيْسِ الْمَلَابِيِّ
، عَنْ عَطِيَّةٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ
فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ : بَصَّرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مَقَالَتِي ، فَوَعَاهَا كَمَا سَمِعَ ، فَرَبَّ مُبْلَغٍ
أَوْعَى مِنْ سَامِعِ الْحَدِيثِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ بِهَذَا الْإِسْتَادِ

(5/282)

2550- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بَقِيَّةٌ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ أَبِي
الْمِقْدَامِ ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ
عليه وسلم : إِذَا أَتَاكُمْ الرَّائِرُ فَأَكْرَمُوهُ
إِقَسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(5/283)

2551- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ دُحَيْمٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ رَادَانَ
الْمَدِينِيِّ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وسلم كَانَ يَسْتَنُّ وَعِنْدَهُ رَجُلَانِ ، فَأَوْجَى إِلَيْهِ أَنْ كَبَّرَ ، وَأَعْطَى السَّوَاكَ حِينَ
فَرَعَ الرَّجُلَيْنِ

إِقْقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ عُرْوَةٌ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مُرْسَلٌ ،
وَعَبْدُ اللَّهِ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ

(5/284)

2552- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ دَاوُدُ بْنُ رَشِيدٍ ، عَنْ يَقِيَّةَ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ
يَحْيَى ، عَنْ أَبِي الزُّرَّادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ حَدَّثَ بِحَدِيثٍ فَعَطَسَ عِنْدَهُ فَهُوَ حَقٌّ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ كَذِبٌ

(5/285)

2553- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو عُوثَةَ الْكُوفِيُّ ، عَنِ الْخَلِيلِ بْنِ
سَلَمَةَ الْقَرَّازِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَبِيعَةَ الْكِلَابِيِّ ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ
أَبِي الْخَلِيلِ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِذَا آتَاكُمْ
كَرِيمٌ قَوْمٌ فَأَكْرَمُوهُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، إِنَّمَا هُوَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مُرْسَلٌ

(5/286)

2554- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَسْلَمَةَ أَبُو مَرْوَانَ
الْمِصْرِيُّ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ،
عَنْ جَلْبُرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : قَالَ جَبْريلُ :
قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : هَذَا دِينٌ ارْتَضَيْتُهُ لِنَفْسِي ، وَلَنْ يُصْلِحَهُ إِلَّا السَّخَاءُ وَحُسْنُ
الْخُلُقِ ، فَأَكْرَمُوهُ بِهِمَا مَا صَحِبْتُمُوهُ
إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَسْلَمَةَ بِهِذَا الْحَدِيثِ ، وَهُوَ حَدِيثٌ
مَوْضُوعٌ ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ : هُوَ مُصْطَرِبُ الْحَدِيثِ

(5/287)

2555- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَذَكَرَ حَدِيثًا رَوَاهُ فِي كِتَابِي عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أَبِي
عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي عَاصِمٍ ، عَنْ شَيْبِ بْنِ
بِشْرِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : مَلْعُونٌ
مَلْعُونٌ مَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ ، مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ مَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ ،
مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ مَنْ أَتَى بِهِمَةً ، مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ مَنْ عَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ
إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

2556- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَرَأَى فِي كِتَابِي جَدِيًّا : كَتَبَ إِلَيَّ سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو
السُّكُونِيُّ مِنْ أَهْلِ حِمَصَ ، عَنْ يَقِيَّةَ بْنِ الْوَلِيدِ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ ، عَنْ عَبْدِ
السَّلَامِ بْنِ حَزْبٍ ، عَنْ حُصَيْفِ الْجَزْرِيِّ ، عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ
حَاتِمٍ ، أَنَّهُ قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيَّ صَليبٌ مِنْ دَهَبٍ
وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ بَرَاءةٍ فَقَالَ : إِفْطَعْ هَذَا الْوَتْنَ مِنْ عُنُقِكَ فَقَطَعْتُهُ
إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَطًا ، إِنَّمَا هُوَ عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَزْبٍ ، عَنْ عُطَيْفِ بْنِ
أَعْيَنَ الْجَزْرِيِّ ، عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ عَدِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وسلم

2557- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ سَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدِ الْجَزْمِيِّ ، عَنْ أَبِي
ثُمَّالَةَ ، عَنْ أَبِي حَمْرَةَ يَعْنِي السُّكْرِيَّ ، عَنْ جَابِرِ يَعْنِي الْجَعْفِيَّ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ
تَابِتٍ ، عَنْ زُرَّارِ بْنِ حُبَيْشٍ ، عَنْ حُدَيْقَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ
قَالَ : إِنَّ فُلَانَ ابْنَ فُلَانٍ قَدْ هَجَانِي وَقَدْ عَلِمَ أَنِّي لَسْتُ بِشَاعِرٍ اللَّهُمَّ قَالَعُهُ
بَعْدَ مَا هَجَانِي
أَوْحَدْتَنَا أَبِي وَأَبُو زُرْعَةَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ تَابِتٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وسلم ، مُرْسَلٌ
أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْحُسَيْنِ
أَبُو جَعْفَرِ السُّمَّانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
، عَنْ عَدِيِّ بْنِ تَابِتٍ ، عَنْ الْبَرَاءِ بِنَحْوِهِ

أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ :
حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ حَمَّادٍ أَبُو عَتَّابٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَدِيِّ
بْنِ تَابِتٍ ، عَنْ الْبَرَاءِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَحْوِهِ
إِوَسَّالْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ حَمَّادٍ ، عَنْ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ
عَدِيِّ ، عَنْ الْبَرَاءِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقْفَالَ أَبِي : هَذَا حَطًا ، إِنَّمَا يَزُوبُهُ عَنْ عَدِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
مُرْسَلٌ بِلا بَرَاءةٍ

2558- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُيَيْدٍ ، عَنْ سَعِيدِ الْأَصْلَعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ تَطَرَةِ الْقَجَاةِ ، فَقَالَ : عُصَّ بَصْرَكَ
 إِسْمَعْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ يُونُسُ بْنُ عُيَيْدٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ جَرِيرٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(5/292)

2559- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا تَسُبُّوا الدَّبَّكَ ، فَإِنَّهُ يَدْعُو إِلَيَّ الصَّلَاةَ
 إِقَالَ يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ : وَحَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ مَرَّةً أُخْرَى ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمَاجَشُونِ ، عَنْ صَالِحِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا تَسُبُّوا الدَّبَّكَ
 إِسْمَعْتُ أَبِي يَقُولُ : لَيْسَ لِابْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، هَاهُنَا مَعْنَى ، هَذَا كَذِبٌ ، وَحَدِيثُ صَالِحِ ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَحِيحٌ

(5/293)

\$باب علل أخبار رويت في الطب\$

2560- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَّارَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ الدَّوَاءَ ، فَقَالَ : السُّنَى وَالسُّنُوثُ فِيهِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَمَا السُّنَى فَقَدْ عَرَفْنَا ، فَمَا السُّنُوثُ ؟
 إِقَالَ : لَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْلَمَكُمْ
 إِسْمَعْتُ أَبِي يَقُولُ : لَيْسَ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو طَوَالَةَ ، إِنَّمَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ ، وَكَانَ حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى بَيْنَ أَحَادِيثِ عَاصِمِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَّارَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبِي طَوَالَةَ

(5/294)

2561- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُوسَى بْنُ سَهْلٍ الرَّمْلِيُّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَبَّانَ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسِ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ

عليه وسلم اُحْتَجَمَ وَقَالَ : مَنْ تَبِعَ بِهِ الدَّمُ فَلْيَحْتَجِمِ
اسْمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ

(5/295)

2562- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ ! رَوَاهُ حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، وَاجْتَلَفَ عَلِيُّ حَاتِمِ :
فَرَوَى الثَّقَلِيُّ عَنْ حَاتِمِ ، عَنْ حَبِيبِ مَوْلَى الْحَقَافِ ، عَنْ الصَّلْتِ بْنِ زُبَيْدٍ ، عَنْ
أُمِّهِ ، قَالَتْ : جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَتْ : إِنَّ
بِأَنفِي الْعُدْرَةَ ؟
أَقْبَالَ : أَدْهَبِي فَخُذِي كُسْتًا وَمُرًّا وَرَبِيًّا وَحَبَّةَ سَوْدَاءَ ، فَاسْتَعْطِهَا وَيُوكَلِي فَلَمْ
تُقِرَّهَا تَفْسُهَا حَتَّى أَعْلَقَتْ عَلَيْهَا فَفَدَّرَتْ مَيْتُهَا فِيهِ ، فَرَمَتْهَا ، ثُمَّ أَتَتْ بِهِمَا
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَعْصِيَةُ اللَّهِ
وَرَسُولِهِ أَشْرُّ عَلَيَّ مِنْ مُصِيبَتِي بِهِمَا ، فَقَالَ : إِنَّكَ وَالِدَةٌ لَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ، وَوَأَقَّ
عِنْدَهُ نِسَاءً ، فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ النَّاسِ ! لَا تَعْلِقَنَّ عَلَى أَوْلَادِكُنَّ قَائِدَ قَتْلِ السَّرِّ
أَوْرَوَاهُ أَبُو تَابِتٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدِينِيُّ ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ ، عَنْ حَاتِمِ ،
عَنْ حَبِيبِ مَوْلَى الْحَقَافِ ، عَنْ الصَّلْتِ بْنِ زُبَيْدٍ ، عَنْ جَدَّتِهِ ، قَالَتْ : جَاءَتِ
امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : مَا يَرَوِيهِ الثَّقَلِيُّ أَصَحُّ ، وَالثَّقَلِيُّ أَحْفَظُ
أَوْ فِي حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ ، عَنْ حَبِيبِ مَوْلَى الْحَقَافِ ، وَاتَّفَقَ رَوَاتُهُمَا
عَنْ جَدَّتِهِ ، وَتَرَجَمَ فِي كِتَابِ الْوَحْدَانِ : مَا رَوَى جَدُّهُ الصَّلْتِ بْنِ زُبَيْدٍ ، عَنْ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ : إِنَّهُ حُكِمَ بِالصَّحَّةِ لِمَنْ رَوَى عَنْ جَدَّةِ الصَّلْتِ

(5/296)

2563- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ ! رَوَاهُ نُصَيْرُ بْنُ أَبِي الْأَشْعَثِ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ
لَهِيْعَةَ ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ ، عَنْ جَابِرِ ، أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ بِصَبِيٍّ لَهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بِهِ الْعُدْرَةُ وَأَنْفَةٌ يَسِيلُ دَمًا
إِقْفِي حَدِيثِ نُصَيْرِ : فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : خُذِي قُسْطًا هِنْدِيًّا
وَوَرَسًا فَاسْتَعْطِهَا إِيَّاهُ
أَوْ فِي حَدِيثِ ابْنِ لَهِيْعَةَ : فَلَتَاخُذُ قُسْطًا هِنْدِيًّا فَتَحْلَهُ بِمَاءٍ ثُمَّ لِيَسْعَطَهُ إِيَّاهُ
أَوْرَوَاهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ ، عَنْ جَابِرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَمْ تَذْكَرْ فِيهِ الْوَرَسَ
إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : الصَّحِيحُ جَابِرٌ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الْعُدْرَةُ : دَاءٌ يَأْخُذُ الْإِنْسَانَ فِي حَلْقِهِ

(5/297)

2564- سَمِعْتُ أَبِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدَ بْنَ خَلْفِ الْعَسْقَلَانِيِّ عَنِ الْفَرِيَابِيِّ ، عَنْ سَفِيَانَ بْنِ عَيِّنَةَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنِ مَجَاهِدٍ قَالَ الشَّعْرُ فِي الْإِنْفِ أَمَانٌ مِنَ الْجَذَامِ ثُمَّ رَجَعَ عَنْهُ الْفَرِيَابِيُّ وَقَالَ : قَالَ لِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ هَذَا حَدِيثٌ كَذِبٌ وَجَعَلَ يَسْتَعْظِمُ زَلَّتَهُ فِيهِ وَقَالَ لَوْلَا أَنَّ الْفَرِيَابِيَّ شَيْخٌ صَالِحٌ وَلَكِنِّي أَظُنُّهُ يَحْمَلُ عَلَيْهِ فِيهِ
 أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ الْحَمَاصِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا الْفَرِيَابِيُّ بِإِسْنَادِهِ نَحْوَهُ

(5/298)

2565- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو بَشِيرٍ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي وَحْشِيَّةَ ، وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ :
 إِقْرَوِي الْأَعْمَشُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِيَّاسٍ وَهُوَ ابْنُ أَبِي وَحْشِيَّةَ ، عَنْ أَبِي تَصْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : بَعَثْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي سَرِيَّةٍ ثَلَاثُونَ رَجُلًا قَاتِلِينَ حَيًّا مِنَ الْأَحْيَاءِ ، وَأَرَدْنَا مِنْهُمْ الصِّيَافَةَ ، فَأَبَوْا عَلَيْنَا ، فَتَنَحَّيْنَا تَاجِيَةً ، فَتَرَلْنَا ، فَلَذِعَ سَيِّدُهُمْ ، فَأَتَوْنَا فَقَالُوا : أَفِيكُمْ مَنْ يَرْفِي ؟

(5/299)

فُلْنَا : نَعَمْ ، فَأَرَادُوا أَنْ تَرْفِيَهُ ، فَقُلْنَا : لَا تَرْفِيهِ حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا جُعْلًا ، قَدْ سَأَلْنَاكُمْ الصِّيَافَةَ فَأَبَيْتُمْ ، فَقَالُوا : لَكُمْ ثَلَاثُونَ سَاءَةً ، فَأَتَيْتُهُ فَقَرَأْتُ بِأَمِّ الْكِتَابِ ، وَجَعَلْتُ أَمْسُخَ بِيَدِي حَتَّى بَرِيءٌ ، وَأَخَذْنَا السِّيَافَةَ ، فَقُلْتُ : وَاللَّهِ لَا أَكَلُّهَا حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلْتُهُ فَعَجِبَ ، وَقَالَ : كَيْفَ عَلِمْتَ أَنَّهَا رُفِيَةٌ ؟
 إِقْلْتُ : نَشِيءٌ جَاءَ عَلَيَّ لِسَانِي ، فَقَالَ : كَلِّوْهَا وَاصْرُبُوا لِي مَعَكُمْ سِيئَةً
 وَأَرَوَاهُ بُشَيْبَةَ ، وَأَبُو عَوَانَةَ ، وَهَشِيمٌ ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِفْسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، يَقُولُ : وَهَمَّ فِيهِ الْأَعْمَشُ ، إِنَّمَا هُوَ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(5/300)

2566- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ ، عَنْ شَرِيكِ ، عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ دُرَيْجٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا رُفِيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ
 إِسْمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : كَذَا رَوَاهُ ابْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ
 أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ، قَالَ : وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ دُرَيْجٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، رَفَعَهُ ، قَالَ : لَا رُفِيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ
 إِقَالَ أَبِي : وَرَوَاهُ مَالِكُ بْنُ مَعْوَلٍ ، عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ

حُصَيْنٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، عَنِ الشُّعْبِيِّ ، عَنِ بُرَيْدَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
أَوْ رَوَاهُ شُعْبَةُ ، عَنِ حُصَيْنٍ ، عَنِ الشُّعْبِيِّ ، عَنِ بُرَيْدَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ أَبِي : شُعْبَةُ أَحْفَظُهُمْ ، وَلَيْسَ لِمَا رَوَى ابْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ مِنْ ذِكْرِ أَنَسٍ مَعْنَى
، لِأَنَّ الْحَفَاطَ يُرْسَلُوهُ مِنْ حَدِيثِ شَرِيكَ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ هَذَا مِنْ شَرِيكَ ، لِأَنَّ ابْنَ
الْأَصْبَهَانِيِّ كَانَ مُنْفِئًا

(5/301)

\$ علل أخبار رويت في الدعاء \$
2567- وَسَمِعْتُ أَبِي وَذَكَرَ حَدِيثًا : رَوَاهُ أَشْهَلُ بْنُ حَاتِمٍ ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنِ
مُحَمَّدٍ ، عَنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَدْعُو
إِفْسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : النَّاسُ يَرَوُونَ : عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ،
يُوقِفُونَهُ : أَنْ أَبَا مُوسَى كَانَ يَدْعُو

(5/302)

2568- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو صَالِحٍ كَاتِبُ اللَّيْثِ ، عَنِ اللَّيْثِ ، عَنِ
ابْنِ الْهَادِ ، عَنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنِ زُرَّارَةَ ، عَنِ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : مَا
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُومُ مِنْ مَجْلِسٍ إِلَّا قَالَ : سُبْحَانَكَ
اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأُتُوبُ إِلَيْكَ
إِفْسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : بِرُؤْيِهِ النَّاسُ : عَنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَّارَةَ ، عَنِ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ ، عَنِ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِوَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قِرَاءَةً ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ ،
عَنِ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، وَاللَّيْثِ ، عَنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ زُرَّارَةَ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنِ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ ، عَنِ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(5/303)

2569- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ : كَانَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَرْفَةَ ، عَنِ
إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ ، عَنِ عُمَيْرَةَ بْنِ عَزِيزَةَ ، عَنِ أَبِي الرَّبِيعِ ، عَنِ جَابِرٍ ، عَنِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : مَنْ أَعْطَى عَطَاءً فَلْيُجَرِّ بِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ
فَلْيُتِنَ عَلَيْهِ ، فَإِنَّهُ إِذَا أَتَى عَلَيْهِ فَقَدْ شَكَرَ ، وَإِذَا كَتَمَهُ فَقَدْ كَفَرَ ، وَمَنْ تَحَلَّى بِمَا
لَمْ يُعْطَ فَهُوَ كَلَّاسٍ تَوْبَى يُرْوَرُ
إِفْقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ عُمَارَةُ بْنُ عَزِيزَةَ ، عَنِ سُرْحَبِيلٍ ، عَنِ جَابِرٍ ،
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَحَدَّثَ أَبُو زُرْعَةَ ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ النَّيْسَابُورِيِّ تَرْبِلِ مَكَّةَ

قَدِيمًا ، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ زُهْرَةَ بْنِ مَعْبَدٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ ،
عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَكَلَ أَوْ
شَرِبَ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا وَسَوَّعَهُ وَجَعَلَ لَهُ مَخْرَجًا
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : لَيْسَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ حَدِيثِ اللَّيْثِ ، وَامْتَنَعَ أَنْ يُحَدِّثَنَا بِهِ ،
فَطَلَبْتُ أَنْتَرَهُ هَذَا الْحَدِيثُ : فَإِذَا أَنَّهُ لَمْ يُحَدِّثْ بِهِ إِلَّا سَعِيدَ بْنَ أَبِي أَيُّوبَ ، رَوَى عَنْهُ ابْنُ
وَهْبِ الْمُفَرِّئِ
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : فُرِيَ عَلَى يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنْ سَعِيدِ
بْنِ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ زُهْرَةَ بْنِ مَعْبَدٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ
أَوْ رَوَى أَبُو زُرْعَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ ، وَمُحَمَّدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ شَيْخٍ كَانَ فِي
لِسَانِهِ لَحْمٌ

(5/304)

2570- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْأَخْوَصُ بْنُ جَوَّابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ
الْخَمْسِ ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَبِي عُنْمَانَ ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، قَالَ : قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ أَوْلِيَ مَعْرُوفًا ، فَقَالَ : جَزَاكَ اللَّهُ حَيْرًا ،
فَقَدْ أَبْلَغَ فِي التَّنَائِ
إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ

(5/305)

2571- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ ، عَنْ يَحْيَى
بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِذَا سَمِعْتُمْ تَهَيَّقَ الْحِمَارِ أَوْ تَبَاحَ الْكَلْبِ أَوْ
صَرَخَ الدِّيكُ فَتَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَإِنَّهُمْ يَرَوْنَ مَا لَا تَرَوْنَ
إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ

(5/306)

2572- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَرَّاقُ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ
حَسَّانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
قَالَ : إِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَاسْأَلُوهُ بِبَطُونِ أَكْفَكُمُ ، وَلَا تَسْأَلُوهُ بِطَهُورِهَا ، وَامْسَحُوا
بِهَا وُجُوهَكُمْ
إِقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(5/307)

2573- وَسئِلَ أَبِي عَن حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ اللَّيْثُ ، عَن عُقَيْلٍ ، عَن الزُّهْرِيِّ ، عَن حَمْرَةَ ، عَن ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : بَيْنَا أَنَا تَائِمٌ إِذْ أَتَيْتُ بَلْبَنَ فَيَسْرِبْتُ وَتَأَوَّلْتُ فَضَلَّهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَسئِلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا أَوْلَتْهُ ؟
 إِقَالَ : الْعِلْمُ
 وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَن مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَن سَالِمٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِقَالَ أَبِي : حَدِيثُ حَمْرَةَ أَشْبَهَ

(5/308)

\$ علل أخبار رويت في الفضائل \$
 2574- وَسأَلْتُ أَبِي عَن حَدِيثِ كَثْبُهُ عَنِ أَبِي حُمَيْدٍ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَيَّارِ الْجَمْصِيِّ ، عَن مُعَاوِيَةَ بْنِ حَفْصٍ ، عَنِ أَبِي مُعَاوِيَةَ الصَّرِيرِ ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ ، عَنِ تَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كُنَّا نَعُدُّ ، أَوْ نَقُولُ وَرَسُولُ اللَّهِ حَيٌّ : أَبُو بَكْرٍ ، ثُمَّ عُمَرُ ، ثُمَّ عُثْمَانُ ثُمَّ بَسَكْتُ
 إِقَالَ أَبِي : هَذَا الْحَدِيثُ عَلَطٌ ، إِنَّمَا رَوَاهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، وَعَنِ عُمَرَ بْنِ تَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، وَلَيْسَ هَذَا مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ ، وَمُعَاوِيَةُ بْنُ حَفْصٍ كُوفِيٌّ وَقَعَ إِلَى حَلَبٍ صَدُوقٌ
 إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : فَرَجَعْتُ إِلَى مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ ، فَإِذَا هُوَ كَمَا قَالَهُ أَبِي
 إِحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ سُهَيْلِ بْنِ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ كُنَّا نَعُدُّ وَالنَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيٌّ وَأَصْحَابُهُ مُتَوَافِرُونَ
 بِهِذَا الْحَدِيثِ
 وَأَتْبَعَهُ أَبُو سَعِيدٍ ، فَقَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو مُعَاوِيَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ تَافِعٍ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، مِثْلَهُ
 إِخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَيَّانٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، وَلَمْ يَذْكُرْ حَدِيثَ الْآخِرِ ، عَنِ أَبِي مُعَاوِيَةَ ، عَنِ ابْنِ تَافِعٍ

(5/309)

2575- سألتُ أبي عن حديث حدثنا به يونس بن حبيب ، عن أبي داود الطيالسي عن شعبة عن يزيد بن خمير الشامي ، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير قال قلت للحسن بن علي ان الناس يقولون انك تريد الخلافة فقال لي كانت جماجم العرب في يدي يسالمون من سالمات ويحاربون من حاربت فتركها ابتغاء وجه الله ثم اثيرها باتياس اهل الحجاز فأملى علي أبي هذا الحديث خطأ ، إنما هو : عبد الرحمن ابن نمير ، عن أبيه حدثنا سليمان بن منصور ، عن أبي داود هكذا

(5/310)

2576- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَسْرُ بْنُ عُبَيْسٍ بْنُ مَرْحُومٍ ، عَنْ النَّصْرِ بْنِ عَدِيٍّ ، عَنْ عَاصِمٍ ، يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ ، عَنْ سَهْلٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي أَرْوَى الدُّوسِيِّ ، قَالَ : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، جَالِسًا قَاطِلَعِ أَبُو بَكْرٍ ، وَعُمَرُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَبَدَنِي بِكَمَا إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَكَذَا قَالَ : رَوَاهُ وَإِنَّمَا هُوَ سُهَيْلٌ

(5/311)

2577- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ حَدَّثَنَا بِهِ عَاطِيَةُ بْنُ بَقِيَّةٍ ، عَنْ أَبِي بَقِيَّةٍ بْنِ الْوَلِيدِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادِ الْأَلْهَانِيِّ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَمَا سَابِقُ الْعَرَبِ إِلَى الْجَنَّةِ ، وَصُهْبُ سَابِقِ الرُّومِ إِلَى الْجَنَّةِ ، وَبِلَالُ سَابِقِ الْخَيْبَةِ إِلَى الْجَنَّةِ ، وَسَلْمَانُ سَابِقُ الْفُرْسِ إِلَى الْجَنَّةِ إَوَسَمِعْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ جَمِيعًا ، يَقُولَانِ : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، لَا أَصْلَ لَهُ بِهِدَا الإِسْتَادِ

(5/312)

2578- وَسَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَدِيٍّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ تَعْلَبَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : الْأَنْصَارُ أَعْفَى صَبْرًا ، وَالنَّاسُ تَبِعَ لِقْرِيشٍ إِفْقَالًا : هَذَا وَهُمْ ، رَوَاهُ يُونُسُ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ وَدِيعَةَ بْنِ حُدَّامٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَذَا الصَّحِيحُ

(5/313)

2579- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي عَتَّابِ الْأَعْيَنِيُّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ اللَّيْثِ ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَكْثَرَ مِنْ مُصْرٍ ، وَبَنِي تَمِيمٍ قَقِيلٍ : مَنْ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ ، قَالَ : أَوْسُ الْقُرَيْشِيِّ إِقَالَ أَبِي : هَذَا الْحَدِيثُ لَيْسَ هُوَ فِي كِتَابِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ اللَّيْثِ ، نَطَرْتُ فِي أَصْلِ اللَّيْثِ وَلَيْسَ فِيهِ هَذَا الْحَدِيثُ ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَبْصَالَ اللَّيْثِ ، فِي هَذَا الْحَدِيثِ حَبْرًا ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ سَمِعَهُ مِنْ غَيْرِ ثِقَةٍ وَدَلَّسَهُ ، وَلَمْ يَزُوهُ غَيْرُ أَبِي صَالِحٍ

(5/314)

2580- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا صَدَّرَ امْرَأَةٌ تَزَلُّ بَيْنَ بَيْتَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَّا تَكُونُ تَزَلُّ بَيْنَ أَبُوَيْهَا
أورواه يحيى بن معين عن السكن بن إسماعيل الاصم عن هشام بن حسان
عن هشام بن عروة عن يحيى بن سعيد عن عائشة قالت ما ضرا امرأة كانت
بين حيين من الانصار أن لا تكون بين ابوابها
إقال أبي : هذا الحديث أفسد حديث روح بن عبادة وبين علته وهذا الصحيح ولا
يحتمل أن يكون ، عن أبيه عن عائشة ، عن النبي (فيروى عن يحيى بن سعيد
عن عائشة أشبه ولو كان ، عن أبيه كان أسهل عليه حفظا

(5/315)

2581- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الزَّبِيدِيُّ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو عَنْ سَلِيمِ بْنِ عَامِرٍ قَالَ سَمِعْتُ عَمْرٍو بْنَ عَبْسَةَ قَالَ لَقَدْ أَتَيْتُ النَّبِيَّ (واني لربيع الاسلام.
إقال أبي : هذا خطأ روى هذا الحديث جرير بن عثمان عن سليم بن عامر ان
أبا امامة سأل عمرو بن عبسة وسعيد بن عبد الجبار ليس بقوى

(5/316)

2582- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو طَاهِرٍ بَحْرُ بْنُ شُعَيْبِ النَّسَوِيُّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ شَقِيبٍ ، وَسَلَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ ، وَعَبْدَانَ ، عَنْ أَبِي الْمُبَارَكِ ، عَنْ سَالِمِ الْمَكِّيِّ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ مَثَلَ أَصْحَابِي فِيَّ امْتِي كَمَثَلِ الْمِلْحِ فِي الطَّعَامِ ، وَهَلْ يَصْلُحُ الطَّعَامُ إِلَّا بِالْمِلْحِ ؟ ، قَالَ الْحَسَنُ : فَقَدْ ذَهَبَ مِلْحُنَا فَكَيْفَ تَصْلُحُ ؟
إقال أبي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسَيْلِمِ الْمَكِّيِّ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَخْطَأَ فِيهِ أَبُو طَاهِرٍ

(5/317)

2583- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَكْرَمُوا أَصْحَابِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ
إقال أبي : أَفْسَدَ ابْنُ الْهَادِ هَذَا الْحَدِيثَ وَبَيَّنَّ عَوْرَتَهُ ، رَوَاهُ ابْنُ الْهَادِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، قَالَ : قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ

(5/318)

2584- وَسَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ يَمَانَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ حُرَيْثٍ ، يَقُولُ : ذَهَبَتْ بِي أُمِّي إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَمَسَحَ عَلَيَّ رَأْسِي وَدَعَا لِي بِالرِّزْقِ وَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ : فَلَا أَقْسِمُ بِالْخُنَّسِ ، بِالْجَوَارِ الْكُنَّسِ
إِقْبَالَ : هَذَا خَطَأٌ ، وَهَمَّ فِيهِ يَحْيَى بْنُ يَمَانَ ، رَوَاهُ جَمَاعَةٌ ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ ، عَنْ الْأَصْبَغِ ، مَوْلَى عَمْرَو بْنَ حُرَيْثٍ ، عَنْ عَمْرَو بْنَ حُرَيْثٍ ، وَهَذَا الصَّحِيحُ

(5/319)

2585- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَذَكَرَ حَدِيثًا رَوَاهُ شَرِيكٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي ، قَلُّوا أَنْ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أَحَدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدًّا أَحَدِهِمْ وَلَا تَصِيفَهُ
أَوْ رَوَاهُ أَبُو الْأَخْوَصِ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : كَذَا يرويه شريك ، وإنما الصحيح ما يرويه

(5/320)

2585م- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَحَدَّثَنَا : عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ تَعْلَبٍ ، عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلِ الْمُؤَدَّبِ ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ : سَكَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : يَا خَالِدُ ، لِمَ تُؤْذِي رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ ؟ لَوْ أَنْفَقْتَ مِثْلَ أَحَدٍ ذَهَبًا لَمْ تُذْرِكْ عَمَلَهُ فَقَالَ : يَقْعُونَ فِي قَارِئٍ عَلَيْهِمْ ، فَقَالَ : لَا تُؤْذُوا خَالِدًا ، فَإِنَّهُ سَيُفِّقُ مِنْ سُيُوفِ اللَّهِ صَبَّهُ اللَّهُ عَلَى الْكُفَّارِ
أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ، قَالَ : وَحَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ ، عَنِ ابْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ
أَوْ سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يَقُولُ : الصَّحِيحُ حَدِيثُ ابْنِ إِدْرِيسَ

(5/321)

2586- سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ وَحَدَّثَنَا عَنْ عَثْمَانَ بْنِ زُفَرَ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَمَانَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَرْقَانَ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مَهْرَانَ قَالَ : قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ يَا مَيْمُونُ لَا تَسِبِ السَّلْفَ وَادْخُلِ الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ هَكَذَا قَالَ عَثْمَانُ بْنُ زُفَرَ عَنْ

يحيى بن يمان عن جعفر بن برقان عن ميمون
وقال غيره عن سواده عن ميمون بن مهران والصحيح عن سواده

(5/322)

2587- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو عُبَيْدَةَ السَّقَطِيُّ ، عَنْ النَّضْرِ بْنِ
إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، قَالَ ؛ قَالَ
سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ ؛ قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ أَرِمَ قَدَاكَ أَبِي وَأُمِّي
إِقَالَ أَبِي ؛ هَذَا خَطَا ، إِنَّمَا يَرُويهِ إِسْمَاعِيلُ ، عَنْ قَيْسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِسَعْدٍ

(5/323)

2588- وَسَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ ؛ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هُشَيْمٌ ، عَنْ الْعَوَّامِ ، عَنْ
سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، قَالَ ؛ قَدِمْتُ الشَّامَ فَلَقِيْتُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ ،
فَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ ، فَقَالَ ؛ سَبَّيْ عَمَّارُ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقُلْتُ
؛ لَوْلَا مَكَانُكَ مَا سَبَّيْ ، فَقَالَ ؛ مَهْلًا يَا خَالِدُ ، فَإِنَّهُ مَنْ يَسُبُّ عَمَّارًا يَسُبُّهُ اللَّهُ
وَذَكَرَ الْحَدِيثَ
إِقَالَا ؛ أَسْقَطَ الْعَوَّامُ مِنْ هَذَا الْإِسْتِادِ عِدَّةً
أَوْرَاهُ شُعْبَةَ ، عَنْ سَلَمَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ الْأَشْتَرِ

(5/324)

2589- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَسَدُ بْنُ مُوسَى ، قَالَ ؛ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ
سَالِمٍ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ حَازِمٍ أَوْ ؛ حَازِمٍ ، شَيْكَ أَسَدُ ، قَالَ ؛ أَخْبَرَنِي عَبْدُ
الرَّحْمَنِ بْنُ حَزْمَلَةَ الْأَسْلَمِيُّ ، عَنْ ثِقَالِ بْنِ أَبِي ثِقَالٍ ، عَنْ رَبَاحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
بْنِ سَبْيَانَ ، عَنْ أُمِّهِ بِنْتِ زَيْدِ بْنِ نُعَيْلٍ ، قَالَتْ ؛ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ؛ لَمْ يُحِبِّ اللَّهُ مَنْ لَمْ يُحِبِّي ، وَلَمْ يُحِبِّي مَنْ لَمْ يُحِبِّ الْأَنْصَارَ ، وَلَا
صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ
إِقَالَ أَبِي ؛ هَذَا خَطَا فِي مَوَاضِعَ ، وَالصَّحِيحُ ؛ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَزْمَلَةَ ، عَنْ أَبِي
ثِقَالِ الْمُزِّيِّ ، عَنْ رَبَاحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُوَيْطِيبٍ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ أَبِيهَا سَعِيدِ
بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(5/325)

2590- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ زُهَيْرٌ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ ؛ كَانَ
بَيْنَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَبَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ شَيْءٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ

عليه وسلم : دَعُوا أَصْحَابِي ، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدًّا
أَحَدِهِمْ وَلَا تَصِيفَهُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ حُمَيْدٌ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ

(5/326)

2591- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ سَلَمَةَ الْحَتَفِيِّ ، عَنْ عَمْرُو بْنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَمْرُو بْنِ
سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ ، عَنْ جَدِّهِ سَعِيدِ بْنِ عَمْرُو ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : خِيَارُ فَرَسٍ خِيَارُ النَّاسِ ، وَشِرَارُهَا شِرَارُ النَّاسِ ،
وَفَرَسٌ كَالْمِلْحِ ، هَلْ يَطْبِئُ الطَّعَامَ إِلَّا بِهِ ؟ ، وَفَرَسٌ كَالصُّلْبِ ، هَلْ يَمْسِيهِ
الرَّجُلُ بغيرِ صُلْبٍ ؟ وَلَوْ لَا أَنْ تَطْعَى فَرَسٌ لَأَخْبَرْتَهَا بِمَا لَهَا عِنْدَ اللَّهِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَعُبَيْدٌ مَجْهُولٌ

(5/327)

2592- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ ، عَنْ أَبِي
خَلْدَةَ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مِمَّنْ أَنْتَ ؟
إِقَلْتُ : مِنْ دَوْسٍ ، قَالَ : مَا كُنْتُ أَرَى فِي دَوْسٍ أَحَدًا فِيهِ خَيْرٌ
إِقَالَ أَبِي : هَكَذَا رَوَاهُ عَبْدُ الصَّمَدِ ، وَسَعِيدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، وَالْحُقَاطُ يَرُوونَ عَنْ
أَبِي خَلْدَةَ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ : أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ، مُرْسَلٌ

(5/328)

2593- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ عَطَاءِ اللَّهِ ،
قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ الْقَارِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي عُبَيْدِ الرَّزْقِيِّ ، أَنَّهُ حَرَجَ مَعَ أَبِيهِ
، فَلَمَّا كَانَ مِنَ السَّحَرِ إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ تَائِمٍ ، فَنَادَاهُ : أَيُّهَا النَّوْمُ ، مَا لَكَ وَلِلْوَحْدَةِ
، أَمَا عَلِمْتَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْوَحْدَةِ ؟ ، فَقَالَ :
إِنِّي لَمِ أَنْتَ سَفَرًا إِنَّمَا حَرَجْتُ مِنْ هَذَا الْمَاءِ الَّذِي رُحِتَ مِنْهُ ، وَأَنَا أَرِيدُ هَذَا الْمَاءَ
الَّذِي أَصْبَحْتَ ، فَقَالَ : مِمَّنْ أَنْتَ ؟
إِقَالَ : رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، قَالَ : أَبَشِيرٌ ، فَأَبَى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ قَالَ : وَأَرَاهُ قَالَ : وَلِأَبْنَاءِ
أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ قَالَ : إِنِّي لَسْتُ مِنْهُمْ أَتَا مِنْ مَوَالِيهِمْ ، قَالَ : أَنْتَ مِنْهُمْ ، قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَمَرَ : اجْمَعْ لِي قَوْمَكَ قَالَ : فَقُلْنَا أَوْ : قَالَ
النَّاسُ : نَزَلَ فِي فَرَسٍ أَمْرٌ ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا ، قَالَ : إِنَّمَا أَنْ يَدْخُلُوا إِلَيْكَ ، وَإِنَّمَا
أَنْ تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ قَالَ : فَحَرَجَ إِلَيْهِمْ ، فَقَالَ : هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ ؟
إِقَالُوا : فِينَا أَبْنَاؤُنَا وَخُلَفَاؤُنَا وَنَوَاجِرُنَا وَمَوَالِينَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عليه وسلم : خَلِيفَتَا مِنَّا وَابْنُ أَخِينَا مِنَّا وَمَوَالِينَا مِنَّا ، ثُمَّ قَالَ : يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ ،
 إِنَّ أَوْلِيَاءِي مِنكُمْ الْمُتَّقُونَ فَإِنْ تَكُونُوا أَتَمُّ قَائِمًا ، ثُمَّ صَرَخَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمْ يَسْمَعْ أَحَدٌ صَوْتَهُ أَوْ بَلَعَهُ إِلَّا جَاءَ يَسْتَدُّ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا
 النَّاسُ ، مَنْ تَعَاهُمُ الْعَوَائِرُ كَبَّ عَلَى مُنْحَرَبِهِ
 إِقَالَ أَبِي : ابْنُ الْقَارِيِّ هُوَ عِنْدِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ حَيْثِمٍ ، هُوَ مِنَ الْقَارَةِ ،
 وَابْنُ أَبِي عُيَيْدٍ هُوَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُيَيْدِ بْنِ رِقَاعَةَ الزَّرْقِيِّ ، وَقَدْ حَدَّثَ بَعْضَ هَذَا
 الْحَدِيثَ عَنِ ابْنِ حُثَيْمٍ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ

(5/329)

2594- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَائِذِ الدَّمِشْقِيُّ ، عَنْ صَدَقَةَ
 بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ وَحْشِيِّ بْنِ حَرْبٍ بْنِ وَحْشِيِّ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، قَالَ
 : أَرَدَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ خَلْفَهُ ، فَقَالَ : مَا
 يَلِينِي مِنْكَ يَا مُعَاوِيَةُ ؟
 إِقَالَ : بَطْنِي ، قَالَ : اللَّهُمَّ امْلَأْهُ عِلْمًا
 إِفْدَاكَرْتُ بِهِ أَبَا مُسْهَرٍ ، هَذَا الْحَدِيثُ ، فَقَالَ لِي : تَعَمْ ، وَفِيهِ : وَجَلَمًا
 إِفْقَالَ أَبِي : رَوَى هَكَذَا هَذَا الْحَدِيثَ أَبُو مُسْهَرٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَائِذٍ
 أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو هَارُونَ الْبَكَّاءُ بِقَرْوِينَ ، عَنْ صَدَقَةَ ، عَنْ
 وَحْشِيِّ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ ، لَمْ يَقُلْ :
 عَنْ جَدِّهِ
 إِقُلْتُ : وَالصَّحِيحُ مَا رَوَاهُ أَبُو هَارُونَ ؟
 إِقَالَ : مَا لِإِرِّي مَا أَقُولُ لَكَ ، قَدْ دَاكَرْتُ بِهِ أَبَا زُرْعَةَ فَبَقِيَ وَقَدْ رَأَيْتَا دَاكَ ، وَأَبُو
 هَارُونَ مَحَلَّةٌ عِنْدِي الصَّدُوقُ

(5/330)

2595- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ حَدَّثَنَا بِهِ الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ
 بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيُّ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ : سُدُّوا هَذِهِ الْأَبْوَابَ
 الشُّوَارِعَ الَّتِي فِي الْمَسْجِدِ إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ ، فَإِنِّي لَا أَعْلَمُ رَجُلًا فِي الصَّحَابَةِ
 أَحْسَنَ يَدًا مِنْ أَبِي بَكْرٍ
 إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ خَطَأً ، إِنَّمَا يُرْوَى عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ بَشِيرٍ : أَنَّ
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَإِبْرَاهِيمَ هَذَا الَّذِي رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ لَا أَعْرِفُهُ

(5/331)

2596- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
 شَرْحِبِيلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ صَالِحِ الْأَزْدِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ الصَّبْعِيُّ ،
 عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعُمِائَةٍ مِنْ

دَوْس ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَرَحَبًا بِالْأَزْدِ أَحْسَنَ النَّاسِ
وَجُوهًا ، وَأَشَجَعَهَا لِقَاءً ، وَأَطْيَبَهَا أَفْوَاهًا ، وَأَعْظَمِهِمْ أَمَانَةً ، شِعَارُ إِخْوَتِي : يَا
مَبْرُورُ

أَوْ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى
حَيٍّ مِنَ الْعَرَبِ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ، فَلَمْ يَقْبَلُوا الْكِتَابَ ، فَارْجَعُوا إِلَى رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَخْبَرُوهُ فَقَالَ : أَمَا إِنِّي لَوْ بَعَثْتُ بِهِ إِلَى قَوْمٍ يَسْطُرُ
عُمَانَ مِنْ أَرْضِ سُوءَةَ وَأَسْلَمَ

أَوْبِعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَدْيِيَّةٍ ، فَقُدِّمْتُ وَقَدْ فُيِضَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ الْهَدْيِيَّةَ مَوْرَتًا ، وَقَسَمَهَا بَيْنَ قَاطِمَةَ
بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَبَيْنَ الْعَبَّاسِ

أَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَانِ الْحَدِيثَانِ مُنْكَرَانِ
أَوْبِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ : وَقَدْ عَلِيَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ أُخْدِ قَوْمٍ مِنْ
أَزْدٍ ، فَقَالَ : أَنْتُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْكُمْ
أَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(5/332)

2597- أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ، قَالَ : وَحَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ بِحَدِيثٍ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ زِيَادٍ
بِئْسَانَ ، عَنْ فَرَجِ بْنِ فَصَّالَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ الرَّبِيعِيِّ ، عَنْ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ
الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنِ النَّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ ، عَنِ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ كَانَ عِنْدَنَا أَحَدٌ يُحَدِّثُنَا قُلْتُ : أَفَلَا أُنْعَثُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ ؟
فَسَكَتَ عَنِّي ، ثُمَّ قَالَ : لَوْ كَانَ عِنْدَنَا أَحَدٌ يُحَدِّثُنَا قُلْتُ : أَفَلَا أُنْعَثُ إِلَى عُمَرَ ؟
فَسَكَتَ عَنِّي ، فَدَعَا وَصِيْفًا لَهُ فَسَارَهُ ، فَإِذَا هُوَ يُعْتَمَانُ يَسْتَأْذِنُ قَازِنَ لَهُ ، فَكَابَّ
عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَكَبَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَسَلَّمَ فَجَعَلَ يَتَسَاءَرَانِ ، وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا يَقُولَانِ ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ وَوَلَّى تَادَاهُ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا عُنْمَانُ ، عَسَى اللَّهُ أَنْ يُقَمِّصَكَ قَمِيصًا
مِنْ بَعْدِي ، فَإِنْ أَرَادَكَ الْمُتَأَفِفُونَ عَلَى خَلْعِهِ فَلَا تَخْلَعُهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ
أَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : لَيْسَ هَذَا مِنْ حَدِيثِ الرَّهْرِيِّ ، إِنَّمَا يَرْوِيهِ الْفَرَجُ عَنْ رِبْعَةَ

(5/333)

2598- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَسَّانُ بْنُ حَسَّانٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بَشِيرٍ
، عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْفَرَسِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ شَرْحِبِيلٍ ، عَنْ رَبِيعِ
بْنِ أَبِي أَوْفَى ، قَالَ : حَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : أَيُّنَ
فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ ؟ فَمَا زَالَ يَتَقَفَّدُهُمْ ، ثُمَّ قَامَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثَى عَلَيْهِ ،
فَقَالَ : إِنِّي مُصْطَفِيٌّ مِنْكُمْ ، وَمُؤَاجِزٌ بَيْنَكُمْ ، فَمُ يَا أَبَا بَكْرٍ ، فَآخَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ
عُمَرَ فَذَكَرَ حَدِيثَ الْمُؤَاجِزَةِ وَقَصَائِلَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ
أَفَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، فِي إِسْنَادِهِ مَجْهُولُونَ

(5/334)

2599- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنِ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَلْقَمَةَ ، وَاحْتَلَفَ فِي الرَّوَايَةِ عَنْهُ سَعْدَانُ بْنُ يَحْيَى ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرِ الْعَبْدِيِّ ؛ فَرَوَاهُ سَعْدَانُ بْنُ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ أَنَّهُ تَرَكَ سَبْعُونَ أَلْفًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ شَهِدُوا سَعْدًا مَا وَطِئُوا الْأَرْضَ قَبْلَ ذَلِكَ ، وَأَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرِ الْعَبْدِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَشْعَثِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ هَذَا الَّذِي تَحَرَّكَ لَهُ عَزِيزُ الرَّحْمَنِ ، وَفُتِحَ لَهُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ ، وَشَهِدَهُ سَبْعُونَ أَلْفًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ ، وَلَقَدْ صُمَّ صَمَّةٌ ثُمَّ فُرِّجَ عَنْهُ

أورواه محمد بن بشر عن عبيدالله عن نافع قال بلغني أن سعد بن معاذ صلى عليه سبعون الف ملك لم يذكر ابن عمر
إقال أبو زُرْعَةَ الحديث حديث محمد بن بشر
إقلت كذا رواه يحيى بن سعيد القطان عن عبيدالله بن عمر عن نافع قال
أخبرت أنه شيع جنازة سعد بن معاذ

(5/335)

2600- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ ، عَنْ مُجَالِدٍ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، قَالَ ؛ حَدَّثَنِي مَعْمَرٌ ، قَالَ ؛ قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ ؛ انظُرُوا قُرَيْشًا وَاسْمَعُوا قَوْلَهُمْ وَدَعُوا فِعْلَهُمْ

إفسمعتُ أبي يقولُ ؛ هَذَا عَلَطٌ ، إِنَّمَا هُوَ الشَّعْبِيُّ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(5/336)

2601- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَيْسَرَةَ بْنِ حَلْبَسٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُمَيْرَةَ الْأُرْدِيِّ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ وَذَكَرَ مُعَاوِيَةَ ، فَقَالَ ؛ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا وَاهْدِ بِهِ

إقال أبي ؛ رَوَى مَرْوَانُ ، وَأَبُو مُسْهَرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرَةَ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ ؛ قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إقلتُ لأبي ؛ فَهوَ ابْنُ أَبِي عُمَيْرَةَ ، أَوْ ابْنُ عُمَيْرَةَ ؟

إقال ؛ لا ، إِنَّمَا هُوَ ابْنُ أَبِي عُمَيْرَةَ

إفسمعتُ أبي يقولُ ؛ عَلَطَ الْوَلِيدُ ، وَإِنَّمَا هُوَ ابْنُ أَبِي عُمَيْرَةَ ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا الْحَدِيثَ

(5/337)

2602- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ مِنْ وَلَدِ سَالِمٍ ، عَنْ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَمْرَةَ ، عَنْ مَعْنِ بْنِ عَيْسَى ، عَنْ ابْنِ أَبِي الرَّهْرِ ، عَنْ الرَّهْرِ ،
عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ
أَبْعَضَ قُرَيْشًا أَبْعَضَهُ اللَّهُ ، وَمَنْ أَحَبَّ قُرَيْشًا أَحَبَّهُ اللَّهُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ ، الرَّهْرِ ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ لَا يَجِيءُ

(5/338)

2603- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ ، وَجَمَاعَةٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ
هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : خَيْرُ
النَّاسِ قُرَيْبِي الْحَدِيثِ
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ مَنْصُورٌ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ ،
عَنْ هِلَالٍ ، عَنْ عِمْرَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ

(5/339)

2604- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّمْحِ ، عَنْ
عُمَرَ بْنِ صُبْحٍ ، عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ الصَّخَّالِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : سَمَى رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا بَكْرٍ : الصَّدِيقَ ، وَعُمَرَ : الْقَارُوقَ ، وَحَمْرَةَ : أَسَدَ
اللَّهِ ، وَخَالِدًا : سَيْفَ اللَّهِ ، وَأَبَا الْحَكَمِ : أَبَا جَهْلٍ بْنَ هِشَامٍ ، وَأَبَا عَامِرٍ بْنَ
النُّعْمَانَ الرَّاهِبَ : الْقَاسِقَ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(5/340)

2605- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُعَاوِيَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّبِيعِيُّ ، عَنْ
عَائِشَةَ بِنْتِ الرَّبِيعِ بْنِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ
عُقْبَةَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ خَلَادٍ ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : اللَّهُمَّ مِنْ ظَلَمَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ وَأَخَافَهُمْ فَأَخِفهْ وَعَلَيْهِ لَعْنَةُ
اللَّهِ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ
مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

إِقَالَ أَبِي زُرْعَةَ : أَيُّهُمَا الصَّحِيحُ ؟
إِقَالَ : حَدِيثُ عَائِشَةَ بِنْتِ الرَّبِيعِ أَصَحُّ ، لِأَنَّ النَّاسَ قَدْ رَوَوْهُ عَنِ السَّائِبِ بْنِ
خَلَادٍ

إِقَالَ أَبِي زُرْعَةَ : مَا حَالُ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ هَذَا ؟

إِقَالَ : لَا بَأْسَ بِهِ كَتَبْنَا عَنْهُ بِالْبَصْرَةِ ، أَخْرَجَ إِلَيْنَا جُزْءًا عَنْ عَائِشَةَ فَانْتَحَبْتُ مِنْهُ
أَحَادِيثَ عَنْ أَبِيهِ وَتَرَكْتُ الْمَشَاهِيرَ
إِقَالَ : مَا حَالُ عَائِشَةَ ؟ هَلْ رَوَى عَنْهَا أَحَدٌ سِوَى مُعَاوِيَةَ ؟
إِقَالَ : نَعَمْ ، حَدَّثْنَا عَنْهَا الْمَدَنِيُّونَ

(5/341)

2606- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُثْمَانُ بْنُ صَالِحٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْبَعَةَ
، قَالَ : حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جُزْءِ الرَّبِيعِيِّ ،
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْعِلْمُ فِي فَرَسٍ وَالْأَمَانَةُ فِي الْأَنْصَارِ ،
قَالَ : وَحَدَّثَنَا ابْنُ لَهْبَعَةَ مَرَّةً أُخْرَى : وَالْأَمَانَةُ فِي الْأَزْدِ
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا يَرْوِيهِ ابْنُ لَهْبَعَةَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ وَرْدَانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(5/342)

2607- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ ،
عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنْ الْمَلِكُ فِي
فَرَسٍ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ يَهَذَا الْإِسْتَادِ

(5/343)

2608- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي دَاوُدَ ، عَنْ
رُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ :
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا بَنِي هَاشِمٍ ، إِيَّاكُمْ سَتُصِيبُكُمْ بَعْدِي
جَفْوَةٌ فَاسْتَعِينُوا عَلَيْهَا بِأَرْقَاءِ النَّاسِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَحُسَيْنٌ هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ

(5/344)

2609- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مَعْمَرٌ ، عَنْ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
غَامِرٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّ حَارِثَةَ بْنَ النُّعْمَانَ مَرَّ
بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُتَاجَى جُنَيْلًا فَذَكَرَ الْحَدِيثَ
إِقَالَ أَبِي : وَرَوَى الرَّبِيعِيُّ ، فَقَالَ : عَنْ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ،
أَنَّ حَارِثَةَ مَرَّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلًا ، وَهُوَ الصَّحِيحُ ، الرَّبِيعِيُّ
أَخْفَظُ مِنْ مَعْمَرٍ

إَقْبَلَ لِأَبِي : الزُّهْرِيُّ أَحْفَظُ مِنْ مَعْمَرٍ ؟
إَقَالَ : أَنْقُنُ مِنْ مَعْمَرٍ فِي الزُّهْرِيِّ وَحْدَهُ ، فَإِنَّهُ سَمِعَ مِنَ الزُّهْرِيِّ إِمْلَاءً ، ثُمَّ
خَرَجَ إِلَى الرَّصَافَةِ فَسَمِعَ أَيضًا مِنْهُ

(5/345)

2610- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَبْعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
سُلَيْمَانَ ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
، قَالَ : نَعَمْ أَهْلُ الْبَيْتِ عَبْدُ اللَّهِ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَأُمُّ عَبْدِ اللَّهِ
إَقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(5/346)

2611- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الزُّهْرِيُّ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ وَدِيعَةَ بْنِ حَدَّامٍ ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : الْأَنْصَارُ أَعْيَفُ صُتْرٍ
إِوَعَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الزُّهْرِيُّ ، عَنْ مَنْ لَا يُبْتَهَمُ ، عَنْ أَبِي بِنِ مَالِكٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : يَطْلُعُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فَطَلَعَ سَعْدٌ
إِوَعَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الزُّهْرِيُّ ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ، قَالَ : ذُكِرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
شَرِيحٍ الْخَضْرَمِيُّ ، عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : ذَاكَ رَجُلٌ لَا
يَتَوَسَّدُ الْقُرْآنَ
إَقَالَ أَبِي : قَدْ تَفَرَّدَ الزُّهْرِيُّ بِرِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ ، وَأَحَادِيثَ مَعَهُ

(5/347)

2612- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ الْهَادِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ
صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ أَبِي
عُقَيْلٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ يُرِدْ
هَوَانَ فَرُبِّشْ أَهَاتَهُ اللَّهُ
إَقَالَ أَبِي : يُخَالَفُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، وَاصْطَرَبَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ

(5/348)

2613- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَزِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
بْنِ حُمَيْدٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ،
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : عَشْرَةٌ فِي الْجَنَّةِ
إِوَرَوَاهُ مُوسَى بْنُ يَعْقُوبَ الرَّمَعِيُّ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ شَرِيحٍ ، عَنْ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وسلم
أَقُلْتُ لِأَبِي : أَيُّهُمَا أَشْبَهُهُ ؟
إِقَالَ : حَدِيثُ مُوسَى أَشْبَهُهُ ، لِأَنَّ الْحَدِيثَ يُرَوَى عَنْ سَعِيدٍ مِنْ طُرُقِ شَيْئِي ، وَلَا
يُعْرَفُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا
الشَّيْءِ

(5/349)

2614- وَسَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ صَدَقَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ
عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، عَنْ
أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَ سَعْدُ
بُنُّ مَعَاذٍ ، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَذَا سَيِّدُكُمْ
إِقَالَا : هَذَا حَاطًا ، رَوَاهُ شُعْبَةُ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ
، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالصَّحِيحُ هَذَا هُوَ
أَقُلْتُ : أَلَوْهَمْ مِمَّنْ هُوَ ؟
إِقَالَ أَبِي : مِنْ عِيَّاضٍ
أَوْ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ : لَا أَدْرِي مِمَّنْ هُوَ

(5/350)

2615- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ سَعْدَانَ بْنِ يَحْيَى ،
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ بَشِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ
، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ ، إِنَّكُمْ قَدْ أَصَبَحْتُمْ
تَزِيدُونَ ، وَإِنَّ الْأَنْصَارَ عَلَى خَالَهَا
إِقَالَ أَبِي : لَيْسَ دَا بَشِيءٍ ، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ قَدْ عَمَلَ عَلَى هِشَامٍ ، أَوْ أَنْ يَكُونَ
قَالَ ، إِنَّمَا هُوَ مَا رَوَاهُ عَامَّةُ أَصْحَابِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ،
عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ بَشِيرٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا قَالَ : مُعَاوِيَةُ إِلَّا فِي
هَذَا الْحَدِيثِ ، وَلَا أَدْرِي صَحِيحٌ هُوَ أَمْ لَا

(5/351)

2616- وَسُئِلَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو الْأَشْعَثِ أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ
الْعَلَاءِ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ ، عَنْ أَوْسِ بْنِ صَمْعَجٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : كَثْرَةُ الْعَرَبِ قُرَّةٌ عَيْنٍ لِي
إِقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ
أَوْ ذَكَرَ لَهُ أَحَادِيثٌ مِنْ رَوَايَتِهِ ، فَقَالَ : هَذِهِ أَحَادِيثٌ مَوْضُوعَةٌ ، وَهَذَا شَيْخٌ لَا
يُسْتَعْلَمُ بِهِ ، يَعْنِي : زُهَيْرَ بْنَ الْعَلَاءِ

(5/352)

2617- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ مِنْ وَلَدِ
بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَكْرِ السَّهْمِيِّ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَوَّانَةَ الْكَلْبِيِّ ،
قَالَ : وَلَا أَحْسَبُ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ دَكْوَانَ حَدَّثَنِي بِهِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ
عُمَرَ ، قَالَ : كُنَّا يَفْتَاءُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَمَرَّتْ امْرَأَةٌ مِنْ بَنَاتِ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ : مَا مَثَلُ مُحَمَّدٍ
فِي بَنِي هَاشِمٍ إِلَّا كَمَثَلِ الرَّيْحَانَةِ فِي وَسْطِ النَّتَنِ ، قَالَ : فَسَمِعْتُهُ الْمَرْأَةَ
فَابْتَلَعْتُهُ رَسُولَ اللَّهِ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُغْضَبًا ، فَصَعَدَ
الْمُنْبَرِ ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، فَقَالَ : مَا بَالُ أَقْوَالِ تَبْلُغُنِي عَنْ أَقْوَامٍ ؟ إِنَّ
اللَّهَ خَلَقَ سَمَوَاتٍ سَبْعًا ، فَاخْتَارَ الْعُلْيَا فَاسْكَنْهَا وَأَسْكَنَ سَمَوَاتِهِ مَنْ شَاءَ مِنْ
خَلْقِهِ ، ثُمَّ خَلَقَ أَرْضَيْنِ سَبْعًا فَاخْتَارَ الْعُلْيَا فَاسْكَنْهَا مَنْ شَاءَ مِنْ خَلْقِهِ ، ثُمَّ اخْتَارَ
خَلْقَهُ فَاخْتَارَ بَنِي آدَمَ ، ثُمَّ اخْتَارَ مِنْ بَنِي آدَمَ الْعَرَبَ ، ثُمَّ اخْتَارَ الْعَرَبَ فَاخْتَارَ
مِصْرَ ، ثُمَّ اخْتَارَ مِصْرَ فَاخْتَارَ قُرَيْشًا ، ثُمَّ اخْتَارَ قُرَيْشًا فَاخْتَارَ بَنِي هَاشِمٍ ، ثُمَّ
اخْتَارَ بَنِي هَاشِمٍ فَاخْتَارَنِي ، فَلَمْ أَرَلْ خِيَارًا مِنْ خِيَارِ ، أَلَا فَمَنْ أَحَبَّ الْعَرَبَ
فَبِحَبِّي أَحَبَّهُمْ ، وَمَنْ أَبْغَضَ الْعَرَبَ فَبِابْغُضِي أَبْغَضَهُمْ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(5/353)

2618- سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه أبو عقيل محمد بن حاجب المروزي ،
عن محمد بن مرداس الانصاري عن خارقة بن مصعب عن زيد بن أسلم ، عن
أبيه قال : قال عمر حب بنى هاشم فريضة وزيارتهم نافلة.
إقال أبي : هذا حديث باطل ومحمد بن مرداس مجهول

(5/354)

2619- سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه إبراهيم بن حمزة عن إسماعيل ابن
قيس ، عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال لما رجع النبي (من بدر استأذنه
العباس في أن يرجع الى مكة فيهاجر منها فقال له النبي (اطمنن يا عم فانك
خاتم المهاجرين في الهجرة كما اني خاتم النبيين في النبوة.
إقال أبي : هذا حديث موضوع وإسماعيل منكر الحديث

(5/355)

2620- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُمَرُ بْنُ يُونُسَ ، عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ عَمَّارٍ ،
عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وسلم ، أَنَّهُ اسْتَعْفَرَ لِلأَنْصَارِ ، وَلِدَرَارِي الأَنْصَارِ ، وَلِدَرَارِي دَرَارِي الأَنْصَارِ ،
وَلِمَوَالِي الأَنْصَارِ
إِقَالَ أَبِي : الكَلَامُ الأَخِيرُ ، وَلِدَرَارِي الأَنْصَارِ وَمَا بَعْدَهُ لَيْسَ بِمَحْفُوظٍ

(5/356)

3621- وَسَأَلْتُ أَبِي عَن حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ دَاوُدَ الحُرَيْبِيُّ ، عَن الأَعْمَشِ ،
عَن هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ ، عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، عَن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
: حَيَّرَ النَّاسَ قَرْبِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوتُهُمْ ، وَذَكَرَ الحَدِيثَ
إِقَالَ : يَدْخُلُ بَيْنَ الأَعْمَشِ وَهَلَالِ بْنِ يَسَافٍ : عَلِيُّ بْنُ مُدْرِكٍ

(5/357)

2622- سَأَلْتُ أَبِي ، عَن حَدِيثٍ ، رَوَاهُ الحَسَنُ بْنُ الزَّبْرَقَانَ عَن شَرِيكَ عَن
الاسود بن قيس عن نبيح العنزي قال خرج علينا أبو سعيد فقال يا شيعة على
ويا شيعة عثمان لا تسبوا حوارى رسول الله (فإن عقوبة من سبهم القتل .
إقال أبي : روى هذا الحديث جماعة فقالوا في هذا الحديث لا تسبوا فلانا وفلانا
فإن عقوبتهم كان القتل ولا أعلم أحدا تابع الحسن ابن الزبرقان على هذا
اللفظ وهو غلط وذلك الصواب

(5/358)

2623- وَسَأَلْتُ أَبِي عَن حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَوْنُ بْنُ عُمَارَةَ ، عَن أَبِي تَصْرَةَ ، عَن
أبي سَعِيدِ الحُدْرِيِّ ، بِقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : النَّاسُ تَبِعُ
لِقَرَبِشٍ فِي هَذَا الشَّانِ ، خِيَارُهُمْ تَبِعُ لِحِيَارِهِمْ ، وَشِرَارُهُمْ تَبِعُ لَشِرَارِهِمْ
إِقَالَ : فَسَأَلْتُ أَبَا عَوْنٍ : مَا يَعْني بِهَذَا الشَّانِ ؟
إِقَالَ : يَعْني الخِلافةَ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، وَعَوْنٌ صَعِيفُ الحَدِيثِ

(5/359)

2624- وَسَأَلْتُ أَبِي عَن حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ ، عَن أَبِيهِ ، عَن
حَمِيدِ بْنِ قَيْسٍ ، عَن عَطَاءٍ ، وَعَبْدِ بْنِ أَصْحَابِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ،
عَن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : يَا بَنِي عَبْدِ المَطْلِبِ ، إِنِّي سَأَلْتُ
اللهَ لَكُمْ ثَلَاثًا : أَنْ يُثَبِّتَ قَائِمَكُمْ ، وَأَنْ يَهْدِيَ صَالِكَكُمْ ، وَأَنْ يُعَلِّمَ جَاهِلَكُمْ ،
وَسَأَلْتُ اللهُ أَنْ يَجْعَلَكُمْ جُودًا نُجْدًا رُحَمَاءَ ، وَلَوْ أَنَّ رَجُلًا صَفَرَ بَيْنَ الرُّكْنِ

وَالْمَقَامَ فَصَلَّى وَصَامَ ثُمَّ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ مُبْغِضٌ لِأَهْلِ بَيْتِ مُحَمَّدٍ دَخَلَ النَّارَ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(5/360)

\$ ذكر علل أخبار رويت في بقية الفضائل ودلائل النبوة والأمراء والفتن \$
2625- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الرَّازِيُّ ، عَنْ عِكْرَمَةَ
بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ سَدَّادٍ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
فَقَالَ : أَدْعُ لِي سَيِّدَ الْأَنْصَارِ ، فَدَعَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ كَعْبٍ
إِقَالَ أَبِي : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ يَحْيَى بْنُ حَسَّانٍ ، عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ
يَزِيدَ بْنِ سَدَّادٍ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ ، عَنِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ أَبِي : وَمُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو

(5/361)

2626- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ ، عَنْ أَبِي عَوَّانَةَ ، عَنْ
عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
: اهْتَرَّ الْعَرْشُ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : رَوَاهُ جَرِيرٌ ، وَابْنُ فَضَيْلٍ ، وَغَيْرُهُمْ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ،
عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، مَوْفُوفٌ ، لَا يَرْفَعُوهُ

(5/362)

2627- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ عُمَرَ الدَّمَشْقِيُّ ، عَنِ
الرُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ
قَالَ : سَابَعْتُ عَلَيْكُمْ قَوِيًّا أَمِينًا ، فَقَالَ عُمَرُ : فَتَعَرَّضْتُ لِمَا رَجَوْتُ أَنْ تُصِيبَنِي
كَلِمَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَدَعَا أَبَا عُبَيْدَةَ فَأَمَرَهُ وَتَرَكَنِي
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ عُمَرَ ، ضَعِيفُ الْحَدِيثِ

(5/363)

2628- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَسْوَارِيُّ ، عَنْ
أَبِي مُعَاوِيَةَ الصَّرِيرِ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِ ،
عَنِ الرَّبِيعِ ، قَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي حَاجَةٍ فِي يَوْمٍ
بَارِدٍ فَجِئْتُ فَأَدْخَلَنِي فِي لِحَافِهِ

إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : لَا أَعْلَمُ هَذَا الْحَدِيثَ رَوَاهُ عَيْرُ إِسْحَاقَ بْنِ إِدْرِيسَ ، وَإِسْحَاقُ وَاهٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ

(5/364)

2629- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْحَارِثُ بْنُ عِمْرَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَامَ عُمَرُ فِينَا خَطِيبًا بِالْحَاجِيَةِ فَقَالَ : قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَمَا قُمْتُ فِيكُمْ فَقَالَ : أَكْرِمُوا أَصْحَابِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ إِرَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ ، وَالنَّصْرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : أَصَحُّ الرَّوَابِئِ عِنْدِي : حَدِيثُ ابْنِ الْمُبَارَكِ وَالنَّصْرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، وَأَمَّا حَدِيثُ الْحَارِثِ فَخَطَأٌ ، جَعَلَ مَكَانَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ : تَافِعًا ، وَالْحَارِثُ بْنُ عِمْرَانَ الْجَعْفَرِيُّ وَاهِي الْحَدِيثِ إِقِيلَ لِأَبِي زُرْعَةَ : فَإِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ رَوَاهُ اللَّيْثُ ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ الرَّهْرِيِّ أَنَّ عُمَرَ قَامَ بِالْحَاجِيَةِ إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الْحَدِيثُ حَدِيثُ اللَّيْثِ ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، أَنَّ عُمَرَ قَامَ بِالْحَاجِيَةِ

(5/365)

2630- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ أَسَدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الْخَصِيبُ بْنُ تَاصِحٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ تَابِلٍ ، قَالَتْ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ سَعْدٍ تُحَدِّثُ ، عَنْ أَبِيهَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : اللَّهُمَّ سُقِ إِلَى هَذَا الطَّعَامِ عَبْدًا نُحِبُّهُ وَبِحَبْلِكَ فَدَخَلَ عَلَيْهِ سَعْدُ إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : خَالَفَ مَعْنُ ، فَقَالَ : عَنْ عُبَيْدَةَ بِنْتِ تَابِلٍ أَنَّهَا سَمِعَتْ أُمَّ عَمْرٍو بِنْتَ سَعْدٍ تُحَدِّثُ ، عَنْ أَبِيهَا : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ إِفَسَمِعَتْ أَبَا زُرْعَةَ يَقُولُ : حَدِيثٌ مَعْنُ أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ الْخَصِيبِ بْنِ تَاصِحٍ

(5/366)

2631- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : تَدَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْحَنْدَقِ ، فَأَتَتْهُ الرُّبَيْرُ ، ثُمَّ نَدَبَهُمْ فَأَتَتْهُ الرُّبَيْرُ ، ثُمَّ نَدَبَهُمْ فَأَتَتْهُ الرُّبَيْرُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ وَحَوَارِيُّ الرُّبَيْرِ ، قَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ : يَقُولُ : حَوَارِيُّ تَاصِرِيٌّ إِقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ : فُلْتُ لِسُفْيَانَ : فَإِنَّ التُّورِيَّ يَقُولُ : نَدَبَهُمْ يَوْمَ فُرْبَطَةَ ؟ إِقَالَ سُفْيَانُ : هَكَذَا حَفِظْتُ ، حَفِظْتُهُ وَسَمِعْتُهُ : يَوْمَ الْحَنْدَقِ ، عَقَا اللَّهُ عَنَّا

وَعَنْهُ
أَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : التَّوْرِيُّ أَتَبْتُ مِنْ ابْنِ عَيْبَةَ

(5/367)

2632- وَسُئِلَ أَبِي عَنِ الْحَدِيثِ : الَّذِي رَوَاهُ التَّوْرِيُّ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي
وَائِلٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ :
الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ
أَوْرَاهُ شُعْبَةَ ، وَجَرِيذٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَوْرَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبَّاسٍ ، عَنْ سَمْعَانَ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ،
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَوْسُئِلَ أَبِي : أَيُّهُمْ أَشْبَهُ ؟
إِقَالَ : سُفْيَانُ أَحْفَظُ ، وَلَا أَقْدَمُ عَلَى سُفْيَانَ فِي الْحِفْظِ أَحَدًا مِنْ أَشْكَالِهِ

(5/368)

2633- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ سَهْلُ بْنُ تَمَّامٍ ، عَنْ عِمْرَانَ الْقَطَّانِ ،
عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي نَصْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فِي الْمَهْدِيِّ
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ أَبِي : حَدِيثُ أَبِي نَصْرَةَ أَشْبَهُ

(5/369)

2634- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شُعَيْبِ بْنِ
شَابُورٍ ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ جُنَّاحٍ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُيَيْرٍ ، أَنَّ
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَشَارَ أَبَا بَكْرٍ ، وَعُمَرَ ، فِي أَمْرِ ، فَقَالَا : اللَّهُ
وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ : ادْعُوا لِي مُعَاوِيَةَ ، فَعَصَبَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، فَقَالَا : مَا كَانَ
فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ مَا يُجْزَوُونَ أَمْرَ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، حَتَّى يَبْعَثَ إِلَى غُلَامٍ مِنْ غُلَمَانِ قُرَيْشٍ ،
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ادْعُوا لِي مُعَاوِيَةَ ، فَلَمَّا وَقَفَ بَيْنَ يَدَيْهِ
قَالَ : أَحْضِرُوهُ أَمْرَكُمْ ، فَإِنَّهُ قَوِيٌّ أَمِينٌ
إِقَالَ أَبِي : لَمْ يُتَابِعْ نُعَيْمٌ عَلَيَّ تَوْصِيلَ هَذَا الْحَدِيثِ ، إِنَّمَا يَزُودُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
شُعَيْبٍ ، عَنْ مَرْوَانَ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مُرْسَلٌ

(5/370)

2635- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ أَبِي عُمَرَ الْحَوْضِيِّ ، عَنْ الْمُبَارِكِ بْنِ فَصَّالَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ عَمَّتِهِ أُمِّ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : ذَكَرْتُ فَاطِمَةَ عَائِشَةَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : يَا بِنْتَةَ ابْنَتِي حَبِيبَةُ أَبِيكَ إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : كَذَا قَالَ الْحَوْضِيُّ : عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ عَمَّتِهِ ، وَإِنَّمَا هِيَ امْرَأَةُ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ

(5/371)

2636- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُبَيْدُ بْنُ هِشَامٍ الْحَلَبِيُّ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرَانَ الْوَاسِطِيِّ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ كَثِيرٍ الْقَيْسِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزُّرَّادِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ عَثْمَانَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ أَوْلَى رَجُلًا مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا لَمْ يَفِدِرِ الْمُطَّلِيبِيُّ أَنْ يُكَافِئَهُ كَأَقَانَةِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ فِي الْجَنَّةِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، وَجَعْفَرٌ ، وَعَمْرٍو : مَجْهُولَانِ
أَوْحَدْتَنَا أَبُو بَدْرٍ الْعُبَيْرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ تَافِعِ الْمَدِينِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزُّرَّادِ ، بِهَذَا الْإِسْتِادِ تَحْوَهُ

(5/372)

2637- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : رَأَيْتِي أُبْرَغُ عَلَى قَلْبِي ؛ فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَتَرَعْتُ دُونًَا أَوْ دُنُوبِينَ ، وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ ، وَاللَّهُ يَعْفُرُ لَهُ ، ثُمَّ أَخَذَهَا فَاسْتَحَالَكَ فِي يَدِهِ ، فَلَمْ أَرَ عَنُقْرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَنْزِعُ بِرُزْعَةٍ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَلْتُ لِأَبِي زُرْعَةَ : الْوَهْمُ مِمَّنْ هُوَ ؟
إِقَالَ : مِنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ وَابْنِ إِسْمَاعِيلَ ، كَانَ لَا يَدْرِي أَمْرَ الْحَدِيثِ

(5/373)

2638- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ ، عَنْ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ عَلِيًّا حَطَبَ بِالْبَصْرَةِ ، فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَعْهَدْ إِلَيْنَا فِي الْإِمَارَةِ عَهْدًا تَأْخُذُ بِهِ ، وَلَكِنَّهُ رَأَى رَأْيَانَهُ ، اسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَأَقَامَ وَاسْتَقَامَ ، ثُمَّ اسْتُخْلِفَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَأَقَامَ وَاسْتَقَامَ حَتَّى صَرَبَ الدِّينُ بِحِرَانِهِ

أَوْرَوَاهُ أَبُو الْجَفْرِيِّ ، عَنْ عِصَامِ بْنِ النُّعْمَانِ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ ،
عَنْ عَمْرِو بْنِ عَثْمَانَ ، قَالَ : حَطَبَ عَلَيَّ
أَوْرَوَاهُ قَبِيصَةُ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ عَلِيٍّ
إِقْقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : مَا أَرَى أَبُو عَاصِمٍ صَنَعَ شَيْئًا فِيمَا رَادَ فِي إِسْتَادِ ابْنِ عَمْرِو :
ابْنُ سُفْيَانَ

(5/374)

2639- سَمِعْتُ أَبِي وَذَكَرَ حَدِيثًا كَانَ حَدِيثًا بِهِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَلْفِ الْعَسْقَلَانِيِّ
عَنِ الْمُؤَمَّلِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْحَرِثِ بْنِ عَمِيرٍ عَنْ مَعْمَرِ أَبِي عَقِيلِ ابْنِ عَمِ
لَابِي قَلَابَةَ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ فَقَالَ لَهُ أَبُو جَنَابٍ عَنْ رَابِطَةَ مَوْلَاةِ اسَامَةَ
قَالَ بَعَثَنِي اسَامَةُ إِلَى عَثْمَانَ وَهُوَ مُحْصُورٌ فِي دَارِهِ فَقَالَ : إِنِّطَلِقِي إِلَى امِيرِ
الْمُؤْمِنِينَ فَإِنَّ النِّسَاءَ الطِّفْلَ لِهَذَا مِنَ الرِّجَالِ فَذَكَرَ مَقْتَلَ عَثْمَانَ بِطَوْلِهِ
إِفْسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ فَيَاضُ الرَّقِيِّ ، عَنْ أَبِي جَنَابِ الْكَلْبِيِّ عَنْ
مَوْلَاةِ اسَامَةَ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ وَهُوَ بِأَبِي جَنَابٍ أَشْبَهَ

(5/375)

2640- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ حَدَّثَنَا ابْنُ كُرْدُوسٍ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ ،
عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَبْدِ الْجَمِيدِ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ
الْمُسَيَّبِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي
مَرَضِهِ : إِنَّهُ لَيَهْوُونَ عَلَيَّ الْمَوْتَ أَنِّي أُرِيْتُكَ رَوْجَتِي فِي الْجَنَّةِ
إِفْسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ بِهِدَا إِسْتَادِ ، وَالْمُعَلَّى مَثْرُوكٌ
الْحَدِيثُ

(5/376)

2641- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْعَلَاءُ بْنُ عَمْرِو الْحَنْفِيُّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ
يَزِيدَ الْأَشْعَرِيِّ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : أَحِبُّوا الْعَرَبَ لِثَلَاثٍ : لِأَنِّي عَرَبِيٌّ ، وَالْقُرْآنُ عَرَبِيٌّ ، وَكَلَامُ أَهْلِ
الْجَنَّةِ عَرَبِيٌّ
إِفْسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ كَذِبٌ

(5/377)

2642- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مَزَاحِمٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
الْخَطَّابِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِذَا ذَلَّتِ الْعَرَبُ ذُلَّ الْإِسْلَامِ
إِفْسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ

(5/378)

2643- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَحَدَّثَنَا ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ يَعِيشَ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ بَكِيرٍ ،
عَنْ دَاوُدَ بْنِ يَزِيدَ الْأَوْدِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : خَيْرُ النَّاسِ قَرِينِي مِنْهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ،
ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الرَّايِعُ أَرَدَلُ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ
إِفْسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يَقُولُ : حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْأَوْدِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ
جَعْدَةَ بْنِ هُبَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَذْكُرْ : ثُمَّ الرَّايِعُ أَرَدَلُ
إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ ، وَأَبُو نُعَيْمٍ أَحْفَظُ مِنْ يُونُسَ ، وَلَيْسَ لِجَعْدَةَ صُحْبَةٌ

(5/379)

2644- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَرَأَى فِي كِتَابِي حَدِيثًا حَدَّثَنَا بِهِ : يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ ،
عَنْ أَزْهَرِ السَّمَانِ ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ، قَالَ : أَنْبَأَنِي مُوسَى بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ
مَالِكٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، افْتَقَدَ ثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ ، فَقَالَ : مَنْ يَعْلَمُ
لِي عِلْمَهُ ؟ فَقَالَ رَجُلٌ : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنَا أَعْلَمُ ذَلِكَ لَكَ ، فَأَتَى مَنْزِلَهُ
فَوَجَدَهُ جَالِسًا فِي بَيْتِهِ مِنْكَسًا رَأْسَهُ ، فَقَالَ : مَا شَأْنُكَ ؟ فَقَالَ : شَرٌّ ، كَانَ يَرْفَعُ
صَوْتَهُ فَوْقَ صَوْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَدْ حَبَطَ عَمَلُهُ ، وَهُوَ مِنْ
أَهْلِ النَّارِ ، قَالَ : قَالَ مُوسَى بْنُ أَنَسٍ : فَرَجَعَ وَاللَّهِ إِلَيْهِ فِي الْمَرَّةِ الْأَخِيرَةِ
بِبَشَارَةِ عَظِيمَةٍ ، فَقَالَ : اذْهَبْ إِلَيْهِ فَقُلْ لَهُ : إِنَّكَ لَسْتَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، وَلَكِنَّكَ
مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ
إِفْسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : النَّاسُ لَا يَرَوْنَ عَن ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ
أَنَسٍ ، إِنَّمَا يَرَوْنَ عَنْ مُوسَى بْنِ ثَابِتٍ ، لَا يَقُولُونَ أَنَسٌ

(5/380)

2645- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعُمَرِيُّ ، عَنْ
أَبِيهِ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : اسْتَبَشَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
، أَبَا بَكْرٍ ، وَعُمَرَ ، فِي أَسَارِي بَدْرٍ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : قَادَهُمْ ، وَقَالَ عُمَرُ : أَقْتُلْهُمْ
قَالَ : فَأَخْتَلَفَ النَّاسُ فِي قَوْلِهِمَا ، فَقَالَ تَافِعٌ : قَلُّوا كَانَ أَبُو عُمَرَ فِيهِمْ أَوْ ابْنُهُ مَا
أَشَارَ بِقَتْلِهِمْ ، وَقَالَ إِخْرُونَ : أَرَادُوا قَتْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَقَطَعَ الْإِسْلَامَ فَلَمَّا أَمَرَ اللَّهُ مِنْهُمْ خَلَى سَبِيلَهُمْ ، قَالَ : فَازْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ
حَتَّى سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِفْقَالَ : مَا هَذَا ؟

إِقِيلَ : اِخْتَلَفَ النَّاسُ فِي مَشُورَةِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ، قَالَ : فَخَرَجَ عَلَى النَّاسِ ،
 فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ ، عَلَى رِسَالِكُمْ ، لَا تَخْتَلِفُوا فِي صَاحِبِي ، قَلُّوا اتَّقَا مَا
 خَالَفْتُهُمَا ، أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِمَنْلِهِمَا مِنَ الْمَلَائِكَةِ : إِنَّمَا مَثَلُ أَبِي بَكْرٍ مَثَلُ مِيكَائِيلَ لَمْ
 يَنْزِلْ إِلَّا بِالْعَفْوِ
 إِفْقَالَ أَبِي : عَبْدُ الرَّحْمَنِ هَذَا ، وَأُخُوهُ الْقَاسِمُ ، مَثْرُوكَا الْحَدِيثِ ، وَهَذَا حَدِيثٌ
 مُنْكَرٌ

(5/381)

2646- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقِ الْبَصْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ
 بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي
 الرَّتَادِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ كَعْبٍ ، قَالَ : صَلَّى بِنَا
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجُمُعَةَ ، ثُمَّ التَّفَتَ إِلَيَّ ، ثُمَّ قَالَ : اذْنُ مِنِّي
 قَدَتُوْتُ مِنْهُ ، فَقَالَ : انْظُرْ لِي تَقَرًّا مِنَ الْأَنْصَارِ يَعْرِفُونَ قَسِيمَ الْأَمْوَالِ وَشُرْبَهَا ،
 فَإِنِّي أَرَدْتُ أَنْ أُقْسِمَ أَمْوَالَ بَنِي النَّضِيرِ ، عَنْ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ ، وَلَيْسَ لَهُمْ
 مَعْرِفَةٌ بِقَسِيمِ الْأَمْوَالِ وَشُرْبَهَا ، قَالَ : فَقُلْتُ : أَفَعَلَ
 إِقَالَ : فَخَرَجْتُ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَجَمَعْتُ تَقَرًّا مِنَ
 الْأَنْصَارِ ، أَهْلَ مَعْرِفَةٍ وَبَصَرٍ ، فَجِئْتُ بِهِمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
 وَخَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى أَتَيْنَا مَا هُنَالِكَ ، فَقَسَمْنَا أَمْوَالَ بَنِي النَّضِيرِ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ
 بِجَهْدِنَا ، فَكَانَ قَرَاعِنَا عِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ ، وَأَقْبَلْنَا مَعَهُ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالسَّبْحَةِ ، أَدْرَكْنَا صَلَاةَ الْمَغْرِبِ ، فَصَلَّى بِنَا
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ التَّفَتَ وَقَالَ : انْصَرِفُوا إِلَى مَنَازِلِكُمْ إِلَّا
 أَبِي فَإِنَّ مَنَزِلَهُ قَرِيبٌ مِنْ مَنَزِلِي

(5/382)

ثُمَّ وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَشَارَ إِلَيْهِ ثُمَّ بَسَطَ يَدَهُ ، فَأَقْبَلْتُ
 سَرِيعًا حَتَّى بَسَطْتُ يَدِي فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ أَقْبَلَ
 عَلَيَّ فَقَالَ : يَا أَبِي ، اسْتَوْصُوا بِالْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ بَعْدِي خَيْرًا ، وَلَا تُتَارِغُوهُمْ
 هَذَا الْأَمْرَ فَإِنَّ لَهُمْ عَيْنٌ مِنْهُمْ يَبْصُحُ دَمُهُ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ ، ثُمَّ يَنْتَرِعُ
 الْأَمْنُ هَا هُنَا وَأَشَارَ لِي قِبَلَ الشَّامِ
 إِفْقَلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَأَنْتَ حَيٌّ بَيْنَ أَظْهُرِنَا ؟
 إِقَالَ : لَا ، وَلَا وَلَا كَفَّهُ يَعْنِي : نَفْسُهُ ، وَأَبَا بَكْرٍ ، وَعُمَرَ
 إِقُلْتُ : وَكِتَابُ اللَّهِ قَائِمٌ وَدِينُهُ ظَاهِرٌ ، قَالَ : إِنَّ الدِّينَ لَا يَزَالُ غَالِبًا لِلدُّنْيَا حَتَّى
 تُخْرَجَ زَهْرَتُهَا ، فَإِذَا خَرَجَتْ زَهْرَتُهَا غَلَبَتِ الدُّنْيَا عَلَى الدِّينِ كَالْأَمَةِ الْخَلِيبِ
 تَحْطَبُ رَبَّتَهَا ، حَيْرُكُمْ مَنْ مَاتَ عَلَى الْأَثَرِ ، وَالتَّابِقِ عَلَى مِثْلِ حَدِّ السِّيفِ ،
 اسْتَمْسِكْ أَبِي
 إِقُلْتُ : أَلَا تَسْتَخْلِفُ عَلَيْهِمْ مَنْ تُوصِيهِ بِهِمْ وَتُوصِيهِمْ بِهِ ؟
 إِقَالَ : لَيْسَ لِي مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ، فَصَاءَ اللَّهُ غَالِبٌ فَاصْصُمْتُ
 إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(5/383)

2647- سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه المسعودي ، عن أبي إسحاق ، عن أبي عبيدة ، عن عبد الله قال اخلائي من هذه الامة ثلاثة أبو بكر و عمر وابو عبيدة بن الجراح وسمي بينه باسمائهم .
إقال أبي : روى وهب ، عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله قلت له ايهما اصح قال كان المسعودي اعلم بحديث ابن مسعود من اهل زمانه وزهير كان متقنا

(5/384)

2648- أُخْبِرْنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، قَالَ : وَحَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : سَمِعْتُ الْحَمِيدِيَّ ، حِينَ حَدَّثَنَا بِحَدِيثِ زَائِدَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ رَبِيعِيٍّ ، عَنْ حُدَيْفَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : افْتَدُوا بِاللَّذِينَ مِنْ بَعْدِي
إقال أبي : كَانَ يُحَدِّثُ بِهِ أَيَّامَ الْمَوْسِمِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُمَيْرٍ ، وَلَمْ يَذْكُرْ زَائِدَةَ ، ثُمَّ قَالَ : لَمْ أَخْذُهُ مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، إِنَّمَا حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ، وَقَالَ سُفْيَانٌ : إِذَا ذَكَرْتُ لَهُمْ ، زَائِدَةَ لَمْ تَسْأَلُونِي عَنْهُ ، وَهَذَا حَدِيثٌ فِيهِ فَضِيلَةٌ لِلشَّيْخَيْنِ

(5/385)

2649- وَسَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ، رواه سعيد بن أبي عروبة ، وعمران القطان ، عن قتادة ، عن أنس ، أن النبي صلى الله عليه وسلم ، كان على أحد فرجف بهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم : اثبت أحد فإن عليك نبياً ، وصديقاً ، وشهيدين فقال أبي : قد خالفهما سليمان التيمي ، رواه ابنه عنه ، عن قتادة ، عن غالب ، عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، عن النبي صلى الله عليه وسلم
إقال أبي : هذا أشبه بالصواب ، وإن كان سعيد حافظاً إلا أن يكون عند قتادة الإسنادان جميعاً
إقال أبو زُرْعَةَ : سعيد بن أبي عروبة أحفظ من التيمي
إقلتُ : فذاك الصحيح ؟
إقال : أجل

(5/386)

2650- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ النَّعْفِيُّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ مُلَيْكَةَ ، أَنَّ عُمَيْرَ اللَّيْثِيَّ حَدَّثَهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ عُيَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ مُرْسَلٌ

(5/387)

2651- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ ، قَالَ : عَائِشَةُ ، قَالُوا : إِنَّمَا تَعْنِي : مِنَ الرِّجَالِ ؟ ، قَالَ : فَأَبُوهَا
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ حُمَيْدٌ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(5/388)

2652- وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ، قَالَ : دَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِئْتَهُ فَقَرَّبَهَا ، فَمَرَّ رَجُلٌ مُقْتَبِعُ الرَّأْسِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَذَا وَأَصْحَابُهُ يَوْمَئِذٍ عَلَى الْهُدَى فَمَرَّ عُثْمَانُ ، قَالَ : فَأَحَدْتُ بِمَنْكِبِهِ فَقُلْتُ : هَذَا ؟ ، قَالَ : نَعَمْ
إِقَالَ أَبِي : يُقَالُ : هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ كَعْبِ بْنِ مَرَّةَ الْبَهْرِيِّ

(5/389)

2653- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ مُسْلِمَةَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ يَمِينِهِ ، أَخَذَ بِيَدِهِ ، وَعُمَرُ عَنْ يَسَارِهِ أَخَذَ بِيَدِهِ ، وَهُوَ مُتَّكِبٌ عَلَيْهِمَا ، فَقَالَ : هَكَذَا تُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(5/390)

2654- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَدَكَرَ حَدِيثًا ، رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّهُ اللَّهُ جَعَلَ الْحَقَّ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ وَقَلْبِهِ
أَوْرَوَاهُ تَافِعُ بْنُ أَبِي نُعَيْمٍ ، وَالصَّحَّاحُ بْنُ عُثْمَانَ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ

النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : حَدِيثُ تَافِعِ بْنِ أَبِي نُعَيْمٍ أَشْبَهُهُ ، لِأَنِّي لَمْ أَرَ أَحَدًا يُتَابِعُ إِبْرَاهِيمَ
بَنَ سَعْدٍ فِيهِ

(5/391)

2655- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ
الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ هِلَالِ مَوْلَى رَبِيعِيٍّ ، عَنْ رَبِيعِيٍّ ، عَنْ حُدَيْقَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَقْبَدُوا بِاللَّذِينَ مِنْ بَعْدِي
إِوْرَاهُ زَائِدَهُ وَعَيْرُهُ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ رَبِيعِيٍّ ، عَنْ حُدَيْقَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَقُلْتُ : فَأَيُّهُمَا أَصَحُّ ؟
إِقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا ابْنُ كَثِيرٍ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ مَوْلَى
لِرَبِيعِيٍّ ، عَنِ رَبِيعِيٍّ ، عَنْ حُدَيْقَةَ
أَقُلْتُ : فَأَيُّهُمَا أَصَحُّ ؟
إِقَالَ : مَا قَالَ الثَّوْرِيُّ ، رَادَ رَجُلًا وُجُوْدُ الْحَدِيثِ ، فَأَمَّا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ فَسَمَّى
الرَّجُلَ ، وَأَمَّا ابْنُ كَثِيرٍ فَلَمْ يُسَمِّ الْمَوْلَى

(5/392)

2656- سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ وَذَكَرَ حَدِيثًا رَوَاهُ زَيْدُ بْنُ أَبِي الزَّرْقَاءِ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ
عَنْ عُلْقَمَةَ بْنِ مَرْتَدٍ ، عَنْ عَبْدِ خَيْرِي عَنْ عَلِيٍّ إِلا أَخْبَرَكُمْ بِخَيْرِ هَذِهِ الْأَمَةِ بَعْدَ
نَبِيِّهِ .
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ : خَالِدُ بْنُ عُلْقَمَةَ

(5/393)

2657- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثِ ، رَوَاهُ أَبُو زَهْرٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَغْرَاءَ عَنْ
مَجَالِدِ الشَّعْبِيِّ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ أَوْ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ مِنْ أَوْلِ النَّاسِ كَانَ
إِسْلَامًا قَالَ أَبُو بَكْرٍ أَمَا سَمِعْتَ مَا قَالَ حَسَّانُ إِذَا تَذَكَّرْتَ شَجَوَا مِنْ أَخِي ثِقَةَ
إِفَاذَكَ أَخَاكَ أَبَا بَكْرٍ بِمَا فَعَلَا خَيْرَ الْبَرِيَّةِ أَتَقَاهَا وَأَعْدَلَهَا
إِلا النَّبِيَّ وَأَوْفَاهَا بِمَا حَمَلَا وَالثَّانِي التَّالِي الْمَحْمُودُ مَشْهَدُهُ
وَأَوْلِ النَّاسِ مِنْهُمْ صَدَقَ الرَّسُلَا
إِقَالَ أَبِي هَذَا حَدِيثٌ مِنْكَ وَأَرَى أَبَا زَهْرٍ أَخَذَهُ عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ عَدَى قَالَ أَبُو
مُحَمَّدٍ وَقَدْ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْوَلِيدِ الطَّبْرَانِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّلَائِيُّ
بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْ مَجَالِدِ يَعْنِي الْهَيْثَمِ بْنِ عَدَى

(5/394)

2658- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ عَائِسٍ ، عَنْ أَبِي الْجَعْفَرِ ، عَنْ عَطِيَّةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ : هَذَا سَيِّدَا كَهُولِ أَهْلِ الْجَنَّةِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ يَرْوِيهِ تَلِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِي الْجَعْفَرِ ، عَنْ عَطِيَّةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ أَهْلَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى فَاخْتَسَبَ عَلِيُّ بْنُ عَائِسٍ أَرَادَ هَذَا الْحَدِيثَ

(5/395)

2659- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ وَهْبٌ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو أَنَّهُ سَأَلَ ، عَنْ عَلِيٍّ وَعُثْمَانَ فَقَالَ أَمَا عَلَى فِهَذَا مَنْزِلَتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ (وَأَمَّا عُثْمَانُ فَانَّهُ أَذْنِبَ ذَنْبًا عَظِيمًا فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ الْحَدِيثَ .
إِقَالَ أَبِي : هَذَا يَدْخُلُ بَيْنَهُمَا الْعَلَاءُ بْنُ عِرَاعِرٍ رَوَاهُ زَيْدُ بْنُ أَبِي أَنَيْسَةَ وَغَيْرِهِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عِرَاعِرٍ ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو .
إِقَالَ أَبِي : ذَلِكَ نَقَصَ رَجُلًا وَهَذَا أَشْبَهُهُ

(5/396)

2660- وَسَمِعْتُ أَبِي وَحَدَّثَنِي : عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُسَافِرٍ ، عَنْ مُؤَمَّلِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ تَافِعِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : لَمَّا مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَضَهُ الَّذِي فُيِضَ فِيهِ أَعْمَى عَلَيْهِ ، فَلَمَّا أَفَاقَ ، قَالَ : ادْعُ لِي أَبَا بَكْرٍ فَلَاكُتُبُ ، لِأَنِّي لَا بَطْمَعَ فِي أَمْرِ أَبِي بَكْرٍ طَامِعٌ ، وَلَا يَتَمَنَّى مُتَمَنِّئٌ يَمُّ قَالَ : يَا أَبَتِي اللَّهُ ذَلِكَ وَالْمُؤْمِنُونَ ثَلَاثًا ، قَالَتْ عَائِشَةُ : قَابَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ أَبِي ، فَكَانَ أَبِي
إِقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ بُسْرَةُ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنْ أَبِي مُلَيْكَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ ، وَهُوَ أَشْبَهُهُ

(5/397)

2661- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ : يُحْكِي أَنَّ أَبَا صَالِحٍ كَاتِبَ اللَّيْثِ رَوَاهُ ، عَنْ اللَّيْثِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : سُدُّوا كُلَّ حَوْحَةٍ إِلَّا حَوْحَةَ أَبِي بَكْرٍ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو صَالِحٍ كَاتِبُ اللَّيْثِ ، عَنْ اللَّيْثِ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مُرْسَلٌ
إِبْلَغْنَا أَنَّ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ نَهَى أَبَا صَالِحٍ أَنْ يُحَدِّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ ، فَاْمْتَنَعَ مِنْ تَحْدِيثِهِ

2662- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ الْيَسَعِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو مَرْجُومٍ الْأَرْطَبَانِيُّ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ ، عَنْ يَسِيخٍ حَدَّثَهُ : أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ مَرَّ فِي سَبْكِ الْمَدِينَةِ فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ يُكَلِّمُ امْرَأَةً سِرًّا ، فَصَرَبَهُ بِدِرَّتِيهِ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : مَا لِي وَلَكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ أَمْرَاتِي وَرَبُّ الْكَعْبَةِ تَضْرِبُنِي ظُلْمًا ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : رَحِمَكَ اللَّهُ فَهَلَا إِذَا كَاتَبْتَ امْرَأَتَكَ كَلِمَتَهَا فِي بَيْتٍ أَوْ خَلْفَ بَيْتٍ أَوْ اسْتَبْرَتْ بِحَائِطٍ ، قَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، كَانَتْ إِلَيْهَا حَاجَةٌ فَلَمْ أَحِبَّ أَنْ يَعْلَمَ أَحَدٌ بِسِرِّي ، فَأَنْطَلَقَ عُمَرُ بِأَكْبَا تَادِمًا حِينَ عَجَلَ عَلَيَّ الرَّجُلُ فَصَرَبَهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَسْأَلَهُ ، فَأَتَى مَنْزِلَ أَبِي بْنِ كَعْبٍ فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ ابْنُهُ ، فَقَالَ : أَبُوكَ تَمَّ ؟
 إِقَالَ : نَعَمْ ، فَأَذِنَ لَهُ فِدَخَلَ عَلَيْهِ ، فَلَمَّا رَأَهُ أَبِي ، قَالَ : مَرْحَبًا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَ : فَالْقَى لَهُ وَسَادَةً مِنْ أَدَمَ حَسُوهَا لَيْفٌ ، فَقَالَ : يَا أَبِي لَيْسَ لِهَذَا جِنْتُ ، قَالَ : اجْلِسْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَأَبِي سَمِعَتْ رَبُّوهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : أَيُّمَا رَجُلٍ مُسْلِمٍ دَخَلَ عَلَى أَخِيهِ الْمُسْلِمِ فَرَفَعَهُ مِنَ الْأَرْضِ عَفَرَ اللَّهُ لَهُ ، فَجَلَسَ عُمَرُ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَذَكَرَ أَبِي حَدِيثًا فِي فَضِيلَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، وَقَضَى أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، لَا أَضِلُّ لَهُ ، عَيْرٌ مَعْرُوفٍ

2663- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى ، عَنْ بَقِيَّةَ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أُمِّيَّةٌ أَمَامَ أَبِي بَكْرٍ ، فَقَالَ : لِمَ تَمِثِي أَمَامَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ ؟ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ خَيْرٌ مِنْ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ أَوْ عَرَبَتْ
 إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ ، سَمِعَ بَقِيَّةَ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ هِشَامِ الرَّازِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، فَتَرَكَ الْاِثْنَيْنِ مِنَ الْوَسْطِ
 إِقَالَ أَبِي : مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنُ عَطِيَّةَ مَثْرُوكُ الْحَدِيثِ

2664- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ الْأَزْهَرِ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ خَبِّرْنَا بِأَفْضَلِ أَصْحَابِكَ يَتَّخِذُهُ مُعَلِّمًا ، وَيَكُونُ لَنَا مَفْرَعًا إِنْ كَانَ كَوْنٌ ، قَالَ : عَلِيٌّ أَفْضَلُكُمْ سِلْمًا ، وَأَعْظَمُكُمْ جِلْمًا ، وَآكْتَرُكُمْ عِلْمًا قَالَ : فَسَكَتَ ، ثُمَّ قَالَ : أَبُو بَكْرٍ وَزَيْدِي وَالْقَائِمُ فِي أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي ، وَعُمَرُ حَبِيبِي وَيَنْطِقُ عَلَيَّ لِسَانِي ، وَأَنَا مِنْ عُنْمَانَ وَعُنْمَانُ مِنِّي
 إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ كَذِبٌ ، وَلَمْ يُحَدِّثْنِي بِهِ

2665- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ عُمَانَ السَّجَزِيُّ ، عَنْ جَامِعِ بْنِ مَخْلَدٍ ، الْوَلِيدُ بْنُ الْقَاصِلِ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُثَيْدٍ ، يَعْنِي : ابْنَ تَافِعِ الْعَجَلِيِّ ، عَنْ حَمَّادٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنِّي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنفًا ، فَقُلْتُ : يَا جِبْرِيلُ حَدِّثْنِي بِفَصَائِلِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي السَّمَاءِ ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، لَوْ حَدَّثْتُكَ بِفَصَائِلِ عُمَرَ فِي السَّمَاءِ ، مِثْلَ مَا لَبِثَ نُوحٌ فِي قَوْمِهِ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا مَا تَقَدَّرْتُ فَصَائِلُ عُمَرَ ، وَإِنَّ عُمَرَ حَسَنَةٌ مِنْ حَسَنَاتِ أَبِي بَكْرٍ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ مَوْضُوعٌ ، أَصْرَبَ عَلَيْهِ

(5/402)

2666- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَعَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ سُئِلَ : مَنْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيْكَ ، قَالَ : عَائِشَةُ ، قَالُوا : لَا تَعْنِي أَهْلُكَ ، قَالَ : أَبُو بَكْرٍ
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَمَّا عَنْ أَنَسٍ فَلَيْسَ بِمَحْفُوظٍ

(5/403)

2667- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبِيدُ بْنُ وَاجِدٍ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْمُطَلِبِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَنْطَبٍ ، قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِذْ جَاءَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، فَلَمَّا تَطَرَّ إِلَيْهِمَا ، قَالَ : هَذَانِ السَّمُوعُ وَالْبَصَرُ
إِقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ مُوسَى بْنُ أَيُّوبَ ، فَقَالَ عَنِ ابْنِ أَبِي فُدَيْكٍ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، وَهَذَا أَشْبَهُهُ

(5/404)

2668- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَامِدُ بْنُ يَحْيَى الْبَلْخِيُّ ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : كَانَ اسْمُ أَبِي بَكْرٍ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَانَ ، فَلَمَّا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنْتَ عَتِيقُ اللَّهِ مِنَ النَّارِ سَمَّيَ عَتِيقًا
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ

(5/405)

2669- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَذَكَرَ حَدِيثًا بِهِ عَنْ دُحَيْمٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ بَشْرِ بْنِ
السَّرْحِ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ عُصَيْفِ بْنِ الْحَارِثِ
، عَنْ بِلَالٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ الْحَقَّ فِي
قَلْبِ عُمَرَ وَعَلَى لِسَانِهِ
إِقْبَالَ أَبُو زُرْعَةَ : حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ عُصَيْفِ بْنِ
الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْبَهُهُ ، لِأَنَّهُ قَدْ وَافَقَهُ
عَلَيْهِ عَيْرُهُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ

(5/406)

2670- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ سَهْلُ بْنُ عَثْمَانَ الْعَسْكَرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو
الْأَحْوَصِ عَنْ مَهْجَرِ أَبِي الْحَسَنِ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَلِيِّ فَسَأَلَهُ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ
وَعَمْرٍ فَقَالَ عَلَى الْخَيْرِ سَقَطَتْ مِنْ أَمْرِهِمَا كَانَا وَاللَّهُ إِمَامِي هَدَى رَاشِدِينَ
مُرْشِدِينَ مَفْلِحِينَ مَنْجِحِينَ خَرَجَا مِنَ الدُّنْيَا خَمِصِينَ .
إِقَالَ أَبِي : لَا يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الشَّيْخُ مَهْجَرُ أَبِي الْحَسَنِ وَأَبُو الْأَحْوَصِ لَمْ
يَدْرِكْ مَهْجَرَ وَذَلِكَ أَنَّهُ قَدِيمُ الْمَوْتِ وَيَشْبَهُهُ أَنْ يَكُونَ شَيْخٌ مَجْهُولٌ يَكْنَى أبا
الْحَسَنِ

(5/407)

2671- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ
أَبِي الْمُسَاوِرِ ، عَنِ الْمُحْتَارِ بْنِ فُلَيْلٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : حَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَرَجْتُ مَعَهُ ، فَدَخَلْتُ حَائِطًا لِلْأَنْصَارِ وَأَمَرَنِي فَعَلَقْتُ الْبَابَ ،
فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَرَعَ الْبَابَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا أَنَسُ ، افْتَحْ لَهُ
الْبَابَ ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ ، وَأَخْبِرْهُ أَنَّهُ يَلِي الْأُمَّةَ مِنْ بَعْدِي
إِفْتَحْتُ الْبَابَ وَلَا أُدْرِي مَنْ هُوَ ، فَإِذَا هُوَ أَبُو بَكْرٍ فَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ وَأَخْبَرْتُهُ أَنَّهُ
يَلِي الْأُمَّةَ مِنْ بَعْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَحَمِدَ اللَّهُ ثُمَّ دَخَلَ
إِنَّمَا جَاءَ آخَرَ فَقَرَعَ الْبَابَ ، فَقَالَ : يَا أَنَسُ ، افْتَحْ لَهُ الْبَابَ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ ،
وَأَخْبِرْهُ أَنَّهُ يَلِي الْأُمَّةَ مِنْ بَعْدِ أَبِي بَكْرٍ
إِفْتَحْتُ الْبَابَ وَلَا أُدْرِي مَنْ هُوَ ، فَإِذَا هُوَ عُمَرُ فَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ ، وَأَخْبَرْتُهُ أَنَّهُ يَلِي
الْأُمَّةَ مِنْ بَعْدِ أَبِي بَكْرٍ ، فَحَمِدَ اللَّهُ ثُمَّ دَخَلَ
إِنَّمَا جَاءَ آخَرَ ، فَقَالَ : يَا أَنَسُ ، افْتَحْ لَهُ الْبَابَ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ ، وَأَخْبِرْهُ أَنَّهُ يَلِي
الْأُمَّةَ مِنْ بَعْدِ عُمَرَ ، وَأَنَّهُ يَلْقَى مِنْ أُمَّتِهِ بَلَاءً يَبْلُغُونَ فِيهِ دَمَهُ ، فَحَمِدَ اللَّهُ
وَاسْتَرْجَعَ ، ثُمَّ دَخَلَ
إِقَالَ أَبِي : عَبْدُ الْأَعْلَى ضَعِيفٌ شَبَّهُهُ الْمَثْرُوكُ ، وَهَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، كَتَبْتُ
بِالْبَصْرَةِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ شَيْخٍ يُسَمَّى خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ السِّيَارِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى
نَفْسِهِ ، وَلَمْ أَحَدِّثْ بِهِ

(5/408)

2672- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ ،
عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ ،
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ فِي وَجَعِهِ : سُدُّوا هَذِهِ الْأَبْوَابَ
الَّتِي بَيْنَ بَابِ أَبِي بَكْرٍ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِي أَحْسَنُ عِنْدِي بِلَاءً ، وَلَا
أَعْظَمُ عِنْدِي يَدًا مِنْهُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ بِهَذَا الْإِسْتِدَادِ

(5/409)

2673- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانَ الْعَوْفِيُّ ، عَنْ هَمَّامِ
، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : دَخَلْتُ الْجَنَّةَ ،
فَإِدَا فِيهَا قَصْرٌ ، فَقُلْتُ : لِمَنْ هَذَا ؟
إِقَالُوا : لِعُمَرَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأً

(5/410)

2674- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ أَبِي كَرِيمَةَ ، قَالَ :
قَرَأْتُ فِي كِتَابِ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ بِحَطْمِ ، وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ أَنَّهُ
خَطَّ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ أَبِي أَيْبَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
بْنِ الْحَارِثِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي جَمِيلُ النَّجْرَانِيُّ ، قَالَ : سَمِعْتُ جُنْدَبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ
الْبَجَلِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ قَبْلَ مَوْتِهِ
بِحَمْسٍ : قَدْ كَانَ لِي مِنْكُمْ أَخْلَاءُ وَأَصْدِقَاءُ ، وَإِنِّي أَبْرَأُ إِلَى كُلِّ ذِي خَلٍّ مِنْ خَلْتِهِ
، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ خَلِيلًا
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو ، عَنْ رَبِيعِ ، عَنْ عَمْرِو ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الْحَارِثِ النَّجْرَانِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جُنْدَبُ ، وَهُوَ أَشْبَهُ ، وَهُوَ عِنْدِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
الْحَارِثِ الْمُكْتَبُ الْكُوفِيُّ ، وَقَدْ أَدْرَكَ جُنْدَبًا

(5/411)

2675- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ عَقْبَةَ ابْنِ خَالِدٍ عَنْ
شُعْبَةَ عَنْ الْجَرِيرِيِّ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ أَلَسْتُ
أَحَقُّ النَّاسِ بِهَذَا أَلَسْتُ أَوْلَى مِنْ أَسْلَمَ أَلَسْتُ صَاحِبُ كَذَا أَلَسْتُ صَاحِبُ كَذَا .
إِقَالَ أَبِي : النَّاسُ يَرَوْنَ هَذَا الْحَدِيثَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ مَرْسَلًا لَا
يَقُولُونَ فِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ

(5/412)

2676- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنِ حَدِيثِ ! رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ ، عَنِ مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ بَكْرِ بْنِ سَالِمٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنِّي رَأَيْتُ فِي النَّوْمِ أَنِّي أُعْطِيتُ عَسًا وَمِمْلُوءًا لَبَنًا فَشَرِبْتُ مِنْهُ حَتَّى تَمَلَأْتُ ، حَتَّى رَأَيْتُهُ يَجْرِي فِي عُرْوَقِي بَيْنَ اللَّحْمِ وَالْجِلْدِ ، فَفَصَلْتُ فَصَلَّهُ فَأَعْطَيْتُهَا عُمَرَ ، فَأَوْلَوْهَا ، قَالُوا : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، هَذَا عِلْمٌ أَعْطَاكَهُ اللَّهُ فَمَلَأَكَ مِنْهُ ، فَفَصَلْتُ فَصَلَّهُ ، فَأَعْطَيْتُهُ عُمَرَ ، قَالَ : أَصَبْتُمْ إِنْ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ : وَهَمَّ فِيهِ مُعْتَمِرٌ ، إِنَّمَا هُوَ عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، عَنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ سَالِمٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(5/413)

2677- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنِ حَدِيثِ ! رَوَاهُ دَاوُدُ بْنُ مِهْرَانَ ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَالِكِ بْنِ مِعْوَلٍ ، عَنِ عُبيدِ اللَّهِ ، عَنِ تَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ : هَذَانِ سَيِّدَا كَهُولِ أَهْلِ الْجَنَّةِ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ ، إِلَّا النَّبِيَّ وَالْمُرْسَلِينَ ، لَا تُخْبِرُهُمَا يَا عَلِيُّ إِنْ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ إِيْعَانِي : بِهِذَا الْإِسْنَادِ ، وَامْتَنِعْ أَنْ يُحَدِّثَنَا بِهِ وَقَالَ : أَصْرَبُوا عَلَيْهِ

(5/414)

2678- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ ! رَوَاهُ الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنُ صُبْحِ الدِّمَشْقِيِّ ، عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُرْحِبِيلٍ ، عَنِ يَشْرِ بْنِ عَوْنٍ ، عَنِ بَكَارِ بْنِ تَمِيمٍ ، عَنِ مَكْحُولٍ ، عَنِ أَبِي أَمَامَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أَحَى بَيْنَ النَّاسِ أَخِي بَيْتَهُ وَبَيْنَ عَلِيٍّ إِنْ قَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ كَذِبٌ ، وَبَشْرٌ وَبَكَارٌ مَجْهُولَانِ

(5/415)

2679- وَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : ذَكَرَ أَبِي حَدِيثًا رَوَاهُ عُبْدَانُ ، عَنِ أَبِي حَمْرَةَ السُّكْرِيِّ ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْقَى ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ إِنْ قَالَ : سئِلَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ عَنِ هَذَا الْحَدِيثِ ، فَقَالَ : هُوَ خَطَأٌ ، حَدَّثَ بِهِ يَعْلى ، عَنِ إِسْمَاعِيلِ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ

(5/416)

2680- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُطَلِّبُ بْنُ زِيَادٍ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ
الْحَكَمِ ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعِيدٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ
يَوْمَ غَزْوَةِ تَبُوكَ : أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى ، إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَكَذَا رَوَاهُ مُطَلِّبٌ ، رَوَاهُ شُعْبَةُ ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ
سَعْدٍ ، وَالْوَهْمُ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مِنْ لَيْثٍ

(5/417)

2681- وَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : ذَكَرْتُ لِأَبِي ، فَقُلْتُ سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ حَبِيبٍ ، قَالَ :
ذَكَرْتُ لِعَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ حَدِيثًا حَدَّثَنَا بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْمَصِصِيُّ ، عَنْ
الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : نَظَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى
أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٍ ، فَقَالَ : هَذَانِ سَيِّدَا كَهُولِ أَهْلِ الْجَنَّةِ
إِقَالَ عَلِيُّ : كُنْتُ أَشْتَهِي أَنْ أَرَى هَذَا الشَّيْخَ ، فَالآنَ لَا أَحِبُّ أَنْ أَرَاهُ
إِقَالَ أَبِي : صَدَقَ ، فَإِنَّ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ لَا يَجِيءُ هَذَا الْمَتْنَ

(5/418)

\$باب علل أخبار رويت في دلالات النبوة\$
2682- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ،
عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنِ ابْنِ خَلْحَلَةَ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ ، أَنَّهُ
سَمِعَ أُمَّ سَلَمَةَ ، تَقُولُ : إِنَّا لَنَجِدُ صِفَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي
بَعْضِ الْكُتُبِ : اسْمُهُ الْمُتَوَكَّلُ ، لَيْسَ يَقْطُ وَلَا غَلِيظٌ وَلَا سَخَّابٌ بِالْأَسْوَاقِ ، وَلَا
يَأْخُذُ بِالسِّيَةِ إِذَا سَمِعَهَا ، وَلَكِنْ يُطْفِئُهَا ، بَعْنَتُهُ ، وَأَعْطَيْتُهُ مَفَاتِيحَ لِيَفْتَحَ عَيْنُونَا
عُورًا ، وَلَيْسَمَعَ آدَانَا وَفُرًّا ، وَلِيُحْيِيَ قُلُوبَنَا عُلْفًا ، وَلِيُقِيمَ أَلْسِنَةَ مُعَوَّجَةً حَتَّى
يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ عِنْدِي عَيْرٌ مَحْفُوظٌ ، وَلَا أَحْسَبُ سَمِعَ طَلْحَةَ مِنْ أُمَّ سَلَمَةَ ،
وَبُشْبِهِ أَنْ يَكُونَ هَذَا مِنْ كَلَامِ كَعْبٍ

(5/419)

2683- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْأَسَدِيُّ ، عَنْ شُعْبَةَ ،
عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ ضَهَبٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جُمَّةٌ جَعْدَةٌ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، لَمْ يَرَوْهُ عَيْرٌ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ

(5/420)

2684- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو كُدَيْبَةَ ، وَعِمْرَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، وَشُعَيْبُ بْنُ صَفْوَانَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، قَالَ : جَاءَ حَبْرٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : أَخْبِرْنِي عَنْ شَيْءٍ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا نَبِيٌّ ، أَخْبِرْنِي عَنْ مَا فِي الرَّجُلِ وَمَا فِي الْمَرْأَةِ ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنِ الْقَاسِمِ ، قَالَ :
جَاءَ حَبْرٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقُلْتُ لِأَبِي : أَيُّهُمَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ؟
إِقَالَ : اتَّفَقَ ثَلَاثَةٌ أَنْفُسٍ عَلَى التَّوَصِيلِ

(5/421)

2685- سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ وَذَكَرَ حَدِيثًا حَدَّثَنَا بِهِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ نَمِيرٍ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ بَكِيرٍ ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِيهِ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ قَالَ حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي مَازَنٍ ، عَنْ أَبِيهِ وَاقِدِ اللَّيْثِيِّ قَالَ : إِنِّي لَاتَّبِعُ يَوْمَ بَدْرٍ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ لِأَضْرِبَ فَوْقَ رَأْسِهِ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَيْهِ سَيْفِي فَعَرَفْتُ أَنْ غَيْرِي قَتَلَهُ فَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ هَذَا عِنْدِي خَطَأٌ وَالصَّحِيحُ مَا حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ بَهْلُولٍ ، عَنْ ابْنِ أَدْرِيسٍ ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ
إِبْعَضِ بَنِي مَازَنٍ ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ الْبَخَارِيِّ وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا قَالَ : إِنِّي لَاتَّبِعُ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَالَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ مَطْرَفٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ بَرِيْعٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَجَالٍ مِنْ بَنِي مَازَنٍ ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ الْمَازَنِيِّ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ الصَّحِيحُ ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ الْمَازَنِيِّ الَّذِي قَالَ ، عَنْ أَبِي وَاقِدٍ فَقَدْ أَخْطَأَ

(5/422)

2686- قَالَ أَبُو زُرْعَةَ سَمِعْتُ أَبِي وَذَكَرَ حَدِيثَ أُمِّ مَعْبِدٍ فِي الصِّفَةِ الَّذِي رَوَاهُ بَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ السُّكْرِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ وَهْبٍ الْمَذْحَجِيِّ عَنْ الْحَرِّ بْنِ الصَّبَاحِ فَقَالَ قِيلَ لِي أَنَّهُ يَشْبَهُ أَنْ يَكُونَ مِنْ حَدِيثِ سَلِيمَانَ بْنِ عَمْرٍو النَّخَعِيِّ لِأَنَّ سَلِيمَانَ بْنَ عَمْرٍو هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ النَّخَعِيِّ فَتَرَكَ سَلِيمَانَ وَجَعَلَ عَبْدَ الْمَلِكِ لِأَنَّ النَّاسَ كُلَّهُمْ عِبِيدَ اللَّهِ وَنَسَبَ إِلَى جَدِّهِ وَهْبٍ وَالْمَذْحَجِ قَبِيلَةٌ مِنْ نَخَعٍ.
إِقَالَ أَبِي : يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ هَكَذَا لِأَنَّ الْحَرَّ بْنَ الصَّبَاحِ ثِقَةٌ رَوَى عَنْهُ شُعْبَةُ الثَّوْرِيِّ وَالْحَسَنُ بْنُ عِبِيدِ اللَّهِ النَّخَعِيُّ وَشَرِيكَ فَلَوْ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ الْحَرِّ كَانَ أَوَّلَ مَا يُسْأَلُ عَنْهُ فَأَيْنَ كَانَ هَؤُلَاءِ الْحَفَاطُ عَنْهُ

(5/423)

2687- وَسَمِعْتُ أَبِي ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، ذَكَرَ حَدِيثًا : رَوَاهُ ابْنُ فُضَيْلٍ ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي سَفَرٍ فَأَقْبَلَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَلْ لَكَ إِلَى حَيْثُ مِنَ الدَّهَابِ ؟
 إِقَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ قَالَ الْأَعْرَابِيُّ : فَمَنْ يَشْهَدُ لَكَ؟ ، قَالَ : هَذِهِ الشَّجَرَةُ الَّتِي عَلَيَّ دَارِي الْحَدِيثِ إِقَالَ أَبِي : وَقَدْ حَدَّثَنَا عَلِيُّ الطَّنَافِيسِيُّ ، وَعَبْدُ الْمُؤْمِنِ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ ابْنِ فُضَيْلٍ هَكَذَا ، وَأَنَا أَنْكَرُ هَذَا ، لِأَنَّ أَبَا حَيَّانَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَطَاءٍ ، وَلَمْ يَرَوْهُ عَنْهُ ، وَلَيْسَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ حَدِيثِ عَطَاءٍ
 أَقُلْتُ : مَنْ تَرَاهُ ؟
 إِقَالَ : بِحَدِيثِ أَبِي جَنَادٍ أَشْبَهُهُ

(5/424)

2688- سَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ صَنَعَ طَعَامًا وَذَكَرَ الْقِصَّةَ قُلْتُ .
 أُرَوَاهُ مَبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ .
 إِقَالَ أَبِي : ثَابِتٌ لَا يَقُولُ فِي هَذَا ، عَنْ أَنَسٍ .
 أُرَوَاهُ عَبْدِ الْمَلِكُ بْنُ عَمِيرٍ وَحَصِينُ فَقَالَا ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ أَنَسِ الْقِصَّةِ .
 إِقَالَ أَبِي : وَعَبْدُ الْمَلِكُ وَحَصِينُ أَعْلَمُ بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى مِنْ ثَابِتِ زَادَ رَجُلًا

(5/425)

2689- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ كَانَ صَحْمَ الْكَفَّيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ إِفْقَالَ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ مَا رَوَاهُ هَمَّامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ رَجُلٍ حَدَّثَهُ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(5/426)

2690- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِتْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَبَايِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مِنْ وَلَدِ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ، قَالَ : لَمَّا دَتَّتْ وَقَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَامَ شَدَّادُ بْنُ أَوْسٍ ، ثُمَّ جَلَسَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا لَكَ يَا شَدَّادُ ؟
 إِقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، صَاقَتْ بِي الْأَرْضُ ، قَالَ : لَا ، إِنَّ الشَّامَ سَتُفْتَحُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، وَبَيْتَ الْمَقْدِسِ سَتُفْتَحُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، وَتَكُونُ أَنْتَ وَوَلَدُكَ كَذَا وَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِفْقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَبُوهُ لَا يُعْرَفَانِ

(5/427)

2691- وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ عُمَيْرِ بْنِ النَّحَّاسِ ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ سُؤَيْدٍ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ ابْنِ الْمُكَدَّرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي خَلَّةِ حَمْرَاءَ
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا يَرْوِيهِ الثُّورِيُّ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ الْبَرَاءِ

(5/428)

2692- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الزُّبَيْدِيُّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : أتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَلِكٌ فَخَبَّرَهُ ، فَقَالَ : إِنَّ شَيْئًا نَبِيًّا مَلِكًا ، وَإِنْ شِئْتَ نَبِيًّا عَبْدًا الْحَدِيثَ
أَوْرَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبَّاسٍ ، عَنْ مُبَشَّرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إَقُلْتُ لِأَبِي : الْمُتَّصِلُ مَحْفُوظٌ ؟
إِقَالَ : نَعَمْ
إَقُلْتُ : مَنْ مُبَشَّرٌ هَذَا ؟ السَّعِيدِيُّ ؟
إِقَالَ : هُوَ أُمَوِيُّ عِنْدِي ، وَأَرَى حَدِيثَهُ مُسْتَقِيمًا ، يُكْثِرُ الرَّوَايَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ

(5/429)

2693- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رَبِيعٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ اللَّهَ قَسَمَ الْخَلْقَ قِسْمَيْنِ ، فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِهِمَا قِسْمًا ، وَدَلِكَ قَوْلُهُ : أَصْحَابُ الْيَمِينِ مَا أَصْحَابُ الْيَمِينِ فَأَنَا مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ ، ثُمَّ قَسَمَ الْقِسْمَيْنِ أَثْلَانًا ، فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِهَا ثَلَاثًا ، وَدَلِكَ قَوْلُهُ : فَأَصْحَابُ الْمِثْمَةِ مَا أَصْحَابُ الْمِثْمَةِ ، وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ فَأَنَا مِنَ السَّابِقِينَ ، وَأَنَا خَيْرُ السَّابِقِينَ ، ثُمَّ جَعَلَ الْأَثْلَةَ قِبَائِلَ ، فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِهِمْ قَبِيلَةً ، وَدَلِكَ قَوْلُهُ : وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقِبَائِلَ فَأَنَا أَتَقَى وَلِدَ آدَمَ وَأَكْرَمَهُمْ عَلَى اللَّهِ وَلَا فَحْرَ ، ثُمَّ جَعَلَ الْقِبَائِلَ بُيُوتًا ، فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِهَا بَيْتًا ، وَدَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا فَأَنَا وَأَهْلُ بَيْتِي مُطَهَّرُونَ مِنَ الذُّنُوبِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، وَكَانَ عِنْدَ الْحِمَّانِيِّ أَحَادِيثُ عَنْ قَيْسٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَبَّادَةَ : بَعْضُهَا عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، وَبَعْضُهَا عَنْ عَلِيٍّ

(5/430)

2694- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنِ حَدِيثِ : اِخْتَلَفَ عَنِ الدَّرَاوَزْدِيِّ فِيهِ ، فَرَوَى سَعِيدُ
 بِنُ مَنْصُورٍ ، عَنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَزْدِيِّ ، عَنِ عُمَارَةَ بْنِ عَزِيَّةَ ، عَنِ عَبَّادِ بْنِ
 تَمِيمٍ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَا بَيْنَ
 مِئْبَرِي وَحُجْرَتِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ
 أَوْ رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ ، عَنِ الدَّرَاوَزْدِيِّ ، عَنِ عَمْرٍو بْنِ بَحْيٍ ، عَنِ عَبَّادِ بْنِ
 تَمِيمٍ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَا بَيْنَ
 بَيْتِي وَمِئْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ
 إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : حَدِيثُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنِ عُمَارَةَ بْنِ عَزِيَّةَ أَصَحُّ عِنْدِي

(5/431)

2695- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنِ حَدِيثِ : رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادٍ الرُّصَاصِيُّ ، عَنِ
 الْمَسْعُودِيِّ ، عَنِ يُونُسَ بْنِ حَبَّابٍ ، عَنِ ابْنِ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ ، عَنِ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ ،
 قَالَ : رَأَيْتُ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَ خِصَالٍ ، مَا رَأَيْتُ مِثْلَهُنَّ
 وَذَكَرَ قِصَّةَ النَّاصِحِ وَمَا شَكَاهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 أَوْ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنِ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ ، عَنِ حَبِيبِ بْنِ أَبِي جُبَيْرَةَ ، عَنِ
 يَعْلَى بْنِ سَيَّابَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِقِيلَ لِأَبِي زُرْعَةَ : أَيُّهُمَا أَصَحُّ ؟
 إِقَالَ : كَيْفَمَا كَانَ يَرْجِعُ إِلَى يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ ، وَهُوَ أَصَحُّ
 إِقُلْتُ لَهُ : فَحَبِيبُ بْنُ أَبِي جُبَيْرَةَ أَصَحُّ ، أَوْ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي جُبَيْرَةَ ؟
 إِقَالَ : حَمَّادُ عِنْدِي أَحَقُّظُ وَأَكْبَرُ مِنْ أَبَانٍ ، وَقَالَ : حَبِيبُ
 إِقِيلَ لَهُ : فَأَبُو جُبَيْرَةَ سُمِّيَ ؟
 إِقَالَ : لَا

(5/432)

2696- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنِ حَدِيثِ : رَوَاهُ مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا
 شَرِيكٌ ، عَنِ سِمَاكٍ ، عَنِ أَبِي الصَّحَى ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : يَمْ تَكُونُ لَهُمْ رَسُولَ اللَّهِ ؟
 إِفْقَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ آتَا دَعَاؤُكَ ذَلِكَ الْعِدُّوقَ فَجَاءَ نَبِيٌّ أَتُومِنُ بِي ؟
 إِقَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَدَعَا الْعِدُّوقَ ، فَجَاءَ ، فَقَالَ لَهُ : ارْجِعْ فَارْجِعْ ، فَأَمَّنَ الْأَعْرَابِيُّ
 إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : إِنَّمَا هُوَ عَنِ أَبِي ظَبْيَانَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ

(5/433)

2697- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ : رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَيَّاشٍ ، عَنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ
 عُمَيْرٍ ، عَنِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَتَخْرُجَنَّ
 الطَّلَاعِيَّةُ أَوْ الطَّلَعِيَّةُ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى الْحَيْرَةِ لَا تَخَافُ أَحَدًا
 إِقَالَ أَبِي : لَا أَعْلَمُ أَحَدًا تَابَعَ أَبَا بَكْرٍ عَنِ رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ بِهَذَا الْإِسْتِادِ ،

وَبَعْضُهُمْ يَرُؤُونَهُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَشْبَهُهُ

(5/434)

2698- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، عَنْ مَسْكِينٍ مُؤَدَّنٍ مَسْجِدِ الرَّمْلَةِ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ رُوَيْمٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ قُرْطٍ ، قَالَ : لَمَّا عُرِّجَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبِعْتُهُ فِي السَّيَمَوَاتِ تَسْبِيحًا فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، وَأَبُو هَارُونَ الْبِكَاءُ ، عَنْ مَسْكِينٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، قَالَ : لَمَّا عُرِّجَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَمْ يَذْكُرَا : عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ قُرْطٍ إِقُلْتُ لِأَبِي : مَا هَذَا ؟
إِقَالَ : سَعِيدُ نَفَعَهُ ، وَإِنْ كَانَ شَيْءٌ فَمَنْ مَسْكِينٌ هَذَا ، كَانَ سَبِيحًا

(5/435)

2699- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمَاجِشُونَ ، عَنِ ابْنِ الْمُكَدِّرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ الرُّمِيضَاءَ مَا خَالَ هَذَا الْحَدِيثَ ؟
إِقَالَ : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ سَعِيدُ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ أَبِي الْحُسَّامِ الْمَدِينِيِّ ، عَنِ ابْنِ الْمُكَدِّرِ ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مُرْسَلٌ وَقَالَ : هُوَ الصَّحِيحُ

(5/436)

2700- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ خَطَبَ فَأَسْتَدَّ إِلَى حَشْبَةِ فَلَمَّا اتَّخَذَ الْمُبْرَحَةَ حَتَّى حَشْبَةُ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ ، وَسُوَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَتْسٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِقَالَ أَبِي : هَذَا أَشْبَهُهُ ، وَلَيْسَ لِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ هَا هُنَا مَعْنَى

(5/437)

2701- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْعَدَنِيُّ ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مُتَلَّتْ لِي الْحَيْرَةُ كَأَنَّهَا الْكِلَابُ ، وَإِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَهَا ، فَقَامَ رَجُلٌ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَبْ لِي ابْنَةً بَقِيَّةً قَالَ :

هِيَ لَكَ قَالَ : فَأَعْطَوْهَا أَبَاهُ وَذَكَرَ الْحَدِيثُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ

(5/438)

2702- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ حُثَيْمٍ ،
وَاحْتَلَفَ عَلَيْهِ :
أَقْرَوَى يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ الطَّائِفِيُّ عَنْ ابْنِ حُثَيْمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ
عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَقْرَوَى هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ ابْنِ حُثَيْمٍ ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ ، عَنِ
ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : اجْتَمَعَ الْمَلَأُ مِنْ قَرِيشٍ فِي الْحَجْرِ ، فَتَعَاهَدُوا بِمَحْلُوفِهِمْ
بِاللَّاتِ ، وَالْعُزَّى ، وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَى ، وَتَائِلَةَ ، وَإِسَافَ ، لَوْ قَدْ رَأَيْتَا مُحَمَّدًا
لَقَدْ قُومْنَا إِلَيْهِ مَقَامَ رَجُلٍ وَاحِدٍ فَلَمْ نُقَارِفْهُ حَتَّى تَعَفَّلَهُ ، فَسَمِعَتْ بِدَلِكِ قَاطِمَةَ ،
وَأَقْبَلَتْ قَاطِمَةَ تَبْكِي حَتَّى دَخَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَتْ :
هَؤُلَاءِ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِكَ تَعَاقَدُوا عَلَيْكَ لَوْ قَدْ رَأَوْكَ لَقَدْ قَامُوا فَقَتَلُوكَ ، فَلَيْسَ
مِنْهُمْ رَجُلٌ إِلَّا قَدْ عَرَفَ نَصِيبَهُ مِنْ دَمِكَ قَالَ : يَا بَيْتِي أَتَيْتِي وَصُوءًا ، فَتَوَصَّأَ ، ثُمَّ
دَخَلَ عَلَيْهِمْ فَلَمَّا رَأَوْهُ ، قَالُوا : هَا هُوَ دَا ، وَخَفَضُوا أَبْصَارَهُمْ وَعَقَرُوا فِي
مَجَالِسِهِمْ ، وَلَمْ يَرْفَعُوا إِلَيْهِ أَبْصَارَهُمْ ، وَلَمْ يَقُمْ إِلَيْهِ مِنْهُمْ رَجُلٌ ، فَأَقْبَلَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، حَتَّى قَامَ عَلَى رُءُوسِهِمْ ، وَأَخَذَ قَبْضَةً مِنَ التُّرَابِ ، وَقَالَ
: سَآهَتِ الْوُجُوهُ ، ثُمَّ حَصَبَهُمْ بِهَا ، فَمَا أَصَابَ رَجُلًا مِنْهُمْ مِنْ ذَلِكَ الْحَصَا حَصَاةً
إِلَّا قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ كَافِرًا
أَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ ابْنُ حُثَيْمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ
عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهَمَّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مَعْمَرٌ

(5/439)

2703- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَنِ الرَّهْرِيِّ ، فَاحْتَلَفَ فِي الرَّوَايَةِ
عَنِ الرَّهْرِيِّ :
أَقْرَوَى إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِيهِ بْنِ جَارِيَةَ النَّقْفِيِّ ،
حَلِيفُ لَيْتِي زُهْرَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ عَشْرَةَ رَهْطٍ ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمُ بْنُ تَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ ، فَحَلَفَهُمْ مِائَةَ تَعْرِ
مِنْ بَنِي لِحْيَانَ ، فَقَبِلَ عَاصِمُ بْنُ تَابِتٍ فِي سَبْعَةِ مِنْ أَصْحَابِهِ يُؤَبِّعَتِ تَابِتٍ مِنْ
قَرِيشٍ لِيُؤْتَى بِشَيْءٍ مِنْ بَدَنِهِ فَبَعَثَ اللَّهُ عَلَى عَاصِمٍ مِثْلَ الظِّلَّةِ مِنَ الدَّبْرِ ،
فَحَمَمَتْهُ ، فَلَمْ يَقْدِرُوا أَنْ يَقْطَعُوا مِنْهُ شَيْئًا
أَقْرَوَى ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي سُفْيَانَ
النَّقْفِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقْقِيلَ لَأَبِي زُرْعَةَ : أَيُّهَا أَصَحُّ ؟
إِقَالَ : عُمَرُ بْنُ أَبِيهِ أَصَحُّ

(5/440)

2704- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَحَدَّثَنَا عَنْ عُبَيْدِ بْنِ يَعِيشَ ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ بَكِيرٍ ،
عَنْ دَاوُدَ بْنِ بَزِيدِ الْأُوْدِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ بَزِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ

(5/441)

2705- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ : اخْتَلَفَ فِي الرَّوَايَةِ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ
عَقِيلٍ :
إِقْرَوِي سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ أَبِي الْحُسَّامِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ ، عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، عَنْ عَلِيٍّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ
قَالَ : أُعْطِيتُ مَا لَمْ يُعْطَ أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ : نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ ، وَأُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ
الْأَرْضِ ، وَسُمِّيتُ أَحْمَدَ وَجُعِلَ التُّرَابُ لِي طَهُورًا ، وَجُعِلَتْ أُمَّتِي خَيْرَ الْأُمَّمِ
إِوْرَاةَ زُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ
أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : حَدِيثُ سَعِيدِ بْنِ سَلَمَةَ عِنْدِي خَطَأٌ ، وَهَذَا عِنْدِي الصَّحِيحُ

(5/442)

2706- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ حَدَّثَنَا بِهِ كُرْدُوسُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ ،
عَنْ الْمُعَلَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ،
عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : مَا أُجْرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُكْبَتَهُ بَيْنَ جَلِيسٍ
لَهُ قَطٌ ، وَلَا تَأْوَلَ يَدُهُ أَحَدًا فَتَرَكَهَا حَتَّى يَكُونَ الرَّجُلُ هُوَ يَتْرُكُهَا ، وَمَا جَلَسَ إِلَى
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدٌ قَطٌ فَقَامَ حَتَّى يَقُومَ ، وَمَا وَجَدْتُ رِيحَ
شَيْءٍ قَطٌ أَطْيَبَ رِيحًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، وَالْمُعَلَى مَثْرُوكُ الْحَدِيثِ

(5/443)

2707- قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ وَحَدَّثَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ سَيِّحِ بَصْرِيِّ يُسَمَّى بِشْرُ بْنُ سَيِّحَانَ
، قَالَ : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ الْأَبَجِ ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ،
قَالَ : مَا مَسِسْتُ حَزًّا وَلَا قَرًّا وَشَيْئًا آلَيْنَ مِنْ جِلْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ مِنْ حَدِيثِ قَتَادَةَ
إِوَسَّيْلَ : عَنْ بِشْرِ بْنِ سَيِّحَانَ
إِقَالَ : سَيِّحُ بَصْرِيِّ صَالِحٌ

(5/444)

2708- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ : رُوِيَ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، وَاحْتَلَفَ الرَّوَاهُ عَنْهُ :
 إِفْرَوَى زَكْرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ الصَّلْتِ ، عَنْ عَمِّ لَهْ ،
 أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَلَمَ ، فَلَمَّا رَجَعَ مَرَّ عَلَى أَعْرَابِيٍّ مَجْنُونٍ
 مُوتِقٍ بِحَدِيدٍ ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُهُمْ : أَعِنْدَكَ شَيْءٌ تُدَاوِيهِ ؟
 إِفْقَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَرَقَيْتُهُ بِأَمِّ الْكِتَابِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ كُلَّ يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ ، وَأَنْفُلُ عَلَيْهِ ،
 فَكَأَنَّمَا تُنْشِطُ مِنْ عِقَالٍ ، فَأَعْطَوْنِي مِائَةَ شَاةٍ ، فَلَمْ أَخْذْهَا حَتَّى آتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : أَقُلْتَ غَيْرَ هَذَا ؟
 أَقُلْتُ : لَا قَالَ : كُلُّهَا لَقَدْ أَكَلْتُ يَرْفِيَةَ حَقًّا
 أَوْرَوَاهُ شُعْبَةُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّفَرِ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ الصَّلْتِ ،
 عَنْ عَمِّهِ ، عَنْ أَنَسٍ ، هَكَذَا
 أَوْرَوَى إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُجَالِدٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بِهَذَا الِئْتِنِ
 إِفْقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : حَدِيثُ ابْنِ أَبِي السَّفَرِ ، وَزَكْرِيَّا أَصَحُّ
 إِقِيلَ لِأَبِي زُرْعَةَ : عَمَّ خَارِجَةَ يُسَمَّى
 إِقَالَ : لَا

(5/445)

2709- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْقَرُونِيِّ ، عَنْ حَسَّانِ
 بْنِ حَسَّانِ الْبَصْرِيِّ ، تَزِيلَ مَكَّةَ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ تَابِتٍ ، عَنْ زُرَّارِ بْنِ
 حُبَيْشٍ ، عَنْ عَلِيٍّ ، أَنَّهُ قَالَ : إِنَّهُ لَعَهْدُ النَّبِيِّ إِلَيَّ : لَا يُجِبُّكَ إِلَّا مُؤْمِنٌ ، وَلَا
 يُبْعِضُكَ إِلَّا مُنَافِقٌ
 إِسْمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا الْحَدِيثُ رَوَاهُ الْأَعْمَشُ عَنْ عَدِيِّ ، عَنْ زُرَّارِ بْنِ حُبَيْشٍ ،
 عَنْ عَلِيٍّ
 أَوْقَدْ رَوَى عَنِ الْأَعْمَشِ الْجَلْقُ ، وَالْحَدِيثُ مَعْرُوفٌ بِالْأَعْمَشِ ، وَمِنْ حَدِيثِ
 شُعْبَةَ غَلَطَ ، وَلَوْ كَانَ هَذَا الْحَدِيثُ عِنْدَ شُعْبَةَ كَانَ أَوْلَ مَا يُسْأَلُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ

(5/446)

2710- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ عَبْدِ
 الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَرِثِ عَنْ عَمْرِ بْنِ أَبِي الْحَكَمِ أَنَّهُ قَالَ كَانَتْ عِنْدَ أَنَاسٍ وَرَقَةٌ
 يَتَوَارَثُونَهَا فَلَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (جَاءُوا بِهَا إِلَيْهِ فَقَرَّوْهَا عَلَيْهِ فَذَا فِيهَا بِسْمِ
 اللَّهِ وَقَوْلُهُ الْحَقُّ وَقَوْلُ الظَّالِمِينَ فِي تَابِ هَذَا لَذَكَرَ لِأُمَّةٍ تَأْتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ
 يَغْسِلُونَ أَطْرَافَهُمْ وَيَأْنَزِرُونَ عَلَى أَوْسَاطِهِمْ وَيَخُوضُونَ الْبِحُورَ إِلَى أَعْدَائِهِمْ
 وَفِيهِمْ صَلَاةٌ لَوْ كَانَتْ فِي قَوْمِ نُوحٍ مَا أَهْلَكُوا بِالطُّوفَانِ أَوْ فِي قَوْمِ عَادٍ مَا
 أَهْلَكُوا بِالرِّيحِ أَوْ فِي ثَمُودٍ مَا أَهْلَكُوا بِالصَّيْحَةِ .
 إِقَالَ أَبِي : هُوَ عَمْرُ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ ثُوْبَانَ قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ بَيْنَ عَمْرِ بْنِ الْحَكَمِ وَبَيْنَ
 النَّبِيِّ (رَجُلٌ وَهُوَ مَرْسَلٌ وَهُوَ حَدِيثٌ مَنْكُرٌ

(5/447)

2711- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يُوسُفُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَدِّرِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : بَيَّنَّا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَارًا فِي السُّوقِ إِذَا أَمْرَأَهُ تَهَيْفُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ لِي زَوْجًا يُخْفِينِي وَلَا يُدِينِنِي فَفَرَّقْ بَيْنِي وَبَيْنَهُ ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى زَوْجِهَا ، فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ : إِنِّي لَأَكْرُمُهَا وَأُذِينُهَا ، قَالَ : فَأَرَحَتْ دُمُوعَهَا بِشَهيقٍ ، فَقَالَتْ : لَا خَيْرَ فِي الْكُذْبِ ، مَا فِي الْأَرْضِ أَنْعَضُ إِلَيَّ مِنْهُ ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ وَأَخَذَ يَطْرُقُ قِنَاعَهَا وَيَرَأْسَهُ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ أَدْخِنِ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ قَالَ : ثُمَّ دَهَبَتْ ، فَلَبِثَتْ شَهْرًا ، فَبَيَّنَّا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَارًا فِي السُّوقِ إِذَا هِيَ قَدْ أَقْبَلَتْ عَلَى رَأْسِهَا أَدُمٌ ، فَقَالَتْ : أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَاللَّهِ مَا فِي الْأَرْضِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ
أَقَالَ أَبِي : هُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(5/448)

2712- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ خَالِدِ الْمُؤَصِّلِيِّ ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ ظَهْرٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّدِّيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَبَاطٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : أتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ مِنْ الْيَهُودِ ، يُقَالُ لَهُ : بَسْتَانِيُّ الْيَهُودِيِّ ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، أَخْبِرْنِي عَنِ الْكَوَاكِبِ الَّتِي رَأَاهَا يُوسُفُ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، لَيْسَ بِشَيْءٍ

(5/449)

2713- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْحَارِثُ بْنُ عُيَيْدٍ أَبُو قُدَامَةَ ، عَنْ أَبِي عَمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : بَيَّنَّمَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسًا مَعَ أَصْحَابِهِ إِذْ جَاءَ جَبْرِيلُ فَتَكَّتْ فِي ظَهْرِهِ ، ثُمَّ دَهَبَ إِلَى شَجَرَةٍ فِيهَا مِثْلُ وَكْرِي الطَّيْرِ ثُمَّ ذَكَرَتْ لِهَمَّا الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ
إِقَالَ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ كَمَا رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي عَمْرَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَيْرِ بْنِ عَطَّارِ بْنِ حَاجِبِ الدَّارِيِّ ، قَالَ : بَيَّنَّمَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلًا وَذَكَرَ الْحَدِيثَ ، فَقَالَ : هَذَا الْحَدِيثُ وَهُوَ الصَّحِيحُ

(5/450)

2714- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يُوسُفُ بْنُ زُهَيْرٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي دَرٍّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمِعْرَاجِ

أَوْرَوَاهُ قَتَادَةُ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعَصَعَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِقْبِيلَ لِأَبِي : أَيُّهُمَا أَشَبَّهُهُ
 إِقَالَ : أَنَا لِأَعْدِلُ بِالرُّهْرِيِّ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ عَصْرِهِ
 إِقَالَ أَبِي : أَرْجُو أَنْ يَكُونَا جَمِيعًا صَاحِبَيْنِ
 إِوَقَالَ مَرَّةً : حَدِيثُ الرُّهْرِيِّ أَصَحُّ
 أَقُلْتُ : وَقَدْ اخْتَلَفُوا عَلَى الرُّهْرِيِّ ؟
 إِقَالَ : نَعَمْ ، مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : عَنِ الرُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ،
 وَالرُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ : أَصَحُّ

(5/451)

2715- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَحَدَّثَنَا : عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ سَعِيدِ الْمُسَاحِقِيِّ ، عَنْ
 يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ هَانِيٍّ ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ سَعِيدِ
 بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، قَالَ : كَانَ وَسَلُّ بِالطَّرِيقِ يَخْرُجُ مِنْهُ الْمَاءُ ،
 فَيَجْتَمِعُ تَحْتَهُ ذَلِكَ الْوَسَلُ مَا يَرَوِي الرَّايِبُ وَالرَّكْبَانُ وَالنَّالِثَةُ ، يُقَالُ لَهَا : وَادِي
 الْمُسْتَقَى ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ سَبَقَنَا إِلَى الْمَاءِ فَلَا
 يَقْرَبْتَهُ فَسَبَقَهُ إِلَيْهِ تَأْسٌ مِنَ الْمُتَأَفِقِينَ وَاسْتَقُوا مِنْهُ ، فَلَمَّا أَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَفَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرِ فِيهِ شَيْئًا ، فَقَالَ : مَنْ سَبَقَنَا إِلَى هَذَا
 الْمَاءِ ؟
 إِقَالُوا : فُلَانٌ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ ، فَقَالَ : أَوْ لَمْ تَنْهَكُمْ أَنْ يَقْرَبْتَهُ أَحَدٌ مِنْكُمْ حَتَّى آتِيَهُ
 فَلَعَنَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدَعَا عَلَيْهِمْ ، ثُمَّ تَرَلَّ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَضِعَ يَدَهُ تَحْتَهُ ذَلِكَ الْوَسَلِ حَتَّى انْصَبَتْ فِي يَدِهِ مِنْهُ ، ثُمَّ
 تَصَحَّ فَمُهُ وَمَسَحَهُ وَدَعَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ بِمَا شَاءَ أَنْ يَدْعُو ، فَانْحَرَقَ مِنَ الْمَاءِ
 مَا يَقُولُ مَنْ سَمِعَهُ : إِنَّ لَهُ لِحِيسًا مِثْلَ حِيسِ الصَّوَاعِقِ ، فَيَسْرِبُ النَّاسُ وَاسْتَقُوا
 إِقْسَمْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، يَقُولُ : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ مَالِكٌ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ أَبِي
 الطَّفِيلِ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ
 عِنْدِي ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ هُوَ عِنْدِي أَبُو الزُّبَيْرِ

(5/452)

\$ علل أخبار رويت في الامراء والفتن \$
 2716- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عُبَيْدُ بْنُ أَبِي قُرَّةَ ، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ،
 عَنْ أَبِي قَبِيلٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا مَيْسَرَةَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ ، يَقُولُ : كُنْتُ
 عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، فَقَالَ لِي : انْظُرْ تَرَى فِي السَّمَاءِ
 نَجْمًا فُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : مَا تَرَى ؟ ، قَالَ : أَرَى النَّجْمَ ، قَالَ : أَمَا إِنَّهُ يَلِي هَذِهِ
 الْأُمَّةَ كَعَدَدِهَا ، أَوْ يَعْدِدُهَا فِي صُلْبِكَ اثْنَانِ فِي فِتْنَةٍ
 إِقَالَ أَبِي : لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عُبَيْرُ عَبْدٍ ، وَعُيَيْدُ صَدُوقٍ ، وَلَمْ يَكُنْ عِنْدَ أَبِي
 صَالِحِ هَذَا الْحَدِيثِ
 إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَحَدَّثَنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَبُو سَعِيدِ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانُ ،
 قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ أَبِي قُرَّةَ ، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ

(5/453)

2717- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ مَوْلَى الْأَنْصَارِ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَفَ عَلَى بَابِ قُبَّةٍ فِيهِ تَقْرُ مِنْ فُرَيْشٍ ، فَقَالَ : إِنَّ لِي عَلَيْكُمْ حَقًّا ؟ إِقَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : وَلِلْأَيِّمَةِ مِنْ فُرَيْشٍ مِثْلُهُ مَا أَقَامُوا فِيكُمْ ثَلَاثًا : إِنْ حَكَمُوا عَدَلُوا ، وَإِنْ اسْتَرْحَمُوا رَحِمُوا ، وَإِنْ عَاهَدُوا وَقَوْا ، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ مِنْهُمْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(5/454)

2718- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بَكِيرُ بْنُ يُوسُفَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ غَامِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَلَا أَحْيِرُكُمْ بِخِيَارِ عَمَّا لَكُمْ وَشِرَارِهِمْ ؟
إِقَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : فَإِنَّ خِيَارَهُمْ خِيَارُهُمْ لَكُمْ ، وَتُجِبُونَهُ وَبُجِبُكُمْ ، وَتَدْعُونَ اللَّهَ لَهُ ، وَتَدْعُو اللَّهَ لَكُمْ ، وَشِرَارُهُمْ شِرَارُهُمْ لَكُمْ مِنْ تَبْغِصُونَهُ وَتُبْغِصُكُمْ ، وَتَدْعُونَ اللَّهَ عَلَيْهِ ، وَتَدْعُو إِلَيْهِ عَلَيْكُمْ ، قَالَوا : أَفَلَا نُقَاتِلُهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ ، قَالَ : لَا ، دَعُوهُمْ مَا صَامُوا وَصَلُّوا
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(5/455)

2719- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو حُدَيْفَةَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ ، عَنْ سَبْدَادٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بَيْتِ عَائِشَةَ ، فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ نَجْوَى الْمَشْرِقِ ، وَقَالَ : مِنْ هَا هُنَا يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ
إِقَالُوا : أَخْطَأَ أَبُو حُدَيْفَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، إِنَّمَا هُوَ مِنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ

(5/456)

2720- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَاضِرُ بْنُ الْمُوَرِّعِ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي الدَّجَالِ : مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْدَرَّ أُمَّتَهُ الدَّجَالَ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ
إِقَالُوا : هَذَا وَهُمْ ، وَهُمْ فِيهِ مُحَاضِرٌ ، وَإِنَّمَا هُوَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مُرْسَلٌ

(5/457)

2721- وَسَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثِ بَشِيرِ بْنِ الْمُهَاجِرِ ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ ،
عَنْ أَبِيهِ فِي قِصَّةِ الْجَسَّاسَةِ ، مَا عَلَنُهَا ؟
إِقَالَا : لَهُ عَوْرَةٌ
أَقُلْتُ : وَمَا هِيَ ؟
إِقَالَا : رَوَى عَبْدُ الْوَارِثِ ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ ذَكْوَانَ الْمُعَلِّمِ ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنِ
الشَّعْبِيِّ ، عَنْ قَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي ذَلِكَ
إِقَالَا : فَأُفْسِدَ هَذَا الْحَدِيثَ حَدِيثُ بَشِيرِ

(5/458)

2722- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ ! رَوَاهُ يُونُسُ بْنُ بَكِيرٍ ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ
يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى أَنَسٍ ، فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ
إِقَالَا : هَذَا وَهَمْ ، وَهَمْ فِيهِ يُونُسُ بْنُ بَكِيرٍ ، وَإِنَّمَا هُوَ عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ

(5/459)

2723- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ ! رَوَاهُ فَضَيْلُ بْنُ عِيَّاضٍ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ ، عَنْ أَبِي تَعْلَبَةَ ، عَنْ مُعَاذٍ ، وَأَبِي عُبَيْدَةَ ، قَالَا : قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ بَدَأَ رَحْمَةً وَنُبُوَّةً ، ثُمَّ تَكُونُ رَحْمَةً
وَخِلَافَةً وَذَكَرَ الْحَدِيثَ
إِقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ تَصْرِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْيَمَانِ ، عَنِ عَبْدِ السَّلَامِ
بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ ابْنِ سَابِطٍ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ جُرْثُومٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ
مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، وَأَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ : عَمْرٍو بْنُ جُرْثُومٍ هُوَ ابْنُ أَبِي تَعْلَبَةَ
إِقَالَ أَبِي : جُودٌ هَذَا الْحَدِيثِ

(5/460)

2724- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثِ ، رَوَاهُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنِ الثَّوْرِيِّ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ
إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّهُ قَالَ لِمُعَاوِيَةَ ابْنِ أَبِيكَ فَرَعُونَ هَذِهِ
الْأَمَةَ .
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ يَرَوُونُ أَنَّ الْأَعْمَشَ أَخَذَهُ مِنْ حَكِيمِ بْنِ جَبْرِ عَنِ
إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ وَحَكِيمٍ هُوَ نَحْوُ يُونُسَ بْنِ حَبَابٍ وَهُوَ ذَاهِبٌ فِي
الضَّعْفِ

(5/461)

2725- سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يَقُولُ حَدَّثَنَا النَّفِيلِيُّ بِحَدِيثِ زَهْرٍ عَنِ الْإِسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ عَنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ عَبَادٍ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جَنْدَبٍ فِي قِصَّةِ الدَّجَالِ فَلَمَّا بَلَغَ فَانْهَى عَنْهُ بِسْمِئِهِ عَلَيْهِ سَمِيٌّ قَالَ النَّفِيلِيُّ صَحَّفَ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ شَيْءٌ ، وَإِنَّمَا هُوَ : بِسْمِئِهِ عَلَيْهِ سَمِيٌّ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ وَفَرِحَ بِمَا أَخْطَأَ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ فَرِحًا شَدِيدًا

(5/462)

2726- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ أَوْ ابْنِ أَبِي عَتَبَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ لِيَجْنِ هَذَا الْبَيْتَ وَلِيَعْمُرَنَّ بَعْدَ خُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ قُلْتُ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ أَبَانُ الْعَطَّارُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَتَبَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ النَّبِيِّ (فَابِيَهُمَا الصَّحِيحُ .
إِذَا قَالَ أَبِي : سَمِعْتُ أَبَا زِيَادٍ حَمَادُ بْنُ زَادَانَ يُحَدِّثُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ هَذِينَ الْحَدِيثَيْنِ
إِذَا قَالَ سَمِعْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ مَا أَرَى أَبَانَ الْوَاقِدِيَّ حَفِظَ .
إِذَا قَالَ أَبِي : حَدِيثَ أَبَانَ أَصْحَابُ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ

(5/463)

2727- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُؤَمَّلٌ وَرَبِيدُ بْنُ حُبَابٍ ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ تَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَقُومُوا الْبِسَاعَةَ حَتَّى يُمَطِّرَ السَّمَاءُ وَلَا تُنْبِتَ الْأَرْضُ ، وَحَتَّى يَكُونَ لِلْحَمْسِيِّينَ امْرَأَةٌ الْقَيْمُ الْوَاحِدُ
إِذَا قَالَ أَبِي وَأَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ ، وَإِنَّمَا هُوَ عَنِ أَنَسٍ مَوْقُوفٌ
إِذَا قَالَ أَبُو زُرْعَةَ : مِنْ حَدِيثِ رَبِيدِ بْنِ حُبَابٍ لَا أَعْرِفُهُ

(5/464)

2728- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، عَنْ شُعْبَةَ ، وَحَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ حُدَيْفَةَ ، قَالَ : قَالَ عُمَرُ : أَيُّكُمْ يَحْفَظُ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْفِتْنَةِ ؟ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ
إِذَا قَالَ أَبُو زُرْعَةَ : لَا أَعْرِفُ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ ، وَأَنْكَرَهُ
إِذَا قَالَ : فَهُوَ خَطَأٌ ؟
إِذَا قَالَ : مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لَكَ فِيهِ

إِقَالَ أَبِي : هَذَا خَطَأٌ ، أَرَى أَنَّ أَبَا دَاوُدَ وَهَمَ فِيهِ ، لَيْسَ فِيهِ شُعْبَةُ ، لَيْسَ يَعْرِفُ هَذَا الْحَدِيثَ شُعْبَةُ ، إِنَّمَا هُوَ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ فَقَطُّ

(5/465)

2729- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، أَوْ غَيْرِهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : سَبَعَةٌ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ
إِقَالَ أَبِي : وَالنَّاسُ يَقُولُونَ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ أَبِي : لَمْ يَصُطِّ حَمَادُ ، فَأَدْخَلَ فِيهِ الشُّكَّ ، وَتَخَلَّصَ ، وَالصَّحِيحُ : عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَفْصَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(5/466)

2730- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ ، عَنِ الشُّعْبِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي أَوَّلِ الْآيَاتِ خُرُوجًا
إِقَالَ : يُخَالِفُونَ حَمَادًا فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، يَقُولُونَ : أَبُو حَيَّانَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَرِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَذَا أَشْبَهَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، وَالْوَهُمُ مِنْ حَمَادٍ

(5/467)

2731- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو حَفْصِ الصَّيْرَفِيُّ ، فَقَالَ : أَقَدْتُ عَفَّانَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ زُرَّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ فِي الْمَهْدِيِّ ، فَحَدَّثَهُ بِهِ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، فَقَالَ : لَيْسَ كَذَا أَرِيدُ ، فَلَقِّنْتُهُ فَتَلَقَّنْتُهُ ، ثُمَّ قَالَ : مَا هَكَذَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، وَلَكِنْ لَا بَأْسَ بِهِ
إِقَالَ أَبِي : مَا أَحْوَقَنِي أَنْ يَكُونَ أَبُو حَفْصٍ عَلِيًّا ، لَيْسَ هَذَا كَلَامُ يَحْيَى ، لَمْ يَكُنْ يَحْيَى مِنَ الرَّجَالِ الَّذِي يَقُولُ : لَا بَأْسَ بِمِثْلِ هَذَا ، لَا أَدْرِي مِنْ أَيْنَ جَاءَ بِهِ أَبُو حَفْصٍ

(5/468)

2732- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْحَاقُ الْأَزْرَقِيُّ ، عَنِ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَوْفِ الشَّيْبَانِيِّ ، قَالَ : أَتَيْتَا أَبَا دَرَّ بِالرَّبِذَةِ ، فَقَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : إِنَّهُ يَكُونُ بَعْدِي سُلْطَانٌ فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُذِلَّهُ

فَقَدْ جَلَعَ رَبِيقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا أَحْطَأَ فِيهِ إِسْحَاقُ ، رَوَاهُ عَيْزُ إِسْحَاقَ ، عَنِ الْعَوَّامِ ، عَنِ الْقَاسِمِ
بْنِ عَوْفٍ ، عَنِ رَجُلٍ مِنْ عَنَرَةَ ، عَنِ أَبِي دَرٍّ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ

(5/469)

2733- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَهْلُ بْنُ تَمَّامٍ ، عَنِ عِمْرَانَ ، عَنِ قَتَادَةَ ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي
الْمَهْدِيِّ
إِقَالَ أَبِي : أَسْقَطَ مِنَ الْإِسْنَادِ رَجُلًا ، رَوَاهُ عَفَّانُ ، عَنِ عِمْرَانَ ، عَنِ قَتَادَةَ ، عَنِ
أَبِي الْحَلِيلِ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَهُوَ الصَّحِيحُ

(5/470)

2734- أَحْبَرَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ
عَوْنٍ ، قَالَ : أَحْبَرَنَا خَالِدٌ ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنِ عَمْرُو بْنِ مُرَّةَ ، عَنِ أَبِي
عُبَيْدَةَ ، عَنِ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَمَّا وَقَعَ
النَّفْصُ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ
إِقَالَ أَبِي : رَأَى أَبُو زُرْعَةَ هَذَا الْحَدِيثَ فِي كِتَابِي ، قَالَ : لَمْ أَسْمَعْ هَذَا قَطُّ ،
وَبَقِيَ ، ثُمَّ رَأَى بَعْدَ أَيَّامٍ ، فَقَالَ : الْقَيْئَةُ عَلَى مُحَمَّدٍ بْنِ مُسْلِمٍ ، فَقَالَ : هَذَا
حَدَّثَنَا بِهِ عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ

(5/471)

2735- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ ، عَنِ أَبِي عَوْنِ بْنِ أَبِي
رُكْبَةَ وَقَالَ خَالِدٌ مَرَّةً : عَوْنُ بْنُ أَبِي رُكْبَةَ ، عَنِ عَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنِ أَنَسِ ، قَالَ
: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : السُّلْطَانُ ظِلُّ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَابْنُ أَبِي رُكْبَةَ مَجْهُولٌ

(5/472)

2736- وَسَمِعْتُ أَبِي سُئِلَ عَنْ حَدِيثِ قَتَادَةَ ، عَنِ أَبِي نَصْرَةَ ، عَنِ قَيْسِ بْنِ
عَبَّادٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ : أَرَأَيْتُمْ قِتَالَكُمْ ، أَرَأَيْتُمْ رَأَيْتُمُوهُ ، قَانَ الرَّأْيِ
يُحْطَى وَيُصِيبُ ، أَوْ عَهْدَهُ إِلَيْكُمْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَفِي آخِرِ الْحَدِيثِ
، قَالَ : وَأَحْسَبُهُ حَدَّثَنِي خُدَيْعَةُ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : فِي

أُمَّتِي أَنَا عَشْرٌ مُتَافِقًا
إِقَالَ : هَذَا يَقُولُهُ قَيْسُ بْنُ عَبَّادٍ ، عَنْ حُدَيْقَةَ ، لَيْسَ كُلُّ إِنْسَانٍ يَقُولُهُ

(5/473)

2737- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ يُونُسَ ، وَأَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُ أَحَدَكُمْ إِذَا أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ
إِقَالَ أَبِي : قَدْ رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ أَيُّوبَ وَيُونُسَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إَقُلْتُ لِأَبِي : فَأَيُّهُمَا الصَّحِيحُ : مَوْقُوفٌ أَوْ مُسْتَدٌّ ؟
إِقَالَ : الْمُسْتَدُّ أَصَحُّ

(5/474)

2738- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُعْتَمِرٌ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَامِرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ فِي أُمَّتِي نَبِيًّا وَسَعِيئًا دَاعِيًّا إِلَى النَّارِ ، لَوْ شِئْتُ لَأَنْبَأْتُكُمْ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ
إِقَالَ أَبِي : يَرُؤُونَ هَذَا الْحَدِيثَ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، وَسَعِيدُ لَا يُعْرِفُ

(5/475)

2738م- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ ، عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَتَبَ إِلَيَّ سَعِيدُ بْنُ أَبِي بَرْدَةَ حَدِيثًا يَرُدُّهُ إِلَى جَدِّهِ ، أَنَّهُ قَالَ : لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا ، إِلَّا فِتْنَةٌ مُنْتَظَرَةٌ ، أَوْ كُلُّ مَحْزَنٍ .
إِقَالَ أَبِي : سَعِيدُ بْنُ أَبِي بَرْدَةَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ جَدِّهِ ، وَغَيْرُهُ يَرُؤُهُ يَقُولُ : عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ .

(5/476)

2739- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ مُجَالِدٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنِ الصَّنَائِحِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَا قَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ ، وَإِنِّي مُكَائِرٌ بِكُمْ الْأَمَمَ ، فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَقَارًا يَصْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ عَنِ الصَّنَائِحِيِّ بْنِ الْأَعْسَرِ ، وَلَهُ صُحْبَةٌ ، وَالصَّنَائِحِيُّ لَيْسَتْ لَهُ صُحْبَةٌ

(5/477)

2740- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ صَالِحِ أَبِي الْحَلِيلِ ، عَنْ صَاحِبِ لَهُ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : يَكُونُ اخْتِلَافٌ عِنْدَ مَوْتِ خَلِيفَةٍ ، فَيَخْرُجُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ ، فَيَأْتِيهِ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ فَيُخْرِجُونَهُ وَهُوَ كَارِهِ ، فَيَبْأِعُونَهُ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ ، وَيُبْعَثُ إِلَيْهِمْ بَعْتُ الشَّامِ ، فَيُخَسَفُ بِهِمْ بِالْبَيْدَاءِ أَقْفَلْتُ لِأَبِي : مَنْ صَاحِبُهُ هَذَا ؟
إِقَالَ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ

(5/478)

2741- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ جَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُثَيْبٍ ، شَيْخٍ مِنْ حَنَعِيمٍ كَبِيرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يُدَاكِرُنَا حَمَسَ فِتْنٍ أَعْلَمُ أَرْبَعَةَ قَدْ مَصَّتْ ، وَالْحَامِسَةُ هِيَ فِيكُمْ يَا أَهْلَ الشَّامِ ، وَذَلِكَ عِنْدَ هَزِيمَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ ، قَالَ : فَإِنْ أَدْرَكَتِ الْحَامِسَةُ وَاسْتَطَعْتَ أَنْ تَفْعَدَ فِي بَيْتِكَ قَافِعَلٍ ، وَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَتَّبِعِيَ تَقَفًا فِي الْأَرْضِ فَتَدْخُلَ فِيهِ قَافِعَلٌ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَطَا ، إِنَّمَا هُوَ عُمَارَةُ ، عَنْ رَجُلٍ لَمْ يُسَمَّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(5/479)

2742- سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ فِي حَدِيثٍ حَدَّثَهُ مُحَمَّدُ بْنُ صَفْوَانَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَانَ بْنِ مَهْدِيٍّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْوَضَّاحِ قَالَ حَدَّثَنِي ثَابِتُ أَبُو سَعِيدٍ لِقَيْتِهِ بِالرِّيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ أَنَّ عَلِيًّا قَامَ خَطِيبًا فَحَمَدَ اللَّهُ وَاشْتَمَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا هَلَكْتُ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بَرَكُوبَهُمُ الْمَعَاصِي وَلَمْ يَنْهَهُمُ الرِّبَانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ فَلَمَّا تَمَادَوْا فِي الْمَعَاصِي وَلَمْ يَنْهَهُمُ الرِّبَانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ أَنْزَلَ اللَّهُ بِهِمُ الْعُقُوبَاتُ فَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَأَنهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ بِكُمْ مَا نَزَلَ بِهِمْ أَنْ هَذَا الْأَمْرُ يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ كَقَطْرِ الْمَطَرِ إِلَى كُلِّ نَفْسٍ بِمَا قَدَرَ اللَّهُ لَهَا مِنْ زِيَادَةٍ أَوْ نَقْصَانٍ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

إِقَالَ أَبِي : أَحْسَبُ ابْنَ أَبِي صَفْوَانَ أَخْطَأَ فِي قَوْلِهِ ثَابِتُ أَبُو سَعِيدٍ أَرَادَ أَنْ يَقُولَ ثَابِتُ أَبُو حَمْزَةَ الثَّمَالِيُّ لِأَنَّ ابْنَ أَبِي الْوَضَّاحِ يَكْنَى أَبُو سَعِيدٍ

(5/480)

2743- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ تَائِلُ بْنُ نَجِيحٍ ، عَنْ شَرِيكِ ، عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْوَالِيِّ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئًا فَاحْتَجَبَ عَنْ دَوِي الصَّعْفَةِ وَالْحَاجَةِ ، احْتَجَبَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(5/481)

2744- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ أَبِي كَبْشَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَيْحٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمَةَ يُكْنَى : أبا جَعْفَرٍ السُّلَيْمِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَمَّتِي مَرْجَانَةُ ابْنَةُ الْمُشَاشِ ، قَالَتْ : سَمِعْتُ أَبِي الْمُشَاشَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا حُرِّقَتِ الْأَرْضُ رَكَابًا وَوَيْبَتِ الْمَسَاجِدُ عَلَى أَبْوَابِ الدُّورِ ، فَقَدْ افْتَرَبَتِ السَّاعَةُ ، وَقَالَ : تِلْكَ مَسَاجِدُ الْكَسَلِ وَالْحَمِيَّةِ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(5/482)

2745- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى ، عَنْ الْهَيْثَمِ بْنِ خَمِيدٍ ، عَنْ حَفْصِ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَتَى يُتْرَكُ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ ؟
أَقَالَ : إِذَا كَانَ الْعِلْمُ فِي رُذَالِكُمْ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ
إِقَالَ أَبِي : حَدَّثَنِي الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَرْبَدٍ بَعَلَهُ هَذَا الْحَدِيثَ وَخِلَافُهُ فِي الْإِسْنَادِ
إِقَالَ أَبِي : حَدَّثَنِي الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُطِيعِ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ رَبِيدِ بْنِ وَقِيدٍ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَتَى يُتْرَكُ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ ؟
إِقَالَ أَبِي : فَكَانَ هَذَا أَشْبَهُ مِنْ ذَلِكَ
أَقُلْتُ لِأَبِي : مَنِ حَفْصٌ هَذَا ؟
إِقَالَ : حَفْصُ أَبُو مَعْبُدٍ

(5/483)

2746- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ مَسْلَمَةَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَمِيَّةٍ ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : وَبَلِّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ افْتَرَبَ ، يُوشِكُ الْعَرَبُ أَنْ تُصَيِّحَ فِي شَرِّ بَيْنِ شَرِّينَ ، إِنْ عَصَوْا قَتَلُوا ، وَإِنْ أَطَاعُوا دَخَلُوا النَّارَ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

2747- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ : اخْتَلَفَ فِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ : قَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : لِيَهْطَنَّ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا عَادِلًا وَإِمَامًا مُفْسِطًا ، وَلَيْسَلَنَّ فَجَّ الرَّوْحَاءِ حَاجًا أَوْ مُعْتَمِرًا ، وَلَيْسَلَنَّ عَلِيٌّ فَلَأُرَدَّنَّ عَلَيْهِ
 أَوْ رَوَى يُونُسُ بْنُ بَكِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ عَطَاءِ مَوْلَى أُمِّ صَبِيَّةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : قَدْ اخْتَلَفَ فِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ ، فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي شُعَيْبٍ ، فَقَالَ فِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ سَعِيدِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : وَحَدَّثَنَا أَبُو الْأَصْبَعِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى الْحَرَّانِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ سَعِيدِ ، عَنْ عَطَاءِ ، مَوْلَى أُمِّ صَبِيَّةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَذَا أَصَحُّ

2748- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُرْحَبِيلَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْبَيْلَمَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرُوحَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : تَكُونُ فِتْنَةٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ
 إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قُرُوحَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِقَالَ لِأَبِي : قَائِمٌ أَيْ قَائِمٌ مِنْ عِبَّاسٍ سَمِعَ مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ ؟
 إِقَالَ : مَا أَذْرِي مَا هَذَا ، إِنَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ الْبَيْلَمَانِيِّ يُحَدِّثُ عَنْهُ حَبِيبُ بْنُ أَبِي تَابِتٍ ، وَيُحَدِّثُ عَنْهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، وَسِمَاكُ بْنُ الْقَصَلِ
 إِقُلْتُ : مَنْ أَيْنَ هُوَ ؟
 إِقَالَ : قَدْ اشْتَبَهَ عَلَيْنَا يُحَدِّثُ عَنْهُ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ : رَبِيعَةُ الرَّأْيِ وَابْنُ الْمُكَدَّرِ ، وَيُحَدِّثُ عَنْهُ مُحَمَّدُ ابْنُهُ ، وَيُحَدِّثُ عَنْهُ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ : حَبِيبُ بْنُ أَبِي تَابِتٍ ، وَمِنْ أَهْلِ الْيَمَامَةِ : يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، وَيُحَدِّثُ عَنْهُ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ : سِمَاكُ بْنُ الْقَصَلِ ، وَقَدْ اشْتَبَهَ عَلَيْنَا مَنْ أَدْرَكَ وَمِنْ أَيِّ بَلَدٍ هُوَ ، وَقَدْ رَأَيْتُ فِي حَدِيثِ ابْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ مَوْلَى عُمَرَ

2749- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو سَمِيرٍ حَكِيمُ بْنُ خِدَامَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ عَمِيلَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَكُونُ عَلَيْكُمْ أَمْرَاءُ يُفْسِدُونَ وَمَا يُصْلِحُ اللَّهُ

بِهِمْ أَكْثَرُ ، فَمَنْ عَمِلَ مِنْهُمْ بِالْحَقِّ فَلَهُمُ الْأَجْرُ وَعَلَيْكُمْ الشُّكْرُ ، وَمَنْ عَمِلَ مِنْهُمْ
بِغَيْرِ ذَلِكَ فَعَلَيْهِمُ الْوِزْرُ وَعَلَيْكُمْ الصَّبْرُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَأَبُو سَمِيرٍ مَثْرُوكُ الْحَدِيثِ

(5/487)

2750- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَقَّانُ ، عَنْ هَمَّامٍ ، وَرَوَاهُ عَبْدُ الْوَارِثِ ،
عَنْ ابْنِ جَحَّادَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ تَرَوَانَ ، عَنْ هُرَيْرٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنْ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْفِتْنَةِ : اكْسَرُوا قَسِيَّتَكُمْ الْحَدِيثِ
إِورَواهُ أَبُو سَلَمَةَ ، عَنْ هَمَّامٍ ، عَنْ ابْنِ جَحَّادَةَ ، عَنْ هُرَيْرِ بْنِ شَرْحَبِيلَ ، عَنْ
أَبِي مُوسَى ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ أَبِي : الصَّحِيحُ حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ تَرَوَانَ

(5/488)

2751- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُعَاذُ بْنُ خَالِدِ الْعَسْفَلَانِيِّ ، عَنِ زُهَيْرِ بْنِ
مُحَمَّدٍ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ تَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ :
كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي الْحَجْرِ فَمَرَّ الْحَكَمُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ ،
فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَيْلٌ لَأُمَّتِي مِمَّا فِي صُلْبِ هَذَا
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(5/489)

2752- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ صَمْرَةُ ، عَنْ ابْنِ شَوْذَبٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
رَأَى رَجُلَيْنِ يَتَعَاطَيَانِ بَيْنَهُمَا سَبَقًا مَسْلُولا ، فَقَالَ : أَلَمْ أُنْهَ عَنْ هَذَا ، لَعَنَّ اللَّهُ
مَنْ فَعَلَ هَذَا
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، لَا يَحْتَمِلُ صَمْرَةُ مِثْلَ هَذَا الْحَدِيثِ

(5/490)

2753- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ الْمَسِيبُ بْنُ وَاضِحٍ ، عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ
عَنْ عَنبَسَةَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَثْمَانَ قَالَ سَأَلْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ السِّيفِ
الْحَبِيسِ أَيْتَقَلِدُهُ الرَّجُلُ فِي السُّوقِ فِي الْحَاجَةِ قَالَ : لَا يَتَقَلِدُهُ إِلَّا فِيمَا جَعَلَ لَهُ .
إِقَالَ أَبِي : أَخْطَأَ الْمَسِيبُ ، إِنَّمَا هُوَ : عَنبَسَةُ عَنْ عَيْسَى بْنِ جَارِبَةَ ، عَنْ سَالِمِ
لَيْسَ فِيهِ عَثْمَانُ

(5/491)

2754- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ خَالِدُ الْوَاسِطِيُّ ، وَبَحْيَى الْقَطَّانُ ،
وَمُعْتَمِرٌ ، عَنِ النَّبِيِّ ، عَنْ أَبِي تَصْرَةَ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ لَقِيَ ابْنَ صَائِدٍ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ
أَوْرَوَاهُ الْأَنْصَارِيُّ ، عَنِ النَّبِيِّ ، عَنْ أَبِي تَصْرَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَقُلْتُ لِأَبِي : أَيُّهَا أَصَحُّ ؟
إِقَالَ : عَبْدُ اللَّهِ أَصَحُّ ، لَوْ كَانَ عَنْ جَابِرٍ كَانَ مُتَّصِلًا
أَقُلْتُ : كَيْفَ كَانَ ؟
إِقَالَ : لِأَنَّ أَبَا تَصْرَةَ قَدْ أَذْرَكَ جَابِرًا وَلَمْ يُذْرِكْ ابْنَ مَسْعُودٍ ، وَابْنُ مَسْعُودٍ قَدِيمُ
الْمَوْتِ
وَسَأَلْتُ أَبِي مَرَّةً أُخْرَى : عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ
إِقَالَ : بَحْيَى الْقَطَّانُ ، وَمُعْتَمِرٌ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ ، عَنْ أَبِي
تَصْرَةَ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ أَشْبَهُ بِالصَّوَابِ

(5/492)

2755- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ لَهَيْعَةَ ، عَنْ جَمِيلِ الْحَدَّاءِ ، عَنْ سَهْلِ
بْنِ سَعْدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : لَا يُذْرِكُنِي رَمَانٌ وَلَا
أُذْرِكُهُ : رَمَانٌ لَا يَنْفَعُ فِيهِ الْعَلِيمُ ، وَلَا يُسْتَحْيَا فِيهِ مِنَ الْخَلِيمِ ، فُلُوبُهُمْ فُلُوبُ
الْعَجَمِ ، وَالسِّنُّهُمْ أَلْسِنَةُ الْعَرَبِ
إِقَالَ : هَذَا وَهُمْ ، وَهُوَ مِنْ تَجَالِيدِ ابْنِ لَهَيْعَةَ ، رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَمْرُو بْنُ
الْحَارِثِ ، عَنْ جَمِيلِ الْحَدَّاءِ ، أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ : وَهُوَ الصَّحِيحُ

(5/493)

2756- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مُوسَى بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ ،
قَالَ : قَدِمْتُ مَكَّةَ حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا ، فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ ، يُحَدِّثُ
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ تَسِيرُ مَعَهُ إِذْ تَرَلْ مَنْزِلًا ،
فَمِنَّا مَنْ يَضَعُ رِجْلَهُ ، وَمِنَّا مَنْ يَضْرِبُ حَبَاءَهُ ، وَمِنَّا مَنْ يَنْتَضِلُ ، إِذْ سَمِعْنَا مُنَادِيًا
يُنَادِي : الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ، وَذَكَرَ فِيهِ : وَإِنَّ أُمَّتَكُمْ هَذِهِ جُعِلَتْ عَافِيَتُهَا
فِي أَوَّلِهَا ، وَإِنَّ أَحْرَكُمْ سَيُصِيبُهُمْ بَلَاءٌ وَأُمُورٌ تُنْكَرُونَهَا
إِقَالَ أَبِي : هَذَا وَهُمْ ، إِنَّمَا هُوَ مِنْ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ ، عَنْ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ ، وَهُوَ حَدِيثٌ مُضْطَرَبٌ

(5/494)

2757- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو الْمُغِيرَةِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الْعَلَاءُ بْنُ عُثْبَةَ الْبَحْصِيُّ ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ هَانِيٍّ الْعَنَسِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَيْرٍ ، يَقُولُ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فُعُودًا ، فَذَكَرَ الْفِتْنَ ، فَأَكْثَرَ فِي ذِكْرِهَا حَتَّى ذَكَرَ فِتْنَةَ الْأَخْلَاسِ ، فَقَالَ قَائِلٌ : وَمَا فِتْنَةُ الْأَخْلَاسِ ؟

إِقَالَ : هِيَ فِتْنَةُ هَرَبٍ وَحَرْبٍ ، قَالَ : ثُمَّ فِتْنَةُ السَّرِيِّ دَخْنَهَا مِنْ تَحْتِ قَدَمِي رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَرْغُمُ اللَّهُ مِنِّي وَلَيْسَ مِنِّي ، إِنَّمَا أَوْلِيَايَ الْمُتَعُونَ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ

إِقَالَ أَبِي : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ ابْنُ جَابِرٍ ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ هَانِيٍّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مُرْسَلٌ ، وَالْحَدِيثُ عِنْدِي لَيْسَ بِصَحِيحٍ ، كَأَنَّهُ مَوْضُوعٌ

(5/495)

2758- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي عَلَقَمَةَ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ أَبِي دَرٍّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : اسْمَعُ وَأَطِعْ وَلَوْ عَبْدًا حَبَشِيًّا ، وَإِذَا رَأَيْتَ الْبُيُوتَ قَدْ بَلَغَ سَلْعًا فَالْحَقْ بِالسَّامِ إِقَالَ أَبِي : لَا أَعْرِفُ أَبَا عَلَقَمَةَ

(5/496)

2759- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ حَمَادِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكَلْبِيِّ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ الرَّبِيعِ ، عَنْ سَلِيمِ بْنِ حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا طَعَتِ نِسَاؤُكُمْ ، وَفَسُقَ شُبَّانُكُمْ وَتَرَكَتُمْ جِهَادَكُمْ ، قَالُوا : وَإِنَّ ذَلِكَ لَكَائِنٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ إِقَالَ : نَعَمْ ، وَأَشَدُّ مِنْهُ سَيَكُونُ ، كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا لَمْ تَأْمُرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ ؟

إِقَالُوا : وَكَأَيْنٌ ذَلِكَ ؟ إِقَالَ : نَعَمْ ، وَأَشَدُّ مِنْهُ يَكُونُ ، كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَعْرُوفَ مُنْكَرًا ، وَرَأَيْتُمُ الْمُنْكَرَ مَعْرُوفًا ؟

إِقَالُوا : وَكَأَيْنٌ ذَلِكَ ؟ إِقَالَ : وَأَشَدُّ مِنْهُ سَيَكُونُ ، قَالَ : كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا أَمَرْتُمْ بِالْمُنْكَرِ وَتَنْهَيْتُمْ عَنِ الْمَعْرُوفِ ؟

إِقَالُوا : وَكَأَيْنٌ ذَلِكَ ؟ ، قَالَ : وَأَشَدُّ مِنْهُ سَيَكُونُ ، يَقُولُ اللَّهُ ، عَزَّ وَجَلَّ : بِي خَلَفْتُ لِأَيِّحَنِّ لَهُمْ فِتْنَةً بَصِيرُ الْحَلِيمِ فِيهَا حَبِيرَانِ إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَحَمَادٌ صَعِيفٌ الْحَدِيثَ

(5/497)

2760- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ الْجَمِصِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ صَمَّصَمِ بْنِ زُرْعَةَ ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عَبِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أَمَامَةَ ، وَالْحَارِثُ بْنُ الْحَارِثِ ، وَكَثِيرُ بْنُ مُرَّةَ ، وَعَمِيرُ بْنُ الْأَسْوَدِ فِي تَفَرُّغٍ مِنَ الْفُقَهَاءِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، تَادَى قَرِينًا ، فَجَمَعَهُمْ ثُمَّ قَامَ فِيهِمْ ، فَقَالَ : أَلَا إِنَّ كُلَّ نَبِيٍّ بُعِثَ إِلَى قَوْمِهِ ، وَإِنِّي بُعِثْتُ إِلَيْكُمْ ، ثُمَّ جَعَلَ يَسْتَفْرِئُهُمْ رَجُلًا رَجُلًا فَيَسْمِيهِ إِلَى أَقْصَى آبَائِهِ ، ثُمَّ يَقُولُ لَهُ : يَا فَلَانُ عَلَيْكَ بِنَفْسِكَ ، قَائِي لَا أَعْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا حَتَّى حَلَصَ إِلَى قَاطِمَةَ ، فَقَالَ لَهَا مِثْلَ مَا قَالَ لَهُمْ ، ثُمَّ قَالَ : يَا مَعْشَرَ قَرِينِ لَا الْفَيْنَ النَّاسَ يَا تُونِي يَجْرُونَ الْجَنَّةَ ، وَيَأْتُونِي تَجْرُونَ الدُّنْيَا ، اللَّهُمَّ لَا أَحِلَّ لِقَرِينِ أَنْ يُفْسِدُوا مَا أَصْلَحْتُ ثُمَّ قَالَ : أَلَا إِنَّ خِيَارَ أُمَّتِكُمْ خِيَارُ قَرِينِ ، وَشِرَارُ أُمَّتِكُمْ شِرَارُ النَّاسِ ، وَخِيَارُ قَرِينِ خِيَارُ النَّاسِ ، وَشِرَارُ قَرِينِ شِرَارُ النَّاسِ ، وَهُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(5/498)

2761- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنِي صَمَّصَمُ ، عَنْ شُرَيْحِ ، يَعْنِي : ابْنَ عَبِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جُبَيْرُ بْنُ نُفَيْرٍ ، وَكَثِيرُ بْنُ مُرَّةَ ، وَعَمِيرُ بْنُ الْأَسْوَدِ ، وَالْمِقْدَادُ ، وَأَبُو أَمَامَةَ فِي تَفَرُّغٍ مِنَ الْفُقَهَاءِ ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَهَذَا الْأَمْرُ إِلَّا فِي قَوْمِكَ فَأَوْصِهِمْ بِتَا ، فَقَالَ لِقَرِينِ : إِنِّي أَدْكُرْكُمْ أَنْ لَا تَشْقُوا عَلَى أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ : سَيَكُونُ بَعْدِي أَمْرَاءٌ قَادُوا إِلَيْهِمْ طَاعَتَهُمْ ، فَإِنَّ الْأَمِيرَ مِثْلَ الْمَجْرِي يَنْقَى بِهِ ، فَإِنْ أَصْلَحُوا وَأَمْرُوكُمْ بِخَيْرٍ فَلَهُمْ وَلَكُمْ ، وَإِنْ أَسَاءُوا مَا أَمْرُوكُمْ بِهِ فَعَلَيْهِمْ وَأَنْتَ مِنْهُ بَرَاءٌ ثُمَّ يَقُولُونَ إِنَّا سَمِعْنَا الرَّسُولَ يَقُولُ ذَلِكَ

(5/499)

2762- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ ، عَنْ ابْنِ جَمِيرٍ ، عَنْ فَصَّالَةَ بْنِ شَرِيكٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنْ الْعَرَبِاضِ بْنِ سَارِيَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَعَظَهُمْ مَوْعِظَةً وَجَلَّتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ ، وَدَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ ، فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ يُوشِكُ أَنْ تَكُونُوا أَجْنَادًا مُجَنَّدَةً ، فَجُنْدُ الشَّامِ وَجُنْدُ الْعِرَاقِ وَجُنْدُ الْيَمَنِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ

أَقَالَ أَبِي : قَدْ دَخَلَ لَهُ حَدِيثٌ فِي حَدِيثِ : حَدِيثُ ابْنِ حَوَالَةَ فِي حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ

(5/500)

2763- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ عُمَانَ ، عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ عَبْدِ الْفُدُوسِ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : كَلِّمُوا رَاعٍ وَكَلِّمُوا مَسْئُولَ عَنِّي رَعِيَّتِهِ إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَعَبْدُ السَّلَامِ صَعِيفُ الْحَدِيثِ

(5/501)

2764- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ دَرَسْتُ بْنُ زِيَادٍ ، عَنْ رَاشِدِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْجَمَانِيِّ ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مَوْلَى لَأَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : تَسْكُنُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي أَرْضًا يُقَالُ لَهَا : الْبَصْرَةَ ، يَجِيءُ بَنُو قَنْطُورَاءَ حَتَّى يُوثِقُوا حَبْلَهُمْ ، فَيَفْتَرِقُ النَّاسُ عَلَى ثَلَاثِ فِرَقٍ : فِرْقَةٌ تَلْحَقُ بِأَدْنَابِ الْإِبِلِ يَبْضِلُوا ، وَفِرْقَةٌ يَجْعَلُونَ دَرَارِيهَهُمْ حَلْفَ ظُهُورِهِمْ يِقَاتِلُوا عَنْهُمْ ، أَوْلَئِكَ هُمُ الشُّهَدَاءُ إِفْسَمَعْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(5/502)

2765- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ بَزْدٍ الْأَنْطَاكِيِّ ، عَنْ رَوَّادِ بْنِ الْجَرَّاحِ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ رَبِيعٍ ، عَنْ جَدِّبَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : خَيْرُكُمْ فِي الْمَائَتَيْنِ الْخَفِيفُ الْحَادِّ قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا خَفِيفُ الْحَادِّ ؟ ، قَالَ : الَّذِي لَا أَهْلَ لَهُ وَلَا وَلَدَ لَهُ ، خَفِيفُ الْمَوْوَتَةِ إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(5/503)

2766- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : لَيُخْرَبَنَّ السَّاحِلُ وَأَوَّلُ مَا يَخْرُبُ مِنْهَا الْإِسْكَندَرِيَّةُ إِفْقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(5/504)

2767- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يُوسُفَ الْفِرْيَابِيِّ ، عَنْ صَمْرَةَ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنْ ابْنِ شَوَدَبٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُ

أَحَدَكُمْ إِذَا أَسَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ ، وَإِنْ كَانَ أَحَا لِأَبِيهِ وَأُمَّهُ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ لَمْ يَرَوْهُ إِلَّا ابْنُ عَوْنٍ ، وَهَشَامُ بْنُ حَسَّانٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَا تَعْلَمُ أَحَدًا رَوَاهُ عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَيْرِ صَمْرَةَ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ ابْنِ
شَوْذَبٍ ، وَهُوَ مُنْكَرٌ بِهَذَا الْإِسْتِادِ

(5/505)

2768- سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه الوليد قال حدثنا ابن جابر عن عطاء بن
يزيد السكسكي قال يبعث الله ريحا طيبة بعد قبض عيسى ابن مريم وعند دنو
من الساعة فذكر الحديث .
إفقال أبي ، إنما هو : يزيد ابن عطاء بن وهب عن مكحول ، عن أبي امامة ،
عن النبيِّ (أنه قال الناس اليوم شجرة ذات جنى ويوشك الناس ان يعودوا
شجرة ذات شوك ان ناقدتهم ناقدوك وإن تركتهم لم يتركوك وإن هربت منهم
طلبوك قال قلت فكيف المخرج عن ذلك يا رسول الله قال تقرضهم من
عرضك ليوم فاقتك .
إقال أبي : هذا حديث منكر

(5/506)

2768م- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بَقِيَّةُ ، عَنْ صَدَقَةَ ، عَنْ أَبِي وَهْبٍ ، عَنْ
مَكْحُولٍ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : النَّاسُ
الْيَوْمَ شَجَرَةٌ ذَاتُ جَنَى ، وَيُوشِكُ النَّاسُ أَنْ يَعُودُوا شَجَرَةً ذَاتَ شَوْكٍ إِنْ
تَأَقَّدْتُهُمْ تَأَقَّدُوكَ ، وَإِنْ تَرَكْتَهُمْ لَمْ يَتْرُكُوكَ ، وَإِنْ هَرَبْتَ مِنْهُمْ طَلَبُوكَ ، قَالَ :
فَقُلْتُ : كَيْفَ الْمَخْرَجُ عِنْدَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟
إِقَالَ : تُقْرَضُهُمْ مِنْ عَرْضِكَ لِيَوْمٍ فَاقْتِكَ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(5/507)

2769- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هَشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ بَيْعِيدِ بْنِ يَحْيَى
اللُّحَمِيِّ ، عَنْ حَسَّانِ بْنِ دِيَّارٍ ، عَنْ كَلْبُومِ بْنِ جَبْرِ ، عَنْ أَبِي الْعَادِيَةِ ، عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : قَاتِلْ عَمَّارًا فِي النَّارِ وَهُوَ الَّذِي قَتَلَهُ
إِقَالَ أَبِي : هُوَ حَسَنُ بْنُ دِيَّارٍ

(5/508)

2770- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو مُعَيْدٍ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوَالَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : سَيَكُونُ النَّاسُ أَجْنَادًا ، جُنْدٌ بِالشَّامِ ، وَجُنْدٌ بِالْيَمَنِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ
أَقَالَ أَبِي : يَرْوِيهِ سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوَالَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(5/509)

2271- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَسْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ ، عَنْ أُوسِ بْنِ أُوسِ التَّقْفِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَنْزِلُ الْمَسِيحُ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِي دِمَشْقَ
أَقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ عَنْ أُوسِ بْنِ أُوسٍ ، عَنْ كَعْبٍ ، قَوْلُهُ : كَذَا يَرْوِيهِ التَّقَاتُ أَقُلْتُ : فَمَا قَوْلُكَ فِي يَزِيدَ بْنِ عُبَيْدَةَ هَذَا ؟
أَقَالَ : لَا بَأْسَ بِهِ

(5/510)

\$ ذكر علل أخبار رويت في الأمراء والفتن والعتق والمدبر وأم الولد والقدر والكور والأمصار وصفة الجنة والنار والهبات والعلم وحروف القرآن والإجازات والأيمان والنيذور \$
2772- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْعَيْزَارِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْبَهِيِّ ، عَنْ أَبِي بَسْعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : سَتَكُونُ عَلَيْكُمْ أَمْرَاءٌ تَطْمِئِنُّ إِلَيْهِمُ الْقُلُوبُ ، وَتَلِينُ لَهُمُ الْجُلُودُ ، ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْكُمْ أَمْرَاءٌ تَشْمِئُ مِنْهُمْ الْقُلُوبُ ، وَتَفْشَعُرُ مِنْهُمْ الْجُلُودُ فَقَالَ رَجُلٌ : أَلَا تَقْتُلُهُمْ ؟
أَقَالَ : لَا مَا أَقَامُوا الصَّلَاةَ
أَقَالَ أَبِي : أَحْسَبُ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ جَحَادَةَ ، وَلَمْ يُدْرِكْ مُعَاوِيَةَ الْوَلِيدَ بْنَ عَيْزَارَ ، وَأَرَى أَنَّ مُعَاوِيَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَحَادَةَ ، وَقَدْ تَرَكَ مِنَ الْإِسْنَادِ مُحَمَّدَ بْنَ جَحَادَةَ

(5/511)

2773- سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه علي بن الحسن بن شقيق عن الحسين بن واقد ، عن عبد الله بن بريدة ، عن ابن عباس قال ما نقض قوم العهد الا أظهر الله عليهم عدوهم وما جار قوم في الحكم الا كان القتل بينهم وما فشت الفاحشة في قوم الا أخذهم الله بالموت وما طفف قوم في الميزان الا أخذهم الله بالسنين وما منع قوم الزكاة الا منعهم الله القطر من السماء.

إقال أبي : حدثنا به عبيد الله بن موسى عن بشير بن مهاجر ، عن ابن بريدة ،
عن أبيه ، عن النبي (وهو وهم ، عن ابن عباس اشبه

(5/512)

2774- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي
ذَيْبٍ ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
قَالَ : إِنَّ لِي عَلَى فُرَيْشٍ حَقًّا وَإِنَّ لِفُرَيْشٍ عَلَيَّ حَقًّا ، مَا إِنْ حَكَمُوا عَدَلُوا ، وَإِنْ
اسْتَرْجَمُوا رَجِمُوا ، وَإِنْ أَتَمُّنُوا أَدُّوا ، فَإِذَا لَمْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ فَعَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ
إِقالَ أَبِي : يَرْوُونَهُ عَنْ سَعِيدٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مُرْسَلٌ

(5/513)

2775- وَسَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى ، عَنْ مُحَمَّدِ
بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ مَوْلَى عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
وَالَّذِي تَفْسِي بِيَدِهِ لَيَقْتُلُ الْمُؤْمِنَ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رَوَالِ الدُّنْيَا
إِقالَا : هَكَذَا رَوَاهُ الْحَكَمُ ، وَالْحَرَّائِيُّونَ يُدْخِلُونَ بَيْنَ ابْنِ إِسْحَاقَ وَبَيْنَ إِبْرَاهِيمَ
بْنِ مُهَاجِرٍ : الْحَسَنَ بْنَ عُمَارَةَ

(5/514)

2776- وَسَمِعْتُ أَبِي وَدَكَرَ الْحَدِيثَ الَّذِي : حَدَّثَنَا بِهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمٌ بْنُ
مُحَمَّدٍ الْوَرَّاقُ ، عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ عَمَّارٍ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ شَمِيخِ الْعَيْلَانِيِّ ، عَنْ أَبِي
سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : كُلُّكُمْ رَاعٍ ، وَكُلُّكُمْ
مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ الْحَدِيثِ
إِقالَ : هَذَا خَطًا ، إِنَّمَا هُوَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْقُوفٌ

(5/515)

2777- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْحَاقُ الْأَرَزَقِيُّ ، عَنْ النَّوْرِيِّ ، عَنْ زُبَيْدٍ ،
عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
قَالَ : سُبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ
إِقالَ أَبِي : لَا أَعْلَمُ أَحَدًا أَدْخَلَ بَيْنَ شَقِيْقٍ وَعَبْدِ اللَّهِ : مَسْرُوقًا عَيْرَ إِسْحَاقَ
الْأَرَزَقِيُّ

(5/516)

2778- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَزِيُّ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلْمَانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبْعَثُ رِبْحًا مِنْ قِبَلِ الْيَمَنِ فَتَقْبِضُ كُلُّ مُؤْمِنٍ إِقَالَ أَبِي : كَذَا حَدَّثَنِي دَاوُدُ الجَعْفَرِيُّ ، وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمٍ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلْمَانَ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قُلْتُ لِأَبِي : هَذِهِ الرِّبَاةُ مَحْفُوظَةٌ ؟
 إِقَالَ : نَعَمْ
 قُلْتُ : فَعَبِيدُ اللَّهِ أَصَحُّ أَوْ عَبْدُ اللَّهِ ؟
 إِقَالَ : عُبيدُ اللَّهِ صَحِيحٌ

(5/517)

2779- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو مُصْعَبٍ الرَّهْرِيُّ ، عَنْ الدَّرَاوَزِيِّ ، عَنْ عَيْسَى بْنِ أَبِي عَيْسَى ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ سَلْمَانَ الْأَعْرَجِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عَمْرٍو ، قَالَ : قُلْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيْنَ تَذْهَبُ إِذَا أَدْرَكْتَنَا الْفِئْتَةُ ؟
 قَالَ جَبَلُ جُهَيْنَةَ
 إِقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ خَطَأً
 إِحَدَّثَنَا دَاوُدُ الجَعْفَرِيُّ ، فَقَالَ فِيهِ : عَنْ عُبيدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قُلْنَا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ ، وَهُوَ أَشْبَهُهُ

(5/518)

2780- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ بَعْقُوبَ الرَّمَعِيِّ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ لَهُ : كَيْفَ أَنْتَ إِذَا كَانَ رَمَانٌ يُعْرَبَلُ فِيهِ النَّاسُ عُرْبَلَةً وَيَقْبِضُهُمْ فِي حُتَالَةٍ مِنَ النَّاسِ
 إِقَالَ أَبِي : هَذَا وَهُمْ ، إِنَّمَا هُوَ أَبُو حَازِمٍ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(5/519)

2781- سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه أبي اليمان عن صفوان بن عمرو ، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير ، عن أبيه أنه قال لجلسائه كيف أنتم إذا خرج فيها داعيان داع إلى كتاب الله وداع إلى سلطان الله إلى أيما تجيبون قالوا إلى كتاب الله قال إذا تهلکوا.

إقال أبي : أرى انهم يروونه ، عن عبد الرحمن بن جبير بن نغير ، عن أبيه إما ،
عن أبي الدرداء أو عن كعب

(5/520)

2782- سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه هشام بن عمار ، عن ابن سميع ، عن
ابن أبي ذئب ، عن الزُّهريِّ ، عن أبي سعيد بن المسيب في مقتل عثمان ابن
عفان .
إقال أبي : سألتُ محمود بن عيسى بن سميع عن هذا الحديث فحدثني وقال
في كتاب ابن سميع حدثني رجل من أهل المدينة ، عن ابن أبي ذئب

(5/521)

2783- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سَهْلُ بْنُ تَمَّامٍ ، عَنْ عِمْرَانَ الْقَطَّانِ ،
عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي تَصْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فِي الْمَهْدِيِّ
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ ، عَنْ أَبِي
سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ أَبِي : حَدِيثُ أَبِي تَصْرَةَ أَشْبَهُهُ

(5/522)

2784- سألتُ أبي ، عن حديثٍ ، رواه يحيى القطان عن أجلى عن قيس ابن
مسلم عن ربعي بن خدّاش عن حذيفة قال لو خرج الدجال لآمن به قوم .
إقال أبي : ، إنما هو : قيس بن أبي مسلم وأبو مسلم اسمه رمانه

(5/523)

2785- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رَفِيعٍ
، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَبْطِيَّةِ ، قَالَ : دَخَلْتُ أُمَّ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ
فَقَالَ : حَدَّثَنِي عَنْ جَيْشِ الْحَسَفِ ، فَقَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : يَخْرُجُ السُّفْيَانِيُّ بِالشَّامِ ، فَيَسِيرُ إِلَى الْكُوفَةِ ، فَيَبْعَثُ جَيْشًا
إِلَى الْمَدِينَةِ فَيَقَاتِلُونَ مَا سَاءَ اللَّهُ حَتَّى يُقْتَلَ الْحَبَلُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ ، وَيَعُودُ عَائِدٌ
مِنْ وَاوْدِ قَاطِمَةَ أَوْ قَالَ : مِنْ وَادِ عَلِيٍّ بِالْحَرَمِ ، فَيَخْرُجُونَ إِلَيْهِ ، فَإِذَا كَانُوا بَيْنَدَاءَ
مِنَ الْأَرْضِ حَسَفَ بِهِمْ عَيْرٌ رَجُلٌ يُنْذِرُ النَّاسَ
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا هُوَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَبْطِيَّةِ ، وَفِيهِ زِيَادَةٌ كَلَامٍ لَيْسَ فِي حَدِيثِ
النَّاسِ

(5/524)

2786- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَزْمٌ ، عَنْ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ يَمِينَ يَدِي السَّاعَةَ الْهَزَجَ قَالُوا : مَا الْهَزَجُ ؟ ، قَالَ : الْقَتْلُ قَالُوا : مَا يَكْفِينَا أَنْ نُقْتَلَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ كُلِّ عَامٍ كَذَا وَكَذَا قَالَ : لَيْسَ بِذَلِكَ ، وَلَكِنْ قَتْلَكُمْ أَنْفُسَكُمْ ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ
إِقَالَ أَبِي : هَذَا وَهُمْ يَهْدَا الْإِسْتَادِ ، رَوَاهُ عَوْفٌ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ أَسِيدِ بْنِ الْمُتَسَّمِ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إَقُلْتُ : سَمِعَ الْحَسَنُ مِنْ أَبِي مُوسَى ؟
إِقَالَ : لَا

(5/525)

2787- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْأَشْجُّ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ ابْنِ قُدَامَةَ ، يَعْنِي عِصَامَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِبَعْضِ نِسَائِهِ : لَيْتَ شِعْرِي أَتَيْتُكَ صَاحِبَةَ الْجَمَلِ الْأَرْبَبِ ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ
إِقَالَ أَبِي : لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَيْرُ عِصَامَ ، وَهُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ
أَوْسَيْلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ، فَقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ لَا يُرْوَى مِنْ طَرِيقٍ غَيْرِهِ

(5/526)

2788- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَسُئِلَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ رَجَاءٍ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ الْعَبْدِيِّ ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ الْعَطَارِدِيِّ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ الصِّدِّيقِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : الْوَالِي الْعَادِلُ الْمُتَوَاضِعُ ظِلُّ اللَّهِ وَرُمْحُهُ فِي أَرْضِهِ ، فَمَنْ نَصَحَهُ فِي نَفْسِهِ ، وَفِي عِبَادِ اللَّهِ ، حَسَرَهُ اللَّهُ فِي وَفْدِهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ ، وَمَنْ غَشِيَهُ فِي نَفْسِهِ ، وَفِي عِبَادِ اللَّهِ حَدَلَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَيَرْفَعُ لِلْوَالِي الْعَادِلِ الْمُتَوَاضِعِ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ عَمَلٌ سِتِّينَ صَدِيقًا كُلَّهُمْ عَابِدٌ مُجْتَهِدٌ فِي نَفْسِهِ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، لَا يُعْرَفُ سُلَيْمَانُ بْنُ رَجَاءٍ هَذَا ، وَلَا يُعْرَفُ لَهُ أَصْلٌ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُسْلِمٍ ، وَلَا تَعْلَمُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُسْلِمٍ رَوَى عَنْ أَبِي نَضْرَةَ الْعَبْدِيِّ شَيْئًا

(5/527)

2789- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بُنْدَارٌ ، عَنْ عُنْدَرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ يُونُسَ ،
عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ
عَمَّا رَأَى الْفِتْنَةَ الْبَاغِيَّةَ
إِقَالًا : هَذَا خَطَأٌ ، وَلَيْسَ هَذَا مِنْ حَدِيثِ يُونُسَ ، إِنَّمَا هُوَ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ
الْحَسَنِ ، عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، وَشُعْبَةَ ، عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ أَبِي
الْحَسَنِ ، عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ
وَقَالَا : أخطأ بُنْدَارٌ فِي هَذَا الْحَدِيثِ

(5/528)

2790- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَا مِنْ هَوَالٍ إِلَّا لَهُ
بِطَاتَانِ : بَطَاتَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاهُ عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَبَطَاتَةٌ لَا تَأْلُوهُ حَبَالًا
إِقَالَ أَبِي : رَوَاهُ يُونُسُ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِقَالَ أَبِي : هُوَ بِأَبِي هُرَيْرَةَ أَشْبَهُ ، لِأَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو يَرَوِيهِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(5/529)

2791- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْمُبَارَكُ بْنُ فَصَّالَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ
النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ فِتْنًا
كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلَمِ الْحَدِيثِ
إِقُلْتُ : وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ ، عَنِ الْحَسَنِ
عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مُرْسَلٌ
إِقُلْتُ : فَإِنَّهُمَا الصَّحِيحُ عَنْكَ ؟
إِقَالَ : الْحَسَنُ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَشْبَهُ مِنْهُ
مَنْ النَّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ

(5/530)

2792- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ ابْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ
عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الرُّؤْيُوبِ
إِقَالَ أَبِي : لَا أَعْلَمُ أَحَدًا رَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ هَذَا الْحَدِيثَ عِزُّ مُحَمَّدِ بْنِ
إِسْحَاقَ ،
أَوْ وَجَدْتُ فِي رِوَايَةِ بَعْضِ الْبَصْرِيِّينَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِي الْأَزْهَرِ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بِنَحْوِهِ ،
إِقَالَ أَبِي : وَلَا أَدْرِي مَنْ أَبُو الْأَزْهَرِ هَذَا ؟

أَقُلْتُ : مَنْ الَّذِي رَوَاهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى ؟
إِقَالَ : حَجَّاجُ الْفُسْطَاطِيِّ
إِقَالَ أَبِي لَوْ كَانَ حَدِيثُ ابْنِ إِسْحَاقَ صَحِيحًا لَكَانَ قَدْ رَوَاهُ الثَّقَاتُ عَنْهُ

(5/531)

2793- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ قُدَامَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدِينِيُّ الْحَسْرَمِيُّ ،
عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ شَيْبَةَ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ :
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّمَا أَمِيرٍ اخْتَجَبَ عَنِ النَّاسِ بِفَاقَتِهِمْ
اخْتَجَبَ اللَّهُ عَنْهُ بِوَجْهِهِ
إِقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّمَا أَمْرٍ وُلِيَ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ
شَيْئًا ثُمَّ لَمْ يُحِطْهُمْ بِمَا يُحِطُ بِهِ بَيْتِهِ وَأَهْلُ بَيْتِهِ لَمْ يَرِحْ رِيحَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : كِلَا الْحَدِيثَيْنِ مُنْكَرٌ

(5/532)

2794- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ يَعْنِي : ابْنُ حَمَّادٍ ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ ،
عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
قَالَ : أَنْتُمْ فِي رَمَانَ مَنْ بَرَّكَ عَشْرًا مَا أَمَرَ بِهِ هَلْكَ ، وَسَيَاتِي عَلَى النَّاسِ رَمَانٌ
مَنْ عَمَلَ مِنْكُمْ عَشْرًا مَا أَمَرَ بِهِ تَجَا
إِقَسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا عِنْدِي حَطًّا ، رَوَاهُ جَرِيرٌ ، وَمُوسَى بْنُ أَعْيَنَ ، عَنْ
لَيْثٍ ، عَنْ مَعْرُوفٍ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مُرْسَلٌ

(5/533)

2795- سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ وَذَكَرَ حَدِيثًا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَرُونَ أَبُو نَشِيطٍ ، عَنْ
أَبِي الْمَغِيرَةَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ يَزِيدَ بْنِ تَمِيمٍ ، عَنْ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ عَمْرًا بْنَ خَرِيبَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لِمَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ
مَامَلَاكَ هَذَا الْأَمْرَ قَالَ كَلِمَةَ الْإِخْلَاصِ وَهِيَ الْفِطْرَةُ وَالصَّلَاةُ وَهِيَ الْمَلَّةُ وَالسَّمْعُ
وَالطَّاعَةُ سَيَكُونُ اخْتِلَافٌ فَلَمَّا أُدْبِرَ عَمْرٌو قَالَ وَسَنُوكَ خَيْرٌ سَنِيهِمْ فَسَمِعْتُ أَبِي
يَقُولُ هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ

(5/534)

2796- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سَابِقٍ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ
أَبِي قَيْسٍ ، عَنْ سِمَاكِ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : تَهَى رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُشْتَرَى التَّمْرَةُ حَتَّى تُطْعَمَ

أَوْ قَالَ : إِذَا ظَهَرَ الرَّبَا وَالرَّبَا فِي قَرْبَةٍ فَقَدْ أَحَلُّوا بِأَنْفُسِهِمْ عَذَابَ اللَّهِ
 أَيْ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : أَمَّا مِنْ قَوْلِهِ : إِذَا ظَهَرَ الرَّبَا وَالرَّبَا فَلَيْسَ هُوَ مِنْ حَدِيثِ
 عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، إِنَّمَا هُوَ سِمَاكُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 مَسْعُودٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، مِنْهُمْ مَنْ يَرْفَعُهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يُوقِعُهُ
 أَقْلْتُ : أَوْفَقَهُ أَسْبَاطُ بْنُ تَصْرٍ

(5/535)

2797- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْخَطَمِيُّ الْأَنْصَارِيُّ ،
 عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُخَارِبِيِّ ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 عَمْرٍو بْنِ مُرَّةٍ ، عَنْ سَالِمِ الْأَفْطَسِيِّ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، عَنِ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ الرَّجُلَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ إِذَا رَأَى
 أَحَاهُ عَلَى الدُّنْبِ تَهَاوَهُ عَنْهُ تَعْذِيرًا ، فَإِذَا كَانَ مِنَ الْعَدْلِ لَمْ يَمْتَعَهُ مَا رَأَى مِنْهُ أَنْ
 يَكُونَ أَكْبَلَهُ وَخَلِيطَهُ وَشَرِيبَهُ ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ اللَّهُ مِنْهُمْ صَرَبَ بِقُلُوبِ بَعْضِهِمْ
 عَلَى بَعْضٍ ، وَلَعَنَهُمْ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِمْ دَاوُدَ ، وَعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ، ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا
 وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَالَّذِي تَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرَنَّ
 بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ
 أَفَقَالَ أَبِي : هَذَا الْحَدِيثُ إِنَّمَا هُوَ مُرْسَلٌ ، يَعْنِي عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(5/536)

2798- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَحَدَّثَنَا : عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ يَحْيَى ، عَنِ شُعْبَةَ ، عَنِ
 يَحْيَى ، قَالَ : سَمِعْتُ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ يُحَدِّثُ ، عَنْ أَبِيهِ ،
 عَنْ جَدِّهِ ، قَالَ : بَايَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ
 فِي بُسْرَتَا وَعُسْرَتَا ، وَمَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا ، وَأَنْ لَا تُتَارَعَ الْأَمْرُ أَهْلَهُ ، وَأَنْ تَقُومَ
 بِالْحَقِّ حَبْنُ مَا كُنَّا ، لَا تَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمَةً
 أَيْ سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، يَقُولُ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ يَحْيَى ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ، وَالْخَطَأُ عِنْدِي مِنَ الرَّبِيعِ
 بْنِ يَحْيَى

(5/537)

2799- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ ؛ رَوَاهُ أَبُو الْجَوَابِ الْأَخْوَصُ بْنُ جَوَابٍ ، عَنْ
 عَمَّارِ بْنِ زُرَيْقٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ سَهْلِ بْنِ يُكَيْرٍ الْجَرَرِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ،
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : لِلْأَيِّمَةِ مِنْ قَرَبِشٍ عَلَيْكُمْ حَقٌّ عَظِيمٌ
 وَلَهُمْ مِثْلُهُ مَا عَمِلُوا ثَلَاثًا : مَا اسْتُرْجِمُوا فَرَجِمُوا ، وَجَكَّمُوا فَعَدَلُوا ، وَعَايَهُدُوا
 فَوَقُوا ، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ مِنْهُمْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ ، وَالْمَلَائِكَةِ ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ

إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : إِنَّمَا هُوَ الْأَعْمَشُ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي الْأَسَدِ ، عَنْ بُكَيْرِ
الْجَرَرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(5/538)

2800- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَتَّى سَلَمَةَ بْنِ
الْقَصْلِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ
، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَمِّهِ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مُرُّوا بِالْمَعْرُوفِ وَأَنْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَدْعُوا
اللَّهَ فَلَا يُسْتَجَابُ لَكُمْ ، وَمِنْ قَبْلِ أَنْ تَسْتَعْفِرُوهُ فَلَا يَغْفِرُ لَكُمْ ، فَإِنَّ الْأَمْرَ
بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ لَا يُقَرَّبُ أَحِلًّا وَلَا يُبَاعَدُ رِزْقًا ، وَإِنَّ الْأَخْتَارَ مِنَ
الْيَهُودِ وَالرُّهْبَانِ مِنَ النَّصَارَى لَمَّا تَرَكَوا الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ
أَصَابَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابِهِ ثُمَّ لَمْ يَنْفَعَهُمْ
إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : هُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(5/539)

2801- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ وَهَيْبٍ ، عَنْ
أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : مَنْ
حَصَرَ إِمَامًا فَلْيَقْلُ حَبْرًا أَوْ لَيْسِكُتْ
إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ وَهَيْبٌ ، عَنْ أَبِي وَاقِدٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ
ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(5/540)

\$ علل أخبار مروية في العتق

2802- سَمِعْتُ أَبِي وَذَكَرَ حَدِيثًا حَدَّثَنَا بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ
الْمَحْرَمِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا وَكَيْعُ بْنُ الْجِرَاحِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ
أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ أَقْبَلَ يَرِيدُ الْإِسْلَامَ حَتَّى إِذَا كَانَ بَعْضَ الطَّرِيقِ
ضَلَّ غَلَامَهُ فَجَعَلَ يَنْشُدُهُ وَهُوَ يَقُولُ يَا لَيْلَةَ مِنْ طَوْلِهَا وَغَنَائِهَا
إِذَا عَلَى انْهَارًا مِنْ دَارِ كَفْرِ بَخْتِ
إِقَالَ فَبَيْنَا أَتَا جَالِسًا ، عَنِ النَّبِيِّ (إِذْ طَلَعَ الْغَلَامُ فَاعْتَقَهُ قَلْتُ وَهَكَذَا حَدَّثَنَا أَبُو
سَعِيدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ قَالَ قَمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ (.)
إِقَالَ أَبِي : مِنْ النَّاسِ مَنْ يَرُودُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ أَشْبَهُهُ
قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ طَلَبْتُ هَذَا فِي كِتَابِ بِنْدَارٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ
عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ فَلَمْ أَجِدْ هَذَا الْحَدِيثَ عِنْدَهُ وَطَلَبْتُ فِي كِتَابِ يَعْطَى
بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ فَلَمْ أَجِدْهُ عِنْدَهُ

(5/541)

\$علل أخبار مروية في المدبر\$
2803- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ ظَبْيَانَ ، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ بْنِ
عُمَرَ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
الْمُدَبِّرُ مِنَ الثَّلَاثِ
إِقْبَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ وَامْتَنَعَ مِنْ قِرَائَتِهِ
إِقْلُتُ : يَرْوِي خَالِدُ بْنُ إِيَّاسٍ ، عَنْ تَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : الْمُدَبِّرُ مِنَ الثَّلَاثِ
قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ

(5/542)

\$علل أخبار مروية في أم الولد\$
2804- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ زِيَادِ اللَّؤْلُؤِيِّ ، عَنْ أَبِي بَنْ
عُثْبَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنْ أُمِّ الْوَلَدِ ، فَقَالَ : يَسْتَمْتَعُ بِهَا صَاحِبُهَا حَيَاتَهُ فَإِذَا
مَاتَ فَهِيَ حُرَّةٌ
إِفْسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ لَا أَصْلَ لَهُ

(5/543)

2805- سَأَلْتُ أَبِي ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ زِيَادِ اللَّؤْلُؤِيِّ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ
عَنْ عَطَاءٍ قَالَ بَلَغَنِي أَنَّهُ كَانَ فِي عَهْدِ عَلِيٍّ يَعْني فِي وَصِيَّتِهِ أَنِي قَدْ تَرَكْتُ
تِسْعَةَ عَشْرَ أُمِّ وَلَدٍ فَأَيْتَهُنَّ كَانَ لَهَا وَلَدٌ حَتَّى قَوْمَتْ قِيَمَةٌ عَدَلُ فِي حِصَّةٍ وَلَدَهَا
مَنْ وَأَيْتَهُنَّ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَهِيَ حُرَّةٌ قَالَ عَطَاءٌ فَسَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ الْكَبِيرَ
يَعْني ابْنَ الْحَنْفِيَّةِ فَقَالَتْ أَكَانَ ذَلِكَ فِي وَصِيَّةِ عَلِيٍّ فَقَالَ نَعَمْ
إِفْسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ

(5/544)

2806 وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ زِيَادِ اللَّؤْلُؤِيِّ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ،
عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : كُنَّا نَبِيعُ سَرَائِرَنَا وَأُمَّهَاتِ أَوْلَادِنَا
عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ حَيٌّ بَيْنَ بَيْنٍ أَظْهَرْنَا لَا يُنْكَرُ ذَلِكَ
عَلَيْنَا
إِفْسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : هُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَالْحَسَنُ بْنُ زِيَادٍ صَعِيفُ الْحَدِيثِ ، لَيْسَ
بِنَقِيَّةٍ وَلَا مَأْمُونٍ

\$ علل أخبار روي في القدر \$
 2807- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِيُّ ، عَنْ ابْنِ لَهَيْعَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي قَوْمٌ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَبِالْقُرْآنِ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ، قُلْتُ : يَقُولُونَ : كَيْفَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : يُقْفَرُونَ بَعْضُ الْقُرْآنِ وَيَكْفُرُونَ بَعْضُ قُلْتُ : يَقُولُونَ : مَاذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ ، قَالَ : يَقُولُونَ : الْحَيَّرَ مِنَ اللَّهِ وَالشَّرَّ مِنَ إِبْلِيسَ ، ثُمَّ يَقْرَأُونَ عَلَيَّ ذَلِكَ كِتَابَ اللَّهِ ، فَيَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَبِالْقُرْآنِ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَالْمَعْرِفَةِ ، فَمَا تَلَقَى أُمَّتِي مِنْهُمْ مِنَ الْعِدَاوَةِ وَالْبَغْضَاءِ ، فَيَمْسَحُ عَامَّةُ أَوْلِيكَ قَرْدَةً وَخَنَازِيرَ ، ثُمَّ يَكُونُ الْحَسْفُ ، فَقَلَّ مَنْ يَنْجُو مِنْهُمْ ، الْمُؤْمِنُ يَوْمِيذٍ قَلِيلٌ ثُمَّ بَكَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، حَتَّى بَكَتَا لِبُكَائِهِ ، فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هَذَا الْبُكَاءُ ؟ ، قَالَ : رَحْمَةٌ لَهُمْ إِلَّا بَشَقِيًّا ، لِأَنَّ مِنْهُمْ الْمُجْتَهِدُ وَمِنْهُمْ الْمُتَعَبِدُ ، لِأَنَّهُمْ لَبَسُوا بِأَوَّلِ مَنْ سَبَقَ إِلَى هَذَا الْقَوْلِ ، وَصَاقَ بِحَمَلِهِ دَرْعًا ، إِنَّ عَامَّةَ مَنْ هَلَكَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لِلتَّكْذِيبِ بِالْقَدْرِ فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا الْإِيمَانُ بِالْقَدْرِ ؟ ، قَالَ : تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَحَدَّهُ ، وَتُؤْمِنُ بِالْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، وَتَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَهُمَا قَبْلَ الْخَلْقِ ، ثُمَّ خَلَقَ الْخَلْقَ ، فَجَعَلَ مِنْ شَاءِ مِنْهُمْ لِلْجَنَّةِ وَمَنْ شَاءَ مِنْهُمْ لِلنَّارِ عَدْلًا مِنْهُ ، فَكُلُّ يَعْمَلُ عَلَى قَدْرِ مَا قَدْ فُرِعَ مِنْهُ ، وَصَائِرٌ إِلَى مَا خُلِقَ لَهُ فَقُلْتُ : صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِسْمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ عِنْدِي مَوْضُوعٌ

2808- أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ، قَالَ : وَسَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ بْنِ الْجَنَيْدِ ، وَرَأَى فِي كِتَابِي حَدِيثًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَوْفٍ الْجَمَصِيِّ ، عَنْ حَيَّوَةَ بْنِ شَرِيحٍ ، عَنْ بَقِيَّةَ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ يَحْيَى الصَّدْفِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ أَفْضَلُ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ ، وَكُلٌّ فِي حَيْرٍ ، اخْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ وَلَا تَعْجِزْ ، فَإِنْ غَلَبَكَ شَيْءٌ فَقُلْ : قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ صَنَعَ ، وَإِيَّاكَ وَلَوْ ، فَإِنَّ اللُّوَّ يَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ
 إِسْمِعْتُ ابْنَ الْجَنَيْدِ حَافِظَ حَدِيثِ مَالِكٍ ، وَالرُّهْرِيِّ ، يَقُولُ : إِنَّمَا يَرْوِيهِ النَّاسُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَعْمَرَ

2809- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ! رَوَاهُ بَقِيَّةُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي جَمِيلَةَ ، عَنْ رَافِعِ ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ لَا يُعْصَى مَا خَلَقَ إِبْلِيسَ
 إِسْمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَمُحَمَّدٌ مَجْهُولٌ

(5/548)

2810- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بَقِيَّةُ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ
ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ عُمَرَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : يُتَادَى
مُنَادٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : لِيَقُمْ خُصْمَاءُ اللَّهِ ، وَهُمْ الْقَدَرِيَّةُ
إِقْقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَحَبِيبُ بْنُ عُمَرَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ ، مَجْهُولٌ ، لَمْ يَرْوِ
عَنْهُ غَيْرُ بَقِيَّةَ

(5/549)

\$ علل أخبار روي في فضل الكون والامصار \$
2811- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ الصَّيْرَفِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
عَسَّانٍ ، عَنْ صَالِحِ الْمُزِّيِّ ، عَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ الْحَكَمِ صَهِرِ مَالِكِ بْنِ دِيَّارٍ ، عَنْ
مَالِكِ بْنِ دِيَّارٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْأَخْنَفَ بْنَ قَيْسٍ ، يَحَدِّثُ عَنْ أَبِي تَرٍّ ، عَنْ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : تَكُونُ بَلَدُهُ يُقَالُ لَهَا : الْبَصْرَةُ ، هِيَ أَقْوَمُ النَّاسِ
قَبْلَهُ وَأَكْثَرُهُمْ مُؤَدِّبِينَ يَدْفَعُ اللَّهُ عَنْهُمْ مَا يَكْرَهُونَ
إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، لَيْسَ بِقَوِيٍّ

(5/550)

\$ علل أخبار روي في صفة الجنة والنار \$
2812- سَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ حَدَّثَنَا بِهِ حَمِيدٌ عَنْ عِيَّاشِ الرَّمْلِيِّ عَنْ الْمُؤَمَّلِ بْنِ
إِسْمَاعِيلَ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ يَعْلى بن عطاء عن نافع ابن عاصم بن عبد
الله ابن عمرو ، عن أبيه عن جده أنه قال في الجنة قصر يقال له عدن حوله
البروج والمروج لا يدخله الا نبي أو صديق أو شهيد أو امام عدل وفي النار قصر
يقال له بولس يدخله الجبارون والمتكبرون فيه نار الإنيار وأشر الاشرار وحزن
الاحزان وموت الاموات والشر وأنيار الشر فسمعتُ أبي يقول هذا خطأ ، إنما
هو : نافع عن عاصم بن عروة بن مسعود ، عن عبد الله بن عمرو قلت الكلام
الاخير لا أعلمه في شيء من الحديث

(5/551)

\$ علل أخبار روي في العمري \$
2813- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ الْوَهْبِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
عُمَرَ بْنِ عَلْقَمَةَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : لَا عُمَرَى ، فَمَنْ أَعْمَرَ شَيْئًا فَهُوَ

إِلَهُ قَالَ أَبِي : يَرْوِي هَذَا الْحَدِيثَ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ جَابِرٍ ،
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ أَشْبَهُ ، وَهَذَا مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو

(5/552)

\$ علل أخبار رويت في الهبات \$
2814- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بَقِيَّةٌ ، عَنِ الْقَزَارِيِّ ، عَنْ سُلَيْمَانَ يَعْنِي :
الْأَعْمَشَ ، عَنْ شَقِيقٍ ، يَعْنِي : أَبَا وَائِلٍ ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : إِذَا وَعَدَّ أَحَدُكُمْ
صَبِيَّةً فَلْيُنْجِزْ لَهُ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ :
الْعِدَّةُ عَطِيَّةٌ
إِفْسَمَعْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ

(5/553)

2815- وَسَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ قَبِيصَةُ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ
أَيُّوبَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
قَالَ : الْعَائِدُ فِي هَيْبَتِهِ
إِقْفَالًا : هَذَا خَطَأٌ فِيهِ قَبِيصَةُ ، إِنَّمَا هُوَ أَيُّوبُ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(5/554)

2816- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو عُبَيْدَةَ السَّقَطِيُّ ، عَنِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنِ
ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ وَهَبَ هَبَةً ثُمَّ عَادَ فِيهَا فَهُوَ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي
قَيْئِهِ
إِفْسَمَعْتُ أَبِي يَقُولُ : لَيْسَ هَكَذَا يَرْوَى ، إِنَّمَا يَرْوَاهُ عَنْ طَاوُسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسِلٌ ، وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا تَابَعَ هَذِهِ الرَّوَايَةَ مِنْ حَدِيثِ الْحَسَنِ بْنِ
مُسْلِمٍ مَرْفُوعٌ مُوَصَّلٌ

(5/555)

\$ علل أخبار رويت في العلم \$
2817- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ بَكْرُ بْنُ سُلَيْمٍ الصَّوَّافُ ، عَنْ أَبِي جَارِمٍ ،
عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، رَفَعَهُ مَرَّةً ، قَالَ : يَأْتِي عَلَى النَّاسِ رَمَانٌ يُرْفَعُ فِيهِ الْعِلْمُ ،
لَا أَقُولُ : يُرْفَعُ وَلَكِنْ يَذْهَبُ أَهْلُهُ وَيَبْقَى قَوْمٌ جُهَالٌ فَيَجْتَرُّوْنَ بِرَأْيِهِمْ ، فَيُضِلُّوْا
وَيُضِلُّوْا

اِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ يَهْدَا الْإِسْنَادِ
اَقْلْتُ : بَكَرٌ ؟
اَقَالَ : سَبِيحٌ

(5/556)

2818- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ : عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ دَابِ الْمَدِينِيُّ ، قَالَ :
حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، أَنَّ
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ كَتَمَ عِلْمًا مِمَّا يَنْفَعُ اللَّهَ بِهِ فِي أَمْرِ
الَّذِينَ ، أَلْجَمَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ تَارٍ
اَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : مُحَمَّدٌ هَذَا صَعِيفُ الْحَدِيثِ ، كَانَ يَكْذِبُ

(5/557)

2819- وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ وَذَكَرَ حَدِيثًا حَدَّثَنَا بِهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ ، عَنْ فُلَيْحِ
بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِي طَوَالَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يَنْتَعَى بِهِ وَجْهَ اللَّهِ لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا
لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا ، لَمْ يَجِدْ عَرْفَ الْجَنَّةِ يَعْنِي : رِيحَهَا
اِقْسَمْتُ أَبُو زُرْعَةَ يَقُولُ : هَكَذَا رَوَاهُ ، وَرَوَاهُ رَائِدُهُ ، عَنْ أَبِي طَوَالَةَ ، عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانٍ ، عَنْ رَهْطٍ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، مَوْفُوفٌ وَلَمْ
يَرْفَعُهُ

(5/558)

2820- سَمِعْتُ أَبِي وَرَأَى فِي كِتَابِي حَدِيثًا حَدَّثَنَا بِهِ عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الْهَسَنْجَانِي
عَنْ يَحْيَى بْنِ بَشْرِ الْأَسَدِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبَانَ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ عَن
شَرْحِبِيلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ جَمَعَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بَنِيهِ ، وَابْنَ أَخِيهِ فَقَالَ عَلَيْكُمْ
بِالْعِلْمِ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا تَحْفَظُونَهُ فَاكْتُبُونَهُ فَمَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ لَيْسَ هَذَا يُونُسُ بْنُ
عَبِيدٍ هُوَ يُونُسُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَعْلَى بْنُ أَبِي فَرُوهَ الْمَدِينِيِّ

(5/559)

2821- وَسُئِلَ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْعَلَاءُ بْنُ زَيْدَلٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : الْعَالِمُ لَا يَخْرِفُ
اِقْفَالَ : الْعَلَاءُ صَعِيفُ الْحَدِيثِ ، مَثْرُوكُ الْحَدِيثِ ، قَدْ وَجَدْنَا مَنْ يَنْسِبُ إِلَى
الْعِلْمِ الْمَسْعُودِيِّ ، وَالْجَرِيرِيِّ ، وَسَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، وَعَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ،
وَعَبْرِهِمْ

(5/560)

\$علل الاخبار رويت في حروف القرآن\$
2822- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ تَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ أَبِي حَفْصِ
الْأَرْطَبَانِيِّ ، عَنْ عَاصِمِ الْجَحْدَرِيِّ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ، قَرَأَ : بَلَى قَدْ جَاءَتْكَ آيَاتِي فَكَذَّبْتَ بِهَا وَاسْتَكْبَرْتَ وَكُنْتَ مِنَ الْكَافِرِينَ
يَعْنِي : حَفِضَ جَمِيعَ ذَلِكَ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : رَفَعُ هَذَا الْحَدِيثِ مُنْكَرٌ

(5/561)

2823- وَسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ هَارُونُ النَّحْوِيُّ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ
أَبِي الطَّفَيْلِ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَرَأَ : فَمَنْ اتَّبَعَ هُدَايَ
إِقَالَ : هُوَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمِ الْمَكِّيِّ ، وَهُوَ عَنْ أَبِي الطَّفَيْلِ : مُرْسَلٌ

(5/562)

2824- سئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ نَصْرِ وَمَعْتَمِرِ بْنِ سَلِيمَانَ كِلَاهِمَا عَنْ
شُعْبَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ فِتْنَةَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ
وَمَعَاوِيَةَ وَعَمْرُو بْنَ الْعَاصِ يَقْرَؤُونَ فَاخْتَلَفُوا فِي آدَاءِ الْحَرْفِ فِي رِوَايَةِ عَلِيِّ
بْنِ نَصْرِ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمَى بِالْخَفِضِ مَنْوُونَ فِي رِوَايَةِ مَعْتَمِرٍ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمَى
يَعْنِي بِالنَّصْبِ مَنْوُونَ فَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ حَدِيثُ مَعْتَمِرٍ أَصَحُّ

(5/563)

2825- سئِلَ أَبُو زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ ، عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ أَبَانَ عَنِ السَّدِيِّ عَنْ مَنْ سَمِعَ عَلِيًّا يَقْرَأُ فَاخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ .
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ : عَنْ عَمْرِ

(5/564)

2826- سئِلَ أَبُو زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ، رَوَاهُ وَكَيْعٌ ، عَنْ سَفْيَانَ عَنِ السَّدِيِّ عَنْ
سَلِيمَانَ بْنِ فِتْنَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَرَأَ أَنَّهُ عَمِلَ غَيْرَ صَالِحٍ فَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ
هَكَذَا كَمَا يَرُويهِ وَكَيْعٌ ، وَإِنَّمَا هُوَ : سَفْيَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ سَلِيمَانَ
بْنِ فِتْنَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَرَأَ

إقال أبو محمد كذا رواه خلف بن هشام ، عن أبي عوانة عن موسى بن أبي عائشة عن سليمان بن فتنة ، عن ابن عباس وكذا رواه أبو الربيع الزهراني ، عن سفيان يعني ابن عيينة عن موسى بن أبي عائشة عن سليمان بن فتنة ، عن ابن عباس

(5/565)

2827- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ ، عَنْ أَبِي أَحْمَدَ الرُّبَيْرِيِّ ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ ، وَعَنْ كَرِيبِ بْنِ أَبِي كَرْبٍ ، عَنْ عَلِيِّ أَنَّهُ قَرَأَ : مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوْلِيَانِ إِفْقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَكَذَا رَوَاهُ ، وَإِنَّمَا كَرِيبُ بْنُ أَبِي كَرْبٍ عَنْ عَلِيٍّ

(5/566)

2828- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ ، وَاحْتَلَفَ فِي مَنِّ الْحَدِيثِ فِي الرَّوَايَةِ :
إِعْنِ الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقْرَأُ : وَتَرَى النَّاسَ سَكَرَى ، يَعْنِي : يَبْصِبُ السَّيْنِ بِعَيْرِ أَلْفٍ
إِوْرَاهُ الْحَسَنُ بْنُ بِشْرِ الْجَلْبِيِّ ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقْرَأُ : وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى ، يَعْنِي : يَرْفَعُ السَّيْنِ بِأَلْفٍ
إِفْقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : لَيْسَ دَا وَلَا دَاكَ ، قَدْ رَوَى الثَّقَاتُ فَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ الْخُرُوفَ ، لَمْ يَذْكُرُوا قِرَاءَةً

(5/567)

2829- وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ هَارُونُ التَّحَوِيُّ ، عَنْ تَابِتِ الْبُنَائِيِّ ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَرَأَ : إِنَّهُ يَجْمَلُ عَيْرَ صَالِحٍ
إِفْقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : أُمُّ سَلَمَةَ هَذِهِ هِيَ أَسْمَاءُ بِنْتُ يَزِيدَ

(5/568)

\$ علل أخباره روي في الخراج \$
2830- وَسَأَلْتُ أَبِي ، قُلْتُ : حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَبِيبٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ نُصَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّازِيُّ صَاحِبُ ابْنِ الْمُبَارَكِ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ

زَائِدَةٌ ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَفَعَهُ ، قَالَ : مَنِ أَقْرَبَ بِالْخِرَاجِ
وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ لَا يَقْرَبَهُ ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يُقْبَلُ
مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ
إِقْقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، مَا سَمِعْنَا بِهِدَا
إِقْقَالَ أَبِي : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ لَا أَصْلَ لَهُ

(5/569)

2831- سألتُ أبي عن حديثٍ اختلفتُ فيه زهير بن معاوية ، عن أبي إسحاق
إفروى شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن زيد بن صعصعة ، قال : قلتُ لابن عباس
إِنَّا نَنْزِلُ بِأَهْلِ الذِّمَّةِ فَمِنَّا مَنْ يَذْبَحُ لَهُ الشَّاةَ وَمِنَّا مَنْ يَذْبَحُ لَهُ الدِّجَاجَ وَإِنَّا
أَسْتَفْتِحُنَا فَلَمْ يَفْتَحْ لَنَا كَسْرَنَا الْبَابَ
إِقَالَ : فَكَيْفَ تَقُولُونَ فِي ذَلِكَ ؟ قَالَ مِمَّا لَا يَبْرِي بِذَلِكَ بِأَسْنَا ، قَالَ : أَنْتُمْ
تَقُولُونَ كَمَا قَالَ أَهْلُ الْكِتَابِ { لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ
الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ } .
وروى زهير بن معاوية هذا الحديث ، عن أبي إسحاق عن صعصعة بن يزيد قال
قلت لابن عباس وزاد في المتن فقال ابن عباس لا يحل لكم أن تأكلوا من
أموال هذه الأمة إلا بطيب نفس منهم وكلوا ما أكلتم بثمن
إفسمعتُ أبي يقول الصحيح صعصعة بن يزيد ، عن ابن عباس ، وخطأ شعبة
أكثره في أسماء الرجال ، يعني الرواة

(5/570)

\$باب في الإجازات\$
2832- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنِ حَدِيثِ : رَوَاهُ عِمْرَانُ الْقَطَانُ ، عَنِ قَتَادَةَ ، عَنِ سَعِيدِ
بْنِ أَبِي الْحَسَنِ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قِصَّةِ
الْغَارِ
أورواه أبو عوانة ، عن قتادة ، عن أنس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم
مرفوع
إقُلتُ لأبي : ما الصحيح ؟
إقَالَ : الْحَدِيثَانِ عِنْدِي صَحِيحَانِ ، لِأَنَّ الْفَاطِمَتَيْنِ مَخْتَلِفَتَا
إقَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا مَسَدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنِ قَتَادَةَ ، عَنِ أَنَسِ ، عَنِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي قِصَّةِ الْغَارِ
إوذاكرتُ أبا ربيعة فهد بن عوف ، فقال : كيف حدثكم المعلى ؟
إقُلتُ : لم يرفعه
إفقال : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنِ قَتَادَةَ ، عَنِ أَنَسِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ

(5/571)

2833- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ مَسْهَرٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ،
عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قِصَّةِ الْغَارِ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : لَا أَعْلَمُ أَنَّهُ رَوَاهُ غَيْرَ عَلِيِّ بْنِ مَسْهَرٍ
إِقُلْتُ لَهُ : هُوَ صَحِيحٌ ؟
إِقَالَ : نَعَمْ ، عَلِيُّ بْنُ مَسْهَرٍ ثِقَةٌ

(5/572)

2834- سَأَلْتُ وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ ابْنُ فَضَيْلٍ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ
أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : تَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ
تَمَنِ الْكَلْبِ ، وَعَسَبِ الْفَحْلِ
إِقَالَ أَبِي : لَمْ يَرَوْا عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ ابْنِ فَضَيْلٍ
، وَأَخْشَى أَنَّهُ أَرَادَ أَبَا سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(5/573)

2835- وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ حَمَّادٍ ، عَنْ
إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ تَهَى أَنْ
يَسْتَأْجِرَ الْأَجِيرَ حَتَّى يَعْلَمَ أَجْرَهُ
إِقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَرَوَاهُ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ حَمَّادٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، مَوْقُوفٌ
إِقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : الصَّحِيحُ مَوْقُوفٌ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، لِأَنَّ الثَّوْرِيَّ أَحْفَظُ

(5/574)

2836- وَسَمِعْتُ أَبِي وَحَدَّثَنَا : عَنْ حَرَمَلَةَ ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنْ ابْنِ لَهِيْعَةَ ، عَنْ
يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
تَهَى عَنْ عَسَبِ الْفَحْلِ
إِقَالَ أَبِي : إِنَّمَا يُرْوَى مِنْ كَلَامِ أَنَسٍ ، وَيَزِيدُ لَمْ يَسْمَعْ مِنَ الرَّهْرِيِّ ، إِنَّمَا كَتَبَ
إِلَيْهِ

(5/575)

2837- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْمُؤَدِّبُ ، عَنْ وَائِلِ بْنِ دَاوُدَ
، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُمَيْرِ بْنِ أَحِي الْبَرَاءِ ، عَنْ الْبَرَاءِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ سُئِلَ : أَيُّ الْكَسْبِ أَطْيَبُ ؟ قَالَ : عَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ ، وَكُلُّ بَيْعٍ
مَبْرُورٍ
إِقَالَ أَبِي : وَحَدَّثَنِي أَيْضًا الْحَسَنُ بْنُ شَادَانَ ، عَنْ ابْنِ نُمَيْرٍ ، هَكَذَا مُتَّصِلٌ عَنْ

الْبَرَاءِ وَأَمَّا التُّقَاتُ : التُّورِيُّ ، وَجَمَاعَةٌ رَوَوْهَا عَنْ وَايِلَ بْنِ دَاوُدَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ
عُمَيْرٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمَرْسَلُ أَشْبَهُهُ

(5/576)

2838- وَسَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سُفْيَانُ ، وَشُعْبَةُ ، عَنْ سِمَاكِ
بْنِ حَرْبٍ ، فَاخْتَلَفَا فِيهِ :
إِقْبَالَ التُّورِيِّ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ قَيْسٍ ، قَالَ : جَلَبْتُ أُمَّتَا
وَمَحْرَمَةَ الْعَبْدِيِّ بَرًّا مِنْ هَجَرَ ، فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَتَحَنُّ
بِمَنَى ، فَاسْتَبْرَى مِنَّا سَرَاوِيلَ ، وَوَرَانَ يَزُنُّ بِالْأَجْرِ ، فَقَالَ لِلْوَرَانِ : زَنْ وَأُرْجِحْ
أَوْرَاهُ شُعْبَةُ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ أَبِي صَفْوَانَ مَالِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، أَنَّهُ قَالَ :
اسْتَبْرَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرَاوِيلَ بِنِثْلَانَةٍ دَرَاهِمَ فَوَزَنَ لِي فَأَرْجَحَ لِي
إِقْلُتُ لَهُمَا : أَيُّهُمَا أَصَحُّ عِنْدَكُمَا ؟
إِقْبَالًا : سُفْيَانُ أَحْفَظُ الرَّجُلَيْنِ
أُتِمَّ قَالَا : وَقَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ ، عَلَيَّ صَعْفِهِ ، قَدْ تَابَعَ سُفْيَانَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ
إِقْلُتُ لَهُمَا : هَلْ تَابَعَ شُعْبَةَ أَحَدٌ فِي هَذَا الْحَدِيثِ ؟
إِقْبَالَ أَبِي : لَا أَعْلَمُهُ
وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : تَابَعَهُ عَلَيْهِ عَمْرُو بْنُ أَبِي الْمِقْدَامِ مَعَ صَعْفِهِ

(5/577)

2839- وَسَمِعْتُ أَبِي وَحَدَّثَنَا : عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُوسَى الْحَطْمِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
فُضَيْلٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ
مُحَمَّدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ : السُّخْتُ ثَلَاثٌ : مَهْرُ الْبَيْعِيِّ ، وَكَسْبُ الْحَجَّامِ ، وَتَمَنُّ الْكَلْبِ
إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، هُوَ ابْنُ عَبْدِ الْقَارِيِّ ، وَإِبْرَاهِيمُ :
هُوَ أَحُوهُ عَلَى مَا أَظُنُّ ، وَالتَّاسُ يَرُوونَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ
رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ

(5/578)

\$باب في النذر\$
2840- وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ حَدَّثَنَا بِهِ أَحْمَدُ بْنُ الْقِصْلِ الْعَسْقَلَانِيُّ ، عَنْ رَوَّادِ
بْنِ الْجَرَّاحِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي تَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ
مَالِكٍ ، قَالَ : رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يُهَادَى بَيْنَ اثْنَيْنِ فَقَالَ
: مَا شَأْنُ هَذَا ؟ قَالَ : تَدَّرَ أَنْ يَحُجَّ مَا شِئًا
إِقْسَمْتُ أَبِي يَقُولُ : إِنَّمَا هُوَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ ، عَنْ
أَنَسِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(5/579)

آخر كتاب العلل والحمد لله رب العالمين
إجاء في النسخة التيمورية ما نصه :
أوقد وقع الفراغ من تسويده يوم الأحد لليلتين بقيتا من شهر الله الاصم رجب
عظم الله حرمة من سنة خمس عشرة وستمئة بدمشق حرسها الله غفر الله
لكاتبه ولصاحبه ولجميع المؤمنين أنه هو الغفور الرحيم

(5/580)
